ردّ العلّامة

ابن داود على الوهّابيّة

المسمّى

الصّواعق والرّعود

تأليف عبد الله بن داود الزبيري الحنبلي

المتوفى سنة ١٢٢٥هـ

(تلميذ العلامة محمد بن فيروز)

تحقيق

الدكتور: عبد الله بن راشد المضري

الجابي
ELJABI

ردّ العلامة

ابن داود على الوهابية

المسمى

الصواعق والرعود

رد ابن داوود على الوهابية المسمى الصواعق والرعود

تحقيق : د.عبد الله راشد المضري

الطبعة الأولى:2022م

بلفاست - إيرلندا

34 Donegall Street, commercial court W1J 8TT

PO Box 7LB

رَدُّ ٱلعَلَّامَةِ

ابْنِ دَاوُودَ عَلَى الوَهَّابِيَّةِ

يونس

ٱلمسمّى

الصَّوَاعِقُ وَالرُّعُودُ

تَأْلِيفُ عَبْدِ ٱللهِ بْنِ دَاوُودَ ٱلزُّبَيْرِيِّ ٱلحَنْبَلِيِّ

ٱلمتوفّى سَنَة ١٢٢٥ هـ

(تِلْمِيذُ ٱلعَلَّامَةِ مُحَمَّدِ بْنِ فَيْرُوز)

ٱلدّكتور: عبد ٱلله بن رَاشِد ٱلمُضَرِيّ

هذا المصنّف يعالج كثيرًا من القضايا
التي انتشرت عند الجماعات المتطرفة

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين، والعاقبة للمتقين، ولا عدوان إلا على الظالمين، والصلاة والسلام على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

أما بعد:

فهذا كتاب «الصواعق والرعود» تأليف الشيخ عبدالله بن داود الزبيري الحنبلي، تناول فيه مؤلفه -رحمه الله تعالى- رسالة لعبد العزيز بن سعود إلى أهل الأمصار يدعوهم فيها إلى التوحيد، ويبين لهم بعض أنواع الشرك، ونحو ذلك، فشرحها شرحًا نقديًّا، أكثر فيه الرد والاعتراض على صاحب الرسالة وعلى مقلَّده محمد بن عبد الوهاب، وأطال النقل من كتب الحديث وكلام المفسرين وشراح الحديث والفقهاء وغيرهم، ونوَّع وجوه الرد، واعتنى عناية خاصة بالنقل عن ابن تيمية وابن القيم وغيرهما من أعلام الحنابلة.

وهذه مقدمة مختصرة بين يدي هذا السفر الجليل، تشتمل على ثلاثة عناصر:

الأول: أهمية الكتاب.

الثاني: ترجمة المصنف.

الثالث: عملي في الكتاب.

العنصر الأول
أهمية الكتاب

تكْمُن أهمية هذا الكتاب في أنه ردٌّ علمي متين، على أقوال دعوة قد انتشرت وصار لها رواج منذ مدة طويلة، فظن الظان أن ما تدعو إليه هو القول الأوحد والحق المبين، فجاء هذا الكتاب يبين أن للكلام مفهومًا آخر، وللمسائل وجوها مغايرة، وفيها آراء متعددة، فيوازن القارئ بين هذا وذاك حتى يصل إلى الصواب المنشود، ويتسع صدره في الخلاف لإخوانه المسلمين، ويعذر المخالفين، ولا يسارع في التكفير والتضليل.

ومن هنا فإن أهمية هذا الكتاب تتلخص في أمور، وهي:

١ ـ جلالةُ مؤلفه، وتمهُّره في الفنون المختلفة، وثناء أهل عصره عليه؛ كما سيتبين في ترجمته.

٢ ـ ثناء العلماء على الكتاب، ومن ذلك:

ـ ما جاء في تقريظ الكتاب لعلامة عصره، وقطب رحى الحنابلة ومرجعهم في زمانه، الشيخ الإمام محمد بن فيروز؛ حيث قال: «فرأيته قد سبقني بعمل ما رمت أن أعمله فيها؛ من هدم ما شُيِّد من قواعدها الزغلية، ونقض ما كان عند مَن أُعملت على لسانه أن إبراءها لا ينقضه روية...

إلى أن قال: فإن الشيخ المذكور -أيده الله- قد نقضها قاعدة قاعدة، نقضًا يجزم مَن نظر فيه نظر إنصاف أنها كانت للخير مباعدة...

إلى أن قال: رأيت أنه لم يُبق من تعطيلها بقيةً أُلحقُها، ولم يترك من تخريب عامر

ضلالها مقيدة أطلقها».

وحسبك بهذه الشهادة من علامة عصره في المنقول والمعقول، صاحب التقريرات والفوائد التي يُقرُّ بها كلُّ أرباب العقول.

ـ وكذلك ما جاء في تقريظ الكتاب لعلامة الأحساء في وقته، شيخ الشافعية المبرز، الشيخ محمد بن أحمد بن عبد اللطيف؛ حيث قال: «ولله درُّ ناسج برود هذا الشرح، ومشيد بناء هذا الصرح، فقد نسجه على منوال هذا الأسلوب العجيب الفريد، وأتى فيه بكل دليل داحض لحجة هذا المبتدع الذي هو عن الحق بعيد، وشحنه بالنقول الصحيحة، وأوعبه من النصوص الصريحة، القاطعة لشبه هذا المارق من الدين، والداحضة لحجج هذا المارد الذي هو رأس المضلين، فما هذا الشرح إلا فلكًا مشحونًا بكل دليل قاطع، وعبابًا زاخرًا بكل برهان ساطع، لم يُبق قولًا لقائل، ولم يدع نقلًا لناقل، اشتمل على غالب ما صدر عن هذه الطاغية، من أول أمره إلى أن استقر في الهاوية، وجاء فيه من خزعبلاته وخرافاته، ونزغاته، وتمويهه على طغامه وترويجاته، بما في بعضه كفاية ومقنع، لمن منح قلبًا واعيًا ومسمع».

ـ وكذلك ما وقع في كلام مَن ألف بعده في الرد على هذه الرسالة؛ كالعلامة علوي ابن أحمد بن حسن بن عبدالله بن علوي الحداد؛ حيث قال في مقدمة كتابه «مصباح الأنام وجلاء الظلام»: «وقد سمعت بكتاب مبسوط في عشرين كراسًا سماه «الصواعق والرعود»، وقد قرظ وكتب عليه أئمة من علماء البصرة، وبغداد، وحلب، والأحساء، وغيرهم تأييدًا لكلام مؤلفه، وثناءً منهم عليه، وقد أجادوا وبينوا، فلما تمَّمنا تأليفنا هذا حصلت لنا هذه النسخة بحمد الله تعالى، ووقفنا عليها جميعها، وعلى كلام العلماء عليها، فحمدنا الله على ذلك كثيرًا، ولو وقفنا قبلُ على هذه النسخة لَمَا أَلَّفنا كتابنا هذا، واستغنينا بكتابه، لكن كم خلَّف الأول للتالي، ففي كتابنا -مع صغر حجمه- أشياء لم توجد في ذلك الكتاب، وكتابنا سهل المأخذ، مبوبٌ أبوابًا يحصل الطالب مراده، وما كتابه إلا شرح رسالة غيرِ

مبوبة، ما يعرف المطالع ما فيها إلا بقراءة جميعها، لكنه جمع علومًا جمة فيها، ويصدق في المؤلف ما أخرج الحاكم عن ابن عباس رضي الله عنهما أن النبي ﷺ قال: «**ما ظهر أهل بدعة إلا أظهر الله فيهم حجته على لسان من شاء من خلقه**».

وهو أعلم بهم وأخبر، وقد أقسم بالله بما حكاه عنهم من الأفعال والأقوال، فيحق فيه قول القائل:

نحـــن أدرى وقـــد نزلنـا بنجـد أقصيـــر طريقــــه أم طويــل

وقد جعلت على هامش النسخة التي وقعت لي مطالب؛ ليعرف الطالب بما يرى في الهامش ما يريده، والفضل للسابق، ولو لم نكن على ظهر سفر لألحقت منها شيئًا كثيرًا، لكن نلحق من المقدمة أحاديث في علامة هذا النجدي المبتدع وأمثاله بيانًا ظاهرًا فيه أكثر وفي أمثاله، مع ما سقته سابقًا من الأحاديث، فأسرد ذلك وألخص بعض الأحاديث، ومن أراد أن تَقَرَّ عينُه: فعليه به، أي: بكتاب «الصواعق والرعود» للشيخ العلامة البحر الفهامة عفيف الدين عبدالله بن داود الحنبلي، فما أظنك تجد مثله حاكيًا لك عن خبره، ورأى رأيَ عين أفعالًا وأقوالًا لهولاء الطغام سابقهم ولاحقهم بما تصم عنه الآذان، فنسرد لك الآن هنا بعضًا منها»(١).

ـ وما قاله عنه العلامة مفتي الحنابلة بمكة المكرمة ابن حميد صاحب «السحب الوابلة» في ترجمة المؤلف: «وصنف تصانيف، منها: «الصواعق والرعود» في مجلد حافل أجاد فيه»(٢).

ومن ذلك ما قاله شيخ الحنابلة في زمانه الشيخ حسن الشطي: «وقد ألف العلامة المحقق والفهامة المدقق الشيخ عبدالله بن داود كتابًا مشهورًا مسمى بـ«الصواعق والرعود» فقد أطال في ابتداء أمره وسيرته وسيرة من بعده من خلفه، وقد انتشر هذا الكتاب واطلع

---

(١) «مصباح الأنام وجلاء الظلام» (ص٣ ـ ٤).

(٢) «السحب الوابلة» (٢/ ٦١٩).

عليه الفحول وأحسنوا الثناءات على مؤلفه»(١).

وغير ذلك مما قيل عن الكتاب، مما لو استُوعب: لطالت المقدمة بما يخرج عن المقصود.

٣ ـ طريقة المؤلف في شرح الرسالة؛ حيث شرحها على طريقة: «قال أقول»، وهي طريقة معروفة عند أهل العلم، حيث يذكر الشارح عبارة الكتاب المشروح بعد قوله: «قال»، ثم يردفها بما يبين ما فيها من العلم بعد قوله: «أقول»، وسوف يتضح للقارئ بعد مطالعته لهذا الكتاب: أن المؤلف -رحمه الله- قد قرأ هذه الرسالة قراءة تأمل وتدبر وتفحص، ثم علَّق عليها بما يبين ما فيها من منطوق ومفهوم.

٤ ـ التزامُ المؤلف في شرحه ذلك الإنصافَ والأمانة في النقل؛ كما ذكر عن نفسه ذلك، حيث قال: «أقول: قد تدبرت كلامك في هذه الرسالة وغيرها بإنصاف واعتبار، وتأملته تأمل ناصح لنفسه يعلم أن وراءه جنة ونار». وليس بعد كلامه هذا كلام.

٥ ـ معاصرة المؤلف لهذه الدعوة، وسماعه بأذنه من أئمتها ورعيلها الأول، حيث قصد المؤلف ابنَ عبد الوهاب (...) في بلدهما حتى يسمع منهما سماع أُذن؛ كما قال هو عن نفسه: «فقلت في نفسي: ليس الخبر كالعيان، وليس الشك كاليقين، قال تعالى إخبارًا عن إبراهيم: ﴿بَلَىٰ وَلَٰكِن لِّيَطْمَئِنَّ قَلْبِي﴾ [البقرة: ٢٦٠]، فقصدتهم مع جماعة من أهل بلدي وافدين عليه، فلما قدمنا عليهم أكرمني عبد العزيز وابن عبد الوهاب غايةَ الإكرام، وأنا إذ ذاك لم أُسم بسمعة العلم ولم أطلبه».

وهذه ميزة في الكتاب قَلّ أن تتوفر في غيره من الردود التي كان مؤلفوها في أقطار أخرى؛ فالمؤلف لا يبني كتابه على سماع من موافق أو مخالف؛ بل هو معاين لهم خبير بهم، ولا ينبئك مثل خبير.

٦ ـ أن المؤلف حنبلي المذهب، وقدم له شيخ حنابلة زمانه موافقًا له وداعمًا، وهذه

---

(١) «دعاوى المناوئين» (ص٥٦ ـ ٥٧).

من أهم مميزات هذا الكتاب؛ لأن هؤلاء القوم ينسبون أنفسهم إلى مذهب الإمام أحمد، ويدَّعون أنهم مقلدون له متمسكون بطريقته، وربما راج مذهبهم على كثير من الناس بهذا، حتى ظنوهم المعبرين الحقيقيين عن المذهب الحنبلي، وحصل لهم قبول كبير بسبب ذلك.

وقد تنوعت ردود فقهاء المذاهب الثلاثة عليهم وكثرت، لكن تبقى أنجع الردود عليهم: ردود أهل مذهبهم من الحنابلة الحقيقيين.

ومن هنا اشتد نكيرهم وعظم ضجرهم من هذه الرسالة ومؤلفها، كما تجد ذلك واضحًا في كتبهم.

٧ ـ أن المؤلف أولى عناية خاصة للنقل عن الشيخين ابن تيمية وابن القيم، وذلك لشدة تعلق الوهابية بهما وادعائهم أنهم على طريقتهما، فبيّن المؤلف مباعدتهما لهم، وأن كلامهما لا يصلح حجة للوهابية، وأنهما بريئان من تكفير المسلمين وقتلهم، وأطال النفس في ذلك.

وكم شُوِّه هذان الإمامان بسبب ذلك، وساء ظن كثيرين بهما، فكانت هذه ميزة عظيمة لهذا الكتاب، وفيها ذب عن عِرض هذين الإمامين الكبيرين.

إلى غير ذلك من الأمور التي يقف عليها القارئ بعد مطالعته لهذا الكتاب مطالعة متأنية.

❁ ❁ ❁

العنصر الثاني
ترجمة المصنف

لم تذكر الكتب التي بين أيدينا ترجمة طويلة للمصنف، إلا أن ما جاء فيها من عبارات، وفي كلام مشايخه، ومعاصريه: يدل دلالة واضحة على تبحر المصنف وتمهُّره وتفننه في العلوم بمختلف أنواعها، وكتابه هذا شاهد صدق على هذا.

وإليك بعض ذلك:

ـ قال العلامة ابن حميد في «السحب الوابلة»: «عبدالله بن داود الزبيري: ولد في بلد سيدنا الزبير بقرب البصرة، وبها نشأ، فقرأ القرآن والعلم، ثم ارتحل إلى الأحساء للأخذ عن علامتها الشيخ محمد بن فيروز، فلازمه وأخذ عنه، وعن ولده الشيخ عبد الوهاب[1] وغيرهما، حتى تمهَّر في الفقه والأصول والفرائض والعربية، ثم رجع إلى بلده فدرَّس فيها وأفتى، وصنف تصانيف منها: «الصواعق والرعود» في مجلد حافل أجاد فيه، و«مناسك الحج» مجلد لطيف، ورسالة في الربا والصرف، وغير ذلك. توفي سنة ١٢٢٥ في بلد الزبير»[2].

ـ نقل صاحبُ «تسهيل السابلة» عبارةَ ابن حميد بنصها، ولم يعقب عليها؛ فكأنه

---

(١) وقد سأل المؤلفُ العلامةَ عبدَ الوهاب بن فيروز عن العمل بالقول المرجوح، وعن المجتهد المذهبي، وما يجوز للناقل المجرد؛ فأجابه العلامة عبد الوهاب برسالة سماها: أداء المجهود في جواب سؤال ابن داود. ينظر: «حاشية الروض المربع» لابن فيروز (ص٥٢٥).

(٢) «السحب الوابلة» (٢/ ٦١٩).

ارتضاء لما فيها من الإقرار بجلالة المصنف وإلمامه بالعلوم وتصدره للتدريس والتصنيف[1].

ـ ثناء شيخه علامة الأحساء محمد بن فيروز عليه؛ حيث قال: «قدم عليَّ بادرةُ العصر، أعجوبةُ الدهر، المحررُ الأوحد، من استقر على عرش الكمال وتوحَّد، مَن قسم الله له من العلم الشرعي أوفر نصيب، فالباح منه لدى فهمه الثابتِ قريب، الباذل في نصرة دين الله غاية المجهود، الشيخ الأجل عبدالله بن داود، وإذا هو قد تأمل تلك الرسالة المضلة، المبهرَجة المبطلَة بالأدلة، فرأيته قد سبقني بعمل ما رمتُ أن أعمله فيها من هدم ما شُيِّد من قواعدها الزغلية، ونقضِ ما كان عند من أعملت على لسانه أن إبراءها لا ينقضه روية، وما علم أنه معلول أفهام العلماء الراسخين أسرع شيء في هدم ما بناه الطاغية الطغاة؛ فإن الشيخ المذكور أيده الله تعالى قد نقضها قاعدة قاعدة، نقضًا يجزم مَن نَظَر فيه نظر إنصاف أنها كانت للخير مباعدة، بعث بها منتقبة، يظن الناظر إليها أنها ألبسته من التمويه، فحين أماط ذلك الشيخ نقابها وهتك أستارها: بدا قبحها وعوارها لكل لبيب نبيه، وحين قرأ عليَّ ما عمله من هدم أساسها، وإبداء ما أُخفي من فاسد نحاسها: رأيت أنه لم يبق من تعطيلها بقية أُلحِقُها، ولم يترك من تخريب عامر ضلالها مقيدةً أُطلِقُها، بل كان ما عمله وافيًا في إبطالها، كاملًا في تحرير ضلالها، وعند ذلك حمدت الله تعالى حمدًا لائقًا بعز جلاله، حيث نصب لنصر دينه وقمع من رام تغييرَه وتبديلَه وتكفيرَ كلِّ حق خالفه وتضليله في كل زمان: مَن اصطفاه من عباده واختاره، فأبدى زغله وأبطله، وقطع بصوارم التحقيق أوداجه ووريده حتى قتله، وكان هذا الشيخ -أدام الله توفيقه- في زماننا هذا ممن نصبه لذلك، وسلك به قويم تلك المسالك، ولقد سررت بما وهبه الله تعالى أتم سرور، كيف لا ونسبه العلي على الفقير يدور، فكأنه بلسانه في قرر، ولما انطوى عليه ضميري أظهر، فأسأل اللهَ تعالى أن يديم له تأييده، وأن يسر في كل حال توفيقه وتسديده، وأن يرزقه عند كل سؤال أتم صواب في جوابه، وأن يشكر له سعيه، وأن ينظمه في سلك المقربين من أحبابه، بمنِّه وكرمه، آمين»[2].

---

(١) «تسهيل السابلة» (٣/ ١٦٥٧).

(٢) انظر تقريظه لهذا الكتاب.

ـ ثناء الشيخ محمد بن عبد اللطيف الأحسائي عليه؛ حيث قال: «ومؤلفُه الأجل الفاضل، والجهبذ العالم العامل، باقعة عصره، ونادرة دهره، المِصْقَع المسدد الأوحد، والأورع الذي بالفضل توحد، ذي الذهن الثاقب الوقاد، والفهم الصائب النقاد، الملحوظ بعين رعاية الله الملك المعبود، مولانا المكرم الأكمل الشيخ عبدالله بن داود، شكر الله تعالى سعيه وجزاه أحسن الجزاء، وأسهم له من الثواب الجزيل أوفر السهام والأجزاء، ولا برِح متصديًا بنشر العلوم، وبحفظ للمنطوق منها والمفهوم، ولا فتئ مبتدئًا لنقض إبرام حبل البدع الشيطانية، ومقيضًا لقمع أهل الأهواء بما منحه من المواهب الرحمانية، ولا بِدَعَ أن أتى في هذا الباب، بما يخلب القلوب ويسحر الألباب، والتقط فرائد هذه النصوص والأدلة من أماكنها، وغاص عباب العلوم فاستخرج دررها من مكامنها، واستقرأ مظانها من عدة مؤلفات، واستقصى محالها من كتب متفرقات، وكان جوادُ قريحته في هذه الحلبة مجليًا، وراح لأعناق المعاصرين بأطواق هذه المنة محليًا، ورزق من طول الباع الحظ الأوفى الأوفر، ومنح من سعة الاطلاع السهم الأكبر الأكثر، حتى كان هو الحري على الحقيقة بأن ينشد في حق نفسه قول القائل:

وإني وإن كنت الأخير زمانه لآت بما لم تستطع الأوائل»[١]

ـ ما قاله عنه العلامة علوي بن أحمد صاحب «مصباح الأنام»: «الشيخ العلامة البحر الفهامة عفيف الدين عبدالله بن داود الحنبلي»[٢].

وغير ذلك من أقوال معاصريه، ومن أتى بعده.

(١) انظر تقريظه لهذا الكتاب.

(٢) «مصباح الأنام وجلاء الظلام» (ص٤).

العنصر الثالث
عملي في الكتاب

على الرغم من مكانة الكتاب الرفيعة؛ كما يظهر من كلام صاحب «مصباح الأنام»، وكلام غيره من العلماء الأعلام ممن قرظوا للكتاب؛ كالشيخ محمد بن فيروز، والشيخ محمد بن أحمد بن عبد اللطيف الأحسائي، وسيأتي نص تقريظهما كاملًا في أول الكتاب، وغيرهم، وعلى الرغم من تعدد نسخه؛ كالنسخة التي وقعت للعلامة ابن فيروز، والنسخة التي قرظ عليها العلامة محمد بن عبد اللطيف، والنسخة التي كتب على هوامشها مطالبَ العلامةُ علوي بن أحمد الحداد، إلا أنني بعد جهد جهيد لم أحصل للكتاب إلا على نسخة وحيدة غير تلك النسخ المذكورة، وهي نسخة تامة إلا أنها وقع فيها سقط وتحريف في مواضع غير قليلة، وسوء تصوير لبعض المواضع، واستعمال المؤلف لبعض ألفاظ العامية النجدية، وغير ذلك مما جعل العمل على هذا السفر الجليل أمرًا شديد الصعوبة.

ومما يسر عليَّ إتمام هذا السفر الجليل بعد توفيق الباري ومعونته: أن العلم كالدر المنظوم في سلك واحد؛ فينقل الآخر عن الأول، ولسعة إطلاع مؤلفه وتبحره في معرفة أقوال العلماء؛ فإنه قد أكثر فيه من النقل عن أهل العلم؛ كما أشار في مقدمته أنه يردُّه من كلام العلماء الأعيان وأهل التفسير والإتقان، والحمد لله فكلها مطبوعة متداولة، إلا ما ندر مما نقل عنه ووقع في نسختنا شيء في النقل، فقد صوبته من مخطوطاته.

وكان عملي في الكتاب على هذا النحو:

ـ قمت بنسخ المخطوط كاملًا.

- قابلت المنسوخ على أصله مقابلة دقيقة متأنية أكثر من مرة؛ فأثبتّ كلام المؤلف ما وجدت لذلك وجهًا ولو ضعيفًا؛ كإلحاق حروف التثنية والجمع بالفعل المسند للفاعل الظاهر، وهو المعروف بلغة أكلوني البراغيث، وكإعراب جمع السلامة بالحركات لا بالحروف، ونحو ذلك.

فإن كان في الكلام تحريف ظاهر، والكلام منقول من مصدر: أثبت الصواب من ذلك المصدر مع الإشارة في الهامش لما في المخطوط، والعزو لذلك المصدر.

وإن لم يكن من مصدر، بل من كلام المؤلف ورسمُ الكلام ظاهرٌ، ولكنه سقط منه حرف أو ما شابه: فإنني أثبته على الصواب مع الإشارة في الهامش لما في المخطوط غالبًا.

وإن كان الكلام غير واضح لسوء تصوير أو عيب في المخطوط: فكذلك، وإلا وضعت مكانه ثلاث نقاط هكذا (...)، وبينت في الهامش أن الكلمة لم تتضح لي.

وإن كان في الكلام سقط؛ فإن كان المعنى مستقيمًا -حتى ولو لم يظهر من صنيع المؤلف أنه من باب الاختصار، فإن المؤلف كثيرًا ما يختصر في نقوله، أو ينقل كلامًا ثم يقول: إلى أن قال-: فإنني أثبته كما هو مع عدم الإشارة لشيء.

وإن كان المعنى غير مستقيم؛ كأن يكون الكلام على صورتين فيعطى حكمُ الصورة الثانية للصورة الأولى مع حذف الصورة الثانية وحكم الصورة الأولى، وغالبًا ما يقع ذلك عند النقل وتشابه كلمتين في سطرين مختلفين، فيحصل عند ذلك انتقال للبصر من الناسخ؛ فإنني في هذه الحالة أثبت ما حصل من سقط في صلب الكلام بين معقوفتين هكذا []، مع الإشارة في الهامش إلى ذلك، والعزو للمصدر الذي ذكر المؤلف أنه ينقل منه إن كان، أو الذي وجدت نص كلام المؤلف فيه إن لم يصرح.

فإن كان السقط في غير المنقول من مصدر ما، بل من كلام المؤلف نفسه، وهذا غالبًا لا يتعدى كلمة أو ما شابه، فإنني أذكر ما يستقيم به السياق مع التنبيه في الهامش على ذلك، وإلا وضعت مكانه ثلاث نقاط كما سبق.

ـ علقت بتعليقات علمية في مواضع قليلة، لا تتعدى النقل عن العلماء الأعلام، ولم أكثر من ذلك؛ لئلا تثقل الهوامش ويتشتت القارئ.

ـ خرجت الآيات الواردة في الكتاب، وأهملت في الغالب الإشارة إلى ما وقع للمؤلف من خطأ في الآيات.

ـ خرجت الأحاديث والآثار الواردة في الكتاب.

ـ صنعت فهرسًا تفصيليًّا لموضوعات الكتاب.

ـ صنعت فهرسًا لمراجع التحقيق.

ـ وأخيرًا: فإن المؤلف حكى بعض الأمور بالغة الشناعة والسوء عن الشيخ محمد ابن عبد الوهاب وعن بعض أتباعه، بعضها عن معاينة وسماع، وبعضها عن نقل ثقات عنده.

وحيث كان مؤلفه عالمًا ثقة -كما تبين من ترجمته وثناء أكابر العلماء من معاصريه فمن بعدهم عليه-: فإنه لا يسعنا الرد عليه بالتكذيب، خصوصًا وهو يقول عن نفسه في موضع من هذا الكتاب: «قد تدبرت كلامك في هذه الرسالة وغيرها بإنصاف واعتبار، وتأملته تأمل ناصح لنفسه يعلم أن وراءه جنة ونار»!

ونحن إنما نخرج الكتاب بأمانة علمية كما كتبه مؤلفه ما استطعنا، وليس لدينا حجة نرد بها ما نسبه إليهم من هذه الشنائع، فالله أعلم بحقائق الأمور.

وأما طعن أتباع الشيخ ابن عبد الوهاب فيه وتشنيعهم عليه: فليس يصلح في نظري أن يكون مسقطًا لعدالته؛ لمكان الخصومة الشديدة.

ولا يخفى عليك أن كلامنا هنا -أصالة- هو عن نقل أمور شاهدها المؤلف أو سمعها منهم بنفسه، وكذا عن أمور نقلها له ثقات وإن كانت هذه الأخيرة يمكن ردها لجهالة المخبرين، لكن الأولى لا يتطرق إليها هذا، فلا وجه للاعتراض علينا بأنه خصم لهم كذلك!

على أن بعض ذلك ثابت عنهم لا يشك فيه من عرفهم وخبر كلامهم وطريقتهم،

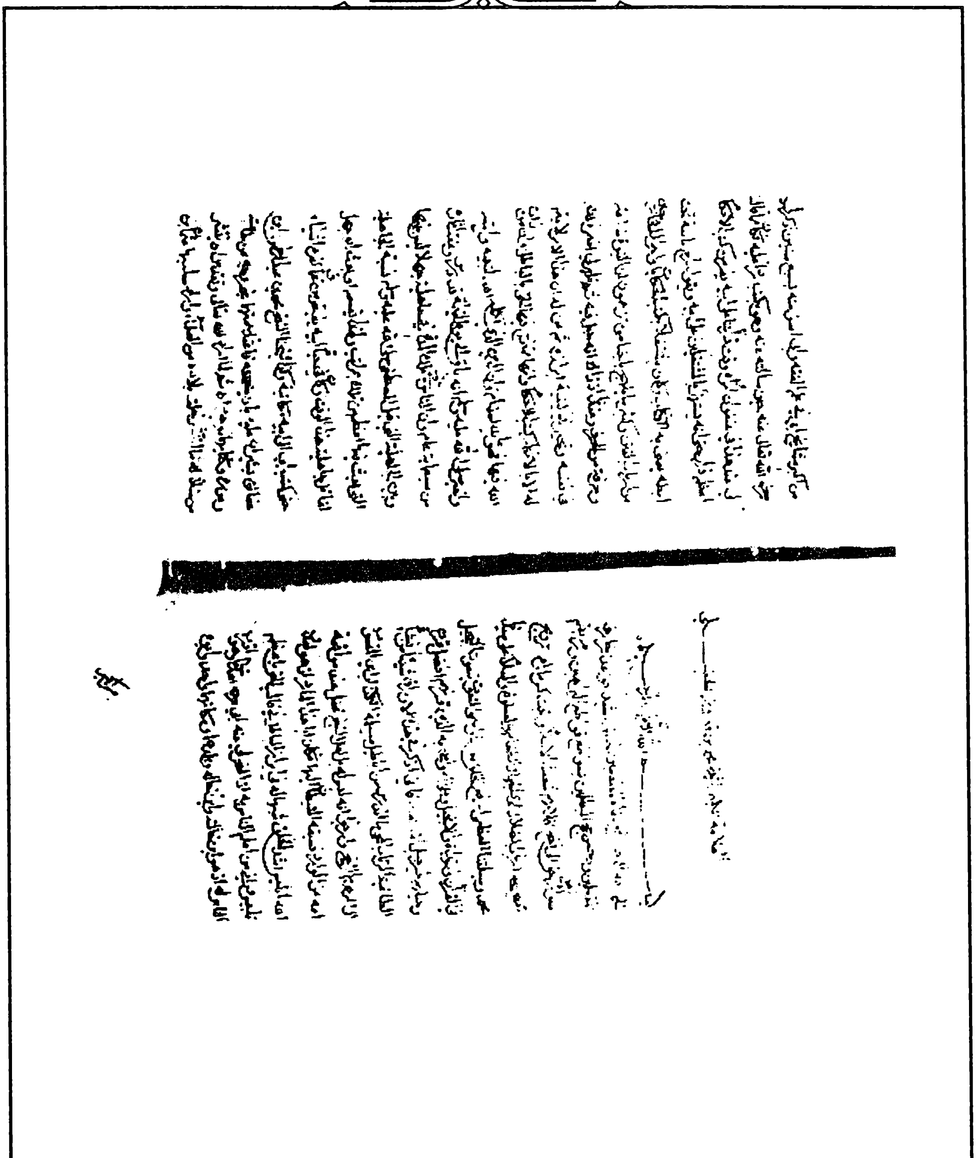
ونحن نشاهده عيانًا في أتباعهم إلى اليوم.

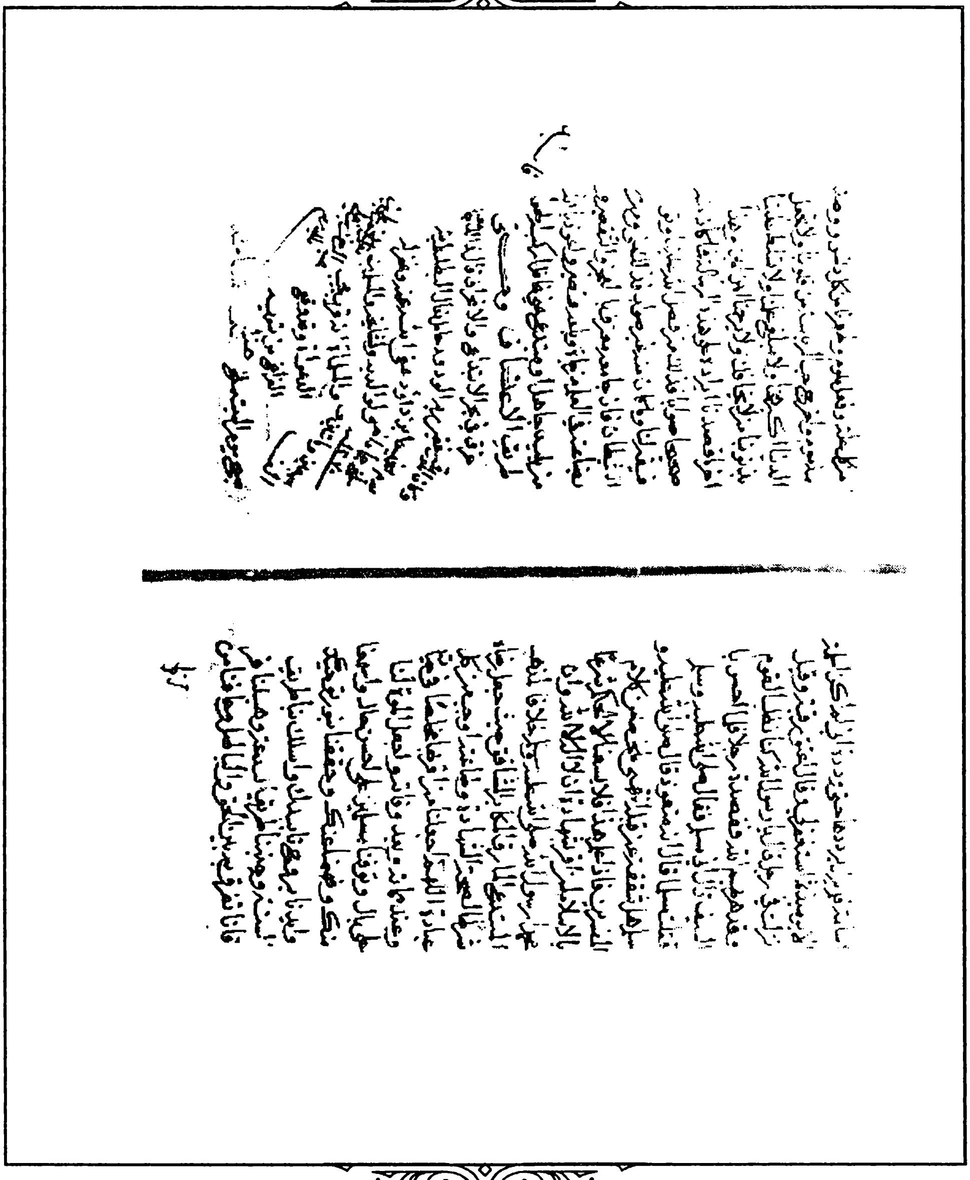
وبعضه مستشنع في ظاهره جدًّا -كرميه ابن عبد الوهاب بادعاء النبوة- إلا أن المؤلف بيّن في غير موضع أنها دعوى بلسان الحال لا المقال، فلم يكن هناك داع للتعليق على المواضع المجملة من هذا، ولا للتشنيع عليه بها.

وبعضه شديد الشناعة ولا محمل آخر له يخفف من شناعته؛ فالله أعلم بحقيقته، ونحن لا نتحمل تبعة ذلك أمام الله تعالى، وإنما ننشر الكتاب كما هو، والله تعالى يفصل بين عباده فيما كانوا فيه يختلفون.

وصف النسخة
وصور المخطوط

ونسختنا الوحيدة هي نسخة محفوظة بالمكتبة الشرقية برقم (١٢٣٨)، وعدد أوراقها (٢٩٢) ورقة، مسطرة (١٩) سطراً، وتاريخ نسخها (١٢٧٠)، وناسخها هو علي بن عبد الرحمن بن علي بالمدرع.





النص المحقق

تقريظ العلامة الشيخ الكبير
محمد بن فيروز الحنبلي

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي رفع مقام المتنصبين[١]، لخفض مشيد قواعد زخارف المضلين، ودحض حجج المبطلين، بسواطع قواطع البراهين، ورم بضم صوارم أهل الحق إلى فتح أقلامهم شعث الإسلام، وأثبت كسر ما رام ترويجَ تصحيحه أربابُ الضلال لدى الجهال الطغام، والصلاة والسلام على سيدنا محمد وسيلتنا العظمى، أرفع الخلق مقامًا، وأسمى المنعوت بنعوت التبجيل، في القرآن والتوراة والإنجيل، وعلى آله وأصحابه الذين قرنُهم أفضل قرن وجيلهم خير جيل.

أما بعد:

فإني أذكر في هذه الأوراق شيئًا من نشأة الطاغية المرتاب، المحيي ما اندرس من أباطيل مسيلمة الكذاب، أي: المنسوب إلى المرحوم الشيخ -وأرجو أنه ليس له-، بل لعل الشيخ غفل عند مواقعة أمه عن الوارد، فسبقه الشيطان إليها فكان أبا هذا المارد؛ إذ هو لِعدو الله إبليس، أشدُّ الخلق شبهًا له في إبراز الباطل في قالب الحق بأعظم تلبيس، وإني أعلم الناس به؛ إذ المخبر لي عنه أبي رحمه الله تعالى، وهو أقرب الناس له؛ إذ هو ابن خالته وابن خاله[٢]، وبلدهما ومكانهما واحد، وأبوه من أكبر مشايخ أبي في علم الفقه، وأبي

---

(١) يحتمل أن تكون: «المنتصبين».

(٢) كذا العبارة في المخطوط!

أسنُّ منه بسبع سنين، ذكر لي رحمه الله تعالى عنه حين سألتُه عنه وهو يكتب ردًّا عليه، فكان مما قال لي عنه(١): هذا في عنفوان أمره وقت قراءتنا على أبيه يفر من كتب الأحكام أعظم فرار، حتى إنه يستهزئ بالمشتغلين على أبيه، ويقول: راح ناسه تحت إبطه، يعني به الكتاب، وكان مشتغلًا بكتب الحكايات وأحوال الخارجين من أرباب الفتن، وكثيرًا(٢) ما يلهج بأخبار(٣) من تزعمون(٤) أن النبوة صناعة وحرفة من الحرف، وعندنا إذ ذاك أنه حبل(٥) فيه، ثم ظهر لي(٦) أضمر ذلك في نفسه، وتحير في كيفية إبرازه، ثم عنَّ له أن هذا الأمر لا يتم له إلا بالإنكار(٧) كتب الأحكام، وأنها مُمتزِج فيها الحقُّ بالباطل، وأن من دان(٨) الله فيها فهو عابد أصنام، وأن الدين الذي أكمله الله لنبيه وأمته وأخبر ﷺ أنه باقٍ إلى يوم القيامة: قد درس وعفت آثاره من سبعمائة عام، وأن الناس في تلك المدة في جاهلية جهلاء، ليس بينها وبين الجاهلية التي قبل المصطفى ﷺ نسبةٌ، الجاهليةُ التي بُعث فيها أعظم من تلك بمراتب، ولهذا يقسم لو(٩) بعث أبو جهل لقاتل جاهلية هذا الوقت، وكان في حياة أبيه يفيض من غماق(١٠) كفره أشياء، حتى كتب أبي إلى أبيه مكاتبة، وكذا شيخنا الشيخ محمد بن عبد الرحمن بن عفالق، يشيران عليه بأن ينصحه، فاعتذر منهما بخروجه عن طاعته وعن بره،

---

(١) ظاهر المخطوط: «عند»، والمثبت أليق بالسياق.

(٢) في المخطوط: «وكثير».

(٣) رسمها في المخطوط: «بأخبا».

(٤) كذا في المخطوط، ولعل المراد: «تزعموا»، أو: «زعموا».

(٥) كذا في المخطوط، وتحتمل: «جل».

(٦) لعله سقطت كلمة: «أنه».

(٧) لعله سقطت كلمة: «على» أو اللام.

(٨) في المخطوط: «ذان».

(٩) رسمت في المخطوط: «أو».

(١٠) قال في القاموس وشرحه: «الغمق، محركة: ركوب النَّدى الأرض، غمقت الأرض مثلثة، أي: ذات ندًى وثقل، وفي الأساس: كثيرة الأنداء وبئة». ينظر: «تاج العروس» (٢٦/ ٢٦٥)

وكتابهما[١] موجودان، ثم لما أراد الله تعالى وتقدس أن ينتشر من ضلاله ما انتشر: خلت بلاده من العلماء، وأراد صاحبها عثمان بن معمر لبلده تلك عالمًا يرشدهم، فلم يظفر بأحد، فداخل إبليس أخته أخت المارق المذكور، فجاء إلى المرأة من يقرأ عليها، فقال المارد للذي[٢] فيها: ما يقدر عليَّ إلا الشيخ محمد بن عبد الوهاب، فبعثوا إليه وهو في حريملاء فحضر، وحين قابل المرأة خرج المارد، فافتتن أهل العنينة[٣]، وقيل لعثمان المذكور: لا يفوت هذا من بلدك، فقال: كيف لي بالتوصل إلى ذلك الأمر؟ ثم أتى فقال له بعض جلسائه: إنه كان مولعًا بالجوهرة ابنت عبدالله بن معمر عمة عثمان المذكور، فلو زوجته إياها ثبت في البلد، فقال: ما يحسن أن أفرضها عليه، فقال له: أنا أتوسط في ذلك، وأجعله يخطبها منك، فسعى حتى لمَّ[٤] ذلك الأمر، ثم أتى إليه عثمان وجماعته يطلب منه أن يتولى القضاء وأن يحكم بما حكم به العلماءُ قبله؛ الشيخُ سيف بن عزاز، والشيخ عبد الوهاب بن عبدالله، ونحوهما، فغضب عند ذلك غضبًا شديدًا، وقال: لو أُحرَق بالنار أو يُرضخ رأسي بالحجر ما حكمت بما حكموا به، فغضب عثمان عند ذلك، وحين رآه غضب، قال: بلدكم غير محتاجة إلى قاض، ولكني أفتيكم وأؤمكم في الجمعة وأخطب لكم، فرضي منه عثمان بذلك، وحين استقر صار يقرأ لهم في السير، ويقرأ لهم أحوال المشركين مع أصنامهم، فإذا تقرر في أذهانهم ذلك: قرر لهم أن أهل هذا الزمان أعظم كفرًا من أولئك؛ إنما كفروا لكونهم ادعوا أنهم ما أرادوا بالأصنام إلا ليشفعوا لهم عند الله، وهم يصلون ويصومون ويزكون ويحجون ويعرفون إلهية الله تعالى، ولو لا سبُّ الرسولِ أصنامهم ما كذبوه، ويأتي لطغامه بأنواع من هذه التلبيسات والترويجات الفاسدة، حتى افتتن به أهل تلك البلد، واستقر باطله في قلوب غالبهم، لا سيما عثمان بن معمر، حتى جرَّد السيف على من خالفه، فعند ذلك

---

(١) كذا في المخطوط.

(٢) كذا في المخطوط.

(٣) كذا في المخطوط، ولعلها: «العيينة».

(٤) كذا في المخطوط.

بعث الأوراق إلى الأقطار الإسلامية ويدعوهم إلى الإسلام الذي بعث به، وبعد الإسلام الذي جاء به الرسول، ويدعوهم إلى معنى لا إله إلا الله التي بُعِث رسولُ الله ﷺ بطلب[١] لفظها واكتفى به مِن كلِّ مَن تلفظ بها، وعصم ذلك اللفظ مالَهُ ودمه، وذكر في رسالة له بعثها إلى جميع أهل الأرض: يخبرهم أنه عاش بُرهة من عمره كافرًا غيرَ عارف بالتوحيد ولا بمعنى لا إله إلا الله، وكذلك كلُّ من اجتمع به من العلماء من أهل نجد كفار لا يعرفون التوحيد ولا بمعنى لا إله إلا الله، وكلُّ من يدعي منهم ذلك فكاذب مفتر قبل ما جاءه من خير يزعمه، ولم يبين وجه مجيء هذا الخير له، ولكني أنا أعرفه، وهو وحي أوحاه إبليس إليه، ﴿وَإِنَّ ٱلشَّيَٰطِينَ لَيُوحُونَ إِلَىٰٓ أَوۡلِيَآئِهِمۡ﴾ [الأنعام: ١٢١]، ثم أخذ في إحراق ما شاء من كتب الأحكام، وعمَّ بالبطلان أوقاف الإسلام، وأحرق الكتب المؤلفة في الصلاة على خير الأنام، وجرد السيف على كل خالفه من هذه الأمة، وحكم بالكفر والضلال على جميعها إلا من قصده وأمَّه، وجعل ما استولى عليه من بلادهم مفتوحة عنوة، وجعل أموال المسلمين التي يستولي عليها غنيمةً كأموال الكفار، وحكم على كل مَن قتله أصحابُه بأنه مخلد في النار، وجعل الدين الذي يدان الله به الشهادةَ بحقيقة ما جاء به وضلال ما عاداه[٢] والهجرةَ إلى بلاده، ولم يزل يعيث ومن وافقه[٣] في الأرض بالفساد، ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُ ٱتَّقِ ٱللَّهَ أَخَذَتۡهُ ٱلۡعِزَّةُ بِٱلۡإِثۡمِۚ فَحَسۡبُهُۥ جَهَنَّمُۖ وَلَبِئۡسَ ٱلۡمِهَادُ﴾ [البقرة: ٢٠٦]، ثم إنه كلما أحس من أمير من أمراء دولته برائحة مخالفة له: أخذ يسعى في قتله حتى يُقتل، فمنهم عثمان بن معمر المذكور قتل وهو راكع بين يدي الله تعالى في المسجد يصلي راتبة الجمعة، وكذلك ضربا[٤]، ولم يزل هكذا حاله حتى طمَّ ضلاله نجدًا وما والاها، ثم أراد تناول غيرها من البلاد، فقصم الله منشئ هذه الفتنة بعدما أحياه إلى أرذل العمر سنة ست ومائتين وألف.

---

(١) تحتمل أن تكون: «يطلب».

(٢) كذا في المخطوط.

(٣) بعدها في المخطوط زيادة: «الله».

(٤) هذا ما يظهر من رسم المخطوط.

ثم قام بهذا الأمر الخبيثِ: أخبثُ الوجود، وأعظم الناس غدرًا و[١]أنقضهم للعهود، (...)، فشمَّر عن ساعده[٢] وصار جنود مع ولده إلى الجهاد، فلا يرجع بعد ذلك الطاغيةِ الذي مات إلا بالخيبة والخسران والذل والهوان، ثم إنه عَمِل عاملٌ رسالةً على لسانه، أخذ بعضها من كلام العلماء، فصارت جزء عسل أضيف إليه عشرة أجزاء من الصبِر، وبعث بها مع الشيخ أحمد بن درويش الكواز؛ لينشرها في أرض الحجاز، فلم ينشرها هناك خوفًا من وبالها، فرجع بها إلى البصرة فنشرها فيها، ويُذكر لي أنه استحسنها من لم يشَمَّ من العلم رائحة، ولم يتصل به من مسائله غادية ولا رائحة، ثم إن هذا العقل الجواظَ الزنيمَ المعجبَ بنفسه حتى احتقر كل مَن سواه ممن لم يوافقه على الإقرار بأن الحق والدين القويم، منحصر فيما رآه هو وشيطانُه الرجيم، من كل فرد من أفراد أمة محمد ﷺ من جاهل وعليم: أُعجب برسالة هذا، حتى فاه بأنه قد عرضها وبعث بها إلى أهل الأرض كلهم شرقها وغربها، وكل قاض فيها ومفتٍ، زاعمًا برأيه الوخيم: أن من وقف عليها أفحمته حتى لا يقدر على رد ما فيها، ويتميز ما أودعه فيها من زغلٍ موَّهَه[٣] بإبريزٍ من كلام سُلاَّك الصراط المستقيم، وهذا لغاية جهله، وفساد عقله، وكونه أعمى البصيرة خابطًا في ظلمة ليل كفر[٤] بهيم.

ولما ذكرها لي بعض الأصحاب أردت أن أبعث من يأتيني بها، فذكر لي أن المحب الشيخ علي بن عبد بن شارخ أخذها ليأتي إليَّ بها، فبينا أنا على ذلك أنتظر قدومه بها؛ لأتصدى لإبطالها، ومحق افترائها ومحالها، قدم عليَّ بادرة العصر، أعجوبةُ الدهر، المحررُ الأوحد، من استقر على عرش الكمال وتوحَّد، مَن قسم الله له من العلم الشرعي أوفر نصيب، فالباح منه لدى فهمه الثابتِ قريب، الباذل في نصرة دين الله غاية المجهود، الشيخ الأجل عبدالله بن داود، وإذا هو قد تأمل تلك الرسالة المضلة، المبهرَجة المبطلَة بالأدلة،

---

(١) ظاهر المخطوط: «أو».

(٢) تحتمل أن تكون: «ساعد».

(٣) هذا ما ظهر لي من رسم الكلمتين.

(٤) كذا في المخطوط.

فرأيته قد سبقني بعمل ما رُمْتُ[1] أن أعمله فيها من هدم ما شُيِّد من قواعدها الزغلية[2]، ونقضِ[3] ما كان عند من أعملت على لسانه أن إبراءها لا ينقضه روية، وما علم أنه معلول أفهام العلماء الراسخين أسرع شيء في هدم ما بناه الطاغية الطغاة...[4] الضلال المبين؛ فإن الشيخ المذكور أيده الله تعالى قد نقضها قاعدة قاعدة، نقضًا يجزم مَن نَظَر فيه نظر إنصاف أنها كانت للخير مباعدة، بعث بها منتقبة، يظن الناظر إليها أنها ألبسته من التمويه، فحين أماط ذلك الشيخ نقابها وهتك أستارها بدا قبحها وعوارها لكل لبيب نبيه، وحين قرأ عليَّ ما عمله من هدم أساسها، وإبداء ما أُخفي من فاسد نحاسها: رأيت أنه لم يبق من تعطيلها بقية أُلحِقُها، ولم يترك من تخريب عامر ضلالها مقيدةً أُطلِقُها، بل كان ما عمله وافيًا في إبطالها، كاملًا في تحرير ضلالها، وعند ذلك حمدت الله تعالى حمدًا لائقًا بعز جلاله، حيث نصب لنصر دينه وقمع من رام تغييرَه[5] وتبديلَه وتكفيرَ كلِّ حق خالفه وتضليله في كل زمان: مَن اصطفاه من عباده واختاره، فأبدى زغله وأبطله، وقطع بصوارم التحقيق أوداجه ووريده حتى قتله، وكان هذا الشيخ أدام الله توفيقه في زماننا هذا ممن نصبه لذلك، وسلك به قويم تلك المسالك، ولقد سررت بما وهبه الله تعالى أتم سرور، كيف لا ونسبه العلي على الفقير يدور، فكأنه بلسانه في قرر، ولما انطوى عليه ضميري[6] أظهر، فأسأل اللهَ تعالى أن يديم له تأييده، وأن يسر في كل حال توفيقه وتسديده، وأن يرزقه عند كل سؤال أتم صواب في جوابه، وأن يشكر له سعيه وأن ينظمه في سلك المقربين من أحبابه، بمنِّه وكرمه آمين. والحمد لله رب العالمين، وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

---

(١) في المخطوط: «رميت».

(٢) هذا ما ظهر من المخطوط.

(٣) في المخطوط: «ويقض».

(٤) كلمة لم تتبين لي، ولعل المراد: «مِن».

(٥) في المخطوط: «تغيير».

(٦) في المخطوط بياض في بعض هاتين الكلمتين «عليه ضميري»، واستظهرت أنهما كذلك.

أملاه الفقير إلى مولاه العلي، محمد بن عبدالله بن فيروز الحنبلي، في محروسة الزبارة، صانها الله عن كل مَن قصدها بأذى وقطع دابره، في اليوم الثامن عشر من شهر صفر الخير من هجرته ﷺ سنة (١٢١٠).

۞ ۞ ۞

تقريظ الشيخ العلامة
محمد بن أحمد بن عبد اللطيف الأحسائي الشافعي

بسم الله الرحمن الرحيم

وبه نستعين

لما كتب شيخنا الأجل العلامة، العمدة المحقق الفهامة، أوحد عصره، ونادرة دهره، شيخ مشايخ الإسلام، حسنة الليالي والأيام، مَن كرع في عين حياض العلوم الشريفة حتى ارتوى، وعرج إلى سماء المعالي وعلى عرشِ كماله استوى، الألمعي الكاشف بثاقب فهمه الوقاد لخبيء كل...(١) الرموز،...(٢) المبجل المفخم الشيخ محمد ابن المرحوم الشيخ عبدالله بن فيروز، جدد الله له أثواب الفسحة في الأجل، وأسهمه من عنايته الخفية السهم الأجلَّ: تقريظًا على شرح الأجل الفاضل الشيخ عبدالله بن داود، أدام الله له في معارج الفضائل العروج والصعود= أمرني أن أكتب عليه تقريظًا...(٣) أمره لكونه لدي مفروضًا، ولم أستعفه من ذلك، وإن كان على مثلي وعرَ المسالك؛ لقصر الباع، وعدم الإطلاع، وما ذاك إلا لأني لا أرى إشارته المباركة إلا عمًّا، ولا أعُدُّ أمره الميمون عليَّ إلا مفترضًا حتمًا، فأركبت الأنامل أدهم القلم، وأجلته على عجلة في ذلك اللقم، وأرعفت أنفه بأسود نفسه،

(١) كلمة لم تتبين لي.

(٢) كلمة لم تتبين لي.

(٣) كلمة لم تتبين لي.

في بياض صحراء طرسه، وأسجدته في محاريب هذا[١] الأرقام[٢]، ولم أزل منكسه على أمِّ رأسه كلما نهض وقام، حتى انتهى ما أردت من إثباته من الكلام، وهذا صورة ما كتبته، ونص ما بقلم الاستعجال سطرته:

بسم الله الرحمن الرحيم

يا من أعز دين الإسلام وأيَّده، وخلَّد إعلاء أعلامه وأبَّده، وتفضل على من شاء من عباده بالهداية إليه، وتطول على من أراد بالمحبة له والغيرة عليه، أحمدك على أن رفعت شأن من نصبته لخفض تركات أهل الضلال، وأعليت قدر من قيضته يخرم[٣] ترويجات ذوي الأهواء والإضلال، وحركت ساكن عزم من وقف للتصدي لإدحاض حجج المبطلين، وضممت الإسعاد إلى تأييد من فتحت له باب الانتداب لكسر جموع تشبه الملحدين، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، الواحد الأحد الحي القيوم المتعالي عن سمات النقائص، الفرد الصمد المنزه عن مشاكلة المحدثات فلم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوًا أحد، الأفصح بتوحيد الناطق والصامت والمتحرك والساكن والجامد، صمد له في كل شيء آية تدل على أنه الأحد الواحد، شهادةً مبنية على اليقين والتحقيق والإخلاص، مبينة بالبراءة من كل معبود سواه والإخلاص، وأشهد أن سيدنا ونبينا ومولانا محمدًا[٤] عبدُه ورسوله وحبيبه، وصفيه وخيرته من خلقه وخليله، سيد ولد آدم أجمعين، وأعظم الوسائل إلى رب العالمين، المنعوتُ بأفضل النعوت وأعظم الخلائق، والمبعوثُ مقامًا محمودًا يغبطه فيه جميع الخلائق، السرُّ الأكبر في إيجاد الكون والوجود، والسبب الأعظم في إنشاء كل موجود، وملاذ جميع الخلق يوم الورود، على رغم أنف أهل الجحود، صلى الله تعالى وسلم عليه، وزاده عزًّا وشرفًا لديه، وعلى آله وأصحابه الذين عمر الله بمرهفات سيوفهم

---

(١) كذا في المخطوط.

(٢) جمع رقم بمعنى مرقوم.

(٣) في المخطوط ليست معجمة، ولم تتبين لي بيقين.

(٤) في المخطوط: «محمد».

دين الإسلام تعميرًا، ودمر بماضيات عزائمهم أهل الكفر والإشراك تدميرًا.

أما بعد: فقد وقفت على هذا الشرح الذي شرح الصدور بتقريره، وأثلج القلوب وشفى النفوس بتحقيقه وتحريره، وسرحت من مطرق الطرف في ميدان رياضه، وأكرعت صادي الفؤاد سلسال حياضه، واستقرأته متأملًا لنقوله، ومنعمًا للنظر في منصوصه ومقوله، فرأيته شرحًا كشف عوارَ رسالة هذا الداعية الكذاب الكنود، المرهق المكلف -إن شاء الله تعالى- صعود، (...)، لا أسعده الله تعالى ولا ساعده، وقطع عقبه[1] ودابره وساعده، ولعمري إن الأليق والأحرى تسميته بابن نحوس المتعوس؛ إذ عَلَمُ اهتدائه إلى الحق لم يزل منكوسًا وممشاه في طريقته معكوس، وشاهدت الشرح المذكور قد أصاب شاكلة الحق والصواب، فيما تضمنه من الرد على هذه[2] الطاغية كشيخه الداعية الأكبر ابن عبد الوهاب، عامله الله تعالى بعدله، وجازاه على قبيح فعله، واتضح لي بدلائله النقلية والعقلية، وتحقق عندي بسواطع براهينه القطعية، أن هذا المبتدع الطاغية، كشيخه المذكور الذي هو أكبر داعية، وسائرِ من اغتر بتلبيسهما وتمويههما[3] على الحق الأحق، وترويجهما من أتباعهما الغوغاء الطغام، الذين لا يحسنون الفرق بين النور والظلام، ولا بين الأيام والليال والحصا والنبال[4]= في طغيانهم يعمهون، وإلى الضلال والعماية يجمحون، وأن ربقة الإسلام من أعناقهم أجمعين محلولة، وأن دمائهم إن لم يرجعوا عن بدعتهم مطلولة، وأن نهب أموالهم وسبي نسائهم وأطفالهم من الإباحة والحل بمكان، إن أصروا على الحكم بالتكفير لمن لا يعرفون إلا توحيد الرحمن، وأنَّ ذبائحَهم إن أبوا إلا ذلك أنجسُ من ذبائح عبدة الأصنام، ومناكحهم لا تحل ولا تصح في كل حال لمنابذتهم لأهل الإسلام.

---

(١) غير واضحة في المخطوط، فيحتمل هذا، ويحتمل: «وتينه».

(٢) كذا في المخطوط.

(٣) في المخطوط: «تمويهما».

(٤) رسمت في المخطوط «اللبال».

ولقد بلغنا من غير واحد من الثقات العدول، نقلًا عن كل واحد من هذين الداعيتين، وإخبارًا عما سمعوه منهما ومن أتباعهما بالأذنين: كلامٌ لا يصدر مثله إلا من زنديق مارق، بل كافر في هوة عماء تردى، ﴿تَكَادُ ٱلسَّمَٰوَٰتُ يَتَفَطَّرْنَ مِنْهُ وَتَنشَقُّ ٱلْأَرْضُ وَتَخِرُّ ٱلْجِبَالُ هَدًّا﴾ [مريم: ٩٠]، يتضمن من خبيث الكلام، تكفيرَ أهل ملة الإسلام، والحكم بالإشراك على جميع الأنام، واحتوى على ألفاظ أخشى أن تنزل على المتفوه بها من السماء صاعقة، أو يخرس لسانه أو يخسف به الأرض أو تنعق[1] على رأسه للهلاك ناعقة، بل قد وقفت بنفسي على بعض رسائل لابن عبد الوهاب، تقتضي الحكم منه بالإفناء للجسد النبوي بعد موته والإذهاب، وتدل بل تصرح بانتقاص مطهر ذلك الجناب الشريف، والثلب لذلك المقام الرفيع والقدر المنيف، واستثناء ذلك الداعية لنفسه ولمن تبعه وصدَّقه وأَمَّه، من عموم حكمه الباطل بالتكفير على جميع الأمة، أخزاه الله تعالى وأتباعه وأعوانه، وأذاقه وبيل عذابه وإذلاله وهوانه.

وبالجملة: فسيل فتنته بلغ الزُّبَى، وتفاقم أمرها وتعاظم شرها واتسع خرقها وربى، بيد أنَّا نمد أكف الضراعة والابتهال، بالغدو والآصال، إلى ذي العزة والجلال، متوسلين بأعظم الوسائل ومن هو أقرب الخلق منه وأكرمهم عليه، أن يعجل بقطع دابر هذه الفتنة، وأن يريح العباد من كل بلية ومحنة، وأن يأخذ أهلها أخذ مقتدر عزيز، ويدخل أهل الإسلام من شرها في حرزه الحريز، آمين.

ولله درُّ ناسج برود هذا الشرح، ومشيد بناء هذا الصرح، فقد نسجه على منوال هذا الأسلوب العجيب الفريد، وأتى فيه بكل دليل داحض لحجة هذا المبتدع الذي هو عن الحق بعيد، وشحنه بالنقول الصحيحة، وأوعبه من النصوص الصريحة، القاطعة لشبه هذا المارق من الدين، والداحضة لحجج هذا المارد الذي هو رأس المضلين، فما هذا الشرح إلا فلكًا مشحونًا بكل دليل قاطع، وعبابًا زاخرًا بكل برهان ساطع، لم يُبق قولًا لقائل، ولم

---

(١) في المخطوط: «تنعوق».

يدع نقلًا لناقل، اشتمل على غالب ما صدر عن هذه[1] الطاغية، من أول أمره إلى أن استقر في الهاوية، وجاء فيه من خزعبلاته[2] وخرافاته، ونزغاته[3] وتمويهه على طغامه وترويجاته، بما في بعضه كفاية ومقنع، لمن منح قلبًا واعيًا ومسمع، كيف لا ومؤلفُه الأجل الفاضل، والجهبذ[4] العالم العامل، باقعة عصره، ونادرة دهره، المِصْقَع المسدد[5] الأوحد، والأورع الذي بالفضل توحد، ذي الذهن الثاقب الوقاد، والفهم الصائب النقاد، الملحوظ بعين رعاية الله الملك المعبود، مولانا المكرم الأكمل الشيخ عبدالله بن داود، شكر الله تعالى سعيه وجزاه أحسن الجزاء، وأسهم له من الثواب الجزيل أوفر السهام والأجزاء، ولا برِح متصديًا بنشر[6] العلوم، وبحفظ للمنطوق منها والمفهوم، ولا فتئ مبتدئًا لنقض إبرام حبل البدع الشيطانية، ومقيضًا لقمع أهل الأهواء بما منحه من المواهب الرحمانية، ولا بِدَعَ أن أتى في هذا الباب بما يخلب القلوب ويسحر الألباب، والتقط فرائد هذه النصوص والأدلة من أماكنها، وغاص عباب العلوم فاستخرج دررها من مكامنها، واستقرأ مظانها من عدة مؤلفات، واستقصى محالها من كتب متفرقات، وكان جوادُ قريحته في هذه الحلبة مجليًا، وراح لأعناق المعاصرين بأطواق هذه المنة محليًا، ورزق من طول الباع الحظ الأوفى الأوفر، ومنح من سعة الاطلاع السهم الأكبر الأكثر، حتى كان هو الحري على الحقيقة بأن ينشد في حق نفسه قول القائل:

وإني وإن كنت الأخير زمانه ... لآت بما لم تستطع[7] الأوائل

(١) كذا في المخطوط.

(٢) في المخطوط «خرعدلاته».

(٣) في المخطوط «ونزهاته».

(٤) في المخطوط: «والجهبة».

(٥) هكذا ظهر لي من رسم المخطوط.

(٦) في المخطوط: «بانشر».

(٧) كذا في المخطوط.

فهو في النسب العلمي سبط وحفيد، ونافلة لعلامة[١] الوجود الجامع لكل طارف من الفضل وتليد، الإمام الذي تقاعست رتبته إلى ما تقف دونه السبعة السيارة، وطبق مسه الأرجاء وأعلى على فنن الأفلاك تسياره، والهمام الذي أبرز مخدرات أبكار المسائل العلمية من محالها، والحال جواد...[٢] الرائعة في ميدان التحقيقات ومحالها، وافتض عذارى الفوائد التي لم يطمثها قبله بشر، وطوى بساط أعدام عفاة الطلاب وطيَّ الإفادات نشر، إمام أئمة الكون ولا أقول العصر، والهاصر لأغصان الفضل أي هصر، قدوة أرباب العلوم، ومالك أزمة المنثور والمنظوم، مشكاة المصابيح الدلالة والاهتداء، ونبراس أحداق ذوي الاقتداء، عين أعيان المحققين والمحررين، وروح جثمان المدققين والمخبرين، البحر الغطمطم الزاخر، واليمُّ الذي لم تزل فلك الطالبين فيه مواخر، المعنيُّ على الحقيقة بقول بعض الأكابر: «كم ترك الأول للآخر»، الجهبذ الناقد لزيوف نقود الأفكار، المفترع هضبات السبق إلى أقصى غاية المعالي من غير إنكار، الرُّحلة الذي هو المُكنى عنه بقول من صار منه إلى الله المصير: وإنَّ قميصًا حيك من نسج تسعة * وعشرين حرفًا عن مداه قصير، القائم بالجد والاجتهاد في نصرة دين الله ورسوله، والذب عنه بالدلائل القطعية التي يفصح عنها فصيح مقوله، والباذل غاية وسعه في قطع ما ابتدعه هذا المبتدع الدجال من أصوله، والمشتت لشمل هذه الفتنة العمياء بصارم لسانه، والمبدد لعقد هذه الداهية الدهياء بأسه[٣] صدعه بالحق وبيانه، مولانا الذي عَلَمُ تفرده بالقيام بذلك فوق شاهق النصر دائمًا مركوز، وشيخنا الأكمل الأكرم والأمثل الأفخم الشيخ محمد ابن المرحوم الشيخ عبدالله فيروز، أيده الله تعالى ونصره، وقمَّصه بالإعانة وبالتسديد أزَّره، ولعمري ما مثل قيام شيخنا بهذا الأمر العظيم الأمَرِّ وحده، وقعود العلماء عن شد عضده وعدم بذلهم للنجدة، إلا كمؤمن آل فرعون، غير أن المرجو من الله تعالى أن يكون له في العون، وأن يأخذ بيده

---

(١) في المخطوط: «العلامة».

(٢) في المخطوط كلمة بها بياض في بعضها، فلم تتبين لي.

(٣) كذا في المخطوط.

ويشد إزاره[١]، ويعجل هدَّ عنق هذا الداعية وجزره، وأن يمحو آثار هذه البدعة الشنيعة، ويؤيد دين الإسلام ويقيم منار الشريعة، وأن يطهر الأرض من أرجاس هوام الطواغيت الفجرة الطغام؛ فإنهم واللهِ أضرُّ على أهل التوحيد من عبدة الأثان والأصنام، وأن يغمد سيف هذه الفتنة ويقطع دابرها؛ فإن أمرها قد تناهى، وإلى أقصى حده انتهى.

والحمد لله رب العالمين، وصلاته وسلامه على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، وعلى التابعين لهم بإحسان إلى يوم الدين.

قال جميع ذلك وأسناه، وكتبه بعد أن فوت برده ووشاه، العبد الملتجئ إلى حرم العفو الوريف[٢]، خادم حملة العلم الشريف، محمد بن أحمد بن عبد الرحمن بن محمد ابن عبد اللطيف الشافعي الأشعري الأحسائي، بصَّره الله تعالى بعيوب نفسه، ووفقه للقيام بعمارة رمسه، ورزقه إذا قوض من حياته الخيام، وحان من الأجل المحتوم: حسن الختام، آمين. والحمد لله رب العالمين. يوم الاثنين وسبع[٣] من ربيع الأول سنة (١٢١٠).

❁ ❁ ❁

(١) كذا في المخطوط، ولعل الأولى: «أزره».

(٢) في المخطوط: «الور».

(٣) كذا في المخطوط.

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي جعل الأفعال ميزان الأقوال، فمن ادَّعى ما ليس فيه كذبته شواهد الأحوال، ومن اتبع هداه: فقد فاز بمُناه، ومن موَّه على عباده وعصاه، واتخذ إلهه هواه: فقد هام في مرامي رداه، وتردَّى في مهاوي الزور، ومن لم يجعل الله له نورًا فما له من نور، أحمده حمدًا يتكفل بتيسير الصواب، وأشكره شكرًا يرشد إلى حل ما أبرمه بلديُّ مسيلمة الكذاب، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له في ذاته ولا في صفاته ولا في أفعاله، بل هو كما وصف به نفسه وفوق ما يصف به أحدٌ من خلقه في إكثاره وإقلاله، إلهًا واحدًا أحدًا فردًا صمدًا، جلَّ عن[1] الأشباه والأمثال، وتقدس عن الأضداد والأنداد والشركاء والأشكال، وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله الحاثُّ على الخير والوفاق والاجتماع، الناهي عن الشقاق والنفاق والاختراع، والكذب والبهت والتصنع والاتباع[2]، صلى الله عليه وعلى آله وأصحابه والتابعين، وجميع العلماء العاملين الفالقين بسيوف عزمهم هامَ المارقين، المؤيِّدين بصحيح أفعالهم وصريح أقوالهم سننَ المرسلين، القائمين على قطع مثل هذه البدعة الشنيعة بالجد المكين، والفهم المتين.

أما بعد:

فإنه لما أظهر ابن عبد الوهاب ما أضمر وبه صدع، ودعا إلى ما زخرفه من الأباطيل وابتدع، وشهر سيف الفتنة على المسلمين، وأمر بتكفيرهم وقتلهم أجمعين، وذمَّ المؤمنين،

---

(١) في المخطوط: «من».

(٢) كذا في المخطوط، ولعل الصواب: «والابتداع».

كان بينه وبينهم مودة أكيدة، وجزم بتضليل الأمة من نحو ستمائة عام، وروَّج على الطغام العوام، وزعم أنه لا يصح إسلام إلا على يديه، وأوجب الهجرة إليه، وأرسل كتبه ومراسيله إلى البلدان، يدعو أهلها بزعمه إلى توحيد الرحمن، ويأمرهم بترك عبادة الأصنام والأوثان، فمن تبعه وترك ما هو عليه: فهو المؤمن الموحد عنده وإن كان أفسق الفاسقين، ومن خالفه: فهو الكافر المشرك عنده وإن كان من أكابر العلماء العاملين، فرماه العلماء عن قوس واحدة، وجزموا بتعطيل عقيدته الكاسدة، وتسفيه مقالته الفاسدة، ولم يشكَّ أحد منهم في تبديعه وتضليله، أو تكفيره وتعطيله، وأتته التآليف من جميع الأقطار، وردَّ عليه معظم علماء الأمصار، فكان مدة لا يرد خطابًا إلا الجور والسيف، ولا يحسن جوابًا إلا المكر والزور والحيف، ثم إن العلماء لمَّا رأوا أنه لا يجيب، ولا يرجع إلى الحق ينيب، ولم تُجْدِ فيه النصيحة، بل تتزايد أفعاله القبيحة: تركوا الردَّ عليه وهجروه، وحذَّروا من أفعاله وفجروه، وقالوا: هذا مغرور، ولا يرجع إلا مقهور، وليس له رادع إلا بسيف السلطان، وتخريب الديار والأوطان، فلعل شجاعًا يكشف هذه الغمة، ويقطع تلك الفتنة الصماء المُدْلَهِمَّة، بخَمِيسٍ عرمرم متزاحم الأفواج، وعسكر كضخم متلاطم الأمواج، ممدود، بغاية الظفر والنصر مرصود، بعناية الربانية على أهل العصر، فيجيء مسيلمة ومجاعة، ويدمر اليمامة ويجدد ويلها إلى قيام الساعة، ثم إنه لما تطاول الزمان، وتكاثر منه الهرج والمرج والطغيان، وساعدته الأقدار، وشاع وذاع أمره وطار، وأطمعه في مجادلة مدن الإسلام قرينُه إبليس الغدار، وقال له: عليك بالتلطف في الخداع والاحتيال، إلى أن ترى بسيف سطوتك مجال، فحين هلك رئيسهم المعكوس، وخلَّف مَن قلبُه مطبوع ومنكوس، فخطر في خاطره العاطل، أنه ليس فوق البسيطة من يعرف الحق من الباطل، ولذلك قال: أُرسل رسالتي الخديعة، وأجنبها من أمري كل داهية واهية شنيعة، وأسيلها[1] من قولي أو فعلي كلَّ ما ينفر عنه سالم الطبيعة، وأجتهد فيمن يعينني على تقويم اللسان، كي يظن السامع

(١) كذا في المخطوط، ولعل المراد: «أَسلُّها».

لها اتصافي بصفة ذوي البيان والإتقان، وهو واللهِ لم يقارب تلك الدرجات، بل يخبط خبط عشواء في الظلمات، وقد أخذ صحيحها من كلام ابن القيم وابن تيمية، عسى أن يقال: هذا سالم الطوية، وبعث بها لجميع علماء أهل الأرض، مع أنه لا يعلم السنة من الفرض، ولا الطول من العرض، وتزيًّا بما لا يليق به، وادَّعى ما لم يتعلق بشيء من سببه، فهو كلابس ثوبي زور، يريد بذلك الظهور، وما يدري المغرور، أن أدنى الطلبة يكف دعواه، ويقمع بصوارم الحق محياه، ويظهر ما كتم من أباطيله، ويكشف ما أبهم من تخاييله، ويبين أن بعض الرسالة حق أريد به باطل، وأن صاحبها معاكس مخادع مماطل، فلما رأوها مشايخنُا الكرامُ رفضوها، وقالوا: لا نضيع الكلام مع هولاء الغوغاء الطغام؛ لأنه ليس عليهم على ما ورد سابقًا مزيد، قلت: بلى إذا طال الزمان وجب التجديد، فقالوا: الكلام مع هؤلاء طويل الذيل، قليل النيل، قلت: سلمنا، ولكن لو تركنا الجواب لقال: قولي هو الصواب، وأيضًا فربما يرتدع بعض الملحدين، أو يرجع إلى نهج[1] الحق والدين، أحدٌ ممن استفزه هؤلاء المارقون، الذين هم عن الحق حائدون، فأخذتني الغيرة الإسلامية، وهزتني الحمية الدينية، على شرح مقاله، وكشف ما أخفى من ضلاله، مع اعترافي بالعجز والتقصير، عن الأخذ من الحديث والتفسير، ومعرفة الترجيح والتصحيح، ووجه الاستدلال ولسان العرب الفصيح، ولكني أردُّه إن شاء الله تعالى من كلام العلماء الأعيان، وأهل التفسير والحديث والإتقان، فالله المسؤول أن يقابل جهد المقلِّ بحسن التوفيق والقبول، وأن يُجري على لسانه في ذلك صدق المقول.

ثم قبل الشروع في المقصود: ذكرتُ مقدمة مشتملة على فصول خمسة، هي للواقف على ما قررته من شرح مقالة أهل الضلال كالقواعد، يرجع إليها في كل ما يقف عليه مما شرحته، والله ولي التوفيق.

---

(١) هذا ما ظهر لي من المخطوط.

الفصل الأول

فيما ورد عن رسول الله ﷺ في خروج هذا الضال

فالأول منها: فيما ورد عن رسول الله ﷺ في خروج هذا الضلال[١] المضل وأمثاله، وأنه ﷺ وصف أمره وحذر عن أقواله وأفعاله، فمن ذلك ما أخرجه في «المشكاة» عن حذيفة رضي الله عنه قال: «ما أدري أنسي أصحابي أم تناسوا، واللهِ ما ترك رسول الله ﷺ من قائد فتنة إلى أن تنقضي الدنيا يبلغ مَن معه ثلاثُمائة فصاعدًا، إلا قد سمَّاه لنا باسمه واسم أبيه واسم قبيلته». رواه أبو داود[٢].

وكذا ما ورد عن السلف الصالح، مما يدل على تبديع هذا المغرور الطالح:

قال البخاري رحمه الله تعالى في صحيحه: باب قول النبي ﷺ: «الفتنة من قبل المشرق»[٣]، أي: مشرق المدينة الشريفة، وشرقها: نجد والعراق، وغربها: الشام، فافهم. أي: من جهة المشرق.

حدثنا عبدالله بن محمد حدثنا هشام بن يوسف عن معمر عن الزهري عن سالم عن أبيه عن النبي ﷺ أنه قام[٤] إلى جنب المنبر فقال: «**الفتنة هاهنا، الفتنة هاهنا، من حيث يطلُع قرن الشيطان**»[٥]. ولمسلم من طريق فضل بن غزوان بلفظ: «**الفتنة تجيء من هاهنا، وأومأ بيده نحو المشرق، من حيث يطلع قرنا الشيطان -بالتثنية-، أو قال: قرن الشيطان**»[٦].

---

(١) كذا في المخطوط.

(٢) أبو داود (٤٢٤٣)، و«مشكاة المصابيح» (٥٣٩٣).

(٣) صحيح البخاري (٩/ ٥٣).

(٤) في المخطوط: «قال».

(٥) البخاري (٧٠٩٢).

(٦) مسلم (٢٩٠٥).

حدثنا ليث عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما أنه سمع رسول الله ﷺ وهو مستقبل المشرق يقول: «**ألا إن الفتنة هاهنا، ألا إن الفتنة هاهنا من حيث يطلُع قرن الشيطان**»[١].

(ش): بلا شك، بخلاف الأولى.

قال مسلم: باب تفاضل أهل الإيمان ورجحان[٢] أهل اليمن فيه، في الباب إشارة النبي ﷺ، أومأ بيده نحو اليمن: «**ألا[٣] إن الإيمان[٤] هاهنا، وإن الفسوق وغلظ القلب في الفدادين[٥] عند أصول أذناب الإبل، حيث يطلع قرنا الشيطان في ربيعة ومضر**»[٦]. وفي رواية: «**رأس الكفر نحو المشرق، والفخر والخيلاء في أهل الخيل والوبر**»[٧]. وفي رواية: «**أتاكم أهل اليمن ألين قلوبًا[٨] وأرق أفئدة، الإيمان يماني، والحكمة يمانية، رأس الكفر قِبَل المشرق**»[٩]. وفي رواية: «**غلظ القلوب والجفاء في المشرق، والإيمان في أهل الحجاز**»[١٠].

قال النووي: قرناه: جانبا رأسه، وقيل: هما جمعاه اللذان يغريهما[١١] بإضلال الناس، وقيل: شعبتاه من الكفر، والمراد اختصاص المشرق بمزيدٍ من تسلط[١٢] الشيطان عليه من

---

(١) البخاري (٧٠٩٣).

(٢) غير واضحة في المخطوط، والمثبت من صحيح مسلم.

(٣) في المخطوط «لأن»، والمثبت من صحيح مسلم.

(٤) في المخطوط: «اليمن»، والمثبت من صحيح مسلم.

(٥) في المخطوط: «الفدانين»، والمثبت من صحيح مسلم.

(٦) مسلم (٥١).

(٧) مسلم (٥٢).

(٨) في المخطوط: «قلوب»، والمثبت من صحيح مسلم.

(٩) مسلم (٥٢).

(١٠) مسلم (٥٣).

(١١) في المخطوط: «يعبر بهما»، والمثبت من شرح النووي.

(١٢) في المخطوط: «يسلط»، والمثبت من شرح النووي.

الكفار، وكما قال في الحديث الآخر: «**الكفر نحو المشرق**»[١]. انتهى.

صدق رسول الله ﷺ، فكانت وقعة الجمل[٢]، ووقعة صفين، ثم ظهر الخوارج في أرض نجد وما والاه من المشرق والعراق، وقوله: «قرن الشيطان»، قيل: معناه: أتباع الشيطان وأشياعه، وقيل: شدته وقوته ومحل ملكه وتصرفه. هكذا في «الترغيب والترهيب» للمنذري[٣].

وفي البخاري أيضًا عن نافع عن ابن عمر قال: قال النبي ﷺ: «**اللهم بارك لنا في شامنا، قال: اللهم بارك لنا في يمننا**»، قالوا: يا رسول الله وفي نجدنا، قال: «**اللهم بارك لنا في شامنا، اللهم بارك لنا في يمننا**»، قالوا: وفي نجدنا، قال ابن عمر فأظنه قال في الثالثة: «**هناك الزلازل والفتن وبها يطلع قرن الشيطان**»[٤].

(ش): «ولأبي ذر: «تطلع[٥] قرن يبدأ من المشرق، ومن ناحيتها يخرج يأجوج ومأجوج والدجال، وبها الداء العضال»، وهو الهلاك في الدين، وإنما ترك الدعاء لأهل نجد؛ ليضعفوا عن الشر الذي هو موضوع في جهتهم؛ لاستيلاء الشيطان عليهم بالفتن»[٦]. انتهى.

فجزاه الله عنا أفضل ما جزى نبيًّا عن أمته؛ فإن هذه الفتنة الشنيعة لو كانت في بلد مبارك فيه: لطبقت الأرض في أقل من هذه المدة، وأيضًا فعادةُ طالبِ العلم من أهل نجد لا يطلبه إلا في الأرض المقدسة التي بارك الله فيها، إلا هذا الضال فإنه طلبه في المشرق؛

---

(١) «شرح النووي» (٢/ ٣٤).

(٢) بعدها في المخطوط: «ووقعت الجمل».

(٣) «الترغيب والترهيب» (٢/ ١٤٩).

(٤) البخاري (٧٠٩٤).

(٥) كذا في المخطوط، وفي «إرشاد الساري»: «يطلع».

(٦) ينظر: «إرشاد الساري» (١٠/ ١٨٩).

كالبصرة، والحويرة[1]، وبلاد الرفض، ولم يأخذ من المشايخ، ولهذا لا بركة فيه ولا في ما أخذ؛ فإنه لم يؤلف في العلم ورقة، ولا حرفًا فيه رشقة، ولا يخرج طالب على يده، ولا أحدَ بالعلم أومأ إليه، فصدق عليه السلام؛ فإنها خرجت منها أعظم فتنة، وأقبح بدعة ومحنة، وهذا المبتدع الضال، هو قرن الشيطان والداء العضال.

وفي البخاري أيضًا قال: قال رسول الله ﷺ في حجة الوداع: «**يا بلال استنصت الناس، ثم قال: ألا لا ترجعوا بعدي كفارًا يضرب بعضكم رقاب بعض**»[2].

(ش): أي: لا تكن أعمالكم شبيهة بأعمال الكفار في ضرب رقاب المسلمين[3]. انتهى.

انظر قول الشارح رحمه الله تعالى: لا تكن أعمالكم شبيهة بأعمال الكفار. فاحفظ هذه القاعدة، أهلُ السنة والجماعة قاطبة في كل موضع أطلق فيه الشارعُ الكفر؛ فإنه إنما أطلق عليه الكفر مبالغة في التحذير، معتمدًا على ما تقرر من القواعد، ومذهبُ أحمد جواز إطلاق الكفر والشرك على بعض الذنوب التي لا تخرج من الملة، نص على ذلك في مواضع، ويأتي من ذلك كثير، بخلاف قاعدة هذا المارق؛ فإنه يأخذ بظواهر النصوص، وهذا هو الذي أوقعه في تكفير المسلمين، وهذه قاعدة الخوارج قبله، كما ذكر العلماء، ويلزم من الأخذ بذلك تكفير أصحاب رسول الله ﷺ.

وفي الحديث الشريف دلالة على ضلاله؛ لأنه مفتون بحب قتل المسلمين، بل ما سمعنا أحدًا من المبتدعة أحب منه لقتل المسلم، ولا أجهد منه في ذلك، وسبب ذلك أن جميع أهل القبلة عنده كفار، إلا من وافقه في كل ما يقول وترك المنقول والمعقول.

---

(١) هذا ظاهر المخطوط، ولعل المراد: «الحويزة»، وهو موضع بين واسط والبصرة وخوزستان. ينظر: «معجم البلدان» (٢/ ٣٢٦).

(٢) رواه البخاري (١٢١)، ومواضع أخرى، وفيه: أن المقول له ذلك هو جرير بن عبدالله البجلي لا بلال. ينظر: «فتح الباري» لابن حجر (١/ ٢١٧).

(٣) ينظر: «إرشاد الساري» (١٠/ ١٨٠).

قال المحققون: يجب الاحتراز من التكفير؛ فإن استباحة دم الموحدين المصلين خطر، والخطأ في ترك ألف كافر أصوب من الخطأ في سفك محجمةٍ من دم مسلم واحد[١]. انتهى.

وأما هذا الشقي فإحسانه الظن في مسلم واحد: أصعب عليه من قتل ألف عابد!

ولعله يقول: ما قتلت موحدًا، فنقول: جميع احتجاجك على المسلمين بالمشاهد وما يفعل عندها، وجميع مَن قتلت من أهل نجد لا يعرفون المشاهد وليس عندهم شيء، وأما أهلها كإخوانك الرافضة فلم تقتل منهم أحدًا، بل إذا جاؤوك أكرمتهم غاية الإكرام للمودة التي بينك وبينهم باطنًا.

وفي البخاري أيضًا عن أبي سعيد الخدري في حديث ذي الخويصرة التميمي: أن النبي ﷺ قال: «**إن من ضئضئ هذا، أو: في عقب هذا قومًا يقرؤون القرآن لا يجاوز حناجرهم، يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية، يقتلون أهل الإسلام ويدَعُون أهل الأوثان، لئن أنا أدركتهم لأقتلنهم قتل عاد**»[٢]. انتهى.

صدق رسول الله ﷺ؛ فإن هذا المغرور من تميم، ويحتمل أنه من عقب ذي الخويصرة، وضئضئ الرجل: أصله.

فإن قيل: هذا في الخوارج الذين قتلهم الإمام عليٌّ، يحتمل هذا الحديث في نسله وعقبه، وأيضًا عند الخارجي فيقتل أهل الإسلام ويدع أهل الأوثان؛ فإنه أتاه حريق النصراني بلا عهد وأكرمه، مع[٣] النصارى اليوم غالبهم ليسوا ملتزمين لأحكام الذمة، وكذا من قدم عليه من الرافضة وهم كثير لا يحصون، وقد اجتمعتُ بأفضل أصحابه عنده عبدِ العزيزِ الحصين ونحن إذ ذاك معاهدون ومطيعون له في كل ما يقول ظاهرًا، فذكرت له ما يفعل

---

(١) ينظر: «الاقتصاد في الاعتقاد» (ص١٥٧).

(٢) البخاري (٣٣٤٤).

(٣) كذا في المخطوط، ولعله سقطت كلمة: «أن».

الروافض عند مشهد الإمام عليٍّ كرم الله وجهه من الشرك الذي منه أني سمعت رافضيًّا يقول: يا عليُّ أنت الله، يا عليُّ أنت المعبود، يا عليُّ أنت الموجود، إلى غير ذلك، فلما انتهى إلى الباب سجد له، فقال: دعهم أنتم شرٌّ منهم، مع أن بلدنا لا يوجد فيها شيء من جميع الأمور الذي هو ينكر، إلا أنه يتهمنا بالبغضاء لما ابتدعه باطنًا، فانظر قوله: «دعهم»؛ فإن هذا دأبه يمدح أهل الأوثان ويترك معائبهم، ويذم أهل الإيمان ويسيء[1] إليهم.

وفي البخاري أيضًا عن عليٍّ رضي الله عنه أني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**يخرج قوم في آخر الزمان، أحداث الأسنان، سفهاء الأحلام، يقولون من قول خير البرية، لا يجاوز إيمانهم حناجرهم، يمرقون من الدين كما يمرق السهم[2] الرمية، فأينما لقيتموهم فاقتلوهم؛ فإن في قتلهم أجرًا لمن قتلهم**»[3]. انتهى.

فانظر كيف وصف المتقدمين منهم بالعبادة، ووصف المتأخرين بحداثة الأسنان وسفاهة الأحلام، فإذا تأملنا العلامات من أتباعه إذا هم كذلك؛ لأن حداثة الأسنان كناية عن الشباب وأول العمر، وأتباعه كذلك، فإن كل إنسان عمر من الدنيا قبل بدعته لم يدخل قلبه منها شيء، عالمًا كان أو جاهلًا، تقيًّا أو فاجرًا، وإن وافقه في الظاهر أو لغرض دنيء، وأقرب الناس إليه أبوه وأخوه وابن عمه، وهم أشد الناس إنكارًا لبدعته وتحذيرًا منه.

والسفه في الأصل: الخفة والطيش وقلة العقل، وسفه فلان رأيه: إذا كان مضطربًا بلا استقامة، وجميع ذلك موجود فيهم، بحيث يعرفهم الخاص والعام في كلامهم ومشيهم ووجوههم وأعينهم؛ فإنهم لا يثبتون على قول واحد، بل يجولون ويضطربون ويتناقض كلامهم في المجلس الواحد مرات، وليس لأمرهم هذا قواعد يرجعون إليها، بخلاف غيرهم من أهل البدع؛ فإن لهم قواعد يرجعون إليها وإن كانت فاسدة وإن تناقض كلامهم في بعض المواضع، وكذا قلة العقل؛ فإن كل من تأمل أفعاله واستمع مقاله: عرف قلة عقله، وهو

(١) هذا أقرب ما ظهر لي من هذه الكلمة في المخطوط.

(٢) كذا في المخطوط.

(٣) البخاري (٦٩٣٠).

من قوم لا يعقلون، كما وصفهم الحق جل جلاله بقلة العقل في محكم كتابه في قوله: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ يُنَادُونَكَ مِن وَرَآءِ ٱلْحُجُرَٰتِ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ ﴾ [الحجرات: ٤]، قال قتادة: نزلت في أناس من بني تميم[١]. وهذا المغرور منهم، وكذا كثير من أتباعه، وكذا وصفهم خالد رضي الله عنه؛ فإنه لما وقف على مسيلمة مقتولًا[٢] قال: مجاعةُ[٣] هذا صاحبكم الذي فعل بكم الأفاعيل؟! ما رأيت عقولًا أضعف من عقولكم، مثل هذا يفعل بكم ما فعل؟![٤].

فإذا وصف أولهم بقلة العقل؛ فآخرهم من باب أولى، وكذا نزل فيهم: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَرْفَعُوٓا۟ أَصْوَٰتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ ٱلنَّبِىِّ ﴾ [الحجرات: ٢].

وقوله: «**يقولون من خير قول البرية**»، وفي «المصابيح»: «**من قول خير البرية**»[٥]، والمراد بخير البرية: هو عليه السلام، وبتقديم الخير على القول أراد بخير قول البرية: القرآنَ، قال الطيبي: أقول: وهذا أولى؛ لأنَّ «يقولون» معناها هنا: يحدثون، أو يأخذون من خيرٍ يتكلم به البرية، وينصره ما روي أن ابن عمر رضي الله عنهما يرى الخوارج شرار خلق الله وقال: إنهم انطلقوا إلى آيات نزلت في الكفار فجعلوها على المؤمنين. وما ورد في حديث أبي سعيد: «**يدعون إلى كتاب الله وليسوا منا في شيء**»[٦][٧]. انتهى. ويأتي بأتم من هذا.

وقوله تعالى: ﴿ أَفَمَن زُيِّنَ لَهُۥ سُوٓءُ عَمَلِهِۦ فَرَءَاهُ حَسَنًا ﴾ [فاطر: ٨]، قال سعيد بن جبير: نزلت في أصحاب الأهواء. قال قتادة: منهم الخوارج الذين يستحلون دماء المسلمين وأموالهم، فأما أهل الكبائر فليسوا منهم؛ لأنهم لا يستحلون الكبائر.

---

(١) ينظر: «تفسير البغوي» (٧/ ٣٣٨).

(٢) في المخطوط: «مقتول».

(٣) هكذا بإسقاط حرف النداء.

(٤) ينظر: «الاكتفاء بما تضمنه من مغازي رسول الله والثلاثة الخلفاء» (٢/ ١/ ٦٦).

(٥) «مشكاة المصابيح» (٣٥٣٥).

(٦) رواه أحمد (١٣٣٣٨)، وأبو داود (٤٧٦٥).

(٧) «شرح الطيبي» (٨/ ٢٤٩٨).

وعن زيد بن وهب: أنه كان في الجيش الذي كانوا مع عليٍّ كرم الله وجهه حين ساروا إلى الخوارج، فقال رضي الله عنه: يا أيها الناس إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**يخرج قوم من أمتي يعرفون القرآن، ليس قراءتكم إلى قراءتهم بشيء، ولا صلاتكم إلى صلاتهم بشيء، ولا صيامكم إلى صيامهم بشيء، يقرؤون القرآن يحسبون أنه لهم وهو عليهم، لا تجاوز صلاتهم تراقيهم**»(١). الحديث.

وروى البخاري في صحيحه أيضًا عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «**يخرج ناس من المشرق يقرؤون القرآن لا يجاوز تراقيَهم، يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية، ثم لا يعودون فيه حتى يعود السهم إلى فوقه، قال: ما سيماهم؟ قال: سيماهم التحليق**»(٢). انتهى.

وفي المشكاة عن أبي سعيد الخدري وأنس رضي الله عنهما عن رسول الله ﷺ قال: «**سيكون في أمتي اختلاف وفرقة، قوم يحسنون القيل**(٣)**، ويسيؤون الفعل، يقرؤون القرآن لا يجاوز تراقيَهم، يمرقون من الدين مروق**(٤) **السهم**(٥) **الرمية، لا يرجعون حتى يعود السهم إلى فوقه، هم شر الخلق والخليقة، طوبى لمن قتلهم وقتلوه، يدعون إلى كتاب الله وليسوا منا في شيء، من قاتلهم كان أولى بالله منهم، قالوا يا رسول الله: ما سيماهم؟ قال: التحليق**». رواه أبو داود(٦).

قوله: «لا يجاوز تراقيهم»، فيه وجوه:

أحدها: أنه لا يجاوز أثر قراءتهم عن مخارج الحروف والأصوات، ولا يتعدى إلى

---

(١) رواه مسلم (١٠٦٦)، وأبو داود (٤٧٦٨).

(٢) البخاري (٧٥٦٢).

(٣) في المخطوط: «القتل»، والمثبت من سنن أبي داود، و«مشكاة المصابيح» (٣٥٤٣).

(٤) في المخطوط: «كما روق»، والمثبت من سنن أبي داود، و«مشكاة المصابيح».

(٥) كذا في المخطوط، وفي سنن أبي داود، و«مشكاة المصابيح»: «من الرمية».

(٦) أبو داود (٤٧٦٥).

القلوب والجوارح، فلا يعتقدون وفق ما يقتضي اعتقاده، ولا يعملون[1] بما يوجب عملًا.

وثانيها: أن قراءتهم لا يرفعها الله ولا يقبلها، فكأنها لم تجاوز حلوقهم.

وثالثها: أنهم لا يعملون بالقرآن، فلا يثابون على قراءته، ولا يحصل لهم غير القراءة.

فإن قالوا: ليس هذا فينا؛ لأنَّا لا نأخذ إلا بالقرآن، ولا نعمل إلا بالقرآن، ولا ندعوا إلا إليه.

أجيب: بأن هذا هو السبب الذي حقق لنا أنه فيكم؛ لما بعده من قوله: «**يدعون إلى كتاب الله وليسوا منا في شيء**»، أي: وليسوا من كتاب الله في شيء، أو: ليسوا منا معاشر المسلمين، ولأنكم تفسرونه بجهلكم على مقتضى هواكم، وعلى ما يقوي بدعتكم المشؤومة، وتأمرون صليبًا والبوادي والأولاد يفسرونه، ويقول الرجل من أتباعكم: اقرؤوا لي «قل هو الله أحد» وأنا أفسرها، يريد أن يفسرها وهو لا يعرف منها حرفًا، وتعدون هذا عندكم من جملة المجتهدين المفسرين وتعدلون عن التفاسير الذي فسرها عليه السلام هو وأصحابه والتابعون والعلماء المجتهدين[2]، وهي عندكم، وتحذرون عنها، وتعاقبون من أظهر منها ورقة هي وجميع كتب أهل العلم، من حديث وفقه وغيره، وتحرفون شيئًا منها، وتهينون شيئًا منها، وتحرقون شيئًا، وتجتهدون في أن لا يروه[3] عوامكم من كتب العلم شيئًا.

وقوله: «مروق السهم» مصدر، أي: مثل مروق السهم، ضرب مثلهم في دخولهم في الدين وخروجهم منه، بالسهم الذي لا يكاد يلاقيه شيء من الدم لسرعة نفوذه؛ تنبيهًا على

---

(١) في المخطوط: «ولا يعلمون»، والمثبت من «شرح مشكاة المصابيح» للطيبي (٨/ ٢٥٠٣).

(٢) كذا في المخطوط: «المجتهدين»، ولعله على رأي من يَطَّرد في جواز إعراب جمع المذكر السالم كله بالحركات، لا سنين وبابه فقط؛ كما قال ابن مالك: «وهو عند قوم يطرد»، وقد وقع هذا في غير موضع من الكتاب، وسنكتفي بالتنبيه عليه هنا؛ لعدم الإطالة بالتكرار.

(٣) كذا في المخطوط، ولعله على لغة بعض العرب في إلحاق علامات التثنية والجمع بالفعل المسند للفاعل الظاهر، وقد وقع هذا في غير موضع من الكتاب، وسنكتفي بالتنبيه عليه هنا؛ لعدم الإطالة بالتكرار.

أنهم لا يتمسكون من الدين بشيء، ولا يلوون عليه.

وقوله: «حتى يرتد السهم إلى فوقه[١]» هو كقوله: ﴿ٱرۡتَدُّواْ عَلَىٰٓ أَدۡبَٰرِهِم﴾ [محمد: ٢٥]، والفوق: موضع الوتر من السهم، وهو من التعليق بالمحال، علق رجوعهم إلى الدين بما يعد من المستحيلات؛ مبالغةً في إصرارهم على ما هم عليه، وحسمًا للطمع في رجوعهم إلى الدين؛ كما قال الله تعالى: ﴿وَلَا يَدۡخُلُونَ ٱلۡجَنَّةَ حَتَّىٰ يَلِجَ ٱلۡجَمَلُ فِي سَمِّ ٱلۡخِيَاطِۚ﴾ [الأعراف: ٤٠].

فصدق رسول الله ﷺ، فلا طمع في رجوع هؤلاء المارقين، كما أقسم الإمام أحمد، وقال: إنه لا يوفق للتوبة[٢]. وللأحاديث الواردة في ذلك؛ ولأنه يعتقد أنه على الحق، «قال إبليس: أهلكت بني آدم بالذنوب، فأهلكوني بالاستغفار وبلا إله إلا الله، فلما رأيت ذلك بثثت فيهم الأهواء، فهم يذنبون ولا يتوبون؛ لأنهم يحسبون أنهم يحسنون صنعًا»[٣]. قاله ابن القيم في «الداء والدواء»[٤].

فما أجدر هذا الضال بقوله تعالى: ﴿وَمَن[٥] يُرِدِ ٱللَّهُ فِتۡنَتَهُۥ فَلَن تَمۡلِكَ لَهُۥ مِنَ ٱللَّهِ شَيۡـًٔاۚ أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ لَمۡ يُرِدِ ٱللَّهُ أَن يُطَهِّرَ قُلُوبَهُمۡۚ لَهُمۡ فِي ٱلدُّنۡيَا خِزۡيٞۖ وَلَهُمۡ فِي ٱلۡأٓخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٞ﴾ [المائدة: ٤١]، وأشرنا إلى هذا المعنى في الخطبة.

وقوله: «هم شر الخلق والخليقة»، «الخلق: الناس، والخليقة: البهائم، هم أشر الخلق؛ لأنهم جمعوا بين الكفر[٦] والمرية، فاستبطنوا[٧] الكفر، وزعموا أنهم أعرف الناس

---

(١) في المخطوط: «قوله»، والمثبت من «شرح المشكاة» للطيبي.

(٢) ينظر: «بدائع الفوائد» (٤/ ١٣٨٧).

(٣) رواه أبو يعلى الموصلي في مسنده (١٣٦)، وابن أبي عاصم في السنة (٧) من حديث أبي بكر مرفوعًا.

(٤) «الداء والدواء» (ص٣٣١).

(٥) في المخطوط: «فمن».

(٦) في المخطوط: «الثغر»، والمثبت من شرح المشكاة للطيبي.

(٧) في المخطوط: «فاستنبطوا»، والمثبت من شرح المشكاة للطيبي.

بالإيمان وأشدهم تمسكًا بالقرآن، فضلوا وأضلوا». قاله الطيبي[١].

وقال المناوي: «لأنهم أبطنوا الكفر، وزعموا أنهم أعرف الناس بالإيمان وأشدهم تمسكًا بالقرآن»[٢].

صدق رسول الله ﷺ، وأولوا العلم، فوالله الذي لا إله إلا هو إن جميع هذه الصفات شاهدناها منهم مثل الشمس، وإن فيهم من الشر أضعاف ذلك.

وقوله: «وليسوا منا في شيء»، وفي هذا القول بعد قوله: «يدعون»، إرشادًا[٣] إلى شدة العلاقة بين النبي ﷺ وبين كتاب الله، وإلا[٤] فمقتضى التركيب: ليسوا من كتاب الله في شيء، وقوله: «ليسوا منا في شيء» يدل على أنهم ليسوا من أعداد[٥] المسلمين، ولا لهم نصيب من الإسلام، وهو ينظر إلى معنى قوله: «يمرقون من الدين مرق السهم الرمية[٦]»[٧].

وقال عليه الصلاة والسلام: «**أخوف[٨] ما أخاف على أمتي رجل يتأول القرآن يضعه غير مواضعه**». رواه الطبراني في الأوسط[٩].

صدق رسول الله ﷺ؛ فإن هذه صفة هؤلاء الأخابث، لا يتكلمون إلا بكتاب الله خاصهم وعامهم، ويجعلونه بدلًا من الكلام، وذلك حرام، ويدعون الناس إليه، حتى إن الطغامة منهم الذي لا يعرف (ألف ب ت ث) إذا اجتمع برجل من أكابر العلماء ولو فرضنا

---

(١) «شرح المشكاة» (٨/ ٢٥٠٣).

(٢) «فيض القدير» (٣/ ٦٤).

(٣) كذا في المخطوط، وفي شرح المشكاة للطيبي: «إرشاد».

(٤) في المخطوط: «وبين كتاب الله في شيء لا»، والمثبت من شرح المشكاة للطيبي.

(٥) في شرح المشكاة: «عداد».

(٦) في شرح المشكاة: «كما يمرق السهم من الرمية».

(٧) «شرح المشكاة للطيبي» (٨/ ٢٥٠٣ ـ ٢٥٠٤).

(٨) في المخطوط: «أخف».

(٩) المعجم الأوسط (١٨٦٥) من حديث عمر بن الخطاب.

أن ذلك العالم في رتبة الإمام أحمد؛ لا يقول له إلا: أدعوك إلى كتاب الله، ولو كان لا يحسن إلا آية من الفاتحة، ولا تصح صلاته، بل سمعنا منهم مرارًا لا تحصى يقول العامي منهم: لو يجتمعون عليَّ علماء أهل الأرض خصمتهم وأقمت عليهم الحجة من القرآن، وكثيرًا ما يتمثلون في مراسلاتهم وخرافاتهم التي يسمونها مذكرات: العامي الواحد من الموحدين يغلب مائة ألف من المشركين، ويعنون بالموحدين أنفسهم، وبالمشركين من عداهم، فرحم الله الشافعي حيث قال: «ما خاصمني عالم إلا خصمته، ولا خاصمني جاهل إلا خصمني». فكيف لنا بالجاهل المركب، الذي من الدين مرق ونكب؟!

ومثل ذلك كونهم يدعون إلى التوحيد وليسوا منه في شيء؛ فإنهم لا يتكلمون إلا في التوحيد، حتى إن تسعة أعشار كلامهم: التوحيد التوحيد، وليسوا منه في شيء، قال في «جوهرة التوحيد»: «ولا يكفر مؤمن بالوزر... إلى أن قال: خلافًا للخوارج في تكفيرهم بالذنوب. وأصل مذهبهم واصل بن عطاء، وهم الذين يكفرون بالذنوب، ويسموا[1] أنفسهم أصحاب العدل والتوحيد»[2]. انتهى. وهكذا هؤلاء الضلال.

في «طبقات الحنابلة» -وهي عند هذا المارق- قال فيها: «الحسنُ بن علي بن خلف أبو محمد البربهاري، شيخ الطائفة في وقته، ومقدمها في الإنكار على أهل البدع والمباينة لهم باليد واللسان، وكان أحد الأئمة العارفين، والحفاظ للأصول المتقنين، والثقات المأمونين، وكان له صيتٌ عند السلطان، وقدمٌ عند الأصحاب، صحب جماعة من أصحاب إمامنا أحمد رضي الله عنه، منهم المروذي، وصحب سهل بن عبدالله التستري، قال البربهاري: سمعت سهلًا يقول: إن الله تعالى خلق الدنيا وجعل فيها جهالًا وعلماء، وأفضل العلم ما عمل به، والعلم كله حجة إلا ما عمل به، والعمل هباء إلا ما صح، وما صح فلست أقطع به إلا باستثناء ما شاء الله تعالى.

---

(١) كذا في المخطوط.

(٢) ينظر: «حاشية البيجوري» (ص٣٠٧ ـ ٣٠٨).

وصنف البربهاري مصنفات، منها شرح كتاب السنة، وذكر فيه: واحذر صغار المحدثات من الأمور؛ فإن صغار البدع تعود حتى تصير كبارًا، وكل بدعة حدثت في هذه الأمة كان أولها صغيرًا[١] يشبه الحق، فاغتر بذلك مَن دخل فيها، ثم لم يستطع الخروج منها، فعظمت وصارت دينًا يدان به، فخالف الصراط المستقيم، وخرج من الإسلام، فانظر -رحمك الله- كل من سمعت كلامه من أهل زمانك خاصة، ولا تعجلن ولا تدخل في شيء منه حتى تَسأَلَ وتنظر فيه: هل تكلم فيه أحد من أصحاب النبي ﷺ، أو أحد من العلماء؟ فإن أصبت فيه أثرًا عنهم فتمسك به، ولا تجاوزه، ولا تختر عنه شيئًا فتسقط في النار، واعلم -رحمك الله- أنه لا تتم السلامة لعبد حتى يكون متبعًا مصدقًا مسلمًا، فمن زعم أنه بقي[٢] شيء من أمر الإسلام لم يذكره أصحاب رسول الله ﷺ: فقد كذَّبهم، وكفى بهذا فرية وطعنًا عليهم، فهو مبتدع ضال مضل محدث في الإسلام ما ليس فيه.

إلى أن قال: والإيمان بشفاعة رسول الله ﷺ للمذنبين الخاطئين يوم القيامة وعلى الصراط، ويخرجهم من جهنم، وما[٣] من نبيٍّ إلا وله شفاعة، وكذا الصديقون والشهداء والصالحون، ولله بعد ذلك تفضلٌ كثير على مَن شاء خروجَه من النار بعدما أحرقوا وصاروا فحمًا. انتهى.

قلت: انظر هذا الكثير الذي تفضل به جل وعلا هل هو بقدر الدرعية، والجبيلة، وعقربا، بعدما حدث هذا الدين إلى أن ينقطع؟

وانظر أيضًا هل كَفَر البربهاريُّ؛ لأنه لم يشترط في شفاعة رسول الله ﷺ فمَن بعده المشيئةَ والإذن، بل ذكره في تفضيله جل جلاله، ولم يذكرها في الشفاعة؟ نعم على مذهب هذا المارق المشاقق يكفر، ويأتي في رسالته، وسترى الجواب عما أورد على ذلك من الآيات إن شاء الله تعالى.

---

(١) في المخطوط: «صغير».

(٢) ظاهر المخطوط: «نفي»، والمثبت من طبقات الحنابلة (٣/ ٣٨).

(٣) في المخطوط: «وأما»، والمثبت من طبقات الحنابلة (٣/ ٤٠).

وقال البربهاري: والصلاة على من مات من أهل القبلة سنةٌ.

إلى أن قال: ينبغي للعبد أن يصحب الشفقة أبدًا ما صحب الدنيا؛ لأنه لا يدري على ما يموت، وبما يختم له، وعلى ما يلقى[1] الله عز وجل، وإن عمل كل عمل من الخير، وينبغي للرجل المسرف على نفسه أن لا يقطع رجاءه عند الموت، ويحسن ظنه بالله عز وجل، وأن يخاف ذنوبه، وإن أُدخل الجنة فبفضله، وإن عذبه فبذنبه»[2]. انتهى.

قلت: وهذا في غير محمد بن عبد الوهاب وعبد العزيز، أما هما فمقطوع لهما بالجنة والعصمة وأنهما لا ينطقان عن الهوى، ومحكوم لمن عاداهم بعكس ذلك، هكذا يؤخذ من قواعدهم المعكوسة، ومن فحوى أقوالهم المنكوسة، ومن تدبر أقوالهم وأفعالهم بعلم وإنصاف رأى ذلك يقينًا.

وقال البربهاري: «وقد افترقت هذه الأمة ثلاثًا[3] وسبعين فرقة، وأطال إلى أن قال: وإذا سمعت الرجل يدعو على السلطان فاعلم أنه صاحب هوى، وإذا سمعت الرجل يدعو للسلطان فاعلم أنه صاحب سنة إن شاء الله تعالى، فأُمرنا أن ندعوا لهم بالصلاح، ولم نؤمر أن ندعوا عليهم وإن جاروا وإن ظلموا؛ لأن جورهم وظلمهم على أنفسهم وعلى المسلمين، وصلاحهم لأنفسهم وللمسلمين.

إلى أن قال: والمستور من بان ستره، والمهتوك من بان هتكه، وإذا سمعت الرجل يقول: فلان ناصبي فاعلم أنه رافضي، وإذا سمعت الرجل يقول: فلان مشبِّهٌ وفلان يتكلم بالتشبيه فاعلم أنه جهمي، وإذا سمعت الرجل يقول: أتكلم بالتوحيد، واشرح لي التوحيد، وأنا أدعو إلى التوحيد فاعلم أنه خارجي معتزلي ضال مضل.

إلى أن قال: لأن هذه الأسماء محدثة أحدثها أهل الأهواء.

---

(١) غير واضحة في المخطوط، والمثبت من طبقات الحنابلة: (٣/ ٥٣).

(٢) ينظر: «طبقات الحنابلة» (٣/ ٣٦ ـ ٥٣).

(٣) في المخطوط: «ثلاث».

إلى أن قال: وإذا ظهر لك من إنسان شيء من البدع فاحذره؛ فإن الذي أخفاه عليك أكثر مما أظهر.

إلى أن قال: ومن عظَّم صاحب بدعة فقد أعان على هدم الإسلام، ومن تبسم في وجه مبتدع فقد استخف بما أنزل الله على محمد ﷺ.

إلى أن قال: مثل أصحاب البدع مثل العقارب، يدفنون رؤوسهم وأيديهم، ويخرجون أذنابهم، فإذا تمكنوا لدغوا[١]، وكذا أهل البدع.

وذكر الحسن[٢] بن بشار: تَنَزَّه البربهاري من ميراث أبيه عن تسعين[٣] ألف درهم، ثم مات عند أخت توزن[٤] مستترًا، فلما جاء الغاسل فغسله وأغلق الأبواب حتى لا يعلم أحد، ووقف يصلي عليه وحده، فطلعت صاحبة المنزل فرأت الدار ملأى رجالًا[٥] بثياب بيض وخضر، فلما سلَّم لم تر أحدًا[٦]، وكذا الخادم[٧]. انتهى ملخصًا.

فمن تأمل كلام الشيخ رحمه الله تعالى، وتأمل سيرة هولاء الأخابث: ظن أنه شاهدهم؛ لأن جميع ما ذُكر موجود فيهم، ويعرفه منهم كلُّ مَن له خبرة بهم.

فإن قال المغرور: الشيخ يحذر[٨] عن البدع، ونحن كذلك، أجيب: أنت كذلك بالقول لا بالفعل، وإلا فجميع من قتلت وأجليتَ ليس عندهم شيء من البدع، ولا من المشاهد، ولا يعرفون شيئًا من هذه الأمور، بل إنما رأيتها عند إخوانك الروافض، وأيضًا فوالله لم نر

---

(١) في المخطوط: «يدعوا»، والمثبت من طبقات الحنابلة: (٣/ ٧٧).

(٢) كذا في المخطوط، وفي طبقات الحنابلة (٣/ ٧٧): «أبو الحسن».

(٣) كذا في المخطوط، وفي طبقات الحنابلة (٣/ ٧٧): «سبعين».

(٤) كذا في المخطوط، وفي طبقات الحنابلة (٣/ ٧٩): «توزون».

(٥) في المخطوط: «رجال»، والمثبت من «طبقات الحنابلة».

(٦) في المخطوط: «أحد»، والمثبت من «طبقات الحنابلة».

(٧) ينظر: «طبقات الحنابلة» (٣/ ٣٥ _ ٨٠).

(٨) في المخطوط: «يتحذر».

في زماننا ولم نسمع رجلًا أعدى لأهل البدع ولا أبغض لهم ولا أكثر تحرزًا[١] من الشرك الأصغر والأكبر من الشيخ عبدالله بن عيسى آل موسى، فمن ذلك أنه رأى في بلدٍ لما قدمها من الشام قبر رجل صالح يقال له ابن حسن، يأخذ النساءُ والجهال من تربته ويجعلونه على القروح فتبرأ بإذن الله، فعمد إلى القبر وسواه بالأرض هو وما حوله من القبور، وأمرهم أن يبنى عليه حائط وعلى المقبرة التي هو فيها حائط منيع، ومع ذلك فأكثر أوراد ابن عبد الوهاب مسبته ولعنه، وكثيرًا ما يقول: كفر فرعون ما يبلغ جزءًا[٢] من ألف جزء من كفر آل موسى، وليس له دليل في ذلك إلا أنه لم يوافقه في دعواه، ولم يتابعه على مقتضى هواه، فهو في الحقيقة إنما يعادي ويقتل ويكفر من لا يوافقه في كل ما يقول، واقتفى في ذلك أثر قريبه ونسيبه ونزيله نجدة الحروري، قال ابن تيمية: «الفرقة الرابعة -أي من فرق الخوارج-: النجدية، وهم أتباع نجدة، قالوا: لا حاجة إلى الإمام، ويجوز نصبه، ووافقوا الأزراقة في تكفير من خالفهم.

إلى أن قال: وسئل نافع، أو قال: نجدة، أو قال[٣]: ابن عباس، عن قتل غلمان الكفار، واحتج بقتل الخضرِ الغلامَ، فقال له ابن عباس: إن كنت تعلم منهم ما علم الخضر من الغلام: فاقتلهم»[٤]. انتهى.

والأزارقة: أصحاب نافع بن الأزرق، ونجدة ونافع كلاهما من بني حنيفة، لكن أقرب ما يكون لابن عبد الوهاب من الخوارج الأزارقةُ؛ لأنه رأي الأزارقة البراءة من رأي المسلمين وتكفيرهم واستعراضهم وقتل الأطفال واستحلال المال؛ لأنهم يرونهم كفارًا، ويجعلون دارهم دار كفر، وكل من فيها كافرًا، ويحرمون ذبائحهم ومناكحتهم، ويقولون:

---

(١) في المخطوط: «تحرز».

(٢) في المخطوط: «جزء».

(٣) كذا في المخطوط.

(٤) «مجموع الفتاوي» (١١/ ٤٢٧)، و«لوامع الأنوار البهية» (١/ ٨٧).

إنهم كفار العرب وعبدة الأوثان، ولا يقبل منهم الإسلام[1] أو السيف. وهذا قول ابن عبد الوهاب بعينه، وكلاهما يحتج بالقرآن.

رجعنا إلى شرح بقية الحديث: قوله ﷺ: «**سيماهم التحليق**»، أي: من علامتهم التحليق، وإنما أتى بهذا البناء لتعريف[2] مبالغتهم في الحلق أو الإكثار منه، وهو -أي: الحلق-: استئصال الشعر من الرأس، وهو لا يدل على أن الحلق مذموم؛ فإن الشيم والحُلَى المحمودة قد يتزيا بهما الخبيث تصنعًا وترويجًا لخبثه وفساده على الناس، وهو كوصفهم بالصلاة والصيام[3]. انتهى كلام الطيبي.

قلت: الظاهر أن الحلق بدعة، وأنه مكروه إلا إن شق إكرامه؛ لأنه عليه الصلاة والسلام ما كان يحلق رأسه الشريف إلا في نسك، ولم يكن في الصدر الأول حلق، وروي أن عمر رضي الله عنه رأى رجلًا حالقًا رأسه، فأنكر عليه أشد إنكار وزجره، وقال: واللهِ ما رأيتك بعد هذا حالقه إلا قطعته. أو كلامًا مثل هذا.

قال ابن مفلح في «الفروع»: «ويتخذ الشعر، ويتوجه احتمال: إلا إن شق إكرامه وفاقًا للشافعي، ولهذا قال أحمد: هو سنة، لو نقوى عليه اتخذناه، ولكن له كلفة ومؤنة»[4]. انتهى. وكلفته أنه يدهنه ويمشط غبًّا، والغب هنا: يومًا ويومًا.

وقال بعض الشافعية: وحلق جميع الرأس ليس بممنوع، وليس فيما ذُكر دليل على حرمته ولا كراهته، على أنه استدل بجوازه بحديث صحيح على شرط الشيخين: أنه ﷺ رأى صبيًّا حلق بعض رأسه، فقال: «احلقوه كله، أو اتركوه كله»[5]. قال النووي في «شرح

---

(١) كذا في المخطوط، والصواب: «إلا الإسلام».

(٢) قبلها في المخطوط زيادة: «ما».

(٣) «شرح المشكاة» (٨/ ٢٥٠٤).

(٤) «الفروع» (١/ ١٥١).

(٥) رواه أبو داود (٤١٩٥)، والنسائي (٥٠٤٨)، وابن حبان (٥٥٠٨) من حديث ابن عمر.

مسلم»: «وهو صريح في إباحته. وقد قال الفقهاء: إنه جائز على حاله[١]، فإن شق تعهده بالدهن والتسريح استحب حلقه، وإن لم يشق استحب تركه»[٢].

قلت: صدق رسول الله ﷺ: «سيماهم التحليق»، وهم هؤلاء الزناديق؛ لأنها لم تذكر المبالغة في التحليق عند أحد من أهل البدع إلا هم.

فإن قالوا: غالب أهل هذا الزمان يحلقون، أجيب: نعم، لكن من حلق لا ينكر عليه، ومن لم يحلق كذلك، وأما أنتم فجعلتموه شعارًا لكم، ولا تُعرفون إلا به، بحيث لا يعرفكم عدوكم إلا به، ولا يعرف بعضكم بعضًا إلا به، فالرجل منكم متى رأى رجلًا لم يحلق: قتله، ولو قال: أنا مسلم، أنا موحد، أنا منكم، وتشهَّد، وقد قتلوا رجالًا منهم بمثل ذلك، خصوصًا من البوادي، وظاهر دينكم الفاسد: أنه لا يصح إيمان أحد إلا حالقًا رأسه، فإذا جاءكم رجل معاهد ورأيتموه لم يحلق أول ما تأمرونه بالحلق، وكثيرًا[٣] ما تأخذون سكينًا وتخرجون[٤] به رأسه عمدًا، وتسمون شعر الرأس شعائر الكفر، وتشدون[٥] فيه تشديدًا لا حد له، فأين هذا من هدي رسول الله ﷺ في شعر الرأس، ومن قول عمر الذي قدمنا، والعلماء رحمهم الله تعالى قالوا: يحرم حلقه على مريد الشيخ. وأنتم من أراد شيخكم لا تتم له الإرادة ولا الإسلام على يديه إلا بحلقه قبل ذلك، فكأنكم سمعتم قول الصادق الأمين لرجل أسلم: «**ألق شعائر الكفر واختتن**»[٦]. ولأم عطية أيضًا بختن الجواري[٧]، قال الإمام أحمد: «الختان

---

(١) كذا في المخطوط، وفي «شرح النووي»: «على كل حال».

(٢) «شرح النووي» (٧/ ١٦٧).

(٣) في المخطوط: «وكثير».

(٤) كذا في المخطوط، ولعلها: «وتجرحون».

(٥) كذا في المخطوط.

(٦) رواه أحمد (١٥٤٣٢)، وأبو داود (٣٥٦) من حديث عثيم بن كليب عن أبيه عن جده، ولفظه: «ألق عنك شعر الكفر واختتن».

(٧) روى البيهقي في الكبرى (١٧٦٢٥) من حديث ثابت عن أنس أن النبي ﷺ قال لأم عطية: «إذا خفضت فأشمي ولا تنهكي».

واجب على الذكر والأنثى»[١]. فإذا أردتم المخالفة وأفرطتم في الحلق الذي هو بدعة إلا عند الإسلام والنسك، وفرطتم في الختان الذي هو واجب مطلقًا ولم تقولوا لأحد دخل في دينكم: اختتن، أبدًا، بل جميع نساء نجد قاطبة ليس فيهن واحدة مختتنة، ولم نسمع به بعد تمام البحث عن ذلك، فلم تأمروا واحدة منهن بالختان، ولا حثثموهن عليه عُشر ما تحثُّون في الحلق، فليس عندكم إلا المعاكسة للإسلام وأهله.

وأما قول الفقهاء: ويسن إزالة شعر؛ فمعناه: أنه يؤمر به وبالختان بعد إسلامه، لكن الختان أمر وجوب عند أحمد، وإزالة الشعر بعد الإسلام فقط أمر ندب، فتركتم الواجب، وجعلتم المندوب بعد الإسلام شرطًا له على الدوام، هذا على تقدير لو يسلم كافر[٢] على أيديكم حقيقة، فكيف ومن تزعمون كفره مسلم لم يرتد عن الإسلام؟! سبحانك هذا بهتان عظيم.

وفي «المشكاة» أيضًا عن أسامة بن شريك رضي الله عنه: «**أيما رجل يخرج[٣] يفرق بين أمتي فاضربوا عنقه**». رواه النسائي[٤]. قوله: «خرج»، يقال: أخرجته فخرج، أي: مهر في التفريق بين المسلمين[٥]. انتهى.

قلت: وهذا الرجل لم يخرج إلا ليفرق بين الأمة، فإنه كثيرًا ما يقول: ما دام أهل البلد فرقة واحدة فهم لا يعرفوا[٦] هذا الدين، ولا هذا التوحيد. ويكتب لذلك إلى من قرره من أهل نجد، ويقول في مكاتباته لهم: إن رأيناكم حزبين علمنا أنكم عرفتم التوحيد وقبلتموه، وإن رأيناكم حزبًا واحدًا علمنا أنكم لم تعرفوه ولم تقبلوه. فتأمل.

---

(١) ينظر: «دقائق أولي النهى» (١/ ٤٤).

(٢) في المخطوط: «كافرا».

(٣) في النسائي، ومشكاة المصابيح حديث رقم (٣٥٥٢): «خرج».

(٤) النسائي (٤٠٢٣).

(٥) «شرح الطيبي» (٨/ ٢٥٠٩).

(٦) كذا في المخطوط.

وفي «المشكاة» أيضًا: «وعن شريك بن شهاب قال: كنت أتمنى أن ألقى رجلًا من أصحاب النبي ﷺ أسأله عن الخوارج، فلقيت أبا برزة في يوم عيد في نفر من أصحابه، فقلت له: هل سمعت رسول الله ﷺ يذكر الخوارج؟ قال: نعم، سمعت رسول الله ﷺ بأذني ورأيته بعيني، أُتي رسول الله ﷺ بمال، فقام رجل من ورائه فقال: يا محمد ما عدلت في القسمة، رجل أسود، مطموم الشعر، عليه ثوبان أبيضان، فغضب رسول الله ﷺ غضبًا شديدًا، وقال: «**والله لا تجدون بعدي رجلًا هو أعدل مني**»، ثم قال: «**يخرج في آخر الزمان قوم كأن هذا منهم، يقرؤون القرآن لا يجاوز تراقيهم، يمرقون من الإسلام كما يمرق السهم من الرمية، سيماهم التحليق، لا يزالون يخرجون حتى يخرج آخرهم مع المسيح الدجال، فإذا لقيتموهم فاقتلوهم، هم شرُّ الخلق والخليقة**». رواه النسائي[(١)(٢)]. وفي لفظ: «**من ضئضئ هذا، أو في عقب هذا**»[(٣)]. وتقدم.

وقال ﷺ لعليٍّ: «**لو قتل هذا ما اختلف اثنان في دين الله**»[(٤)]، فعلم أنه أصل الشر، وأقرب ما يكون له ابن عبد الوهاب؛ لأن الظاهر أنه من عقبه، أو من قبيلته، أو بلده، وبيَّن عليه السلام في الحديث الشريف أنه ليس المراد الخوارج المتقدمين، وأيضًا فأخبر في حديث سهل أنهم لا يخرجون من قبل العراق، ووصفهم بالاجتهاد في العبادة، ووصف المتأخرين بحداثة الأسنان، وسفاهة الأحلام، وأنهم يخرجون من قبل المشرق، فصدق عليه الصلاة والسلام، ووُجد ما وصف في كل الفرقتين. قال ابن تيمية رحمه الله تعالى بعد ذكر أحاديث المشرق والمغرب: «فالمشرق[(٥)] عن مدينته ﷺ فيه البحرين[(٦)]، ومنه خرج

---

(١) النسائي (٤١٠٣).

(٢) «مشكاة المصابيح» (٣٥٥٣).

(٣) سبق تخريجه (ص٥١).

(٤) رواه أبو يعلى الموصلي في مسنده (٩٠) من حديث أنس بن مالك.

(٥) في المخطوط: «لمشرق»، والمثبت من «الجواب الصحيح».

(٦) غير واضحة في المخطوط، والمثبت من «الجواب الصحيح».

مسيلمة الكذاب»[١]. انتهى. ونفس بلد مسيلمة عين بلد ابن عبد الوهاب.

وفي فوائد القاموس: بلد مسيلمة الكذاب مدينته الآن اسمها اليمامة، ويقال: حجر اليمامة، ويقال لها: جو اليمامة.

وفي «القاموس» أيضًا: «اليمامة، وبها تنبأ مسيلمة الكذاب، وهي دون المدينة. وضبط المشرق عن مكة ستة عشر مرحلة، وعن البصرة وعن الكوفة نحوها»[٢]. انتهى.

قال عبيدالله بن عتبة: لما أشرف خالد وأجمع أن ينزل عقربا: دفع الطلائع أمامه، فرجعوا إليه وأخبروه أن مسيلمة خرج، فنزل عقربا، فتزحف خالد بالمسلمين حتى نزل عقربا[٣].

وقد ذكر أهل السير وغيرهم: أن النبي ﷺ أوصى أبا بكر رضي الله عنه بقتال[٤] بني حنيفة أتباع مسيلمة الكذاب، وقال: «**اعلم بأن واديهم لا يزال وادي فتن إلى آخر الدهر، قوم ربا وحيل وقتال وحسد وبغي وقطيعة رحم، يقتل أحدهم عمدًا أخاه وابن عمه**». انتهى.

وفي الحديث المشهور: «**أنهم لا يزالون في شر من كذابهم إلى يوم القيامة**».

وفي بعض السير: «ولن يزالوا في بلية من كذابهم إلى يوم القيامة»[٥]. انتهى.

قلت: وحبهم لمسيلمة من جنس حب اليهود للعجل؛ كما قال تعالى: ﴿وَأُشْـرِبُوا

(١) «الجواب الصحيح» (٦/ ١٢٧).

(٢) «القاموس» (باب الميم، فصل الياء).

(٣) ينظر: «الاكتفاء بما تضمنه من مغازي رسول الله والثلاثة الخلفاء» (٢/ ١/ ٤٩).

(٤) غير واضحة في المخطوط، والمثبت من «مصباح الأنام وجلاء الظلام في رد شبه البدعي النجدي التي أضل بها العوام» (ص٨)؛ فإن مؤلفه صرح أنه اطلع على الصواعق بعدما ألف كتابه فاستفاد منه ونقل منه أشياء.

(٥) هذا من كلام أبي بكر الصديق رضي الله عنه لما بلغه خبر فتح اليمامة. ينظر: «الاكتفاء بما تضمنه من مغازي رسول الله والثلاثة الخلفاء» (٢/ ١/ ٧٣).

﴿فِي قُلُوبِهِمُ ٱلْعِجْلَ بِكُفْرِهِمْ﴾ [البقرة: ٩٣]، قال المفسرون: ما من يهودي إلا وفي قلبه شيء من حب العجل، وذلك لأن موسى سحل العجل وقذفه في البحر، فشربوا منه[١].

وفي ذلك ما روي أن خالدًا رضي الله عنه لما وجد مسيلمة قتيلًا، فوقف عليه فحمد الله كثيرًا وأمر به فرمي، فألقي في البئر الذي كانوا يشربون منها، فشربوا منها، فشربوا بعد ذلك.

وأوصى أبو بكر خالدًا وحثَّه عليهم ما لا يحثه على أحد سواهم، قال له بعد كلام سبق: ثم امض بمن معك من المسلمين حتى تقدم اليمامة، فتبدأ ببني حنيفة ومسيلمتهم الكذاب، فتدعوهم وتدعوه إلى الإسلام. إلى أن قال: فإن هم لم يجيبوا ولم يرجعوا من كفرهم واتِّباع كذَّابهم على كذبه على الله: فقاتلهم أشد القتال بنفسك وبمن معك من المسلمين؛ فإن الله ناصر دينه ومظهره على الدين كله، كما قضى في كتابه، ولو كره الكافرون، فإن أظهرك الله مكنك[٢] منهم إن شاء الله فليقتلنهم[٣] بالسلاح، ولتحرقنهم بالنار، ولا تبق منهم أحدًا قدرت أن لا تستبقيه.

قال شريك الفزاري: جئت أبا بكر فأمرني بالمسير إلى خالد، وكتب معي بالوصايا وفي آخرها: إن أظفرك الله بأهل اليمامة فإياك والإبقاء منهم، أجهز[٤] على جريحهم، واطلب مدبرهم، واحمل أسيرهم على السيف، وهوِّل فيهم القتل، وأحرقهم بالنار، وإياك أن تخالف أمري. والسلام عليكم. فلما انتهى الكتاب إلى خالد قرأه وقال: سمعًا وطاعة. ولما اتصل بأهل اليمامة مسير خالد إليهم بعد الذي صنع الله له في أمثالهم: حيرهم ذلك وجزع لهم محكم بن الطفيل سيد أهل اليمامة، وهمَّ أن يرجع[٥] إلى الإسلام، وبات يتلوَّى على فراشه،

---

(١) ينظر: «تفسير البغوي» (١/ ١٢٢).

(٢) كذا في المخطوط.

(٣) كذا في المخطوط، وتاريخ الخميس (٢/ ٢٠٥)، لكن السياق فيه كله بضمير الغائب.

(٤) في المخطوط: «أحرز»، والمثبت من تاريخ الخميس (٢/ ٢٠٩).

(٥) في المخطوط: «يرجعوا»، والمثبت من تاريخ الخميس (٢/ ٢١٠).

وكان محكم صديقًا لزياد بن لبيد بن بياضة[١] من الأنصار، فقال له خالد في بعض الطريق: لو ألقيت إلى محكم شيئًا تكسره به؛ فإنه سيد أهل اليمامة وطاغية القوم، فبعث إليه أبياتًا مع راكب ويقال: بل بعث فيها مع حسان بن ثابت من[٢] المدينة، ومنها:

ما في مسيلمة الكذاب من عوض ... من دار قوم وإخوان وأولاد
اكفف[٣] حنيفة يومًا قبل نائحة ... تنعي فوارس شاجي شجوها بادي
لا تأمنوا خالدًا بالبرد معتجرًا ... تحت العجاج كمثل الأخطف[٤] العادي
ويل اليمامة ويلًا لا فراق له ... إن جالت الخيل فيها بالقنا الصادي
والله لا تنثني[٥] عنكم أعنتها ... حتى تكونوا كأهل الحجر أو عادي

انتهى.

والشاهد في قول الصحابي رضي الله عنه بأمر أبي بكر أو أمر خالد رضي الله عنهما:

ويل اليمامة ويلًا لا فراق له ... إن جالت الخيل فيها بالقنا الصادي

وعن نافع بن خديج رضي الله عنه قال: «قدمتْ على النبي ﷺ وفودُ العرب، فلم يقدم علينا وفد أقسى قلوبًا ولا أحرى[٦] أن يكون الإسلام لم يُعرف فيهم من بني حنيفة»[٧].

فوالله ثم والله لم يشك مَن في قلبه إيمان وله عقل في عدم ظهور الخير من هذا الوادي

---

(١) في المخطوط: «زايد بن لبيد بن بيضاء»، والمثبت من تاريخ الخميس (٢/ ٢١٠).

(٢) في المخطوط: «من من» مكررة.

(٣) كذا في المخطوط، وفي تاريخ الخميس: «فاكفف».

(٤) كذا في المخطوط، وفي تاريخ الخميس: «الأغضف».

(٥) في المخطوط: «تثني».

(٦) في المخطوط: «أجر»، والمثبت من «المعجم الكبير».

(٧) رواه الطبراني في الكبير (٤٤٣٣).

ومن أهله، مع ما ذكرنا من ذمِّه له عليه الصلاة والسلام، ودعائه عليه وعلى أهله، وشهادته لهم إلى يوم القيامة، وكذا أصحابه والعلماء، فهل يظن مسلم أن دعاءه ودعاء أصحابه غير مقبول، وأنهم أخبروا بغير حق؟!

وعنه عليه الصلاة والسلام: «**سيكون في آخر الزمان قوم يحدثونكم بما لم تسمعوا أنتم ولا آباؤكم، فإياكم وإياهم، لا يضلونكم ولا يفتنونكم**»(١).

قال في «شرح المشكاة»: «يقول عليه الصلاة والسلام: سيكون جماعة يقولون للناس نحن علماء ومشايخ ندعوكم إلى الدين، وهم كاذبون في ذلك»(٢).

وعنه عليه الصلاة والسلام: «**يخرج في آخر الزمان رجال يختلون(٣) الدنيا بالدين، يلبسون للناس جلود الضأن من اللين، ألسنتهم أحلى من العسل، قلوبهم قلوب الذئاب، أَبِي يجترؤون؟ أم عليَّ يفترون؟ بي حلفتُ لأبعثن على أولئك فتنة تدع الحليم منهم حيران**»(٤).

وعنه عليه الصلاة والسلام: «**يأتي على الناس زمان لا يبقى من القرآن إلا اسمه، ولا من الإسلام إلا رسمه، قلوبهم خاربة(٥) من الهدى، ومساجدهم عامرة من أبدانهم، هم شر من تظل السماء يومئذ، علماؤهم منهم خرجت الفتنة وفيهم تعود**»(٦).

قلت: فلعل مراده: منهم خرجت الفتنة مسيلمة، وإليهم عادت فتنة ابن عبد الوهاب.

ونقل لي المحقق الضابط الصدوق المشرف، علي بن حسين بن مشرف: أنه رأى تاريخًا في الهند -الظاهر أنه «مروج الذهب» للمسعودي، أو غيره- فإنه ذكر فيه في قتال

---

(١) رواه مسلم في مقدمة الصحيح (٧)، وأحمد (٨٢٦٧)، وابن حبان (٦٧٦٦) بغير زيادة: «لا يضلونكم ولا يفتنونكم»؛ كلهم من حديث أبي هريرة

(٢) «مرقاة المفاتيح» (١/ ٣٩٠).

(٣) في المخطوط: «يحتالون».

(٤) رواه الترمذي (٢٤٠٤) من حديث أبي هريرة.

(٥) كذا في المخطوط.

(٦) رواه الديلمي في الفردوس (٣٤٤٨) من حديث معاذ بن جبل بنحوه.

بني حنيفة، قال: ويخرج في آخر الزمان في بلد مسيلمة رجل يغير دين الإسلام ولا يتعدى ملكه نجد[١].

وعنه عليه الصلاة والسلام: «**إنما أخاف على أمتي الأئمة المضلين**»[٢]. وهم رؤساء القوم، وهم يدعوهم[٣] إلى الفعل والاعتقاد.

وعنه عليه الصلاة والسلام: «**بين يدي الساعة فتن كقطع الليل المظلم، يصبح الرجل فيها مؤمنًا ويمسي كافرًا، ويمسي مؤمنًا ويصبح كافرًا، القاعد فيها خير من القائم، والماشي خير من الساعي، قالوا: فما تأمرنا؟ قال: كونوا أحلاس[٤] بيوتكم**»[٥].

وعنه عليه الصلاة والسلام: «**ستكون[٦] فتنة تستنظف العرب** -يعني: تصل تلك الفتنة إلى جميع العرب- **قتلاها[٧] في النار، اللسان فيها أشد من وقع السيف**»[٨].

وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال: كنا قعودًا عند النبي ﷺ، فذكر الفتن وأكثر في ذكرها، حتى ذكر فتنة الحلاسة[٩]، فقال قائل: وما فتنة الحلاسة؟ قال: «**هي هرب وحرب[١٠]**». قال الخطابي: «إنما أضيفت إلى الحلاسة لرزانتها وطول مكثها، وإنما شبهت بالحلاسة لسواد لونها وظلمتها»[١١]. ثم ذكر فتنة الدهيماء -وهي: الداهية يصل أثرها إلى كل واحد-،

---

(١) كذا في المخطوط.

(٢) رواه أحمد (٢٢٣٩٣)، وأبو داود (٤٢٥٢)، والترمذي (٢٢٢٩) من حديث ثوبان.

(٣) كذا في المخطوط.

(٤) في المخطوط: «جلاس»، والمثبت من مصادر التخريج.

(٥) رواه أحمد (١٩٦٦٢)، وأبو داود (٤٢٦٢) من حديث أبي موسى الأشعري.

(٦) في المخطوط: «تسكنون»، والمثبت من مصادر التخريج.

(٧) في المخطوط: «قتلاؤها»، والمثبت من مصادر التخريج.

(٨) رواه أحمد (٦٩٨٠)، وأبو داود (٤٢٦٥)، والترمذي (٢١٧٨) من حديث عبدالله بن عمرو.

(٩) كذا في المخطوط في هذا الموضع والمواضع التي بعده، وفي سنن أبي داود: «الأحلاس».

(١٠) في المخطوط: «وضرب»، والمثبت من سنن أبي داود.

(١١) «معالم السنن» (٤/ ٣٣٧).

لا تدع هذه الفتنة أحدًا من هذه الأمة إلا لطمته لطمة، فإذا قيل انقضت: تمادت، يصبح الرجل فيها مسلمًا ويمسي كافرًا، فإذا كان كذلك فانتظروا الدجال من يومه، أو من غده. رواه أبو داود[(١)].

وعن ابن[(٢)] مسعود رضي الله عنه: «عليكم بالعلم قبل أن يقبض، وقبضه[(٣)] بذهاب أصحابه، عليكم بالعلم فإن أحدكم لا يدري متى يفتقر إليه، وإنكم ستجدون أقوامًا يدعونكم إلى كتاب الله وقد نبذوه وراء ظهورهم، فعليكم بالعلم، وإياكم والتنطع، وإياكم والتبدُّع، وإياكم والتعمق، وعليكم بالعتيق». رواه الدارمي[(٤)].

وعن أبي أمامة قال: قال رسول الله ﷺ: «**ما ضل قوم بعد هدًى كانوا عليه إلا أوتوا الجدل**، ثم قرأ رسول الله ﷺ: ﴿مَا ضَرَبُوهُ لَكَ إِلَّا جَدَلًا بَلْ هُمْ قَوْمٌ خَصِمُونَ﴾ [الزخرف: ٥٨]». رواه أحمد والترمذي وابن ماجه[(٥)].

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**لتأمرن بالمعروف ولتنهون عن المنكر، أو[(٦)] ليسلطن الله عليكم أشراركم فيدعوا أخياركم فلا يستجاب لهم**». رواه الطبراني في الأوسط[(٧)].

وعن أنس رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**يأتي على الناس زمان المؤمن أذل فيه من شاته**». رواه ابن عساكر[(٨)].

---

(١) أبو داود (٤٢٤٢).
(٢) في المخطوط: «أبي»، والمثبت من مصادر التخريج.
(٣) يحتمل المخطوط: «وقبضته»، والمثبت من مصادر التخريج.
(٤) سنن الدارمي (١٥٣)، والطبراني في الكبير (٨٨٤٥).
(٥) أحمد (٢٢١٦٤)، والترمذي (٣٢٥٣)، وابن ماجه (٤٨) من حديث أبي أمامة.
(٦) في المخطوط: «و»، والمثبت من المعجم الأوسط.
(٧) المعجم الأوسط (١٣٧٩).
(٨) رواه ابن عساكر في التاريخ (٥٤/ ٤١٤) من حديث علي لا من حديث أنس.

وعن معاوية قال: قام فينا رسول الله ﷺ: **«ألا إن من كان قبلكم من أهل الكتاب افترقوا على اثنين وسبعين فرقة، وستفترقون على ثلاثة وسبعين: ثنتان وسبعون في النار، وواحدة في الجنة، وهي الجماعة»**. زاد في رواية: **«وإنه سيخرج من أمتي أقوام تتجارى بهم الأهواء كما يتجارى الكلب بصاحبه»**. أخرجه أبو داود[١].

وروى البخاري ومسلم عن ابن شهاب أن رسول الله ﷺ قال: **«لا يجتمع دينان في جزيرة العرب»**. وخرجه مالك في الموطأ[٢]، نقله في الخازن على قوله تعالى: ﴿فَلَا يَقْرَبُوا۟ ٱلْمَسْجِدَ ٱلْحَرَامَ﴾ [التوبة: ٢٨][٣].

وعن عائشة رضي الله عنها أن رسول الله ﷺ قال: **«ستة لعنتهم ولعنهم الله وكل نبي مجاب: الزائد في كتاب الله، والمكذِّب[٤] بقدر الله، والمتسلط على أمتي بالجبروت[٥] ليذل من أعزه الله ويعز من[٦] أذله الله، والمستحل حرمة الله، والمستحل من عترتي ما حرم الله، والتارك للسنة»**. رواه الطبراني في الكبير، وابن حبان في صحيحه، والحاكم[٧]، وقال: «صحيح ولا أعرف له علة»[٨]. وجميع هذه الخصال في هولاء الأخابث بلا ريب، إلا في التكذيب بقدر الله.

وعن عمرو بن عوف قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: **«إني أخاف على أمتي من**

---

(١) أبو داود (٤٥٩٧).

(٢) رواه مالك في الموطأ (٣٣٢٣) عن ابن شهاب مرسلًا، وأما ما رواه البخاري (٣١٦٨)، ومسلم (١٦٣٧) فهو ما روياه عن ابن عباس مرفوعًا بلفظ: «أخرجوا المشركين من جزيرة العرب».

(٣) «تفسير الخازن» (٢/ ٣٤٨).

(٤) في المخطوط: «والمكذوب»، والمثبت من مصادر التخريج.

(٥) في المخطوط: «بالجهروت»، والمثبت من مصادر التخريج.

(٦) ليست في المخطوط.

(٧) ابن حبان (٥٧٤٩)، والمعجم الكبير (٢٨٨٣)، والمستدرك (١٠٢).

(٨) «المستدرك» (١/ ٩٢).

ثلاث: من زلة عالم، ومن هوى[١] **متبع، ومن حكم جائر**». رواه الطبراني، والبزار[٢]، من طريق كثير بن عبدالله، وقد حسَّن الترمذي حديثه في مواضع وصححها في مواضع[٣]، واحتج بها ابن خزيمة في صحيحه.

وعن أبي أمامة قال: قال رسول الله ﷺ: «**ما تحت ظلِّ السماء من إله يعبد أعظم عند الله من هوى متبع**». رواه الطبراني في الكبير، وابن أبي عاصم في كتاب السنة[٤].

وعن أنس بن مالك عن رسول الله ﷺ قال: «**والمهلكات: شح مطاع، وهوى متبع، وإعجاب المرء بنفسه**». رواه البيهقي والبزار وغيرهما[٥].

وعن أبي بكر الصديق رضي الله عنه[٦] أن رسول الله ﷺ قال: «**إن إبليس قال: أهلكتهم بالذنوب، فأهلكوني بالاستغفار، فلما رأيت ذلك أهلكتهم بالأهواء، فهم يحسبون أنهم مهتدون، فلا يستغفرون**». رواه ابن أبي عاصم، وغيره[٧].

وعن عبدالله بن عمر يبلغ به إلى النبي ﷺ قال: «**ليس منا من لا يرحم صغيرنا ويعرف حق كبيرنا**». رواه الحاكم[٨]، وقال: «**صحيح على شرط مسلم**»[٩].

وعن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن رسول الله ﷺ قال: «**ليس منا من لا يرحم صغيرنا ويعرف شرف كبيرنا**». رواه الترمذي، وأبو داود[١٠].

---

(١) في المخطوط: «هواه».

(٢) المعجم الكبير (١٧/ ١٧) (١٤)، ومسند البزار (٣٣٨٤).

(٣) في المخطوط: «موضعها».

(٤) المعجم الكبير (٧٥٠٢)، والسنة لابن أبي عاصم (٣).

(٥) مسند البزار (٧٢٩٣)، والمعجم الأوسط (٥٤٥٢)، وشعب الإيمان (٧٣١).

(٦) في المخطوط: «عنهما».

(٧) سبق تخريجه (ص٥٦).

(٨) المستدرك (٢٠٩).

(٩) «المستدرك» (١/ ١٣١).

(١٠) الترمذي (١٩٢٠)، وأبو داود (٤٩٤٣).

وعن سهل بن سعد الساعدي أن رسول الله ﷺ قال: «**اللهم لا تدركني زمانًا، أو قال: لا تدركوا زمانًا لا يتبع فيه العليم، ولا يستحيى فيه من الحليم، قلوبهم قلوب الأعاجم، وألسنتهم ألسنة العرب**». رواه أحمد[١].

وعن ابن[٢] مسعود رضي الله عنه قال: «من كان مستنًا فليستن بمن قد مات، فإن الحي لا تؤمن عليه الفتنة»[٣].

وعنه ﷺ أنه قال: «**هذا أوان يختلس[٤] العلم من الناس حتى لا يقدرون منه على شيء**» فقال زياد بن لبيد الأنصاري: كيف يختلس منا وقد قرأنا القرآن، فوالله لنقرأه[٥] ولنُقرئنه أبناءنا ونساءنا، فقال النبي ﷺ: «**ثكلتك أمك يا زياد، إن كنت لأعدك من فقهاء المدينة، هذه التوراة والإنجيل عند اليهود والنصارى فما أغنى عنهم**»[٦].

وعن المقدام بن معدي كرب عن النبي ﷺ: «**ألا هل عسى رجل يبلغه الحديث عني وهو متكئ على أريكته، فيقول: بيننا وبينكم كتاب الله، فما وجدنا فيه حلالًا إلا استحللناه، وما وجدنا فيه حرامًا إلا حرمناه، وإنما حرم رسول الله ﷺ كما حرم الله**». رواه الترمذي وأبو داود[٧].

وروى ابن الجوزي في كتاب «تلبيس إبليس» بسنده عن ابن عمر رضوان الله عنهما أن عمر بن الخطاب خطب في الجابية فقال: قام فينا رسول الله ﷺ فقال: «**من أراد بحبوحة**

---

(١) أحمد (٢٢٨٧٩).

(٢) في المخطوط: «أبي»، والمثبت من مصادر التخريج.

(٣) ذكره البغوي في شرح السنة (١/ ٢١٤)، والتبريزي في مشكاة المصابيح (١٩٣)، وورواه ابن عبد البر في جامع بيان العلم (١٨١٠) من طريق قتادة عن ابن مسعود بنحوه.

(٤) في المخطوط: «يختلف».

(٥) كذا في المخطوط، ولعل المراد: «لنقرأنه».

(٦) رواه الترمذي (٢٦٥٣)، والدارمي (٣٠٧) من حديث أبي الدرداء.

(٧) الترمذي (٢٦٦٤)، وأبو داود (٤٦٠٤).

الجنة فليلزم الجماعة، فإن الشيطان مع الواحد، وهو من الاثنين أبعد»[(١)(٢)].

وعن عرفجة قال سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**يد الله على الجماعة، والشيطان مع من يخالف الجماعة**»[(٣)].

وعن أسامة بن شريك قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**يد الله على الجماعة، فإذا شذ الشاذ منهم اختطفته الشياطين؛ كما يخطف الذئب الشاذة من الغنم**»[(٤)].

وعن معاذ بن جبل عن النبي ﷺ قال: «**إن الشيطان ذئب الإنسان؛ كذئب الغنم، يأخذ الشاذة القاصية والنائية، فإياكم والشعاب، وعليكم بالجماعة والعامة والمسجد**»[(٥)].

وعن أبي ذر عن النبي ﷺ قال: «**اثنان خير من واحد، وثلاثة خير من اثنين، وأربعة خير من ثلاثة، فعليكم بالجماعة، فالله**[(٦)] **تعالى لن يجمع أمتي إلا على هدى**»[(٧)].

وعن حميد بن هلال: غزا عبادة بن القرص[(٨)] الليثي غزوة له، فمكث فيها ما شاء الله ثم رجع، حتى إذا كان قريبًا من الأهواز سمع صوت المؤذن، فقال: والله ما لي عهدة بصلاة جماعة من المسلمين منذ زمن، وقصد نحو الأذان يريد الصلاة، فإذا هو بالأزارقة، فقالوا: ما جاء بك يا عدو الله؟ قال: ما أنتم إخواني؟ قالوا: أنت أخو الشيطان، لنقتلنك، قال: أما ترضون مني ما رضي به رسول الله ﷺ مني حين أسلمت؟ قالوا: وما رضي به منك؟

---

(١) رواه الترمذي (٢١٦٥)، والنسائي في الكبرى (٩١٨٠، ٩١٨١).

(٢) «تلبيس إبليس» (ص٨).

(٣) رواه النسائي (٤٠٢٠)، والطبراني في الكبير (١٧/ ١٤٤) (٣٦٢).

(٤) رواه الطبراني في الكبير (٤٨٩).

(٥) رواه أحمد (٢٢٠٢٩)، والطبراني في الكبير (٢٠/ ١٦٤) (٣٤٤).

(٦) في المخطوط: «فالله»، فتحتمل المثبت، وتحتمل: «فإن الله»، وهو الموافق لما في المسند.

(٧) رواه أحمد (٢١٢٩٣).

(٨) في المخطوط: «القرصي».

قال: أتيته وأنا كافر فشهدت أن لا إله إلا الله وأن محمدًا[١] رسول الله، فأبوا فقتلوه». رواه الطبراني، واللالكائي في شرح السنة[٢].

وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «**يخرج في آخر الزمان أقوام وجوههم وجوه الآدميين، وقلوبهم قلوب الشياطين، ومثالهم كمثال الذئاب الضواري، ليس في قلوبهم شيء من رحمة الله، سفاكون للدماء، لا يزيغون عن قبيح، إن بايعتهم خانوك، وإن تواريت عنهم آذوك، صبيهم غارم، وشابهم شاطر، وشيخهم فاجر، لا يأمرون بالمعروف ولا ينهون عن المنكر، الاعتزاز بهم ذل، وطلب ما في أيديهم فقر، الحكيم فيهم عاجز، والآمر بالمعروف والناهي عن[٣] المنكر فيهم مستضعف، والسنة فيهم بدعة، والبدعة فيهم سنة، فعند ذلك يسلط الله أشرارهم، ثم يدعوا أخيارهم فلا يستجاب دعاؤهم**»[٤].

وقال ﷺ: «**ما ضجت الأرض بضجيج أعظم من ضجيجها من ذنبين: سفك دم حرام، واغتسال من جنابة حرام**»[٥].

وعن النبي ﷺ: «**من حمل علينا السلاح فليس منا**». رواه البخاري[٦].

وعن سلمة[٧] بن الأكوع قال: قال رسول الله ﷺ: «**من سلَّ علينا السيف فليس منا**». رواه مسلم[٨].

---

(١) في المخطوط: «محمد».

(٢) المعجم الأوسط (٨٥٥٩)، وشرح أصول الاعتقاد (٢٣١٤).

(٣) في المخطوط: «عند».

(٤) رواه الطبراني في الكبير (١١١٦٩)، وفي الأوسط (٦٢٥٩).

(٥) رواه القضاعي في مسند الشهاب (٤٤٣) من حديث أبي سعيد الخدري.

(٦) البخاري (٦٨٧٤)، ومسلم (٩٨) من حديث ابن عمر.

(٧) في المخطوط: «مسلم».

(٨) مسلم (٩٩).

وعن عمر[١] رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: **«لن يزال المؤمن في فسحة من دينه ما لم يصب دمًا حرامًا»**. رواه البخاري[٢].

وعن عبدالله بن عمر[٣] رضي الله عنهما أن النبي ﷺ قال: **«لَزوالُ الدنيا أهون على الله من قتل رجل مسلم»**. رواه الترمذي[٤].

وعن ابن مسعود رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: **«سباب المؤمن فسق، وقتاله كفر، وأكل لحمه من معصية الله، وحرمة ماله كحرمة دمه»**. متفق عليه[٥].

وعن رسول الله ﷺ قال: **«لو أن أهل الأرض اشتركوا في دم مؤمن لكبَّهم الله في النار»**. رواه الترمذي[٦].

وعن أبي الدرداء عن رسول الله ﷺ قال: **«كل ذنب عسى أن يغفره الله إلا مَن يقتل مؤمنًا متعمدًا»**. رواه أبو داود، والنسائي[٧].

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: **«من أعان على قتل مؤمن[٨] بشطر كلمة لقي الله مكتوبًا بين عينيه: آيس من رحمة الله»**. رواه ابن ماجه[٩].

---

(١) كذا في المخطوط، وفي البخاري: «ابن عمر».

(٢) البخاري (٦٨٦٢).

(٣) كذا في المخطوط، وفي الترمذي، والنسائي: «ابن عمرو»

(٤) الترمذي (١٣٩٥)، والنسائي (٣٩٨٧).

(٥) البخاري (٤٨)، ومسلم (٦٤) دون قوله: «وأكل لحمه من معصية الله، وحرمة ماله كرمة دمه» فقد رواه ابن أبي شيبة في المصنف (٣٤٥٥٢) من كلام ابن مسعود موقوفًا، ورواه أحمد (٤٢٦٢)، والطبراني في الكبير (١٠٣١٦) عن ابن مسعود مرفوعًا دون قوله: «وأكل لحمه من معصية الله».

(٦) الترمذي (١٣٩٨).

(٧) أبو داود (٤٢٧٠)، ورواه أحمد (١٦٩٠٧)، والنسائي (٣٩٨٤) من حديث معاوية بن أبي سفيان.

(٨) في المخطوط: «مؤمنا».

(٩) ابن ماجه (٢٦٢٠).

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**يوشك إن طال بك مدة ترى أقوامًا في أيديهم مثل أذناب البقر يغدون في غضب الله ويروحون**(١) **في سخطه**». وفي رواية: «**ويروحون في لعنة الله**». رواه مسلم(٢).

وعن أبي الدرداء رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ قال: «**لا يزال المؤمن متعففًا صالحًا ما لم يصب دمًا حرمًا، فإذا أصاب دمًا حرامًا بلَّح**(٣)». رواه أبو داود(٤). ومعنى: «بلَّح»، أي: انقطع من الخيرات بشؤم ما ارتكب من الإثم.

وقال ﷺ: «**يأتي آخرَ الزمان أقوامٌ يبيع أحدهم دينه بعرض من الدنيا**»(٥). بلقمة فما دون، نسأل الله العصمة والسلامة من مضلات الفتن ما ظهر منها وما بطن.

وعن ثوبان قال: قال رسول الله ﷺ: «**إذا وضع السيف في أمتي لم يرفع عنها إلى يوم القيامة، وإنه سيكون في أمتي كذابون ثلاثون كلهم يزعم أنه نبي الله، وأنا خاتم النبيين، لا نبي بعدي، ولا تزال طائفة من أمتي على الحق ظاهرين لا يضرهم من خذلهم ولا من خالفهم حتى يأتي أمر الله**». رواه أبو داود، والترمذي، وابن ماجه(٦).

وعن ابن مسعود رضي الله عنه(٧) قال: قال رسول الله ﷺ: «**ليأتين على الناس زمان لا يَسلَمُ لذي دين دينُه إلا مَن فرَّ بدينه من قرية إلى قرية، ومن شاهق إلى شاهق، ومن واد إلى**

---

(١) في المخطوط: «ويرجون»، والمثبت من صحيح مسلم.

(٢) مسلم (٢٨٥٧).

(٣) في المخطوط في الموضعين: «أبلج»، والمثبت من سنن أبي داود، وغريب الحديث للخطابي (١/ ٢٠٣)، قال في عون المعبود (١١/ ٣٥٣ ـ ٣٥٤): «(بلَّح): بموحدة وتشديد اللام وحاء مهملة، أي: أعيى وانقطع. قاله الخطابي».

(٤) أبو داود (٤٢٧٠).

(٥) رواه مسلم (١٨٦) من حديث أبي هريرة.

(٦) أبو داود (٤٢٥٢)، والترمذي (٢١٧٦، ٢٢٠٢، ٢٢١٩، ٢٢٢٩)، وابن ماجه (٣٩٥٢).

(٧) في المخطوط: «عنهما».

واد، **ومن جحر إلى جحر؛ كالثعلب الذي يروغ**». قالوا: ومتى ذلك يا رسول الله؟ قال: «**إذا لم تُنل المعيشة إلا بالمعاصي، فإذا كان ذلك الزمان حلَّتْ العزوبة**». قالوا: وكيف ذلك يا رسول الله وقد أمرتنا بالتزوج؟ قال[١]: «**إذا كان ذلك الزمان كان هلاك الرجل على يد أبويه، فإن لم يكن له أبواه**[٢] **فعلى يد زوجته، فإن لم يكن له زوجة ولا والد فعلى يد قريبه**»[٣].

وعن حذيفة أن الناس يسألون رسول الله ﷺ عن الخير، وكنت أسأله عن الشر مخافة أن يدركني، قال: قلت: يا رسول الله إنا كنا في الجاهلية[٤] وشر فجاء الله بهذا الخير، فهل من بعد هذا الخير من شر؟ قال: «**نعم**». قلت: وهل بعد ذلك الشر من خير؟ قال: «**نعم، وفيه دخنٌ**» -أي: كدورة، أي: لا يكون لهم اعتقادات صحيحة خالصة بل تخالطها المكروهات- قلت: وما دخنه؟ قال: «**قوم يستنون بغير سنتي ويهتدون بغير هداي تعرف منهم وتنكر**». قلت: وهل بعد ذلك الخير من شر؟ قال: «**نعم، دعاة على أبواب جهنم، من أجابهم إليها قذفوه فيها**». قلت: يا رسول الله صفهم لنا. قال: «**هم قوم من جلدتنا**» -يعني: هم بشر مثلنا ويتكلمون بالمواعظ التي يتكلم بها ويتكلمون بألسنتنا- قال: فما تأمرني إذا أدركني ذلك؟ قال: «**تلزم جماعة المسلمين**». قلت: فإن لم يكن جماعة؟ قال: «**فاعتزل تلك الفرق ولو أن تعضَّ بأصل شجرة حتى يدركك الموت وأنت على ذلك**»[٥]. وفي رواية لمسلم: «**يكون بعدي أئمة لا يهتدون بهداي ولا يسنون بسنتي، وسيقوم فيهم رجال قلوبهم قلوب الشياطين في جثمان إنس**»[٦].

---

(١) في المخطوط: «قال قال» مكررة.

(٢) كذا في المخطوط.

(٣) رواه الحارث في مسنده؛ كما في بغية الباحث (٧٧٤)، والديلمي في الفردوس (٨٦٩٧) من حديث ابن مسعود مختصرًا، ورواه البيهقي في الزهد الكبير (٤٣٩) بنحوه من حديث أبي هريرة.

(٤) كذا في المخطوط.

(٥) رواه البخاري (٣٦٠٦).

(٦) مسلم (١٨٤٧).

وقال ﷺ: «(**سبعة لعنهم الله**[1] **وكل نبي مجاب: الزائد في كتاب الله**)، أي: مَن يُدخل فيه ما ليس منه، أو يتأوله بما لا يصح (**والمكذب بقدر الله، والمستحل حرمة الله، والمستحل من عترتي ما حرم الله، والتارك لسنتي، والمستأثر بالفيء**)، أي: المختص به من إمام أو أمير، فلم يصرفه لمستحقه (**والمستجير بسلطانه**)، أي: بقوته، وقدرته (**ليعز من أذله الله، وليذل من أعزه الله**)». رواه الطبراني[2] عن عمرو بن شغواء -بشين وغين معجمتين- اليافعي، وإسناده حسن. انتهى من «الجامع الصغير وشرحه الصغير»[3].

وهذه الخصال السبع كلها موجودة في عبد العزيز (...)، إلا التكذيب بالقدر، وهذا الحديث رواه الترمذي والحاكم عن عائشة رضي الله عنها[4][5]، ورواه الحاكم أيضًا عن عليٍّ كرم الله وجهه، وقال: صحيح. ولفظه: «**ستة لعنتهم ولعنهم كل نبي مجاب**»[6] الحديث.

وفي «الجامع وشرحه» أيضًا: «(**ستكون فتنة القاعد فيها**)، أي: في زمنها عنها (**خير من القائم**)؛ لأن القائم يرى ويسمع ما لا يراه ويسمعه القاعدُ، فهو أقرب إلى الغنيمة (**والقائمُ فيها**)، أي: القائم بمكانه في تلك الحالة (**خيرٌ من الماشي**) في أسبابها (**والماشي فيها خيرٌ من الساعي**) إليها، أي: الذي يسعى ويعمل فيها (**مَن تشرَّف لها**)، أي: الفتنة (**تستشرفه**)، أي: تجرُّه لنفسها وتدعوه إلى الوقوع فيها (**ومَن وجد فيها ملجأ**)، أي: عاصمًا[7]، أي: موضعًا يلجأ إليه، ويعتصم فيه، (**أو معاذًا**) شك الراوي، أي: محلًا يعتصم به منها (**فليعذ**). وفي

(١) في المعجم الكبير، والتيسير: «لعنتهم».

(٢) الطبراني في الكبير (١٧/ ٤٣) (٨٩).

(٣) «التيسير شرح الجامع الصغير» (٢/ ٥٤).

(٤) في المخطوط: «عنهما».

(٥) الترمذي (٢١٥٤)، والحاكم (١٠٢).

(٦) الحاكم (٣٩٤٠).

(٧) في بعضها بياض في المخطوط، والمثبت من فيض القدير (٤/ ٩٨).

رواية مسلم: (**فليستعذ**)[١]، أي: ليذهب إليه وليعتزل فيه. (حم ق) عن أبي هريرة رضي الله عنه»[٢].

وفيه أيضًا: «**سيكون عليكم أمراء من بعدي يأمرونكم بما لا تعرفون، ويعملون بما تنكرون، فليس أولئك عليكم بأئمة**»[٣]. أي: فلا يلزمكم طاعتهم. (طب) عن عبادة بن الصامت بإسناد حسن[٤].

وفيه أيضًا: «**سيكون أئمة من بعدي يقولون فلا يرد عليهم قولهم، يتقاحمون في النار كما يتقاحم القردة**»[٥]. أي: إذا اتصف القلب بالمكر والغش وانصبغ بذلك: صار صاحبه على خلق الحيوان الموصوف بذلك من القردة والخنازير، فلذلك شبههم بالقردة. (ع طب) عن معاوية بن أبي سفيان بإسناد حسن.

وفيه أيضًا: «**ستكون فتن يصبح الرجل فيها مؤمنًا**[٦] **ويمسي كافرًا، إلا من أحياه الله بالعلم**»[٧]. أي: أحيا قلبه من العلم.

وفيه أيضًا: «(**ستكون فتنة صماء بكماء عمياء**)، يعني: تعمى بصائرُ الناسِ فيها فلا يرون مخرجًا، ويصمون عن استماع الحق، والمراد: فتنة لا تسمع ولا تبصر، فهي لفقد الحواس لا تُقلِع (**مَن أشرف لها استشرفت له**)، أي: من تطلع عليها جرَّته[٨] لنفسها، فالخلاص في التباعد منها، والهلاك في مقاربتها (**وإشراف اللسان فيها**)، أي: إطالته في

(١) رواه البخاري (٧٠٨١)، ومسلم (٢٨٨٦)، وأحمد (٧٧٩٦).

(٢) «فيض القدير» (٤/ ٩٨ ـ ٩٩).

(٣) رواه ابن أبي شيبة في المصنف (٣٧٧٢١)، وعزاه الهيثمي في مجمع الزوائد (٩١٥٢) للطبراني، وقال: فيه الأعشى بن عبد الرحمن، ولم أعرفه، وبقية رجاله ثقات.

(٤) «فيض القدير» (٤/ ١٠٠).

(٥) رواه أبو يعلى الموصلي في مسنده (٧٣٨٢)، والطبراني في الكبير (١٩/ ٣٩٣ ـ ٣٩٤) (٩٢٥).

(٦) في المخطوط: «مؤمن»، والمثبت من مصادر التخريج، وفيض القدير.

(٧) رواه الدارمي (٣٦٤)، وابن ماجه (٣٩٥٤) من حديث أبي أمامة.

(٨) في المخطوط: «جهة»، والمثبت من فيض القدير (٤/ ١٠١).

الكلام (**كموقع السيف**)[١]».

وفيه أيضًا: «**سيكون عليكم أئمة يملكون أرزاقكم، يحدثونكم فيكذبونكم، ويعملون فيسيؤون العمل، لا يرضون منكم حتى تحسنوا قبيحهم وتصدقوا كذبهم، فأعطوهم الحق ما رضوا به، فإذا تجاوزوا فمن قتل على ذلك فهو شهيد**»[٢]. خاطبهم بذلك ليوطن أنفسهم على ما يلقونه، فيصبرون عليه. (طب) عن أبي سلالة[٣][٤].

وهذا قليل من كثير فيما ورد في ذم هؤلاء المارقين، وإبطال ما استحلوه، ولكن أعرضنا عن ذكرها إما خشية الإطالة، أو لعدم الوقوف على مَن خرجه.

ومن ذلك: ما أسنده بعض الناس عن العباس رضي الله عنه عن النبي ﷺ: «**سيخرج في ثاني عشر قرنًا في وادي حنيفة رجل كهيئة الثور، لا يزال يلعق**[٥] **براطمه، [به]**[٦] **قوباء، ويكثرون**[٧] **في زمانه الهرج والمرج، يستحلون أموال المسلمين ويتخذونها بينهم متجرًا، ويستحلون دماء المسلمين ويتخذونها بينهم مفخرًا، وهي فتنة يغتر فيها الأرذلون والسفل، يتجارى بهم الهوى؛ كما يتجارى الكلب بصاحبه**»، إلى آخره، وهو طويل، وهذا وإن لم نقف له على مخرج فله شواهد كثيرة تقوي معناه.

وفي هؤلاء الأخابث من الأوصاف الذميمة اللازمة، وفي طاغيتهم من الأوصاف القبيحة العميمة الملازمة: أضعاف ما ذكرنا، وكذا ما ورد في ذم بني حنيفة وذم تميم ووائل،

---

(١) رواه أبو داود (٤٢٦٤)، والطبراني في الأوسط (٨٧١٧).

(٢) رواه الطبراني في الكبير (٢٢/ ٣٦٢) (٩١٠).

(٣) في المخطوط: «أبي سلمة»، والمثبت من المعجم الكبير، وفيض القدير. وهو: أبو سلالة السلمي: صحابي. ينظر: «الإصابة» لابن حجر (١٢/ ٣١١).

(٤) «فيض القدير» (٤/ ١٠٠ ـ ١٠١).

(٥) في المخطوط: «لا يزال يزال»، والمثبت من كتاب «مصباح الأنام» (ص٧).

(٦) سقطت من المخطوط، والمثبت من «مصباح الأنام» (ص٧).

(٧) في «مصباح الأنام»: «ويكثر».

وأن جميع الخوارج منهم أو غالبهم، والطاغية من تميم، ورئيس الفرقة الباغية من وائل.

وورد عنه عليه السلام: «**كنت في مبادئ الرسالة أعرض نفسي على القبائل كل موسم، ولم يجبني**(١) **أحد جوابًا أقبح ولا أخبث من رد بني حنيفة**»(٢).

ومما ورد عن سيد الكائنات: أن الرؤيا وحيٌ من رب السموات، ومنها مبشرات، ومنها منذرات، ولا تكاد تكذب في آخر الزمان، إذا كانت من صاحب صدق وإتقان. وقد رئي لهذا المبتدع مرائي قبيحة كثيرة، ورأيت أنا من ذلك كثيرًا(٣)، والرؤيا لا يجوز الكذب فيها، ومَن كذب في رؤيا كُلِّف أن يعقد بين شعرتين من نار، وأنَّى له بذلك.

ومِن أبلغ ما رُئي لهم: ما رأى أخي سليمان بن داود أيام حصارهم لنا، فلما أصبح قال: رأيت البارحة كلابًا حمرًا لها أذناب كبار، طلعت علينا من المكان الفلاني وصارت تطردنا إلى أن دخلنا في البلد مع الباب الفلاني. فلما صار عصر ذلك اليوم حمل علينا أولئك الخوارج من ذلك المكان، وهزمونا إلى أن دخلونا مع ذلك الباب المذكور في الرؤيا، فلم تزد الرؤيا ولم تنقص، وفي الحديث المشهور: «**الخوارج كلاب النار**»(٤). فهذه الرؤيا تشهد بخروجهم.

ومما يشهد بذلك أيضًا: ما ورد في الأحاديث الصحاح في شهادة المؤمن لغيره بالخير أو الشر، فمن ذلك: «**أنتم شهداء الله في الأرض**»(٥)؛ وفي الشهادات: «**المؤمنون شهداء الله في الأرض**»؛ كما في البخاري وغيره(٦)، وفي هذا المعنى أحاديث كثيرة، وإلى هذا المعنى يومئ قوله تعالى: ﴿ وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَٰكُمْ أُمَّةً وَسَطًا ﴾ الآية [البقرة: ١٤٣]، قال

---

(١) في المخطوط: «يجيبني».

(٢) «سيرة ابن هشام» (١/ ٤٢٤)، و«تاريخ الرسل والملوك» (٢/ ٣٤٩).

(٣) في المخطوط: «كثير».

(٤) رواه ابن أبي شيبة في المصنف (٣٧٨٨٤)، وابن ماجه (١٧٣) من حديث عبدالله بن أبي أوفى.

(٥) رواه البخاري (١٣٦٤)، ومسلم (٩٤٩) من أنس بن مالك.

(٦) البخاري (٢٦٤٢)، وابن ماجه (١٤٩١) من حديث أنس بن مالك.

النووي: من مات فألهم الله الناس الثناء عليه [كان ذلك][(١)] دليلًا على أنه من أهل الخير[(٢)].

وهذا في جانب الخير واضح، وأما في جانب الشر فظاهر الأحاديث كذلك، لكن إنما يقع ذلك في حق من غلب شره على خيره، وقد وقع في رواية النضر عن[(٣)] الحاكم: «**إن لله ملائكة تنطق على ألسنة بني آدم بما في المؤمن من الخير والشر**»[(٤)]. وإلى هذا يومئ قول الفقهاء: ويستحب إظهار ما يُرى من الميت إن كان حسنًا. قال جمع محققون: إلا على مشهور ببدعة أو قلة دين أو فجور ونحوه، فيستحب إظهار شره وستر خيره، يرتدع ويحذره الناس. وقالوا أيضًا: ويستحب ظن الخير بالمسلم غير المبتدع، ولا ينبغي تحقيقه في ريبة، ولا حرج بظن السوء بمن ظاهره الشر، ونرجوا للمحسن، ونخاف على المسيء، ولا نشهد إلا لمن شهد له النبي ﷺ. قال في «الفروع»: قال شيخنا -يعني ابن تيمية-: أو اتفقت الأمة على الثناء أو الإساءة عليه. ولعل المراد: الأكثر، وأنه الأكثر ديانة. وظاهر كلامه: ولو لم تكن أفعال الميت موافقة لهم[(٥)]، وإلا لم تكن علامة مستقلة. وهذا معنى كلام ابن هبيرة، قال: الاعتبار بأهل الخير. وسأله ابن هانئ عن الشهادة لغير العشرة في الجنة[(٦)]؟ فقال: أليس أبو بكر قاتل أهل الردة، وقال: لا حتى تشهدوا أن قتلانا في الجنة وقتلاكم في النار؟ فقد كان أصحاب أبي بكر أكثر من العشرة.

وفي منثور ابن عقيل عن أحمد: من مات ببغداد على السنة نقل من جنة إلى جنة. انتهى كلام ابن مفلح في «الفروع»[(٧)].

---

(١) ما بين المعقوفتين سقط من المخطوط، والمثبت من شرح النووي على صحيح مسلم.

(٢) «شرح مسلم» (٧/ ١٩).

(٣) كذا في المخطوط.

(٤) المستدرك (١٣٩٧).

(٥) في «الفروع»: «لقولهم».

(٦) كذا في المخطوط، وفي الفروع: «بالجنة».

(٧) «الفروع» (٣/ ٣٠٤ ـ ٣٠٥).

وقال ابن القيم في «أعلام الموقعين»: وكان أبو الدرداء يقول: «إياكم وفراسة العلماء -أي: احذروا أن يشهدوا عليكم شهادة تكبكم على وجوهكم في النار- فوالله إنه لحق يقذفه الله في قلوبهم». قلت: وأصل هذا في الترمذي مرفوعًا: «**اتقوا فراسة المؤمن؛ فإنه ينظر بنور الله، ثم قرأ:** ﴿ إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَآيَاتٍ لِّلْمُتَوَسِّمِينَ ﴾ [الحجر: ٧٥]»(١). انتهى.

فتأمل كلام شيخ الإسلام ابن تيمية، وكلام تلميذه ابن القيم وابن مفلح؛ فإنه يشهد بتضليل هذا المبتدع وأتباعه الطغام، فإن جميع من عَلِم حالَه: سفَّه عقله وعطَّل مقاله، وشهد عليه بالضلال، وكذَّبه في الفعل والمقال، مِن جميع العلماء والصلحاء والجهال، حتى أتباعه وأعوانه وأبوه وأخوه، حتى إنه يتكلم بذلك هو بنفسه، ولا يعرف المغرور يومه من أمسه، ولا ما لَهُ ولا ما عليه، وليس له أصل يرجع إليه، فكثيرًا ما يقول: والله ما عرفتم هذا الدين، والله ما عرف هذا الدين منكم أحد، ما جئتمونا إلا لأجل الطمع والخوف، والله ما أحد جاءنا إلا بهذا السيف، وقال مرة على رأس المنبر: يا أهل الدرعية والله ولو فتشتكم لم أجد فيكم النصف، لم أجد فيكم الثلث، إلى العُشر، ثم قال: والله ما أجد فيكم إلا ابن لزام. انتهى.

وروي أن رجلين من الخوارج المتقدمين يطوفان بالبيت، والمطاف ضائق، فقال أحدهم للآخر: ليس في الجنة إلا أنا وأنت. فقال الثاني: جنة عرضها السموات والأرض خلقت لي ولك؟! أنا بريء منك. انتهى. فسبحان الله ما أشبه الليلة بالبارحة! ولقد صدق في هذا وهو كذوب، وهذا قبل عبد العزيز، وإلا فهو فقط في هذا الشر صادق، وعليه معاند وله موافق.

فإذا علم ذلك على جواب الرسالة، وألزمناه الكذب لا محالة؛ لأنه ذكر في رسالته أنه(٢) لم يُكفِّر أحدًا من المسلمين، فإذا تحقق ذلك، وأن الأمة على الإسلام: علمت ضلالته من شهادة الأمة عليه بالضلال، وهي أمَّةٌ معصومة لا تجتمع على الخطأ.

---

(١) «أعلام الموقعين» (٢/ ١٢٠).

(٢) في المخطوط: «لأنه».

فإن رجع إلى أصله المعروف، وعناده الذي هو به موصوف، من تكفير الأمة على الإطلاق، إلا مَن صدقه من الفساق، وسبب تصديقهم أنه يقول لهم: الجماعة من كان على الحق ولو واحدًا، والسواد الأعظم من كان على الحق ولو واحدًا، ويستدل بقوله تعالى: ﴿إِنَّ إِبْرَٰهِيمَ كَانَ أُمَّةً قَانِتًا لِّلَّهِ حَنِيفًا﴾ [النحل: ١٢٠]، ويقول: ما على الحق إلا أنا، فأنا أُمَّةٌ وحدي؛ كما أن إبراهيم أمة وحده= فحينئذ يعلم بالضرورة كذبه وكذب رسالته، وابتداعه وفساد[١] مقالته.

فإن قال: الشيخ ما قال إلا من اتفقت الأمة على إساءته أو غالبها، وأنا لم تتفق الأمة على إساءتي. أجيب: بأن ذم العلماء لك بلغ حد التواتر، وكذا العوام باطنًا وظاهرًا، وهذه رسالتك، وهي أحسن مقالتك، وليست بكلامك، وسنبين -إن شاء الله- مَن هي كلامه، لكن نسبناها إليك؛ لأن للإضافة تجوز[٢] بأدنى ملابسة، فإن كان عالمًا واحدًا من جميع أهل المشرق والمغرب الذي أرسلتها إليهم: شهد بصوابك، ولم يحكم بتضليلك وعقابك= توجه ما تقول، وإلا علم أنك محجوج ومخذول، وفيما أوردناه كفاية للبيب، يشهد عليك بالتضليل والتكذيب، وقد يعرف المتبع النبيه العابد بالمثال الواحد: ما لا يعرفه المبتدع الغبي المعاند بألف شاهد. والله أعلم.

(١) في المخطوط: «فساده».

(٢) كذا في المخطوط، ولعل المراد: «الإضافة».

الفصل الثاني
في سبب حدوث هذه الفتنة ومنشئها

ولها أسباب:

منها: ما سبق في علم الله لمن قام بها من الويل والثبور، ولمن قام عليها من جميل الثناء وجزيل الأجور.

ومنها: معنى ما في الحديث: «**إذا عصاني من يعرفني سلطت عليه من لا يعرفني**»[1]، فإن أهل نجدٍ أهلُ معاصٍ ومظالم وحسد وبغي وقتل، فسلطه الله عليهم.

ومنها: ما سبق من ذم اليمامة، وشهادة رسول الله ﷺ وأصحابه لها بشرٍّ، ودعائهم عليها وعلى أهلها، وأنهم لا يزالون من كذابهم في بلية، وفي لفظ: «لم تزالوا منهم في بلية». فتناولهم شؤم البلد، وشؤم صاحب البلد، وشؤم ذي الخويصرة التميمي، ومن المعلوم أن دعاءه عليه الصلاة والسلام ودعاء أصحابه مجابٌ.

ومنها: أن هذا المغرور أول ما تبين منه مبادئ الابتداع: أنكر عليه والده، ودعا عليه، وغضب غضبًا شديدًا، ولا يخفى أن دعاء الوالد لولده، أو على ولده مقبولٌ، وأن رضا الرب في رضا الوالدين، وسخطه في سخطهما، سيما ووالدُه من العلماء العاملين والصلحاء العارفين.

---

(١) رواه الختلي في الديباج (١٢٩) عن عبدالله بن سلام، قال: «قرأت في بعض الكتب...» وذكر الحديث، والشجري في «الأمالي الخميسية» (٢/ ٣٥٤) عن معروف الكرخي، قال: سمعت الفضيل بن عياض يقول: قال الله عز وجل. وذكره

ومنها: أن عمه أنكر عليه إنكارًا شديدًا، من ذلك ما سمعته من شيخنا الأجل محمد ابن فيروز عن والده عن محمد بن عبد الوهاب المبتدع الكذاب بنفسه: أنه قال له مشافهة وقت كونه عنده في البصرة في سنة سبع وثلاثين: لما وقفت في «الإقناع» على كلام مخالف للحق محوته، وحين رأى ما صنعتُ عمِّي إبراهيمُ غضب غضبًا شديدًا قارب أن يخرج فيه عن حده العقلي، وجاء من الإنكار بما لا يحتمله حتى قال لأبي: إن عاش ابنك هذا وقع منه الفساد بما لا يعلمه إلا رب العباد.

ومنها: أنه أول ما بدأ بسب العلماء ولعنهم والتفتيش على مثالبهم وسوء الظن بهم، وقد قال العلماء: إن صاحب هذه الأمور يطبع الله على قلبه في الدنيا ويُعاقب بسوء الخاتمة. ومذهب السادة الحنفية: أن انتقاص العلماء من المكفرات، وفي الحديث القدسي: «**من عادى [لي]**(١) **وليًّا فقد آذنته بالحرب**»(٢). وقال الشافعي رضي الله عنه: إذا لم يكن العلماء العاملون أولياءَه فليس لله ولي(٣). وفي الحديث عنه ﷺ: «**من استخف بعالم فإنما ذلك استخفاف بالله ورسوله**»(٤). وكيف بمن يجعل له وردًا لازمًا في سبِّهم ولعنهم وتكفيرهم، بل لا يتم الإسلام عنده إلا بذلك؟! وقال مرة رجلٌ منهم يقال له عتيق بن تركي: أخبروني مَن أعلمُ مَن في الأرض؟ قالوا: وما تريد به؟ قال: ألعنه. تأمل!

ومنها: أنه قال: هلك الناس، ومن قال: هلك الناس= فهو أهلكهم.

ومنها: أنه انهمك في الذنوب والمعاصي من أول أمره، والذنوب لها تأثير عظيم، وفي الحديث: «**إن المؤمن إذا أذنب نكت في قلبه نكتة سوداء، فإن تاب واستغفر ونزع صقل قلبه، وإن زاد زادت حتى يعلو قلبه، فذلك الران الذي ذكر الله عز وجل:** ﴿كَلَّا بَلْ رَانَ عَلَىٰ

---

(١) سقطت من المخطوط.

(٢) رواه البخاري (٦٥٠٢) من حديث أبي هريرة.

(٣) ينظر: «الفقيه والمتفقه» (١/ ١٥٠).

(٤) لم أقف عليه مرفوعًا، ولكن روى ابن عساكر في التاريخ (٣٢/ ٤٤٤) بسنده إلى ابن المبارك قال: «من استخف بالعلماء ذهبت آخرته، ومن استخف بالأمراء ذهبت دنياه»

قُلُوبِهِم مَّا كَانُوا۟ يَكْسِبُونَ﴾ [المطففين: ١٤]». رواه أحمد، والترمذي[١]، وقال: حديث صحيح[٢].

وقال حذيفة: «إذا أذنب العبد نكت في قلبه نكتة سوداء حتى يصير قلبه كالشاة الربداء»[٣].

وقال حذيفة أيضًا: قال رسول الله ﷺ: **«تعرض الفتن على القلوب كعرض الحصير عودًا عودًا، فأي قلب أشربها نكتت فيه نكتة سوداء، أو أي قلب أنكرها نكتت نكتة بيضاء، حتى تعود القلوب إلى قلبين: قلب أسود مربادًا[٤] لا يعرف معروفًا[٥]، ولا ينكر منكرًا إلا ما أُشرب[٦] من هواه، وقلب أبيض لا تضره فتنة ما دامت السموات والأض»**[٧].

قال ابن القيم في «إغاثة اللهفان»: «انظر أنه شبه عرض الفتن على القلوب شيئًا فشيئًا كعرض عيدان الحصير شيئًا فشيئًا[٨]، فقلب يتشربها تحدث فيه مرضين خطرين من مترامين[٩] به إلى الهلاك: أحدهما: اشتباه المعروف عليه بالمنكر، فيعتقد المعروف منكرًا والمنكر معروفًا، والسنة بدعة والبدعة سنة، والحق باطلًا والباطل حقًّا[١٠].

فهذا إن تداركه الله بتوبة نصوح خالصة، ووجد عند ذلك من يرشده إلى علاج هذا الداء القاتل، حتى لا يبقى في القلب من تلك المواد الفاسدة المنطوية على بغض المسلمين

---

(١) أحمد (٧٩٥٢)، والترمذي (٣٣٣٤).

(٢) «سنن الترمذي» (٥/ ٣٥٩).

(٣) رواه أبو نعيم في الحلية (١/ ٢٧٣)، والبيهقي في الشعب (٦٨١٠).

(٤) في المخطوط: «رماد».

(٥) في المخطوط: «معرفا».

(٦) في المخطوط: «شرب».

(٧) رواه مسلم (١٤٤)، وأحمد (٢٣٢٨٠).

(٨) في المخطوط: «شيئًا».

(٩) كذا في المخطوط، ولعل المراد: «مترامين»، فالعبارة في إغاثة اللهفان (١/ ١٦): «عرض له من هاتين الآفتين مرضان خطران متراميان إلى الهلاك».

(١٠) «إغاثة اللهفان» (ص١١٥ ـ ١١٦).

وعداوتهم وتكفيرهم واستحلال دمائهم وأموالهم وجعل دارهم دار حرب، فإن لم يحصل له بها توبة نافعة= فالوعد حين يتعلق المظلوم بالظالم، يوم يأتي كل مقتول يحمل رأسه يقول: يا ربِّ سل هذا فيما قتلني، حين تنشر الصحائف فآخذٌ باليمين، وآخذ بالشمال، يوم تبيض وجوه أهل السنة وتسود وجوه أهل البدعة، وهم يحسبون أنهم يحسنون صنعًا. انتهى.

وقال ابن القيم: «ومن عقوباتها(١): أنها تزرع أمثالها. ومن عقوباتها: أنها تعمي القلوب. ومن عقوباتها: أنها تخرج العبد عن دائرة الإحسان، وتمنعه ثواب المحسنين. ومن عقوباتها: أنها تستدعي(٢) نسيان الله لعبده وتركه، وتخليه بينه وبين نفسه وشيطانه، وهناك الهلاك الذي لا يرجى معه نجاة. ومنها: أنها تفسد العقل؛ فإن العقل نور والمعصية تطفئ نور العقل. ومنها: أنه يُنسخ من القلب استقباحها، فتصير له عادة، فلا يستقبح من نفسه شيئًا، بل يرى الحق في صورة الباطل والباطل في صورة الحق.

وعدَّ منها أشياء كثيرة، إلى أن قال: ومنها: حرمان العلم؛ فإن العلم نور يقذفه الله في القلب، والمعصية تطفئ ذلك النور، ولما جلس الشافعي بين يدي مالك رضي الله عنهما أعجبه ما رأى من قوة فطنته وتوقد ذكائه، فقال: إني أرى الله قد ألقى في قلبك نورًا، فلا تطفئه بظلمة المعصية. وقال:

شكوت إلى وكيع سوء حفظي ... فأرشدني إلى ترك المعاصي
وقال: اعلم بأن العلم نور ... ونور الله لا يؤتاه عاصي

ومنها: أنها تعمي بصيرة القلب، وتطمس نوره، وتسد طرق العلم، وتحجب مواد الهداية، ولا يزال هذا النور يضعف حتى يصير القلب في ظلمة مثل الليل البهيم(٣). انتهى.

فانظر كيف تكون المعاصي سببًا في حرمان العلم، وهذا مع طلب العلم والاجتهاد

---

(١) في المخطوط: «عقوبات».

(٢) في المخطوط: «ستدعي».

(٣) ينظر: «الداء والدواء» (ص١٣٩ ـ ١٨٨).

فيه، فكيف بهذا المغرور الذي جبل على أقبح العصيان، وأشنع الذنوب والطغيان، ولم[١] حول حمى العلم، بل حام حول حمى النبوة، ولم يتعلق بشيء من سببه، بل ادعاه بالزور والإلهام والقوة؟!

قال ابن القيم: من المحال أن يحصل لأحد العلم بلا تعلم، وقال: مَن ادعى ذلك فهو من أحمق الناس، وهو مثل مَن يرجو زوجته تأتي بولد ولم يطأها، وقال ابن مسعود: من قال: أنا عالم فهو جاهل، ومن قال: هو في الجنة فهو في النار. انتهى.

قال الطوفي في «شرحه»: «ولا شك أن حصول العلم، والتوفيقَ للعمل به= هو الصراط المستقيم، والنهج القويم إلى السعادة الأبدية في جنات النعيم، والعلم يجب أن يكون مقدمًا؛ لأنه يحرس العمل عن الفساد والاختلال، والعمل نتيجة العلم ومقصوده وثمرته، وهو الاستقامة المفضية إلى الخلود في دار السلام»[٢].

وهذا الشقي اللئيم يدَّعي أنه أحاط بجميع العلوم بلا تعلم ولا تعليم، بل أوعاها إلهامًا من الشيطان الرجيم، فسبحانك هذا بهتان عظيم.

وأعظم منه: كونه يدعي أنه مجتهد ومعصوم، وأن مَن خالفه مكفر ومقهور ومقصوم، وأنه وحده هُدي إلى الملة الحنيفية، فأعظِمْ بها من محنة وبلية.

ولقد حذر عن الفقه وازدراه، واستحوذ[٣] عليه إبليس اللعين وأغواه، وقال له: أنت على الصراط القويم، ومن عاداك زاغ عن السبيل المستقيم، والحق يدور معك حيث تدور، ومن كذبك فهو مخذول ومقهور، وعلامة ذلك: النصرُ على من عاداك، وتمكنُك عن[٤] ناواك، فتحقق المغرور ذلك حقًّا بلا ريب ولا اتكال، وظن أنه لا يخطئ في الفعل ولا في

---

(١) كذا في المخطوط، ولعله سقط منه كلمة: «يَحُم».

(٢) «شرح مختصر الروضة» (١/ ٨٠).

(٣) في المخطوط: «واستحوذه».

(٤) كذا في المخطوط.

المقال، فحينئذٍ طبع على قلبه بطابع الضلالة، وتردى في مهاوي البدع والجهالة، فصار يرى الحق في صورة الضلال، والضلال حقًّا بلا إشكال، وهذا أعظم أسباب تلك الفتنة؛ فإن هذه[١] المخذول أخذ يفتش في الكتب بلا شيخ يهديه؛ لأن الله أراد أن يضله ويُرديه، وقد قيل: خذِ العلم من أفواه الرجال، لا تغرك الكواغد وتسطير الأسطار. وقال الشافعي رضي الله عنه: من تفقه من بطون الكتب ضيع الأحكام. وكان بعضهم يقول: من أعظم البلية تمشيخ الصحيفة[٢]. ولله درُّ القائل شعرًا:

يظن الغمر أن الكتب تهدي ... أخا جهل لإدراك العلوم
وما يدري الجهول بأن فيها ... غوامض حيرت فهم العليم
فمن رام العلوم بغير شيخ ... يضل عن الصراط المستقيم
وتلتبس العلوم عليه حتى ... يكون أضل من توما الحكيم
تصدق بالبنات على رجال ... يريد بذاك جنات النعيم

وقال الآخر:

ومن لا تربيه الرجال وتسقه ... لبانًا لهم قد در من ثدي قدسه
فذاك لقيط ما له نسب الولا ... ولن يتعدى طور أبناء جنسه

وقال الآخر:

ما[٣] لم يشافه عالمًا بأصوله[٤] ... فيقينه بالمشكلات ظنون
من أنكر الأشياء دون تيقن ... وتثبت فمعاند مفتون

---

(١) كذا في المخطوط.

(٢) ينظر: «تذكر السامع» (ص٩٧).

(٣) كذا في المخطوط.

(٤) في المخطوط: «بوصوله».

الكتـــب تذكـرة لمــن هــو عالــم وصوابهــــا بمحالهـــا معجـون
والفكـر غـــواص عليهـــا مخـرج والحـــق فيهـا لؤلـــؤ مكنـون

وسئل ابن حجر: «عن شخص يقرأ ويطالع الكتب الفقهية بنفسه[1]، ولم يكن له شيخ يقرر له المسائل الدينية والدنيوية، ثم إنه سئل عن مسائل دينية ودنيوية فيفتيهم، ويعتمد على مطالعته في الكتب ولم يتوقف فيما سئل عنه، فهل يجوز له ذلك؟ وإذا قلتم بعدم الجواز فما يلزمه من قِبَل الله ورسوله؟ أجاب: لا يجوز لهذا المذكور الإفتاء بوجه من الوجوه؛ لأنه عامي جاهل لا يدري ما يقول، بل الذي أخذ العلم من المشايخ المعتبرين لا يجوز له أن يفتي من كتاب ولا من كتابين، بل ولا من عشرة، قال النووي: لأن العشرة والعشرين قد يعتمدون كلهم على مقالة ضعيفة في المذهب، فلا يجوز تقليدهم، بخلاف الماهر الذي يأخذ العلم عن أهله، وصارت له فيه ملكة نفسانية؛ فإنه يميز الصحيح من غيره، ويعلم المسائل وما يتعلق بها على الوجه المعتد به. فهذا هو الذي يفتي الناس، ويصلح أن يكون واسطة بينهم وبين الله تعالى، أما غيره إذا تسور هذا المنصب الشريف: فيستحق التعزير البليغ والزجر الشديد له ولأمثاله عن هذا الأمر القبيح الذي يؤدي إلى مفاسد لا تحصى»[2]. انتهى جواب ابن حجر.

وتقدم قول ابن القيم: من أراد العلم بلا شيخ فهو من أحمق الناس.

وغالب ما أعمى بصيرته، وأوقعه في زيغه وحيرته: كتبُ ابن تيمية وابن القيم؛ فإنه انتحل المطالعة فيها من غير علم ولا بصيرة، ولا شيخ ولا دراية منيرة، فكان يأخذ منها ما يتخيله موافقًا لهواه، ويترك ما خالفه ويأباه، ويأخذ من كل باب كلمات يسيرة؛ كي يوقع الناس في الضلال والحيرة، ويقلد هذه القراطيس الموصوفة، ويعدل عن قواعدهما الثابتة المعروفة، ويقلد القراطيس وهو ينكر التقليد، ويجزم أن كل ما فَهم منها هو الحق السديد.

---

(١) في المخطوط: «نفسه»، والتصويب من فتاوي ابن حجر الهيتمي.

(٢) «الفتاوي الفقهية الكبرى» (٤/ ٣٣٢).

ومن العجب: أنه إذا وجد في كلامهما أو كلام غيرهما كلامًا[١] فيه إيهام على العوام الطغام= أخذه بالقبول، واستفاد العلم به اليقيني، وقدمه على المتواتر من الكتاب والسنة، وترك أول الكلام وآخره، ولم يعرج على باطنه ولا ظاهره وما خالف بدعته من الكتاب والسنة وكلام العلماء، يجزم بمجرد هواه أنه من المتشابه؛ كما ذكر في كتابه الذي سماه «كشف الشبهات» ويأتي.

وإذا علم ذلك: فجميع الكتب التي لم يكثر اشتغال الناس بها، ولا كثر عليها تداول الأيدي، ولا خدموها ولا شرحوها ولا علقوا عليها، ولا نقلها الرجال العدول عن أمثالها وحرروها ونقحوها؛ ككتب الفقه= لا يعتمد على نقوشها؛ لأنها لا تسلم غالبًا من الغلط، والتحريف، وكثيرًا ما يقع ذلك من غير صاحب التأليف، بخلاف كتب الفقه؛ فإن معظم اشتغال الناس بها قرنًا بعد قرن، واعتنت الأمة بها خلفًا بعد سلف، واشتغلت بقراءتها اشتغالًا كليًّا، ومع ذلك فهو لا يقلدها، بل يسبُّها ويسب أهلها، ويعيب على مَن قلدهم أو اعتنى بها، ولم يلتفت إلى قوله ﷺ: **«من يرد الله به خيرًا يفقهه في الدين»**[٢]. قال العلماء رحمهم الله: وعُلم من ذلك: أنه من لا يتفقه في الدين لا خير فيه.

وفي «الجامع الصغير وشرحه الصغير»: **«إذا أراد الله بعبد خيرًا فقهه في الدين وألهمه رشده»**[٣]، أي: وفقه لإصابة الصواب، وفي إفهامه: أنه من لا يفقهه في الدين ولم يلهمه الرشد= لم يرد به خيرًا. رواه البزار عن ابن مسعود، ورجاله موثوق بهم[٤].

وقال عمر رضي الله عنه: «تفقهوا قبل أن تسودوا»[٥].

---

(١) في المخطوط: «كلام».

(٢) رواه البخاري (٧١، ٧٣١٢)، ومسلم (١٠٣٧) من حديث معاوية بن أبي سفيان.

(٣) رواه البزار (١٧٠٠).

(٤) «التيسير شرح الجامع الصغير» (١/ ٦٤ ـ ٦٥).

(٥) «صحيح البخاري» (١/ ٢٥).

وقال الشافعي: «تفقه قبل أن ترأس، فإذا رَأَسْتَ فلا سبيل إلى التفقه»[١].

قال في «الورقات وشرحها» للإمام المحلي: «والفقه بالمعنى الشرعي: أخص من العلم وغيره، وكل فقيه عالم، وليس كل عالم فقيه»[٢].

إلى أن قال: «وأما الإجماع وهو اتفاق علماء أهل العصر على حكم الحادثة، ونعني بالعلماء: الفقهاء، فلا يعتبر موافقة الأصوليين لهم»[٣]. انتهى.

وتقدم لك بغضُ هذا الرجل وأتباعه للفقه وأهله، ومسبتهم لمن يتعلق به، ولقد سمعت من إنسان عين تلاميذ هذا المبتدع الشيطان مفرج بن شعلان يقول في محضر[٤] من الناس: إذا أردنا ندعوا هؤلاء الشياطين الذين يسمون العلماء لشهادة أن لا إله إلا الله: قال الرجل منهم: أنا فقيه، وأنا لا أعرف إلا الفقه= قل له: فقهك لك، وصار يكررها مرارًا ويقول: نحن لا نسأل إلا عن معنى لا إله إلا الله.

وسئل ابن عبد الوهاب عن مسألة فقه، فقال للسائل: اسأل عبد الرحمن ابن الشيخ؛ فإنه هو الذي يعرف هذا الخريبطات[٥]، أو قال: الدويبلات[٦].

ووقع مثل هذا كثيرًا منهم، فعلم أنه لا خير فيهم ولا فيما فهموا.

أيضًا هذا المبتدع أعجب بنفسه، ونظر إليها بعين الكمال، وهذا والله عين الضلال، قيل لعائشة رضي الله عنها[٧]: متى يكون الرجل مصيبًا؟ قالت: إذا ظن أنه مخطئ، قيل:

(١) «مناقب الشافعي» (٢/ ١٤٢).

(٢) «شرح المحلي» (ص٧٩).

(٣) «شرح المحلي» (ص١٨١).

(٤) تحتمل في المخطوط: «محضره».

(٥) كذا في المخطوط.

(٦) كذا في المخطوط.

(٧) في المخطوط: «عنهما».

ومتى يكون مخطئًا؟ قالت: إذا ظن أنه مصيب. انتهى.

وفي الفردوس بسنده عن واثلة بن الأسقع[(١)]: «**المتعبد بغير فقه كالحمار في الطاحونة**»[(٢)].

قال العلماء في آداب العلم: وليحذر من نظر نفسه بعين الكمال، والاستغناء عن المشايخ، فإن ذاك عين الجهل، وقلة المعرفة.

وقال في «شرح المنازل»: وأما سوء[(٣)] الظن بالنفس: فإنما احتاج إليه؛ لأن حسن الظن بالنفس يمنع من كمال التفتيش، ويلبس عليه فيرى المساوئ محاسن[(٤)]، والعيوب كمالًا؛ فإن المحب يرى مساوئ محبوبه كذلك. فعين الرضا عن كل عيب كليلة؛ كما أن عين السخط تبدي المساوئ، ولا يسيءُ الظنَّ بنفسه إلا مَن عرفها، ومن أحسن ظنه[(٥)] بها: فهو من أجهل الناس بنفسه[(٦)].

إلى أن قال: ومن أركان المحاسبة[(٧)]: ما ذكره صاحب المنازل، فقال: الثالث: أن تعرف أن كل طاعة رضيتها منك فهي عليك، وكل معصية عيرت بها أخاك فهي إليك، رضا العبد بطاعته دليل على حسن الظن بنفسه وجهله بحقوق العبودية وعدم علمه بما يستحقه الرب جل جلاله ويليق أن يعامل به، وحاصل ذلك: أنَّ جهله بنفسه وصفاتها وآفاتها وعيوب عمله، وجهله بربه وحقوقه وما ينبغي أن يعامل به= يتولد منها رضاه بطاعته وإحسان ظنه

---

(١) في المخطوط: «أسقع».

(٢) الفردوس (٦٦٠٧)، ورواه أبو نعيم في الحلية (٥/ ٢١٩).

(٣) في المخطوط: «شرح»، والمثبت من المدارج.

(٤) في المخطوط: «محاسنا».

(٥) في المخطوط: «ظنها».

(٦) «مدارج السالكين» (١/ ١٨٩).

(٧) في المخطوط: «المحاسن» والمثبت من المدارج.

بها، ويتولد من ذلك من الآفات والعجب والكبر ما هو أكبر من الكبائر الظاهرة[١].

وقال سعيد بن جبير: «لا يزال الرجل عالمًا ما دام يتعلم، فإذا ترك التعلم وظن أنه قد استغنى فهو أجهل ما يكون»[٢].

وقال ابن عبد الوهاب: لا يزال الرجل عالمًا ما لم يتعلم، فإذا تعلم فهو أجهل الجهال، وحكمنا عليه بالكفر والضلال. وكثيرًا ما يقول ويكتب هو وأصحابه: الرجل يذهب عشرين سنة إلى الشام في طلب العلم، ويأتي ما عرف إلا الشرك؛ لأن أهل الشام يعبدون ابن عربي، ولو جاء إلينا باليمامة لعلم ما يضره وما ينفعه في عشرة أيام، وكان مجتهدًا يأخذ من الكتاب والسنة.

انظروا يا عباد الله هذا الرأي السقيم والافتراء الذميم، فإن الله مدح الشام ووصفها بالبركة في ست آيات من كتابه أو أزيد، ووصفها رسول الله ﷺ بأجلِّ الصفات، وشهد لها بالإيمان إذا وقعت الفتن، ووصف بلادهم بأقبح الأوصاف، وذكر أنها لا تزال دار بلاء وفتن، قبَّح الله عقلًا أدى بصاحبه إلى مثل هذه السخافة.

ومن الأسباب أن هذه[٣] السفيه متكبر متجبر، لا يتواضع لشيخ ولا طالب ولا أخ ولا والد، ومن تواضع لله رفعه، ومن تكبر على الله وضعه.

روي أن ابن عباس رضي الله عنه -مع جلالته- أخذ بركاب زيد بن ثابت الأنصاري وقال: هكذا أمرنا أن نفعل للعلماء[٤].

ويقال[٥]: إن الشافعي عوتب على تواضعه للعلماء فقال:

---

(١) «مدارج السالكين» (١/ ١٩٢).

(٢) ينظر: «تذكرة السامع» (ص٥٩).

(٣) كذا في المخطوط.

(٤) ينظر: «جامع بيان العلم وفضله» (٨٣٢).

(٥) في المخطوط: «ويقول».

أهيـن لهـم نفسـي فهـم يكرمونهـا ولـم تكـرم النفس التـي لا تهينهـا[١]

وقال أحمد لخلف: لا أقعد إلا بين يديك، أُمرنا أن نتواضع لمن يُتعلم منه[٢].

وقال الغزالي: «لا ينال العلم إلا بالتواضع»[٣].

وقال في «الإتقان»: «واعلم أنه لا يحصل للناظر فهم معاني الوحي ولا تظهر له أسراره وفي قلبه بدعة أو كبر أو هوى أو حب الدنيا، أو هو مصرٌّ على ذنب، أو غير متحقق بالإيمان، أو ضعيف التحقق، أو يعتمد على قول مفسر ليس عنده [علم][٤]، أو راجع إلى معقوله، وهذه كلها حجبٌ موانعُ، بعضها آكد من بعض»[٥]. انتهى.

وهذا المغرور متكبر متجبر، مجبول على الجهل وعلى مسبة العلماء والمشايخ، وإذا أتاه إنسان يريد أن يدخل في دينه: لا يتم له الدخول فيه حتى يبدؤوا بلعن المشايخ وتكفيرهم.

ومن أعظم الأسباب التي يستدل بها هؤلاء الجهال على صحة بدعتهم: أن الله نصرهم على أهل قرى نجد وقهروهم، وكثيرًا ما يقولون: انظروا لو لم يكن هذا حقًّا ما نصر. ولا ينظرون إلى نصر قارون وفرعون ونمروذ، ولا إلى معنى قوله جلَّ وعلا: ﴿قُلْ هَلْ نُنَبِّئُكُم بِالْأَخْسَرِينَ أَعْمَالًا ۞ الَّذِينَ ضَلَّ سَعْيُهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَهُمْ يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعًا﴾ [الكهف: ١٠٣-١٠٤]؛ فإنها نزلت في إخوانهم الحرورية. قاله عليٌّ رضي الله عنه، وهم أقرب الخوارج تشبهًا بهم. قال المفسرون: ﴿الَّذِينَ ضَلَّ سَعْيُهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾ [الكهف: ١٠٤]، أي: ضاع وبطل بكفرهم وعجبهم، ﴿وَهُمْ يَحْسَبُونَ﴾ [الكهف: ١٠٤]، أي: يظنون ﴿أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعًا﴾ [الكهف: ١٠٤]،

---

(١) ينظر: «مناقب الشافعي» (٢/ ١٠٠ ـ ١٠١).

(٢) «الجامع لأخلاق الراوي» (٣٤٤).

(٣) «إحياء علوم الدين» (١/ ٥٠)، و«تذكرة السامع والمتكلم» (ص٩٧ ـ ٩٨).

(٤) سقطت من المخطوط، والمثبت من «الإتقان»، وهو الأوفق؛ إذ سياق الكلام في ذكر شروط المفسر وآدابه.

(٥) «الإتقان» (٦/ ٢٢٩٨).

أي: عملًا يجازون[1] عليه، وذلك لعجبهم واعتقادهم أنهم على الحق[2]. انتهى.

وقوله تعالى: ﴿أَفَمَن زُيِّنَ لَهُۥ سُوٓءُ عَمَلِهِۦ فَرَءَاهُ حَسَنٗاۖ﴾ [فاطر: ٨]، قال سعيد بن جبير: نزلت في أهل البدع. قال قتادة: منهم الخوارج الذين يستحلون دماء المسلمين وأموالهم، فأما أهل الكبائر فليسوا منهم؛ لأنهم لا يستحلون الكبائر[3].

قوله: ﴿أَفَمَن زُيِّنَ لَهُۥ﴾ [فاطر: ٨]، شُبِّه له وموِّه له وحسِّن له سوء عمله، فزين الشيطان ذلك بالوسواس، فرآه حسنًا، وفي الآية حذفٌ مجازُه: أفمن زين له سوء عمله فرأى[4] الحق حقًّا، ورأى[5] الباطل باطلًا ﴿فَإِنَّ ٱللَّهَ يُضِلُّ مَن يَشَآءُ وَيَهۡدِي مَن يَشَآءُۖ﴾ [فاطر: ٨]. وقيل: مجازُ[6] الآية: أفمن زين له سوء عمله فرآه حسنًا، فلا تذهب نفسك عليهم حسرات[7].

وتقدم وصف عليٍّ رضي الله عنه الخوارج، وقوله: «يقرؤون القرآن يحسبونه لهم وهو عليهم». انتهى.

فما يدريهم أن ذلك النصر استدراج وعقوبات وإهانة، أو لأمر يريده الله!

قال ابن القيم: «فسبحان الله! كم من قلب منكوس وصاحبه لا يشعر، وقلب مخسوف به، وكم وكم مفتون بثناء الناس عليه، ومغرور بتيسير الله له الأمور، ومستدرج بتتابع نعم الله عليه ونصره له وستره عليه، وكل هذه عقوبات وإهانة، ويظن الجاهل أنها كرامة. فكم مستدرج بالنعم وهو لا يشعر، مفتون بثناء الجهال عليه، مغرور بقضاء حوائجه وستره عليه.

---

(١) في المخطوط: «يجاوزون».

(٢) ينظر: «تفسير البيضاوي» (٣/ ٢٩٤).

(٣) ينظر: «تفسير البغوي» (٦/ ٤١٣).

(٤) في المخطوط: «فرآه»، والمثبت من «تفسير الخازن».

(٥) في المخطوط «وروى».

(٦) في المخطوط: «مجازي»، والمثبت من «تفسير الخازن».

(٧) ينظر: «تفسير الخازن» (٣/ ٤٥٣).

ومنها: مكر الله بالماكر، ومخادعته للمخادع، واستهزاؤه بالمستهزئ، وإزاغته لقلب الزائغ عن الحق.

ومنها: نكس القلب حتى يرى الباطل حقًّا والحق باطلًا، والمعروف منكرًا[١] والمنكر معروفًا، ويُفسد ويرى أنه يُصلح، ويصد عن سبيله وهو يرى أنه يدعو إليه، ويشتري الضلالة بالهدى وهو يرى أنه على الهدى، ويتبع هواه ويزعم أنه مطيع لمولاه، وكل هذا من العقوبات الجارية على القلوب»[٢]. انتهى كلام ابن القيم.

قال ﷺ: «**أخوف ما أخاف على أمتي الهوى**»[٣].

شرحه: أي: اتباع الهوى، وهو ميل النفس وانحرافها نحو المذموم شرعًا، والاسترسال مع الهوى مُوقِعٌ في الهلاك، قال بعضهم: الهوى شريك العمى، واتِّباعه آكد أسباب الردى. من «الجامع الصغير وشرحه صغير[٤]»[٥].

فوالله إن جميع هذه الصفات موجودة مشاهدة في هؤلاء السفهاء.

فإن قيل: ترى أنهم ينصرون على من عاداهم من أهل نجد وغيرهم، وما ذاك إلا أنهم يقاتلون على البِّر.

أجيب: بأن هذه[٦] الأصل له، فإنهم عن البر[٧] بمعزل، ويعلم ذلك منهم كل من له

---

(١) في المخطوط: «منكر».

(٢) «الداء والدواء» (ص٢٧٧ ـ ٢٧٨).

(٣) رواه ابن عدي في الكامل (٥/ ١٨٥)، وأبو إسماعيل الهروي في ذم الكلام وأهله (٩٠) من حديث جابر مرفوعًا، ورواه أبو نعيم في الحلية (١/ ٧٦)، والبيهقي في الشعب (١٠١٢٩) من حديث عليٍّ موقوفًا، ولفظه: «إن أخوف ما أخاف عليكم الهوى وطول الأمل...».

(٤) كذا في المخطوط.

(٥) «التيسير شرح الجامع الصغير» (١/ ٥٢).

(٦) كذا في المخطوط.

(٧) ظاهر المخطوط: «السيرة».

خبرة بأفعالهم، ولكن له أسباب:

منها: أن ذلك استدراج.

ومنها: شدة صدقهم في أمرهم، واعتقادهم أنه حق، وصبرهم عليه، ومغالاتهم فيه، كما هو صفة الخوارج؛ لأنهم يعتقدون أنهم على حق، وأن الحق يعلو ولا يُعلى عليه، قال ابن القيم في «شرح المنازل»: من صدق في أمره وأخلص فيه وصبر عليه= أدركه؛ إن كان خيرًا، وإن كان شرًا. أو كلامًا هذا معناه. وهذا يفهم من الأحاديث الواردة في الاعتقاد والصدق والإخلاص والصبر، فلا يخفى ما وصفهم به الحقُّ جلَّ وعلا من الشدة في الحرب، قال تعالى: ﴿سَتُدْعَوْنَ إِلَىٰ قَوْمٍ أُوْلِي بَأْسٍ شَدِيدٍ تُقَٰتِلُونَهُمْ أَوْ يُسْلِمُونَ﴾ [الفتح: ١٦]، قال الزهري ومقاتل وجماعة: هم بنو حنيفة، أهل اليمامة، أصحاب مسيلمة الكذاب. قال رافع: كنا نقرأ هذه الآية ولا نعلم مَن هم، حتى دعا أبو بكر إلى قتال بني حنيفة، فعلمنا أنهم هم. وقال أبو هريرة: لم تأت هذه الآية بعدُ. قال الإمام البيضاوي وغيره: وهو يدل على إمامة أبي بكر الصديق رضي الله عنه؛ إذ لم تنفذ(١) هذه الدعوة لغيره(٢). انتهى.

فعلى القول المتقدم الذي قدمه البيضاوي وأبو السعود وغيرهما: هم بنو(٣) حنيفة، وهؤلاء بقاياهم، ففيهم ما فيهم من البأس والشره(٤) في الحروب والتعصب على الباطل والمجاهدة فيه، كما ذكر أهل السير عنهم.

وأما على قول أبي(٥) هريرة: يحتمل أنه ابن عبد الوهاب وأصحابه، وهو احتمال قريب على هذا القول.

---

(١) هذا ظاهر المخطوط، وفي تفسير البيضاوي: «تتفق».

(٢) «تفسير البيضاوي» (٥/ ١٢٩).

(٣) في المخطوط: «أبو».

(٤) هذا ظاهر المخطوط، وتحتمل: «الشر».

(٥) في المخطوط: «أبو».

فإذا علم ذلك: فينبغي لمن قيضه الله لقتال هذا الضال: أن يكون له نية خالصة، واعتقاد صحيح، وصبر جميل، وبأس شديد، وعزم، ومصابرة، ومكابدة، ومشاورة، وسياسة تامة في الحروب، فحينئذٍ يظفر منهم -إن شاء الله- بالمطلوب، والله أعلم.

۞ ۞ ۞

الفصل الثالث
في[١] مباينة ابن عبد الوهاب لابن تيمية
والرد عليه من كلامه

أقول: أما كون هذا المغرور اغتر[٢] بشيء من كلام ابن تيمية وابن القيم= فهذا من فرط جهله ونقصان عقله، وإلا فهما في واد وهو في واد، لهما سيرة، ومن أنصف وجد غالب كلامهما رادًّا عليه، وها أنا أذكر طرفًا من ذلك، فأقول:

أما ابن تيمية وابن القيم: فهما من بلد مبارك -أي: الشام- فيها، وشهد لها رسول الله ﷺ بالإيمان، والدين لا يزال ظاهرًا فيها إلى يوم القيامة.

وأيضًا فهما اعتنيا بالعلم وجدًّا فيه واجتهدا فيه من المهد إلى اللحد، وأخذ[٣] كل علمٍ عن أهله حتى برعا فيه، وصار لهما فيه قدم راسخ، سيما علم التفسير والحديث والفقه والأصول والعربية، ولم يدَّعِيا علمًا منقولًا أو معقولًا إلا جدًّا في طلبه من أهله وتعلماه، وبذلاه لأهله وعلماه، حتى إنهما تعلما العلوم المكروهة أو المحرمة ليردَّا على أهلها!

قال العليمي في «الطبقات» في ترجمة ابن تيمية: وتأهل للفتوى والتدريس وله دون العشرين أيضًا، ثم توفي والده وكان له حينئذٍ إحدى وعشرين سنة، فقام بوظائفه بعده، ثم درس بدار الحديث السكرية، وحضر عنده قاضي القضاة بهاء الدين ابن الزَّكي، وتاج الدين

(١) في المخطوط زيادة كلمة: «ابن».

(٢) في المخطوط: «واغتر».

(٣) هكذا في المخطوط، ولها أوجه ليست بخافية.

الفَزَاري، وزين الدين ابن المرحل، وزين الدين ابن المُنَجَّا، وجماعة من العلماء، وذكر درسًا عظيمًا في البسملة وهو مشهور، وعظَّمه الجماعة الحاضرون، ثم جلس في الجامع أيام الجُمَع لتفسير القرآن، وشرع في الجَمْع والتصنيف من دون العشرين، ولم يزل من علو[1] القدر في زيادة، وفاق الناس في معرفة الفقه واختلاف المذاهب وفتاوي الصحابة والتابعين، وكان إذا سئل عن فن من العلوم ظن السامع أنه لا يعرف غير ذلك الفن، وحكم أن أحدًا لا يعرف مثله، وكان الفقهاء من سائر الطوائف إذا جالسوه استفادوا في مذاهبهم أشياء، ولا يُعرف أنه ناظر أحدًا فانقطع معه، ولا تكلم في علم من العلوم سواء كان من علوم الشرع أو غيره إلا فاق فيه أهله، واجتمعت فيه شروط الاجتهاد على وجهها، وكان إمامًا متبحرًا فارغًا عن الشهوات: المأكل، والملبس، والجماع، لا لذة له في غير نشر العلم وتدوينه والعمل بمقتضاه، وقد عرض عليه قضاء القضاة ومشيخة الشيوخ: فلم يقبل شيئًا من ذلك، وكان كريمًا، زاهدًا، ناصحًا للأمة، أمَّارًا بالمعروف نهَّاءً عن المنكر، شفيقًا، رحيمًا، وكاد أن يستوعب السنن والآثار حفظًا، إن تكلم في التفسير فهو حامل رايته، وإن أفتى في الفقه فهو مدرك غايته، وإن كان يصنف ويكتب من حفظه في اليوم والليلة أربعة كراريس أو أزيد، وكتب الحموية في قعدة واحدة وهي أزيد من ذلك، وكتب في بعض الأحيان في اليوم ما يُبِّضَ من مجلد، وحكى الذهبي أن الشيخ تقي الدين ابن دقيق العيد قال للشيخ ابن تيمية حين اجتماعه به واستماع كلامه: ما كنت أظن أن الله بقي يخلق مثلك. وكان المشايخ يعظمونه تعظيمًا زائدًا، وهو كذلك كان يعظم المشايخ، ويعرف لهم حقهم.

إلى أن قال: ذِكرُ مصنفاته، وهي كثيرة جدًّا، ولكن نذكر نُبذة من أسماء أعيان المصنفات الكبار. ثم ذكر نحو سبعين مجلدًا، ثم قال: وأما القواعد المتوسطة والصغار، وأجوبة الفتاوي= فلا يمكن الإحاطة بها؛ لكثرتها وانتشارها.

إلى أن قال: وكرهوا له التفرد ببعض شذوذ المسائل التي أنكرها السلف على من شذَّ بها.

---

(١) في المخطوط: «العلو».

إلى أن قال: ومذهبه توسعة العذر للخلق، ولا يكفر أحدًا، وقد قام على الشيخ خلقٌ من علماء مصر والشام قيامًا لا مزيد عليه، وحبسوه مرارًا حتى مات في الحبس رحمه الله تعالى[١]. انتهى ملخصًا. وسيرةُ ابن القيم قريبةٌ منه.

وأما ابن عبد الوهاب: فهو عنهما بمعزل، وذلك لأنه من بلدٍ لا بركة فيه ولا إيمان، بل هو مقر الفسوق والعصيان، وأول من أنكر عليه أبوه وأخوه، وليس له شيخ، ولا إلمام بشيء من العلوم أبدًا؛ لا معقولًا ولا منقولًا، وإنما حفظ القرآن، وأخذ يخبط فيه بلا علم ولا ضبط ولا إتقان، وفي الحديث عنه ﷺ أنه قال: «**حضور مجلس علم أفضل من ألف ركعة، وعيادة ألف مريض، وشهود ألف جنازة**» قيل يا رسول الله: ومن قراءة القرآن؟ قال: «**وهل ينفع القرآن إلا بالعلم**»[٢].

وقال السيوطي في «الإتقان» في معرفة شرط المفسر وآدابه: «وقال ابن تيمية في كتاب ألفه [في][٣] هذا النوع: يجب أن يعلم أن النبي ﷺ بيَّن لأصحابه معاني القرآن، كما بيَّن لهم ألفاظه، فقوله تعالى: ﴿لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ﴾ [النحل: ٤٤] يتناول هذا وهذا، وقد قال أبو عبد الرحمن السلمي: حدثنا الذين كانوا يقرؤون القرآن؛ كعثمان، وعبدالله بن مسعود، وغيرهما: أنهم كانوا إذا تعلموا من النبي ﷺ عشر آيات= لم يجاوزوها حتى يتعلموا ما فيها من العلم والعمل، قالوا: فتعلمنا القرآن والعلم والعمل جميعًا، ولهذا كانوا يبقون مدة في حفظ السورة»[٤]. انتهى.

وأيضًا فلم يخبُره أحد من العلماء، ولم يحضر له درسًا، ولم يُثنِ عليه أحد بخير، بل من سمع كلامه ولو من بعيد: شهد أنه جبار عنيد، ولا درس في العلوم الشرعية، ولا ألف كتابًا، ولا ناظر ولا أتقن جوابًا، وليس عنده إلا التمثيل والتقدير، والخوض في كلام

---

(١) ينظر: «المنهج الأحمد» (٥/ ٢٤).

(٢) ذكره أبو طالب المكي في قوت القلوب (١/ ٤٤ ـ ٤٥).

(٣) سقطت من المخطوط، والمثبت من الإتقان (٦/ ٢٢٧٧).

(٤) «الإتقان» (٦/ ٢٢٧٧).

السميع البصير، ولذته في التكفير، والقتل واللعن وتضليل الأمة والكذب عليها، والطعن وسبِّ العلماء والأخيار، وافتضاض الجواري الأبكار، وشتم الأحياء والأموات، وأكل الحرام ومال اليتامى والشبهات، ومذهبه التشديد والتضييق والتعسير، وسد طرق الجنة إلا من طريق العسير، فكاد -واللهِ- أن يقول ما قال مسيلمة الكذاب، ويطلب من المسلمين ثأره(١) بلا شك ولا ارتياب.

ولنذكر نُبذة من كلام [ابن](٢) تيمية وابن القيم، مما يدل على تضليل هذا المارق.

قال ابن تيمية في غير موضع من كتبه: من قال إن الثنتين والسبعين فرقة كل واحدة منها تكفر كفرًا يخرج من الملة: فقد أخطأ، وخالف الكتاب والسنة وإجماع الصحابة وإجماع الأئمة الأربعة، بل وإجماع الأمة، فليس فيهم من كفر واحدة من الثنتين والسبعين.

وقال أيضًا: وكنت دائمًا أُحذِّر عن تكفير المعين، ومن جالسني يعلم عني أني من أعظم الناس نهيًا عن(٣) أن ينسب معين إلى التكفير، وأني أقرر أن الله قد غفر لهذه الأمة خطأها، وذلك يعم الخطأ في المسائل الخبرية والمسائل العملية، وما زال السلف يتنازعون في هذه المسائل، ولم يشهد أحد منهم على أحد منهم معين لأجل ذلك لا بكفر ولا بفسق ولا بمعصية، وكنتُ أُبيِّن لهم أن ما نقل عن السلف والأئمة من إطلاق القول في: مَن يقول كذا وكذا كافر= فهو أيضًا حقٌّ، لكن يجب التفريق بين الإطلاق والتعيين، وهذه المسألة تنازعت فيها الأمة، وهي من مسائل الأصول(٤) الكبار، وهي مسألة الوعيد؛ فإن نصوص الوعيد في القرآن مطلقة عامة، فإذا قلنا بموجب قوله تعالى: ﴿وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا﴾ [النساء: ٩٣] الآية، إلى غير ذلك من آيات الوعيد، وقلنا بموجب قوله عليه

---

(١) هذا أقرب ما ظهر منها في المخطوط.

(٢) سقطت من المخطوط.

(٣) ظاهر المخطوط: «من»، والمثبت من مجموع الفتاوي (٣/ ٢٣٠).

(٤) في المخطوط: «الوصول»، والمثبت من مجموع الفتاوي (٣/ ٢٣٠).

السلام: «**لعن الله من شرب الخمر**»[١]، و«**من عق والديه**»[٢]، و«**من ذبح لغير الله**»[٣]، و«**من أحدث في المدينة حدثًا، أو آوى محدِثًا فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين**»[٤]. إلى غير ذلك من نصوص الوعيد= لم يجز أن نعين شخصَ مَن فعل بعض هذه الأفعال، ونقول: هذا المعين قد أصابه هذا الوعيد؛ لإمكان توبته واستغفاره، أو حسنات ماحية، أو مصائب مكفرة، أو شفاعة مقبولة، أو لمحض مشيئة الله ورحمته. إلى أن قال: ففعل هذه الأمور ممن يحسب أنها مباحة باجتهاد، أو تقليد، ونحو ذلك= غايته أنه معذور من لحوق الوعيد لمانع؛ كما امتنع لحوق الوعيد بهم لتوبة وحسنات... إلى آخره.

وهذه هي الطريقة التي يجب اتباعها، فإنما سواها طريقان خبيثان: أحدهما: القول بلحوق الوعيد بكل فرد من الأفراد بعينه، ودعوى أن هذا عمل بموجب النصوص، وهذا أقبح من قول الخوارج المكفرين بالذنوب والمعتزلة وغيرهم، وفساده معلوم بالاضطرار، وأدلته معلومة في غير هذا الموضع، فهذا ونحوه من نصوص الوعيد حق، لكن الشخص المعيَّن الذي فَعَلَه لا يُشهد عليه بالوعيد، فلا يشهد على معين من أهل القبلة بالنار؛ لفوات شرط أو حصول مانع، وهكذا الأقوال التي يكفر بها قائلُها، قد يكون القائل لها لم تبلغه النصوص الموجبة لمعرفة الحق، وقد تكون بلغته ولم تثبت عنده، أو لم يتمكن من معرفتها، فمن كان مؤمنًا بالله ورسله، مظهرًا للإسلام، محبًّا لله ورسله= فإن الله يغفر له ولو قارف بعض الذنوب القولية أو العملية، سواء أُطلق عليه لفظ الشرك أو الكفر أو المعاصي. هذا الذي عليه أصحاب رسول الله ﷺ وأئمة المسلمين، لكن المقصود أن مذاهب الأئمة مبنية على التفصيل بالعرف[٥] بين النوع والعين، بل لا يختلف القول عن أحمد وسائر أئمة

---

(١) رواه أبو داود (٣٦٧٤) من حديث ابن عمر، ولفظه: «لعن الله الخمر وشاربها» الحديث.

(٢) رواه أحمد (٢٩١٣) من حديث ابن عباس.

(٣) رواه أحمد (٢٩١٣) من حديث ابن عباس.

(٤) رواه البخاري (٣١٧٩)، ومسلم (١٣٧٠) من حديث علي بن أبي طالب.

(٥) كذا في المخطوط.

الإسلام؛ كمالكٍ وأبي حنيفة والشافعي: أنهم لا يُكفِّرون المرجئة الذين يقولون: الإيمانُ قولٌ بلا عمل، ونصوصُهم صريحةٌ بالامتناع من تكفير الخوارج والقدرية وغيرهم، وإنما كان أحمد يطلق القول بتكفير الجهمية؛ لأنه ابتلي بهم، حتى عرف حقيقة أمرهم وأنه يدور على التعطيل، وتكفيرُ الجهمية مشهورٌ عن السلف والأئمة، لكن ما كانوا يكفرون أعيانَهم؛ فإن الذي يدعو إلى القول أعظمُ ممن[1] يقول ولا يدعو إليه، والذي يعاقب عليه أعظم من الذي يدعو فقط، والذي كفَّر مخالَفه أعظمُ من الذي يعاقب، ومع هذا فالذين من ولاة الأمور يقولون بقول[2] الجهمية بأن القرآن مخلوق، وأن الله لا يُرى في الآخرة، وأن ظاهر القرآن لا يحتج به في معرفة الله ولا الأحاديث، والدين لا يتم إلا بما زخرفوه من الآراء والخيالات الباطلة والعقول الفاسدة، وأن خيالاتهم وجهالاتهم أحكم في دين الله من كتاب الله وسنة رسوله وإجماع الصحابة والتابعين لهم بإحسان، وأن أقوال أفراخ الجهمية والمعطلة من النفي والإثبات أحكم في دين الله، وبسبب ذلك امتحنوا المسلمين وسجنوا أحمد وجَلدوه، وقتلوا جماعة وصلبوا آخرين، ومع ذلك لا يطلقون أسيرًا، ولا يعطون من بيت المال إلا من وافقهم وأقرَّ بقولهم، وجرى على الإسلام منهم أمور مبسوطة في غير هذه المواضع، ومع هذا التعطيل الذي هو أشر من الشرك فالإمام أحمد ترحم عليهم واستغفر لهم، وقال: ما علمت أنهم مكذبون رسولَ الله ﷺ، ولا جاحدون لما جاء به، ولكن تأولوا فأخطأوا، وقلدوا من قال ذلك. والإمام الشافعي لما ناظر حفصًا الفرد من أئمة المعطلة في مسألة القرآن، وقال: القرآن مخلوق= قال الإمام الشافعي: كفرتَ بالله العظيم، فكفَّره ولم يحكم بردته بمجرد ذلك، ولو اعتقده كافرًا مرتدًا: لسعى في قتله، وأفتى العلماء بقتل داعيتهم مثل غيلان القدري، والجعد بن درهم، وجهم بن صفوان إمامِ الجهمية، وغيرهم، وصلى الناس عليهم، ودُفِنوا في مقابر المسلمين، وصار قتلهم من باب قتل الصائل؛ لكفِّ ضررهم، لا لردتهم، ولو كانوا كفارًا لواراهم المسلمون؛ كغيرهم. انتهى.

---

(١) في المخطوط: «من».

(٢) في المخطوط: «يقولون».

قلت: وأما ابن عبد الوهاب فيوافق الجهمية في أشياء كثيرة، فمذهبه: الأخذ من كل فرقة ضالة بعضًا، وشبهه بالجهمية أقرب من شبهه بابن تيمية، فإن أهل نجد قالوا له: أنت تستدل على تكفير المسلمين بالقباب وما يفعل عندها، وليس عندنا شيء من ذلك ولا نفعله ولا نرضاه، فلِمَ يأتي أتباعك إلى المسجد آخرَ الليلِ ويؤذنون فيه، فإذا جاءهم أعمى أو شايب أو غائب يريد الصلاة قتلوه، وشهدت أنه أكفر من فرعون؟ قال: لأنكم توالون أهل القباب، قالوا: لا نواليهم[(١)] ولا نحبهم، قال: لا أقبل منكم أبدًا حتى تشهدوا لي بالصدق والعصمة، ولجميع العلماء بالكذب والفرية، وأني لا أنطق عن الهوى، وأن مَن عاداني فقد زاغ وفي الكفر هوى، وتجاهدوا معي بالسيف والمال واللسان، وتشهدوا أن كل من يتبعني يحسن تفسير القرآن.

وقال ابن تيمية رحمه الله تعالى أيضًا: «ومن البدع المنكرة: تكفيرُ الطائفةِ غيرَها من طوائف المسلمين، واستحلالُ دمائِهم وأموالهم، وهذا عظيم لوجهين:

أحدهما: أن تلك الطائفة الأخرى قد لا يكون فيها من البدع أعظم مما في الطائفة المكفِّرة لها، بل قد تكون بدعةُ الطائفة المكفَّرة أعظم من بدعة الطائفة المكفِّرة، وقد تكون نحوها، وقد تكون دونها، وهذا حال عامة أهل البدع والأهواء الذين يُكفِّر بعضُهم بعضًا، وهؤلاء من الذين قال الله فيهم: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ فَرَّقُواْ دِينَهُمْ وَكَانُواْ شِيَعًا لَّسْتَ مِنْهُمْ فِى شَىْءٍ﴾ [الأنعام: ١٥٩].

الثاني: أنه لو فرض إحدى الطائفتين مختصة بالبدعة، وأخرى موافقة للسنة: لم يكن لهذه السنية أن تكفر كل من قال قولًا أخطأ فيه؛ فإن الله تعالى قال: ﴿رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَآ إِن نَّسِينَآ أَوْ أَخْطَأْنَا﴾ [البقرة: ٢٨٦]. وثبت في الصحيح عن النبي ﷺ: «**أن الله قال: فعلت**»[(٢)]، وقال تعالى: ﴿وَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ فِيمَآ أَخْطَأْتُم بِهِۦ﴾ [الأحزاب: ٥]، وروي عن النبي ﷺ أنه

---

(١) في المخطوط: «نوالهم».

(٢) رواه مسلم (١٢٦).

قال: «**إن الله تجاوز لأمتي عن الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه**»[١]. وهو حديث حسن، وقد اجتمع الصحابة والتابعون لهم بإحسان وسائر أئمة المسلمين على أنه ليس كل من قال قولًا أخطأ فيه: أن يكفر بذلك، ولو كان قولًا مخالفًا للسنة»[٢].

وقال الشيخ أيضًا: «والخوارج لهم خصلتان فارقوا بهما جماعةَ المسلمين وأئمتَهم:

إحداهما: خروجهم عن السنة، وجعلهم ما ليس بسيئة سيئة، وما ليس بحسنة حسنة.

والثاني: أنهم يكفرون بالذنوب والسيئات، ويترتب على ذلك استحلال دماء المسلمين وأموالهم، وأن دار الإسلام دار حرب، ودارهم هي دار الإسلام، وبذلك يقول جمهور الرافضة والمعتزلة والجهمية وطائفة من غلاة المنتسبة إلى أهل الحديث والفقه.

فينبغي للمسلم أن يحذر من هذين الأصلين الخبيثين، وما يتولد منهما من بغض المسلمين واستحلال دمائهم وأموالهم وذمهم ولعنهم، وعامة البدع إنما ينشأ من هذين الأصلين»[٣]. انتهى.

انظر هذا[٤] الأصلين، وانظر فعل هذا الضال= تجده مطابقًا لهما.

فانظر قوله: (وجعلهم ما ليس سيئة سيئة)، فإن أكبر الذنوب عندهم: لبسُ الخاتم، والسبحةُ، والصلاةُ على النبي ﷺ بعد الأذان يومَ الجمعة وليلةَ الجمعة، وعدمُ حلق الرأس، والدعاء بعد الصلاة المفروضة، ويأتي جميع ذلك موضحًا -إن شاء الله تعالى- إلا الحلق فتقدم قريبًا في الفصل الأول، وهم يعدون ذلك من جملة المكفرات.

وأجزلُ الحسنات عندهم: لعنُ الأحياء والأموات، وتكفيرُ العلماء وأهل الطاعات، وتضليلُ الأمة المحمدية، ونقضُ القواعد الشرعية.

---

(١) رواه الطبراني في الكبير (١١٢٧٤) من حديث ابن عباس.

(٢) «مجموع الفتاوى» (٧/ ٦٨٤ ـ ٦٨٥).

(٣) «مجموع الفتاوى» (١٩/ ٧٢ ـ ٧٤).

(٤) كذا في المخطوط.

وقال الشيخ أيضًا -وقد سئل عن رجلين تكلما في مسألة التكفير-، فأجاب، وقال في الجواب: «لو فرض أن رجلًا دفع التكفير عمن يعتقد أنه ليس بكافر؛ حماية له ونصرًا لأخيه المسلم[١]: لكان هذا غرضًا شرعيًّا حسنًا، فإذا اجتهد فأصاب فله أجران، وإن أخطأ فله أجر»[٢]. انتهى.

وقال الشيخ في كتاب «الإيمان»: وقد دلت النصوص على أنه يخرج من النار مَن [في][٣] قلبه مثقال ذرة من الإيمان، وقد عدلت المرجئة في هذا الأصل عن تبيان الكتاب والسنة وأقوال الصحابة والتابعين، واعتمدوا على رأيهم وعلى ما تأولوه بفهمهم الفاسد، وهذه طريقة أهل البدع[٤].

إلى أن قال: وأبو الحسن الأشعري نصر مذهب أهل السنة في أنه لا يكفر أحد من أهل القبلة، ولا يخلدون في النار، وتقبل فيهم الشفاعة، ونحو ذلك[٥].

إلى أن قال: وأما قول القائل: إن الإيمان إذا ذهب بعضه ذهب كله: فهذا ممنوع، وهذا هو الأصل الذي تفرعت منه البدع في الإيمان؛ فإنهم ظنوا أنه متى ذهب بعضه ذهب كله، ولم يبق منه شيء، ثم قالت الخوارج والمعتزلة: مجموع ما أمر الله به ورسوله هو الإيمان المطلق.

وقال فيه أيضًا: «ولما كان كل من أتى بالشهادتين صار مسلمًا متميزًا عن اليهود والنصارى، يجري عليه أحكام الإسلام التي تجري على المسلمين= كان هذا مما يُجزم به بلا استثناء فيه، فلهذا قال الزهري: إن الإسلام الواجب هو الكلمة»[٦]. انتهى.

---

(١) في المخطوط: «المسلمين»، والمثبت من مجموع الفتاوي.

(٢) «مجموع الفتاوي» (٣٥/ ١٠٣).

(٣) سقطت من المخطوط.

(٤) «الإيمان» (ص٩٨).

(٥) «الإيمان» (ص٩٩ ـ ١٠٠).

(٦) «الإيمان» (ص٣٢٤).

وقال الشيخ أيضًا: كان الصحابة والسلف يقولون: إنه يكون في العبد إيمان ونفاق، وهذا يدل عليه قوله تعالى: ﴿هُمْ لِلْكُفْرِ [يَوْمَئِذٍ][1] أَقْرَبُ مِنْهُمْ لِلْإِيمَانِ﴾ [آل عمران: ١٦٧]، وهذا كثير في كلام السلف، يثبتون أن القلب يكون فيه إيمان ونفاق، والكتاب والسنة يدلان على ذلك، ولهذا قال عليه والصلاة والسلام: «**يخرج من النار من كان في قلبه مثقال ذرة من الإيمان**»[2]، فعلم أنه من كان معه من الإيمان أقل قليل لم[3] يخلد في النار وإن كان معه كثير[4] من النفاق؛ فهو يعذب في النار على قدر ما معه ويخرج[5]. إلى أن قال: وتمام هذا: أن الإنسان قد يكون فيه شعبة من شعب الإيمان، وشعبة من شعب الكفر، وشعبة من شعب النفاق، وقد يكون مسلمًا وفيه كفر دون الكفر الذي ينقل عن الإسلام، كما قال ابن عباس وغيره من الصحابة: كفر دون كفر. وهذا عامة قول السلف[6].

وقال أيضًا: في أوقات الفترات يثاب الرجل على ما معه من الإيمان القليل، ويعفو الله فيه لمن لم تقم الحجة عليه ما لا يغفر لمن قامت الحجة عليه، كما جاء في الحديث المعروف: «يأتي على الناس زمان لا يعرفون فيه صلاة ولا صيامًا ولا حجًّا ولا عمرة، إلا أن الشيخ والعجوز الكبيرة يقولون: أدركنا آباءنا وهم يقولون لا إله إلا الله. فقيل لحذيفة ابن اليمان: ما تغني عنهم لا إله إلا الله؟ فقال: تنجيهم من النار، تنجيهم من النار»[7].

وأصل ذلك: أن المقالة التي هي كفر بالكتاب والسنة والإجماع يقال: هي كفر مطلقًا كما يدل على ذلك الدليل الشرعي؛ فإن الإيمان والكفر من الأحكام المتلقاة عن

---

(١) سقطت من المخطوط.

(٢) رواه البخاري (٤٥٨١)، ومسلم (١٨٣)، والترمذي (٢٥٩٨).

(٣) في المخطوط: «من»، والمثبت من كتاب «الإيمان».

(٤) في المخطوط: «كثيرا».

(٥) ينظر: «الإيمان» (ص٢٣٩).

(٦) «الإيمان» (ص٢٧٥).

(٧) رواه ابن ماجه (٤٠٤٩).

الله ورسوله، وليس ذلك مما يُحكِّم الناسُ فيه ظنونَهم وأهواءهم، فلا يجب أن يحكم في كل شخص قال ذلك أنه كافر، حتى يثبت في حقه شروط التكفير»[١]. انتهى.

قلت: من خالف ابن عبد الوهاب، ولو في قتل الذباب: فقد ثبتت في حقه شروط التكفير، وانتفت موانعه بلا شك ولا تقصير، وكثيرًا[٢] ما يُقرِّون كفر رجل ودخوله النار بذبح ذباب.

وقال في «مختصر الروضة»: الصحيح: أن من كان من أهل الشهادتين فإنه لا يكفر ببدعة على الإطلاق، ما[٣] استند فيه إلى تأويل يلتبس به الأمر على مثله[٤]، وهو الذي رجحه شيخنا أبو العباس أحمد بن تيمية.

وقال الشيخ في «كتاب الإيمان»: «الوجه الثامن: أن الإنسان قد يكون مكذِّبًا منكرًا لأمور لا يعلم أن الرسول أخبر بها وأمر بها، ولو علم ذلك لم يكذب ولم ينكر؛ بل قلبه جازم أنه لا يخبر إلا بصدق، ولا يأمر إلا بالحق ثم يسمع الآية أو الحديث، أو يتدبر ذلك أو يُفسَّر له معناه أو يظهر له ذلك أو يفسر بوجه من الوجوه، فيصدِّق بما كان مكذِّبًا به، ويعرف ما كان منكرًا، وهذا تصديق جديد، وإيمان جديد ازداد به إيمانه؛ لأنه لم يكن قبل ذلك كافرًا بل جاهل، وهذا وإن أشبه المجمل والمفصل لكن[٥] صاحب المجمل قد يكون قلبه سليمًا عن تكذيب أو تصديق لشيء من التفاصيل، وعن معرفة وعن إنكار لشيء من ذلك، فيأتيه التفصيل بعد الإجمال على قلب ساذج، وأما كثير من الناس بل من أهل العلم والعبادة فيقوم بقلوبهم من التفصيل أمور كثيرة تخالف ما جاء به الرسول، وهم لا يعرفونها تخالف، فإذا عرفوا رجعوا. وكل من ابتدع في الدين قولًا أخطأ فيه، أو عَمِل عملًا أخطأ فيه

(١) «مجموع الفتاوي» (٣٥/ ١٦٥).

(٢) في المخطوط: «وكثير».

(٣) في المخطوط: «وما».

(٤) «شرح مختصر الروضة» (٣/ ٤٤).

(٥) في المخطوط: «لكان».

وهو مؤمن بالرسول، أو عرف ما قاله وآمن به لم يعدل عنه= هو من هذا الباب، وكل مبتدع قصده متابعة الرسول: من هذا الباب، فمن علم ما جاء به الرسول وعمل به: أكمل ممن أخطأ ذلك، ومن علم الصواب بعد الخطأ وعمل به: فهو أكمل ممن لم يكن كذلك»(١).

وقال الشيخ تقي الدين أيضًا: وأهل السنة والجماعة وسطًا(٢) في دين الله وشرعه وأمره ونهيه، لا يسوغون لأحد نسخه وتغييره كما تفعل النصارى، واتخذوا أحبارهم ورهبانهم أربابًا من دون الله، فأحلوا لهم الحرام فأطاعوهم، وحرموا عليهم الحلال فأطاعوهم. انتهى.

ولا يخفى غلو هذا المارق، وأنه سوغ نسخ الدين وتغييره، وأحل الحرام لهم، وحرم الحلال، وحتم عليهم طاعته في جميع ذلك.

وقال أبو العباس أيضًا في كتاب «السنة في الرد على الرافضيين»، قال: وأهل السنة لا يبتدعون قولًا، ولا يكفرون من اجتهد فأخطأ، وإن كان مخالفهم مكفِّرًا لهم مستحِلًّا لدمائهم، كما لم تكفِّر الصحابة الخوارج مع تكفيرهم لعثمان وعليٍّ ومن والاهما واستحلالِهم(٣) دماء المسلمين المخالفين لهم(٤). وأيضًا فقد أخبر الله في غير موضع أنه لا يكلف نفسًا إلا وسعها(٥).

إلى أن قال: «وكذلك الكفار من تبلغه دعوة النبي ﷺ في دار الكفر، وعلم أنه رسول الله ﷺ، [فآمن به وآمن بما أنزل عليه](٦) واتقى الله ما استطاع، كما فعل النجاشي وغيره، لم يمكنه الهجرة ولا التزام جميع شرائع الإسلام؛ لكونه ممنوعًا من الهجرة، وليس عنده من يعلمه= فهو من أهل الجنة؛ كما كان مؤمن آل فرعون وامرأة فرعون، وكما كان يوسف

(١) «الإيمان» (ص١٨٧).

(٢) كذا في المخطوط.

(٣) في المخطوط: «واستحلالهما».

(٤) «منهاج السنة» (٥/ ٩٥).

(٥) «منهاج السنة» (٥/ ١١٠).

(٦) ما بين المعقوفتين سقط من المخطوط، والمثبت من «منهاج السنة».

مع أهل مصر؛ فإنهم كانوا كفارًا، ولم يمكنه أن يفعل معهم كل ما يعرف من الإسلام؛ فإنه دعاهم فلم يستجيبوا له؛ كما قال الله تعالى: ﴿وَلَقَدْ جَآءَكُمْ يُوسُفُ مِن قَبْلُ بِٱلْبَيِّنَٰتِ﴾ [غافر: ٣٤]، وكذلك النجاشي هو وإن كان ملك النصارى، فلم يطعه قومه في الدخول في الإسلام، بل إنما دخل معه نفر منهم، ولهذا لما مات لم يكن هناك من يصلي عليه، فصلى عليه النبي ﷺ بالمدينة، وقال: «**إن أخًا لكم صالحًا مات**»[١]، وكثير من شرائع الإسلام أو أكثرها لم يكن دخل فيها؛ لعجزه عن ذلك، فلم يهاجر ولم يجاهد ولا حج، بل قد روي أنه لم يكن يصلي الصلوات الخمس، ولا يصوم رمضان، ولا يؤدي الزكاة الشرعية؛ لأن ذلك كان يظهر عند قومه فينكرونه، وإن لم يمكنه مخالفتهم، ونحن نعلم قطعًا أنه لم يكن يمكنه أن يحكم بينهم بالقرآن، والله قد فرض على نبيه أنه إذا جاءه أهل الكتاب: أن يحكم بينهم بحكم القرآن، وحذره أن يفتنوه؛ فإن قومه لا يقرُّونه على ذلك، وكثيرًا[٢] ما يتولى الرجل بين المسلمين والتتار قاضيًا، بل وإمامًا، وفي نفسه أمور من العدل يريد أن يعمل بها: فلا يمكنه، بل هناك من يمنعه، ولا يكلف الله نفسًا إلا وسعها، فالنجاشي وأمثاله سعداء في الجنة وإن كانوا لم يلتزموا من شرائع الإسلام ما لا يقدرون على التزامه، بل كانوا يحكمون بالأحكام التي يمكنهم الحكم بها»[٣].

إلى أن قال: «فإن قيل: أنتم في هذا المقام تسبون الرافضة وتعيبونهم.

قيل: المذموم غير الأشخاص المعينة، والقرآن والسنة مملوء من ذم هذه الأنواع وذم أهلها تحذيرًا، ثم المعاصي التي يعرف صاحبها[٤] أنه عاص يتوب منها، والمبتدع الذي يظن أنه على حق؛ كالخوارج والنواصب الذي نصبوا الحرب والعداوة لجماعة

(١) رواه البخاري (٣٨٧٧) ومسلم (٩٥٢).

(٢) في المخطوط: «وكثير».

(٣) «منهاج السنة» (٥/ ١١١ ـ ١١٤).

(٤) في المخطوط: «بصاحبها».

المسلمين، فبدعوا[١] بدعة وكفروا مَن لم يوافقهم، فصار بذلك ضررهم على المسلمين أعظم من ضرر الظلمة، فأمر النبي ﷺ بقتالهم، ونهى عن قتال الأمراء الظلمة، وتواترت هذه الأحاديث الصحيحة في الخوارج»[٢].

إلى أن قال: الظلمة إنما يقاتلون على الدنيا، وأهل البدع؛ كالخوارج فهم يريدون فساد دين الناس، فقتالهم عن الدين[٣]. انتهى.

انظر قوله رحمه الله تعالى: (وكذلك الكفار من بلغه دعوة النبي ﷺ) إلى آخره، كيف أثبت له الإيمان والجنة، مع أنه لم يهاجر ولم يلتزم جميع شرائع الإسلام، بل ظاهر كلامه أنه قد يكون لا يعرف ولا يفعل منها إلا لفظ الشهادتين؟! فأين هذا من قول ابن عبد الوهاب: من لم يهاجر إلى بلد مسيلمة الكذاب، فهو كافر بلا شك ولا ارتياب، ولو عمل بجميع شرائع الإسلام، واتصف بالعلم والعدول والإتقان، ولو سكن بالحرمين، واتصل نسبه بالحسنين، حتى لو صدقني في جميع الأقوال، ولم يخالفني في شيء من الأفعال؟! ويستدل على ذلك بقوله تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ تَتَوَفَّىٰهُمُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ﴾ [النحل: ٢٨] الآية، وبقوله عليه الصلاة والسلام: «**أنا بريء من مسلم يقيم بين ظهراني المشركين**»[٤]، وليس له في ذلك دليل[٥] إلا الكذب والتخييل.

وانظر أيضًا إلى قوله رحمه الله تعالى: (لأن ذلك كان يظهر عند قومه ولا يمكنه مخالفتهم)، إلى قوله: (ولا يكلف الله نفسًا إلا وسعها)، فإن[٦] ابن عبد الوهاب كثيرًا ما يبعث له الرجل ويقول: أنا ملتزم بجميع شرائع الإسلام وبكل ما تقول، لكن لا أقدر على

---

(١) كذا في المخطوط، وفي «منهاج السنة»: «فابتدعوا».

(٢) «منهاج السنة» (٥/ ١٤٧ ـ ١٥٠).

(٣) «منهاج السنة» (٥/ ١٥٣).

(٤) رواه أبو داود (٢٦٤٥)، والطبراني في الكبير (٢٢٦٤) من حديث جرير بن عبدالله.

(٥) في المخطوط: «دليلا».

(٦) ظاهر المخطوط: «فأين».

الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر؛ خوفًا من الحكام، فيقول: أنكر ولو قتلوك، وإلا هاجِرْ إلينا ولو أهلكوك، وإلا أنت أكفر منهم. وكثيرًا ما يكتب لعلماء نجد: نحن لا نَنْقِم[١] عليكم إلا أنكم ترون المنكر وتتركون إنكاره مخافةً من الحكام، وهذا لا ينجيكم من الله.

وانظروا إلى قوله رحمه الله تعالى: (والمذموم غير الأشخاص المعينة)، فظاهر ذلك: أنه لا يكفر شخصًا معينًا من أهل البدع والضلال وإن فعل ما فعل، أو قال ما قال. وأما عبد الوهاب فيكفر الشخص المعين في نجد بظنه السوء بأهل الشام!

وقال ابن تيمية أيضًا: «والخوارج تكفر أهلَ الجماعة، وأهلُ السنة يتبعون الحق من ربهم الذي جاء به الرسول، ولا يكفرون من خالفهم فيه، بل هم أعلم بالحق وأرحم بالخلق؛ كما وصف الله به المسلمين بقوله تعالى: ﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ﴾ [آل عمران: ١١٠]، قال أبو هريرة رضي الله عنه: خير الناس للناس»[٢]. انتهى.

وصريح كلام ابن عبد الوهاب: أن هذه نزلت فيه وفي أتباعه، ومن عاداهم: شرُّ أمة أخرجت للناس، مع أنه لا خير فيه لأتباعه، بل يسومهم سوء العذاب، ولا للمسلمين بل هو عليهم أشر من مسيلمة الكذاب، ولا يرحم صغيرًا ولا يوقر كبيرًا ولا يقبل توبة من تاب؛ فإنه كثيرًا ما يجد الرجلَ في البرية معه حزمة الحطب لأيتامه وأرامله، فيقول ذلك الرجل: أنا مسلم ملتزم لجميع شرائع الإسلام، وأنا أتوب إلى الله وإليكم وأذهب معكم لبلدكم، وأوافقكم[٣] في كل ما تقولون، فيقولون له: أنت أعلم الله فيك خيرًا، فيقول: دعوني أصلي، فيقولون له: صلِّ، فإذا سجد أهووا إليه بالسلاح وقتلوه، وبعض الأحيان يتركونه حتى يسلِّم ثم يتبادرونه بالسلاح، ويشقون بطن الأمة الحامل ويخرجون ولدها ويرفعونه على الرمح[٤] ويقولون: انظر يا ربنا فعلنا بهذا المشرك.

---

(١) ظاهر المخطوط: «نقم».

(٢) «منهاج السنة» (٥/ ١٥٨).

(٣) في المخطوط: «ووافقكم».

(٤) ظاهر المخطوط: «الريح».

وقال الشيخ أيضًا: «وقد علم أنه بساحل جبل الشام جبلٌ فيه أُلُوف من الرفضة[١]، يسفكون دماء المسلمين، ويأخذون أموالهم، ولما انكسر المسلمون سنة غازان[٢]: أخذ الروافض الخيل والسلاح والأسرى وباعوهم لكفار[٣] النصارى بقبرص، وكانوا أضر على المسلمين من جميع الأعداء، وحمل بعض أمرائهم راية النصارى، وقيل لهم: أيما خير المسلمون أو النصارى؟ فقالوا: بل النصارى، فقيل لهم: بمن[٤] تحشرون؟ قالوا: مع النصارى، وسلموا[٥] إليهم بعض بلاد المسلمين، ومع هذا فلما استشار بعض ولاة الأمور في غزوهم: كتب[٦] جوابًا مبسوطًا في غزوهم، وذهبنا إلى ناحيتهم، وحضر عندي جماعة منهم، وجرت بيني وبينهم مناظرات، فلما فتح المسلمون بلادهم: نهيتهم عن قتلهم وعن سبيهم[٧]، وأنزلناهم[٨] في بلاد المسلمين متفرقين»[٩]. انتهى.

وأما ابن عبد الوهاب: فإذا جاء الرجل قال: عاهِدْني على هذا الدين، توالي من والاه، وتعادي من عاداه، كثيرًا ما يقول لأهل نجد: نحن ما نكفركم إلا أنكم توالون أهل الحرمين، وأهل الشام يعبدون ابن عربي، وهو لم ير الشام، وهذا منه زور وبهتان، ولقد صدق عليه قوله تعالى: ﴿إِن يَتَّبِعُونَ إِلَّا ٱلظَّنَّ وَإِنْ هُمْ إِلَّا يَخْرُصُونَ﴾ [الأنعام: ١١٦]، ويقول أيضًا: أهل البصرة يعبدون الزبير وطلحة، ويستدل بقوله تعالى: ﴿لَّا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْآخِرِ يُوَآدُّونَ مَنْ حَآدَّ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ﴾ [المجادلة: ٢٢] الآيةَ، ولا حجة له في ذلك؛

---

(١) كذا في المخطوط، وفي «منهاج السنة»: «الرافضة».
(٢) في المخطوط: «غروان»، والمثبت من «منهاج السنة».
(٣) في «منهاج السنة»: «للكفار».
(٤) كذا في المخطوط، وفي «منهاج السنة»: «مع من».
(٥) في المخطوط: «وتسلموا»، والمثبت من «منهاج السنة».
(٦) في منهاج السنة: «وكتبت».
(٧) ظاهر المخطوط: «سبهم»، والمثبت من «منهاج السنة».
(٨) في المخطوط: «وأنزلناه»، والمثبت من «منهاج السنة».
(٩) «منهاج السنة» (٥/ ١٥٨ ـ ١٦٠).

لأن الخطاب للنبي ﷺ، ونزلت في حاطب بن أبي بلتعة حين كتب إلى أهل مكة، وعن ابن مسعود رضي الله عنه: ﴿وَلَوْ كَانُوٓا۟ ءَابَآءَهُمْ﴾ [المجادلة: ٢٢]، يعني: أبا عبيدة بن الجراح قتل أباه، ﴿أَوْ أَبْنَآءَهُمْ﴾ [المجادلة: ٢٢]، يعني: أبا بكر الصديق، دعا عبد[١] الله يوم بدر للبراز، ﴿أَوْ إِخْوَٰنَهُمْ﴾ [المجادلة: ٢٢]، يعني: مصعب بن عمير قتل أخاه، ﴿أَوْ عَشِيرَتَهُمْ﴾ [المجادلة: ٢٢]، يعني: عمر قتل العاص بن هشام، وعليًّا وحمزة وأبا عبيدة قتلوا يوم بدر عتبة وشيبة والوليد بن عتبة.

قال البيضاوي: «أي: لا ينبغي أن تجدهم وادِّين أعداء الله، والمراد: أنه لا ينبغي أن يوادوهم[٢]»[٣].

وقال أبو[٤] السعود: «والمراد بنفي[٥] الوجدان[٦]، على معنى: أنه لا ينبغي أن يتحقق ذلك منهم، وحقه أن يمتنع ولا يوجد بحال، وإن جدَّ[٧] في طلبه كل جِدٍّ»[٨]. انتهى. فتأمل.

وقال الشيخ أيضًا: «قال إسحاق حدثنا وكيع عن أبي خالد عن حكيم بن جابر قال: «قالوا لعليٍّ حين قتل أهل النهروان: أمشركون هم؟ قال: من الشرك فرُّوا، قيل: فمنافقون؟ قال: المنافقون لا يذكرون الله إلا قليلًا، قيل: فما هم؟ قال: قوم حاربونا فحاربناهم، وقاتلونا فقاتلناهم». قلت: وهذا صريح في أن عليًّا[٩] رضي الله عنه قال هذا في الخوارج

---

(١) سقطت من المخطوط.

(٢) في المخطوط: «يوادونهم».

(٣) «تفسير البيضاوي» (٥/ ١٩٦ ـ ١٩٧).

(٤) في المخطوط: «ابن».

(٥) ظاهر المخطوط: «ينبغي»، والمثبت من «تفسير أبي السعود».

(٦) بعدها في تفسير أبي السعود زيادة: «نفي الموادة».

(٧) في المخطوط: «وجد»، والمثبت من تفسير أبي السعود.

(٨) «تفسير أبي السعود» (٨/ ٢٢٣ ـ ٢٢٤).

(٩) في المخطوط: «علي».

الذين استفاضت الأحاديث الصحيحة في ذمهم والأمر بقتالهم، وهم يكفرون عليًّا وعثمان ومن والاهم، فمن لم يكن معهم كان عندهم كافرًا، ودارُهم دار كفر، وإنما دار الإسلام عندهم هي دارهم»(١).

إلى أن قال: «ومع هذا فقد صرح عليٌّ بأنهم مؤمنون ليسوا كفارًا ولا منافقين، وهذا بخلاف ما يقوله بعض الناس كأبي إسحاق الإسفراييني ومن تبعه يقولون: لا نكفر إلا من كفرنا؛ فإن [الكفر](٢) ليس حقًّا لهم، بل هو حق الله»(٣). انتهى.

وأما ابن عبد الوهاب: فيقول عكس قول عليٍّ رضي الله عنه، وهو عين قول الخوارج، بل أقبح وأشنع؛ لأن الخوارج لهم بعض المعرفة في المعقولات والمنقولات ويوردون حججًا توهم على الجهال وإن كانت باطلة، وأما هذا فليس عنده إلا دعوى مجردة، وهو في معزل من قول أبي إسحاق؛ لأنه قال: لا نكفر إلا من كفرنا، وصريح قول ابن عبد الوهاب -كما يأتي في رسالته- يقول: لا نكفر إلا من خالفنا، ووافقنا(٤) ولم يهاجر، ويعتمد في جميع أموره علينا.

وقال الشيخ أيضًا: «ومما يدل على أن الصحابة لم يكفروا الخوارج: أنهم كانوا يصلون خلفهم، وكانوا يحدثونهم ويفتونهم(٥) ويخاطبونهم كما يخاطب المسلم المسلم»(٦).

وأما ابن عبد الوهاب: فخطابه يشعر بأنه نبي، فالناس مشركون، وكثيرًا ما يقول: أنا آخذ بحُجز الناس أمنعهم من النار، ويتخلصون مني ويقتحمون في النار. وإذا كتب لأحد يقول: من محمد بن عبد الوهاب إلى فلان، السلام على من اتبع الهدى، وسمَّى أصحابه

---

(١) «منهاج السنة» (٥/ ٢٤٢ ـ ٢٤٣).

(٢) سقطت من المخطوط، والمثبت من «منهاج السنة».

(٣) «منهاج السنة» (٥/ ٢٤٤).

(٤) كذا في المخطوط، ولعل الصواب: «أو وافقنا».

(٥) في المخطوط: «ويفتنونهم».

(٦) «منهاج السنة» (٥/ ٢٤٧).

المهاجرين والأنصار، ويقول: أنا أقول للناس اعبدوا ربكم، ويقولون: إنا وجدنا آباءنا على أمة وإنا على آثارهم مقتدون، ويتشبه برسول الله ﷺ في أشياء كثيرة لا تحصى.

وقال الشيخ أيضًا: «وما زالت سيرة المسلمين على هذا، ما جعلوهم مرتدين مع أمر الله ورسوله بقتالهم، ومع ما روي «أنهم شر قبيلة[١] تحت أديم السماء، خير قتيل من قتلوه»[٢]، أي: أنهم أشر على المسلمين من غيرهم؛ فإنه لم يك أحد أشر على المسلمين منهم لا[٣] اليهود والنصارى ولا غيرهم؛ فإنهم كانوا مجتهدين في قتل كل مسلم لم يوافقهم، مستحلين لدماء المسلمين وأموالهم، ومكفرين لهم، وكانوا متدينين بذلك؛ لعظم جهلهم وبدعتهم المضلة»[٤]. انتهى.

انظر قوله: (فإنهم كانوا مجتهدين) إلى آخره، فوالله الذي لا إله إلا هو إن جميع ذلك موجود في هؤلاء الأخابث.

إلى أن قال الشيخ: «ومع ذلك فلا نشهد[٥] لمعين بالنار»[٦].

إلى أن قال: ولهذا قال الشافعي رضي الله عنه: لأنْ أتكلم في عِلم يقال لي فيه: أخطأتَ= أحبُّ إليَّ من عِلم يقال لي فيه: كفرتَ. فمن عيوب أهل البدع: تكفير بعضهم بعضًا، ومن مَمادح أهل العلم: أنهم يخطِّؤون ولا يكفِّرون. انتهى.

وابن عبد الوهاب كثيرًا ما يشهد لمعين بالنار من الأحياء والأموات، سيما العلماء، وإذا ذكر عنده مرة رجل يقول: ذاك ما علم الله فيه خيرًا، وإن كان له شيخ قال: ذاك يعبد شيخه.

---

(١) في المخطوط: «قبيلة»، والمثبت من «سنن الترمذي».

(٢) أخرجه الترمذي (٣٠٠٠) من حديث أبي أمامة.

(٣) في المخطوط: «إلا».

(٤) «منهاج السنة» (٥/ ٢٤٧ ـ ٢٤٨).

(٥) في المخطوط: «تشهد»، والمثبت من «منهاج السنة».

(٦) «منهاج السنة» (٥/ ٢٥٠).

قال ابن تيمية أيضًا في الرسالة السنية: فعصم الله أمته أن تجتمع على ضلالة، وجعل فيها مَن تقوم به الحجة إلى يوم القيامة، ولهذا كان اجتماعهم حجة، كما كان الكتاب والسنة حجة، ولهذا امتاز أهل الحق من هذه الأمة بالسنة والجماعة، عن أهل الباطل الذين يزعمون أنهم يتبعون الكتاب ويعرضون عن السنة وعما مضت عليه جماهير المسلمين؛ فإن الله تعالى أمر بالجماعة والائتلاف، ونهى عن الفرقة والاختلاف. انتهى.

قلت: وهذا المبتدع يجتهد في نقض ما مضت عليه جماعة المسلمين غاية ما يمكنه، وكثيرًا ما يقول لأصحابه: مَن قال: إن في ديننا الأول شيئًا حسنًا= فهو ما عرف هذا الدين، وإذا أتاه رجل من المسلمين يريد أن يعاهده على دينه: قال له: افسخ والبس، افسخ الدين القديم الذي هو الصراط المستقيم، والبس هذا الدين الجديد، الذي أظهره هذا الضال العنيد، ويقول: لا آخذ إلا بالكتاب، ويكفي عن الإجماع وغيره، وأما الحديث فلا يتعلمه ولا يعلمه، بل يكتم كتبه عن أتباعه، وإن كان ينتحل أحاديث مخصوصة يزعم أنها تقوي بدعته: فهو يرد أحاديث أُخر؛ لظهورها في الرد عليه.

وقال الشيخ أيضًا فيها، بعد أن مدح مشايخ الطائفة العدوية بممادح كثيرة؛ منها: «منكم[(١)] ذي[(٢)] الأحوال الزكية والطريق المرضية والمكاشَفات والتصرفات»[(٣)].

إلى أن قال: «وهؤلاء المشايخ لم يخرجوا في الأصول الكبار عن أصول أهل السنة والجماعة والدعاء إليها والحرص على نشرها[(٤)] ومنابذة مَن خالفها، مع الدين والفضل والصلاح؛ ما رفع الله به أقدارهم، وأعلا به منارهم، وغالبُ ما يقولونه في الأصول الكبار: جيد، مع أنه لا بد أن يوجد في كلامهم وكلام نظائرهم من المسائل المرجوحة والدلائل الضعيفة؛ كأحاديث لا تثبت ومقاييس لا تطرد؛ ما يعرفه أهل البصيرة، وذلك أنَّ كلَّ أحد

(١) ظاهر المخطوط: «منكر»، والمثبت من «مجموع الفتاوي».

(٢) كذا في المخطوط، وعبارة «مجموع الفتاوي»: «من له».

(٣) «مجموع الفتاوي» (٣/ ٣٧٦).

(٤) في المخطوط: «شرها»، والمثبت من «مجموع الفتاوي».

يؤخذ من قوله ويترك إلا رسول الله ﷺ، سيما المتأخرون من الأمة الذين لم يحكموا معرفة الكتاب والسنة والفقه فيهما[١]، ويميزوا[٢] بين صحيح الأحاديث وسقيمها، وناتج المقاييس وعقيمها، مع ما ينضم إلى ذلك من غلبة الأهواء، وكثرة الآراء، وتغلظ الاختلاف والافتراق، وحصول العداوة والشقاق؛ فإن هذه الأسباب ونحوها مما يوجب قوة الجهل والظلم اللذَيْن نعت الله بهما الإنسان»[٣]. انتهى.

انظر قوله: (سيما)، أي: كلٌّ يخطئ ويصيب متقدمًا أو متأخرًا، إلا[٤] رسول الله ﷺ، والمتأخرون أولى بالخطأ.

قلت: وهذا ما عدا محمد بن عبد الوهاب ومن تبعه من بلد مسيلمة الكذاب، فلا يخطؤون، وسببه أن علمهم إلهام، فهو أكمل من تعليم الأئمة الأعلام، ولذلك ضلَّ وأضل وغوى، وهو يحسب أنه لا ينطق عن الهوى.

وقال الشيخ فيها أيضًا: «فكيف إذا بلغ الأمر ببعض[٥] الناس إلى أن يضلل[٦] غيره ويكفِّره، وقد يكون الصواب معه، وهو الموافق للكتاب والسنة، ولو كان أخوه المسلم قد أخطأ في شيء من أمور الدين: فليس كل من أخطأ يكون كافرًا ولا فاسقًا ولا عاصيًا، بل قد عفي لهذه الأمة عن الخطأ والنسيان»[٧].

وقال الشيخ أيضًا: «والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر عند الخوارج: يتضمن الخروج على الإمام، وقتالهم بالسيف»[٨].

---

(١) ظاهر المخطوط: «فيها»، والمثبت من «مجموع الفتاوي».

(٢) في المخطوط: «يميزون»، والمثبت من «مجموع الفتاوي».

(٣) «مجموع الفتاوي» (٣/ ٣٧٧ ـ ٣٧٨).

(٤) في المخطوط: «إلى».

(٥) في المخطوط: «بعض»، والمثبت من «مجموع الفتاوي».

(٦) في المخطوط: «يضل»، والمثبت من «مجموع الفتاوي».

(٧) «مجموع الفتاوي» (٣/ ٤٢٠).

(٨) «مجموع الفتاوي» (١٣/ ٣٨٧).

ومن كلامه أيضًا بالصلاة خلف الأزارقة(١): «وهذا جهل منهم، والواجب عليهم موافقة جماعة المسلمين؛ فإن قول القائل: أقطع بذلك= مثل قوله: أشهد بذلك، وأجزم بذلك، وأعلم ذلك، وأتيقن ذلك، فكل من شهد أن لا إله إلا الله وأن محمدًا عبده ورسوله: فإنه يقطع بذلك ويجزم بذلك ويعلم ذلك ويتيقنه(٢)، فإذا قال: أشهد ولا أقطع= كان ذلك جهلًا بمعنى لفظ القطع، والجاهل عليه أن يرجع إلى العلم، ولا يصر على جهله، ولا يخالف ما عليه علماء المسلمين وجماعتهم؛ فإنه يكون بذلك مبتدعًا ضالًّا مضلًّا جاهلًا»(٣).

وهذا المفتري يحلف أيمانًا مغلظة أنه ومشايخه وجميع العلماء من أهل زمانه لم يعرفوا معنى شهادة أن لا إله إلا الله. ويأتي قوله بتمامه.

وقال الشيخ أيضًا: «وأهل السنة والجماعة وسط في دين الله وشرعه وأمره ونهيه، لا يسوغون لأحد نسخه وتغييره، كما تفعل النصارى اتخذوا أحبارهم ورهبانهم أربابًا من دون الله، فأحلوا لهم الحرام فأطاعوهم، فثبتت الآية في الذين يغيرون الدين، كما صرحه(٤) في ذلك ابن عباس وحذيفة وأبو(٥) العالية». انتهى.

وأما ابن عبد الوهاب: فيجعل الآية في علماء المسلمين، وهو واللهِ أحقُّ بها؛ لأنه يُحِلُّ ويُحَرِّمُ من عندياته، فإن(٦) عارضه أحد حَكَمَ بقتله وتكفيره إن قدر عليه.

وأما العلماء: فيجتهدون بطلب الحق، وهم دائرون بين الأجر والأجرين، والمتبع

---

(١) كذا في المخطوط، والكلام كما في «مجموع الفتاوي» على بدعة المرازقة، ولم يتعرض فيه للكلام عن الصلاة خلفهم.

(٢) في المخطوط: «ويتقنه».

(٣) «مجموع الفتاوي» (٧/ ٦٨٢).

(٤) كذا في المخطوط.

(٥) في المخطوط: «وابن».

(٦) في المخطوط: «فإنه».

لهم على الحق إن شاء الله.

قال ابن عباس[١] أيضًا: «فمن كان من المؤمنين مجتهدًا بطلب الحق، فأخطأ: فإن الله يغفر خطأه كائنًا[٢] ما كان، سواء كان في المسائل العملية أو النظرية، هذا الذي عليه أصحاب رسول الله ﷺ وجماهير الإسلام»[٣].

وقال: «وحقيقة الأمر في ذلك: أن القول قد يكون كفرًا، فيطلق القول بتكفير صاحبه على طريق الردع والزجر، وقد يقال: من قال كذا فهو كافر، والشخص المعيَّن الذي قاله لا يحكم عليه بكفر»[٤].

وقال الشيخ أيضًا: «والاستغاثة بمعنى[٥]: أن يطلب من الرسول ما هو اللائق به= لا ينازع فيه مسلم، ومن نازع في هذا المعنى: فهو إما كافر إن أنكر ما يكفر به، وإما مخطئ»[٦].

وابن عبد الوهاب يقول: من طلب الشفاعة من رسول الله ﷺ: كَفَر.

وقال الشيخ أيضًا: «وأجمع أهل السنة على أن الشخص الواحد ممن يعاقبه الله ثم يثيبه، إذا كان ممن يؤمن بالله وملائكته ورسله واليوم الآخر، وحصل منه تعرض[٧] الإشراك في العبادة جهلًا أو تأويلًا: لم يلحق بالكافر المكذب للرسول، بل غايته يكون من عصاة الموحدين، فإن كان مجتهدًا: فالإثمُ موضوعٌ عنه، ويثاب على اجتهاده، وإن كان جاهلًا: فهو معذور أيضًا». انتهى.

---

(١) كذا في المخطوط، وإنما هو من كلام الشيخ تقي الدين.

(٢) في المخطوط: «كائن».

(٣) «مجموع الفتاوي» (٢٣/ ٣٤٦).

(٤) «مجموع الفتاوي» (٢٣/ ٣٤٥).

(٥) في المخطوط: «والاستعانة لمعين»، والمثبت من «مجموع الفتاوي».

(٦) «مجموع الفتاوي» (١/ ١١٢).

(٧) كذا في المخطوط، ولعل المراد: «بعض».

وقال الشيخ أيضًا: «من أصول أهل السنة والجماعة: سلامة قلوبهم وألسنتهم لإخوانهم، والترحم عليهم، والدعاء لهم».

ولا يخفى أصول هذا الضال، وفي الحديث قال النبي ﷺ لأبي ذر: «**إنك امرؤ فيك جاهلية**»(١)، وفي رواية: قلت: على ساعتي هذه من أكبر شيء(٢)؟ قال: «**نعم، إخوانكم**» الحديثَ(٣).

قال شيخ الإسلام ابن تيمية في «الصراط المستقيم»: «ففي هذا الحديث أن كل ما كان من الجاهلية مذموم؛ لأن قوله: «فيك جاهلية» ذمٌّ لتلك الخصلة، فلولا أن هذا الوصف يقتضي ذمها: ما اشتمل على ما حصل به المقصود. وفيه: أن التعيير بالأنساب من أخلاق الجاهلية. وفيه: أن الرجل مع فضله وعلمه ودينه: قد يكون فيه بعض هذه الخصال المسماة بجاهلية ويهودية ونصرانية، ولا يوجب ذلك كفره ولا فسقه»(٤). انتهى.

وقال أيضًا في كتاب «الإيمان»: «كان عليه السلام إذا استؤذن في قتل رجل: يقول: «أليس يصلي؟ أليس يشهد أن لا إله إلا الله؟» فإن قيل: إنه منافق، قال: «إني لم أومر أن أنقب عن قلوب الناس»(٥)(٦).

وقال أيضًا في «كتاب الإيمان»: «إن كل من أتى بالشهادتين: صار مسلمًا متميزًا عن اليهود والنصارى، تجري عليه أحكام الإسلام التي تجري على المسلمين»(٧).

وقال أيضًا في «الصراط المستقيم»: «وقال النبي ﷺ: «**سيخرج في أمتي أقوام تتجارى**

---

(١) رواه البخاري (٣٠)، ومسلم (١٦٦١).

(٢) كذا في المخطوط.

(٣) مسلم (١٦٦١).

(٤) «اقتضاء الصراط المستقيم» (١/ ٢٥٢).

(٥) رواه البخاري (٤٣٥١)، ومسلم (١٠٦٤) من حديث أبي سعيد.

(٦) «الإيمان» (ص١٦٩).

(٧) «الإيمان» (ص٣٢٤).

بهم الأهواء كما يتجارى الكلب بصاحبه، فلا يبقى منهم عرق ولا مفصل إلا دخله»[١][٢].

وقال الشيخ أيضًا في «كتاب الإيمان»: «وقد اتفق المسلمون على أنه من لم يأت بالشهادتين فهو كافر، وأما الأعمال الأربعة فاختلفوا في تاركها، وفيه نزاع بين العلماء»[٣]. انتهى.

قلت: لو حضرهم مسيلمة الصغير: لقطع النزاع، كما نقل عن عيسى بن قاسم -وكان من خواص أصحاب ابن عبد الوهاب حتى إنه جعله خليفة من بعده- قال: تذاكرنا في مسألة فقهية وقع فيها اختلاف بين الأئمة الأربعة، وكان إذ ذاك ابن عبد الوهاب لابسًا عباءة تسمى المروية، فقال: لو كان صاحب المروية حاضرًا عندهم: لفصل[٤] القضية. يعني بذلك: نفسه.

ويأتي عن ابن القيم: أن من شهد أن محمدًا رسول الله فقط: فيه اختلاف أيضًا، فلعل الشيخ أراد أن شهادة الرسالة تستلزم شهادة أن لا إله إلا الله.

وقال الشيخ أيضًا في «الصراط المستقيم»: «عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «**اثنتان في الناس هما بهم كفر: الطعن في النسب، والنياحة على الميت**»[٥]. فقوله: «هما بهم كفر»، أي: هاتان الخصلتان هما كفر قائم بالناس، فنفس الخصلتين هما كفر حيث كانتا من أعمال الكفار، وهما قائمتان بالناس، وليس من قام به شعبة من شعب الكفر: يصير كافرًا مطلقًا، حتى تقوم به حقيقة الكفر»[٦].

---

(١) رواه أحمد (١٦٧٣٧)، وأبو داود (٤٥٩٧) من حديث معاوية بن أبي سفيان.

(٢) «اقتضاء الصراط المستقيم» (١/ ١٣٧).

(٣) «الإيمان» (ص٢٣٧).

(٤) في المخطوط: «لفضل».

(٥) رواه مسلم (٦٧) من حديث أبي هريرة.

(٦) «اقتضاء الصراط المستقيم» (١/ ٢٣٧).

وقال في «الصراط المستقيم» أيضًا: «وإياك أن تدعو[1] إلى ترك منكر بما هو أنكر منه»[2]. انتهى.

ومن المعلوم أن ابن عبد الوهاب كذلك، فهو كمن أراد أن يبني قصرًا فهدم مصرًا.

وقال الشيخ أيضًا بعد كلام له طويل في الاعتقاد: «هذا يبين أن كل من أقر بالله: فإن عنده من الإيمان بحسب ذلك، ثم [من][3] لم تقم الحجة عليه بما جاءت به الأخبار: لم يكفر بجحده، وهذا يبين أن عامة أهل الصلاة مؤمنون بالله وبرسوله، وإن اختلفت اعتقاداتهم في معبودهم وصفاته، إلا من كان منافقًا يظهر الإيمان بلسانه ويبطن الكفر بالرسول، فهذا ليس بمؤمن، وكل من أظهر الإسلام ولم يكن منافقًا: فهو مؤمن له من الإيمان بحسب ما أوتيه من ذلك، وهو ممن يخرج من النار إذا كان في قلبه مثقال ذرة من الإيمان، ويدخل في ذلك [جميع][4] المتنازعين في الصفات والقدر على اختلاف عقائدهم، ولو كان لا يدخل الجنة إلا من يعرف الله كما يعرفه نبيه ﷺ: لم تدخل أمته الجنة، فإنهم أو أكثرهم لا يستطيعون هذه المعرفة، بل يدخلون الجنة وتكون منازلهم بحسب إيمانهم ومعرفتهم، وإذا كان الرجل قد حصل له إيمان يعبدالله به، وأتى آخر بأكثر من ذلك عجز عنه لم يحمل ما لا يطيق، وإن كان يحصل له بذلك فتنة: لم يحدث بحديث يكون له فيه فتنة، فهذا أصل عظيم في تعليم الناس ومخاطبتهم، والخطاب العام بالنصوص التي اشتركوا في سماعها؛ كالقرآن والحديث المشهور وهم مختلفون في معنى ذلك»[5]. والله أعلم.

وروى مسلم في صحيحه عن أبي قيس زياد بن رباح عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ أنه قال: «**من خرج عن الطاعة وفارق الجماعات فمات: مات ميتة جاهلية، ومن**

---

(١) في المخطوط: «تدع».

(٢) «اقتضاء الصراط المستقيم» (٢/ ١٢٥).

(٣) سقطت من المخطوط، والمثبت من «مجموع الفتاوي».

(٤) سقطت من المخطوط، والمثبت من «مجموع الفتاوي».

(٥) «مجموع الفتاوي» (٥/ ٢٥٤ ـ ٢٥٥).

قاتل تحت راية عامية يغضب[١] لعصبية ويدعو لعصبية وينصر عصبية فقتل: فقتلة جاهلية، ومن خرج على أمتي يضرب برها وفاجرها ولا يتحاشى مؤمنها ولا يفي لذي عهدها: فليس مني»[٢]. قال شيخ الإسلام ابن تيمية في «الصراط المستقيم»: «في هذا الحديث الأقسام الثلاثة التي يعقد لها الفقهاء باب قتال أهل القبلة من البغاة والعداة[٣] وأهل المعصية[٤]، فالقسم الأول: الخارجون عن طاعة السلطان، فنهى عن نفس الخروج عن الطاعة والجماعة، وبين أنه إن مات مات ميتة جاهلية»[٥]. انتهى.

وفي هذا الحديث الشريف دليل على أن ابن عبد الوهاب ليس منه عليه السلام في شيء، وأنه مات ميتة جاهلية، وكلام الشيخ في نفس الخروج، وأما ابن عبد الوهاب فيكفر السلطان ولا يسميه إلا الشيطان، ولما أتاه شاعرهم ابن حبشان بقصيدة يذم الشريف والي مكة فيها ويكفره[٦] ويلعنه هو وجنده: قال ابن عبد الوهاب: حط شيطانهم معهم.

ومن طالع «رفع الملام عن الأئمة الأعلام» تأليف شيخ الإسلام ابن تيمية، ونظر في القواعد التي وضعها ابن عبد الوهاب في سبِّ الأمة وتضليلها ومدح أحوال الكفار وتجميلها= علم بالضرورة أن أقوالهما وأفعالهما متضادة، لا متناسبة ولا متماثلة؛

فإن الشيخ قال: اختلاف الأمة رحمة واسعة، وقال ابن عبد الوهاب: اختلافهم نقمة واقعة.

وقال الشيخ: إجماعهم حجة قاطعة، وقال ابن عبد الوهاب: لا هي قاطعة ولا نافعة.

---

(١) ظاهر المخطوط: «بغضب».

(٢) مسلم (١٨٤٨) من حديث أبي هريرة.

(٣) في المخطوط: «العداوة».

(٤) كذا في المخطوط.

(٥) «اقتضاء الصراط المستقيم» (١/ ٢٤٨ ـ ٢٤٩).

(٦) في المخطوط: «ويكفر».

فها أنا أذكر كلمات يسيرة من رفع الملام:

قال رحمه الله: «وبعد فيجب على المسلمين بعدَ موالاة الله ورسوله: موالاةُ المؤمنين، كما نطق القرآن به، خصوصًا العلماء الذين هم ورثة الأنبياء الذين جعلهم الله تعالى بمنزلة النجوم يهتدى بهم في ظلمات البر والبحر، وقد أجمع المسلمون على هدايتهم ودرايتهم؛ إذ كل أمة قبل بعث محمد ﷺ فعلماؤها أشرارها، إلا المسلمون فعلماؤهم أخيارهم؛ فإنهم خلفاء الرسول في أمته، والمُحْيُون لما مات من سنته، بهم قام الكتاب، وبه قاموا، وبهم نطق الكتاب، وبه نطقوا، وليعلم أنه ليس أحد من الأئمة المقبولين عند الأمة قبولًا عامًّا يتعمد[١] مخالفة الرسول ﷺ في شيء من سُنَّةٍ دقيقٍ ولا جليل؛ فإنهم متفقون اتفاقًا يقينًا[٢] على وجوب اتباع الرسول، وعلى أن كل أحد من الناس يؤخذ من قوله ويترك إلا رسول الله ﷺ، لكن إذا وجد لواحد منهم قول قد جاء حديث صحيح بخلافه: فلا بد له من عذر في تركه.

وجماعُ الأعذار ثلاثةُ أصناف: أحدها: عدم اعتقاده أنه عليه الصلاة والسلام قاله. والثاني: عدم اعتقاده أنه أراد تلك المسألة بذلك القول. والثالث: اعتقاده أن ذلك الحكم منسوخ. وهذه الأصناف الثلاثة تتفرع إلى أسباب متعددة»[٣].

إلى أن قال: «فيكون عند هؤلاء من العلم ما ليس عند هؤلاء، وعند هؤلاء ما ليس عند هؤلاء، وإنما تتفاضل العلماء من الصحابة ومن بعدهم بكثرة العلم أو جودته، وأما إحاطة واحد بجميع حديث رسول الله ﷺ: فهذا لا يمكن ادعاؤه[٤] قط، واعتبِرْ ذلك بالخلفاء الراشدين الذين هم أعلم الأمة بأمور رسول الله ﷺ وسنته وأحواله، خصوصًا الصديق

(١) في المخطوط: «يعتمد»، والمثبت من «رفع الملام عن الأئمة الأعلام».

(٢) كذا في المخطوط.

(٣) «رفع الملام» (ص٨ ـ ٩).

(٤) في المخطوط: «دعاؤه»، والمثبت من «رفع الملام».

الذي لم يكن يفارقه لا حضرًا ولا سفرًا»[١].

إلى أن قال: «ثم مع ذلك لما سُئل أبو بكر عن ميراث الجدة قال: ما لكِ في كتاب الله من شيء، وما علمت لك في سنة[٢] رسول الله ﷺ من شيء، ولكن حتى أسأل الناس، فسألهم، فقام المغيرة بن شعبة ومحمد بن مسلمة فشهدا أن النبي ﷺ أعطاها السدس، وقد بلغت هذه السنة أيضًا عمران بن حصين. وعدَّ الشيخ أشياء كثيرة من ذلك وقعت لعمر وغيره، ويحفظها من هو دونهم في العلم والفضل، إلى أن عدَّ عشرة أسباب، ثم قال: فهذه الأسباب العشرة ظاهرة، وفي كثير من الأحاديث يجوز أن يكون للعالم حجة في ترك العمل بالحديث لم نطلع نحن عليها؛ فإن مدارك العلم واسعة، ولم نطلع نحن على جميع ما في بواطن العلماء، والعالِم قد يبدي حجة وقد لا يبديها، وإذا أبداها[٣] فقد تبلغنا وقد [لا][٤] تبلغنا، وإذا بلغتنا فقد ندرك موضع احتجاجه وقد لا ندركه»[٥]. انتهى.

وأما ابن عبد الوهاب: فأحاط بالكتاب والسنة إحاطة كلية، وكذا مدارك العلم، واطَّلع على ما في بواطن العلماء، وكثيرًا ما يقول هو وأصحابه: العلماءُ مثلُهم كمثل جماعة اجتمعوا في بيت مظلم، وكل واحد منهم رمى ثيابه وأظهر عورته ولم ير أصحابه، ثم أتاهم هذا الشيخ معه سراج ففضحهم، ولذلك اجتهدوا في إطفاء تلك السراج. تأمل.

إلى أن قال الشيخ في رفع الملام: «فلا يجوز أن يعتقد أن التارك للعمل بالحديث الصحيح من العلماء الذين وصفْنَا أسبابَ تركِهِم: يعاقَب لكونه أحل الحرام وحرم الحلال، وحكم بغير ما أنزل الله، وكذلك إن كان في الحديث وعيدٌ على مَن فَعَل[٦] مِن لعنةٍ أو غضب

---

(١) «رفع الملام» (ص١٠).

(٢) في المخطوط: «سنته»، والمثبت من «رفع الملام».

(٣) في المخطوط: «بداها»، والمثبت من «رفع الملام».

(٤) سقطت من المخطوط، والمثبت من «رفع الملام».

(٥) «رفع الملام» (١١ ـ ٣٥).

(٦) كذا في المخطوط، وفي «رفع الملام»: «على فعلٍ».

أو عذاب أو وصف بكفر أو نحو ذلك، فلا يجوز أن يقال: إن ذلك العالم الذي فعل ذلك وأباحه داخل[١] هذا الوعيد، وهذا مما لا نعلم فيه بين الأمة خلافًا»[٢].

إلى أن قال: «ومع خطئه له أجر، وذلك لأجل اجتهاده، وخطؤه مغفور له؛ لأن درك الصواب في جميع أعيان الأحكام إما متعذر أو متعسر، وقد قال تعالى: ﴿وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِى ٱلدِّينِ مِنْ حَرَجٍ﴾ [الحج: ٧٨]، وقال تعالى: ﴿يُرِيدُ ٱللَّهُ بِكُمُ ٱلْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ ٱلْعُسْرَ﴾ [البقرة: ١٨٥]، إلى أن ذكر حديث: «**لا يصلين أحد العصر إلا في بني قريظة**»، فأدركتهم صلاة العصر بالطريق، فقال بعضهم: لا نصلي إلا في بني قريظة، وقال بعضهم: لم يُرِد منَّا هذا، فصلَّوا في الطريق، فلم يعب واحدة من الطائفتين[٣]»[٤]. انتهى.

وأما ابن عبد الوهاب: فهو يلعن من جعل المياه ثلاثة، ويقول هؤلاء كذبوا على الله ورسوله.

إلى أن قال الشيخ: «وإما أن يكون الترك غير جائز: فهذا لا يكاد يصدر من الأئمة، لكن الذي يخاف على بعض العلماء: أن يكون الرجل قاصرًا في درك حكم تلك المسألة، فيقول مع عدم أسباب القول وإن كان له فيها نظرٌ»[٥].

إلى أن قال: «وإن كان لم يقُلْ [إلا بالاجتهاد والاستدلال؛ فإن الحد الذي يجب أن ينتهي إليه][٦] الاجتهاد قد لا ينضبط للمجتهد، ولهذا كان العلماء يخافون من مثل هذا؛ خشية أن لا يكون الاجتهاد المعتبر قد وجد في تلك المسألة، فهذه ذنوب، لكن لحوقُ[٧]

---

(١) في المخطوط: «أخل»، والمثبت من «رفع الملام».

(٢) «رفع الملام» (ص٣٧).

(٣) رواه البخاري (٩٤٦)، ومسلم (١٧٧٠) من حديث ابن عمر.

(٤) «رفع الملام» (ص٣٨ ـ ٣٩).

(٥) «رفع الملام» (ص٤٣).

(٦) ما بين المعقوفتين سقط من المخطوط، والمثبت من «رفع الملام».

(٧) في المخطوط: «لحقوق»، والمثبت من «رفع الملام».

عقوبةِ الذنب بصاحبه إنما تنال[١] مَن لم[٢] يتب، وقد يمحوها الاستغفار والبلاء والإحسان والشفاعة والرحمة، ولم يدخل في هذا من غلبه الهوى وصرعه حتى يَنصُر ما يعلم أنه باطل، أو من يجزم بصواب قول أو خطئه من غير معرفةٍ منه بدلائل القول إثباتًا ونفيًا؛ فإن هذين في النار كما قال النبي ﷺ: «**القضاةُ ثلاثةٌ: قاضيان في النار، وقاضٍ في الجنة، أما الذي في الجنة فرجلٌ علم الحق فقضى به، وأما الذي في النار فرجلٌ قضى للناس على جهل، ورجلٌ عَلِم الحق فقضى بخلافه**»[٣]، والمفتون كذلك، لكن لحوق الوعيد للشخص المعين له موانع كما بيناه، فلو فرض وقوع هذا من بعض الأعيان من العلماء المحمودين عند الأمة، مع أن هذا بعيد جدًّا أو غيرُ واقع بل مستحيلٌ؛ لعدم أحد من هذه الأسباب[٤]، ولو وقع لم يقدح في إمامتهم على الإطلاق؛ فإنا لم نعتقد في القوم العصمة، بل تجوز عليهم الذنوب، ونرجو لهم مع ذلك أعلى الدرجات لما خصهم الله به»[٥]. انتهى.

انظر قوله: (من يغلبه الهوى ويصرعه...) إلخ، وقوله: (ومن يجزم بصواب قوله أو خطئه...) إلى آخره: تجد ابن عبد الوهاب، وأتباعه الكلاب: كذلك.

وانظر أيضًا قوله: (وقوع هذا من بعض الأعيان...) إلى آخره، فأيُّ مناسبة بين هذا وبين أقوال ابن عبد الوهاب، الشاهد على إنسان عين العلماء الأعلام وأبي الأئمة الكرام أنه ليس على هدى[٦]، وأنه بالزور اتزر وارتدى، فهو -واللهِ- أولى بذلك، وأحرى بالوقوع في هذه[٧] المهالك، ويأتي كلام هذا المارق في الإمام المعظم مع باقي الأئمة عند ذكرهم في أول رسالته.

---

(١) في المخطوط: «تنل»، والمثبت من «رفع الملام».

(٢) في المخطوط: «لا»، والمثبت من «رفع الملام».

(٣) رواه أبو داود (٣٥٧٣)، والترمذي (١٣٢٢م)، وابن ماجه (٢٣١٥) من حديث بريدة بن الحصيب.

(٤) كذا في المخطوط، والعبارة في «رفع الملام»: «لم يعدم أحدُهم أحدَ هذه الأسباب».

(٥) «رفع الملام» (ص٤٣ ـ ٤٥).

(٦) في المخطوط: «هذين».

(٧) في المخطوط: «هذا».

إلى أن ذكر الشيخ تقي الدين حديث: «**لعن الله آكل الربا ومؤكله**»[١]، إلى آخره، وحديث: «**من أتى امرأة في دبرها فهو كافر بما أنزل على محمد ﷺ**»[٢]، ثم قال: أفيستحل مسلم[٣] أن يقول: فلانًا وفلانًا ممن فعل ذلك كافرين بما أنزل على محمد أو ملعونين؟![٤].

إلى أن قال: الثاني عشر: «أن نصوص الوعيد من الكتاب والسنة كثيرة جدًّا، والقول بموجبها واجب على وجه العموم والإطلاق، [من][٥] غير أن نعين شخصًا من الأشخاص، فنقول: هذا ملعون[٦] أو مغضوب عليه أو مستحق[٧] للنار وكافر[٨]، لا سيما إن كان لذلك الشخص فضائل؛ فإن مَن سوى الأنبياء يجوز عليهم الصغائر والكبائر، مع إمكان أن يكون ذلك الشخص صدِّيقًا أو شهيدًا أو صالحًا»[٩]. انتهى.

وقال الشيخ أيضًا في «مختصر الفتاوي»: «وحقيقة الأمر في ذلك أن القول قد يكون كفرًا، فيطلق القول بتكفير صاحبه، ويقال: من قال كذا فهو كافر، لكن الشخص المعين الذي قاله لا يحكم بكفره حتى تقوم الحجة عليه التي يكفر تاركها، وهذا كما في نصوص الوعيد»[١٠].

إلى أن قال: «فلا يشهد لمعين من أهل القبلة بالنار؛ لجواز أن لا يلحقه الوعيد»[١١].

---

(١) رواه أحمد (٣٧٢٥).

(٢) رواه أبو داود (٣٩٠٤)، والترمذي (١٣٥)، وابن ماجه (٦٣٩) من حديث أبي هريرة.

(٣) في المخطوط: «فيستحيل مسلما»، والمثبت من «رفع الملام».

(٤) «رفع الملام» (ص٥٤).

(٥) سقطت من المخطوط، والمثبت من «رفع الملام».

(٦) زاد في المخطوط: «عليه»، وليست في «رفع الملام».

(٧) في المخطوط: «مستحقا».

(٨) ليست في رفع الملام.

(٩) «رفع الملام» (ص٨٣ ـ ٨٤).

(١٠) «مجموع الفتاوي» (٢٣/ ٣٤٥).

(١١) «مجموع الفتاوي» (٢٣/ ٣٤٥).

إلى أن قال: «وهكذا الأقوال التي يكفر قائلها، قد يكون الرجل لم تبلغه النصوص الموجبة لمعرفة الحق، وقد تكون عنده ولم يتمكن من فهمها، وقد تكون عرضت له شبهات يعذره الله بها»[(١)]. انتهى.

وملخص الكلام: أن الشيخ تقي الدين لم يُنقل عنه أنه كفَّر واحدًا معينًا من أهل القبلة واستحل دمه وماله، حتى ولو كفَّره فلا يُكفِّر من كفَّره، قال في رده على ابن البكري[(٢)]، ثم ينتقل إلى تكفير أهل التوحيد الذي بعث الله به رسوله وأنزل به كتابه، ولازم قوله بتكفير جميع النبيين والمرسلين من الأولين والآخرين، ومن كفَّر الأنبياء والمرسلين وعباد الله المؤمنين: فهو بالكفر أحق وأخلق، والله تعالى ينصر رسله والذين آمنوا في الحياة الدنيا ويوم يقوم الأشهاد.

إلى أن قال: «وكثير من طوائف أهل البدع يُكفِّرون من خالفهم، وأما أئمة أهل السنة والجماعة وأهل العلم والإيمان: ففيهم العلم والعقل، فيعلمون الحقَّ الذي يكونون به موافقين للسُّنَّة سالمين من البدعة، ويعدلون على من خرج عنها ولو ظلمهم، كما قال تعالى: ﴿كُونُواْ قَوَّٰمِينَ لِلَّهِ شُهَدَآءَ بِٱلْقِسْطِۖ﴾ [المائدة: ٨] الآية، ويرحمون الخلق فيريدون الخير والهدى والعلم»[(٣)].

إلى أن قال: «ولهذا كان أهل العلم والسنة لا يُكفِّرون مَن خالفهم وإن كان ذلك المخالف يُكفِّرهم؛ لأن الكفر حكم شرعي، فليس للإنسان أن يعاقِب بمثله»[(٤)].

إلى أن قال: «وتكفير الشخص المعين وجواز قتله: موقوف على من تبلغه الحجة النبوية التي يَكفُر مَن خالفها، وإلا فليس كل من جهل شيئًا من الدين يَكفُر»[(٥)].

---

(١) «مجموع الفتاوي» (٢٣/ ٣٤٦).

(٢) كذا في المخطوط، ويظهر أن في الكلام سقطًا.

(٣) «الاستغاثة» (ص٢٥١ ـ ٢٥٢).

(٤) «الاستغاثة» (ص٢٥٢).

(٥) «الاستغاثة» (ص٢٥٢).

إلى أن قال: «ولهذا كنت أقول للجهمية من الحلولية: أنا لو وافقتكم كنت كافرًا؛ لأني أعلم أن قولكم كفرٌ، وأنتم عندي لا تكفُرون؛ لأنكم جهال»[١].

إلى أن قال: «وأصل جهلهم شيئان: غفلةٌ حصلت لرؤسائهم في قصور معرفة المنقول الصحيح والمعقول الصريح الموافق له، فكان هذا خطابنا لهذا، فلهذا لم نقابل جهله وافتراءه في التكفير بمثله»[٢]. انتهى.

ولو تتبعنا كلامَ الشيخ وأمثالِه في هذا المعنى وأمثالِه مما هو كالشمس في الردِّ على هذا المعتوه: لخرجنا عن المقصود.

وأما كلامُ الشيخ في الاستغاثة والتوسل والنذر والشفاعة ونحو ذلك: فيأتي في شرح الرسالة، فرحم الله القائل:

سارت مشرِّقةً وسرتُ مغرِّبًا ... شتانَ بين مشرِّق ومغرِّب

فهيهات هيهات بين ابن[٣] تيمية وابن عبد الوهاب، هذا في شأن وهذا في شأن، أما الشيخ تقي الدين فشأنه النصحُ والشفقة على المسلمين، والإنصاف والزجر عن الردى، وإن كان بعض مسائلَ نادرةِ الوقوعِ لم يُوافَق عليها، ومصداق ذلك: أنه لم يكفر معيَّنًا، ولا سعى في سفك محجمةٍ من دم مسلم، ولا في أخذ درهم من ماله، وأما هذا العنيد الضال: فشأنه رميُ الأمة بالضلال، كي يستبيح الدم والمال، فهو واللهِ نقمةٌ على من وافقه ومن عاداه، وضررُه عامٌّ لمن بعُد عنه ومن والاه، والله المسؤول أن يعيذنا والمسلمين من هذه الفضيحة، وأن يوفقنا وإخواننا لقبول النصيحة.

❁ ❁ ❁

(١) «الاستغاثة» (ص٢٥٣).

(٢) «الاستغاثة» (ص٢٥٤).

(٣) في المخطوط: «أبي».

الفصل الرابع
في مباينة ابن عبد الوهاب لابن القيم والرد من كلامه

أقول[1]: أما كلام ابن القيم فواضح في الرد على هذا المبتدع، فلنذكر منه نُبذة يسيرة ولا نطول؛ قصدَ الاختصار، فنقول: أنتم تأمروننا بتعلم معنى لا إله إلا الله، ويقولون: إذا علم الرجل معنى لا إله إلا الله فهو المطلوب منه ولا يلزمه أن يتفقه، وعطلتم جميع الأحكام.

قال ابن القيم: نحن محتاجون لفروع الدين كما نحن محتاجون لأصوله، ومن هذا الباب أن سورة (قل هو الله أحد) تعدل ثلث القرآن، ومع هذا فلا تقوم مقام آية المواريث أو الطلاق أو العدة أو الخلع ونحوها، بل هذه الآيات في وقتها وعند الحاجة إليها: أنفع، بل لو قرأ جميع القرآن في السجود أو الركوع: لم يكفه عن تسبيحة واحدة.

ومنها أنكم تقولون: لا يتم له الإسلام حتى يترجم بمعناها، وقد قال الشافعي رضي الله عنه: من أظهر كلمة الإسلام؛ بأن شهد أن لا إله إلا الله وأن محمدًا رسول الله: قُبل ذلك منه، ولم يُسأل عن كشف حاله، ولا عن باطنه، ولا عن معنى[2] ما لفظ به، وباطنُه وسريرته إلى الله، لا إلى غيره من نبي أو غيره، فهذا حكم الله ودينه الذي اجتمعت عليه علماء الأمة. انتهى.

قال ابن القيم بعدما ذكر كلام الشافعي: وهذه الأحكام جارية منه ﷺ، وهي التي

(١) في المخطوط: «أقوال».

(٢) في المخطوط: «معناه».

مشى عليها الصحابة والتابعون لهم بإحسان والأئمة وسائر المتبعين لهم من علماء الأمة إلى يوم الدين. انتهى.

فهذا ابن القيم الذي كنتم تقلدون القراطيس التي تنسب إليه، وربما أنها ليست كلامه أو محرفة، وها هو شهد عليكم بالضلال بقوله إلى يوم القيامة، وأيضًا ابن القيم كثيرًا ما يورد حديث الجارية ويستدل، وهو أنه عليه السلام قال لها: «**من ربك؟**» قالت: الله، قال: «**من أنا؟**» قالت: رسولُ الله، قال: «**أعتقها؛ فإنها مؤمنة**»[١]. وروي أنه عليه الصلاة والسلام قال لها: «**أين الله؟**» فأشارت إلى السماء، وقال: «**أين رسول الله؟**» فأشارت إليه، فقال: «**أعتقها؛ فإنها مؤمنة**»[٢]. فسبحان الله كيف يشهد عليه السلام بمثل هذه بالإيمان، وأنت يا مغرور لا تُدخِل العلماء الأعيان في دائرة الإسلام إلا بتعليمك إياهم معنى لا إله إلا الله، وأن يشهدوا لك بالعصمة والهدى؟!

وقال ابن القيم أيضًا: «اختلف أئمة الإسلام في الكافر إذا قال: أشهد أن محمدًا[٣] رسول الله، ولم يزد على ذلك، هل يحكم بإسلامه؟ على ثلاثة أقوال، وهي ثلاث روايات عن أحمد: أحدها: يحكم بإسلامه. والثانية: لا يحكم بإسلامه حتى يأتي بشهادة أن لا إله إلا الله. والثالث: إن كان مقرًّا بالتوحيد حكم بإسلامه»[٤]. فتدبر.

وقال ابن القيم أيضًا في «كتاب الصلاة»: «الحكم بغير ما أنزل الله، وترك الصلاة: من الكفر العملي، وتحقيقه: أن الكفر: كفر عمل، وكفر جحود وعناد، فكفر الجحود هو: أن يكفر بما علم أن الرسول جاء به من عند الله جحودًا وعنادًا، فهذا الكفر يضاد الإيمان؛ كالسجود للصنم، وإهانة المصحف، وقتل النبي ﷺ وسبِّه. ونوعٌ لا يضاده؛ كالحكم بغير

---

(١) رواه أحمد (١٧٩٤٥)، وأبو داود (٣٢٨٣) من حديث الشريد بن سويد.

(٢) لم نقف على الرواية التي فيها: «أين رسول الله»، ولكن روى أبو داود (٣٢٨٤) من حديث أبي هريرة أن النبي ﷺ قال لها: «فمن أنا؟» فأشارت إلى النبي ﷺ وإلى السماء، يعني: أنت رسول الله.

(٣) في المخطوط: «محمد»، والمثبت من «زاد المعاد».

(٤) «زاد المعاد» (٣/ ٥٥٨).

ما أنزل الله، سمَّى الله فاعله كافرًا، ومثله تارك الصلاة، سمَّاه الله ورسول[١] الله ﷺ كافرًا، ولكن هذا وأمثاله كفر عمل، لا كفر اعتقاد. ونفى ﷺ الإيمان عن الزاني والسارق وشارب[٢] الخمر ومن لا يأمن[٣] جاره بوائقه، وإذا [نفى عنه اسم الإيمان فهو كافر من جهة العمل، وإن][٤] انتفى عنه كفر الجحود والاعتقاد[٥].

إلى أن قال: وإذا قال الرجل لأخيه: يا كافر= فقد باء بها أحدهما. قال: وهذا الكفر لا يخرج عن دائرة الإسلام والملة بالكلية، وهذا الجمع بهذا التفصيل: هو قول الصحابة الذين هم أعلم الأمة بكتاب الله وبالإيمان وبالكفر وبلوازمها[٦]، فلا تنقل هذه المسائل إلا عنهم؛ فإن المتأخرين لم يفقهوا[٧] مرادهم، فافترقوا فريقين: فريقًا أخرجوا من الملة بالكبائر، وقضوا على أصحابها بالخلود في النار، وفريقًا جعلوهم مؤمنين كاملي الإيمان، فهؤلاء غلوا، وهؤلاء جفوا، فهدى الله أهل السنة للطريق المثلى والقول الوسط[٨]. قال وكيع عن سفيان عن ابن جريج عن عطاء: كفر دون كفر، وظلم دون ظلم، وفسق دون فسق. قال ابن القيم: وهذا الذي قال عطاء بيِّنٌ [في][٩] القرآن لمن فهمه»[١٠]. وأطال على ذلك الكلام.

وقال ابن القيم أيضًا في «أعلام الموقعين»: «الحق الاتباع، والحذر من تأويلات

---

(١) في المخطوط: «رسول».
(٢) في المخطوط: «وشرب»، والمثبت من «كتاب الصلاة».
(٣) في المخطوط: «ومن ربا»، والمثبت من «كتاب الصلاة».
(٤) ما بين المعقوفتين سقط من المخطوط، والمثبت من «كتاب الصلاة».
(٥) «كتاب الصلاة» (ص٨٨ ـ ٨٩).
(٦) كذا في المخطوط، وهو كذلك في بعض نسخ «كتاب الصلاة».
(٧) في المخطوط: «يفقوا»، وفي «كتاب الصلاة»: «يفهموا».
(٨) في المخطوط: «الوساط»، والمثبت من «كتاب الصلاة».
(٩) سقطت من المخطوط، والمثبت من «كتاب الصلاة».
(١٠) «كتاب الصلاة» (ص٩٠ ـ ٩٣).

لم يصرح بها الرسول ولا أصحابه من بعده، وحسم باب السؤال رأسًا، والزجر[1] عن الخوض»[2].

وقال أيضًا: «الإيمان المستفاد من البحث والكلام ضعيفٌ، والإيمان الراسخ إيمان العوام الحاصل في قلوبهم في الصبا بتواتر السماع، وبعد البلوغ بقرائن يتعذر التعبير عنها»[3].

وقال أيضًا: «التوحيد هو توحيد أهل العلم وجماعة من المسلمين، أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمدًا رسول الله، وتوحيد أهل الباطل: البحث والخوض في الأغراض»[4]. وأصل فساد الدنيا والدين: التأويلاتُ الفاسدة، وتقديم المتشابه على المحكم. ثم ذكر ردَّ الرفضة المحكم في مدح الصحابة ووجوب محبتهم بقوله ﷺ: **«لا ترجعوا بعدي كفارًا يضرب بعضكم رقاب بعض»**[5]، فردُّوا المحكم الصريح من أفعالهم وإيمانهم وطاعتهم، بالمتشابه من أفعالهم؛ كفعل إخوانهم من الخوارج، حتى ردوا النصوص المحكمة في الموالاة للمؤمنين ومحبتهم -وإن ارتكبوا بعض الذنوب التي تقع مكفَّرة بالتوبة أو الاستغفار والحسنات الماحية ودعاء المسلمين لهم، أو بالامتحان في البرزخ أو في موقف القيامة، أو بشفاعة من يأذن الله له بالشفاعة، أو برحمة أرحم الراحمين-، فردوا أفعال المسلمين وإيمانهم وطاعتهم بالمتشابه من أفعالهم، التي يحتمل أن يكونوا قصدوا بها وجه الله، فاجتهدوا فأدى اجتهادهم إلى ذلك، فحصلوا فيه الأجر المفرد، فكان حظ أعدائهم منهم تكفيرهم واستحلال دمائهم وأموالهم والخروج عليهم بالسيف[6].

---

(١) العبارة ليست واضحة في المخطوط، والمثبت من «أعلام الموقعين».

(٢) «أعلام الموقعين» (٦/ ١٨٣).

(٣) «أعلام الموقعين» (٦/ ١٨٤).

(٤) «أعلام الموقعين» (٦/ ١٨٥).

(٥) سبق تخريجه (ص٥٠).

(٦) «أعلام الموقعين» (٤/ ٧٧ ـ ٧٨).

وقال ابن القيم أيضًا في «الطرق الحكمية»: «أهل البدع الموافقون لأهل الإسلام[(١)]، لكنهم مختلفون في بعض الأصول؛ كالخوارج والمعتزلة والرافضة والقدرية والجهمية وغلاة المرجئة وغيرهم من أهل البدع أقسامٌ: أحدها: الجاهل المقلد الذي لا بصيرة له، فهذا لا يكفر ولا يفسق ولا ترد شهادته إذا لم يكن قادرًا على تعلم الهدى، وحكمه حكم المستضعفين من الرجال والنساء والولدان. القسم الثاني: متمكن من السؤال وطلب الهداية ومعرفة الحق، ولكن يترك ذلك اشتغالًا بدنياه ورياسته ولذته ومعاشه، فهذا مفرط مستحق للوعيد بما ترك ما وجب عليه من تقوى الله بحسب استطاعته، فهذا إن غلب ما فيه من البدعة والهوى على ما فيه من السنة والهدى: ردت شهادته، وبالعكس: قبلت شهادته. الثالث: أن يسأل ويطلب ويتبين له الهدى، فيتركه تعصبًا ومعاداة لأصحابه، فهذا أقل درجاته أن يكون فاسقًا، وتكفيره محل اجتهاد»[(٢)]. تأمل.

وقال أيضًا في «المدارج»: «أهل السنة متفقون على أن الواحد يكون فيه ولاية لله وعداوة من وجهين مختلفين، ويكون محبوبًا لله مبغوضًا، بل يكون فيه إيمان ونفاق، وإيمان وكفر، ويكون لأحدهما أقرب من الآخر فيكون من أهله، كما قال تعالى: ﴿هُمْ لِلْكُفْرِ يَوْمَئِذٍ أَقْرَبُ مِنْهُمْ لِلْإِيمَٰنِ﴾ [آل عمران: ١٦٧] مع الشرك، فإن كان مع هذا الشرك تكذيب الرسول: لم ينفعهم ما معهم من الإيمان، وإن كان معه تصديق لرسوله وهم مرتكبون لأنواع من الشرك لا يخرجهم عن الإيمان بالرسول واليوم الآخر: فهؤلاء مستحقون للوعيد أعظم من استحقاق أهل الكبائر، وبهذا الأصل أثبت أهل السنة دخول أهل الكبائر النار، ثم خروجهم منها ودخولهم الجنة؛ لما قام بهم من السببين»[(٣)]. انتهى.

وذكر ابن القيم أيضًا في «أعلام الموقعين»: أن النبي ﷺ سئل عن رجل شدَّ على

---

(١) في المخطوط: «الموافقين على أصل الإسلام»، والمثبت من «الطرق الحكمية».

(٢) «الطرق الحكمية» (١/ ٤٦٤ - ٤٦٥).

(٣) «مدارج السالكين» (١/ ٢٩٢ - ٢٩٣).

رجل من المشركين ليقتله، فقال: إني مسلم، فقتله، فقال فيه قولًا شديدًا[(١)]، وسأله رجل فقال: يا رسول الله أرأيتَ إن لقيتُ رجلًا من المشركين فقاتلني فضرب إحدى يدي بالسيف فقطعها، ثم لاذ مني بشجرة فقال: أسلمت لله، أفأقتله بعد أن قالها؟ فقال النبي ﷺ: **«لا تقتله، إن قتلته فأنت بمنزلته قبل أن يقول الكلمة التي قال، وهو بمنزلتك قبل أن تقتله»**[(٢)(٣)]، ويأتي بأتم من هذا. انتهى.

وأما أنتم: فإذا ظفرتم برجل من المسلمين: أظهرتم له الأمان حتى يعطيكم جميع ما عنده من الأخبار، ثم إذا شرع في الصلاة فصار في السجود: تبادرتموه بالرماح والسيوف، كما فعل ابن لعبون بمطلق بن موسى، وغيره.

وقال ابن القيم أيضًا في «حادي الأرواح»: «ومن أصول أهل السنة: أنهم لا يشهدون على أحد من أهل القبلة بأنه في النار لذنب عمله، ولا لكبيرة أتاها، ولا يشهدون لأحد أنه في الجنة بصالح عمله، والجهاد ماضٍ مع الأئمة برًّا وفاجرًا، ولا يبطله جور جائر ولا عدل عادل، والجمعة والعيدان والحج مع السلطان وإن لم يكن برًّا تقيًّا، ودفع الصدقات والأعشار والخراج والفيء والغنائم إليه عَدَل فيها أو جار، والانقياد لمن ولَّاه[(٤)] الله أمركم، لا تنزع يدًا[(٥)] من طاعة، ولا يخرج عليه بسيف حتى يجعل الله فرجًا ومخرجًا، ونسمع ونطيع ولا ننكث [بيعته][(٦)]، ونكف عن أهل القبلة فلا نكفر أحدًا منهم بذنب، ولا نخرجه من الإسلام بعمل، فمن فعل ذلك: فهو مبتدع مخالف للجماعة»[(٧)]. انتهى.

---

(١) هو حديث أسامة بن زيد في السرية التي بعثها النبي ﷺ إلى جهينة، رواه مسلم (٩٦).

(٢) رواه البخاري (٤٠١٩)، ومسلم (٩٥) من حديث المقداد بن عمرو الكندي.

(٣) «أعلام الموقعين» (٦/ ٣٨٢ ـ ٣٨٣).

(٤) في المخطوط: «والاه»، والمثبت من «حادي الأرواح».

(٥) في المخطوط: «يده»، والمثبت من «حادي الأرواح».

(٦) سقطت من المخطوط، والمثبت من «حادي الأرواح».

(٧) «حادي الأرواح» (٢/ ٨٣٠ ـ ٨٣٢).

قلت: فهل شيء أبين من ذلك في ابتداعك وإلحادك، ومخالفتك لابن القيم وعنادك؟! فإنك تشهد للمويس وغيره من علماء المسلمين بالنار، وتلعنهم وتقول: كفرٌ ما يبلغ جزءًا[١] من ألف جزء من كفر المويس، وقال شاعركم ابن حبشان الذي شبهتموه[٢] بحسان:

ففاز فوازٌ بجنةِ ربه وكُب في النار حيث بل الدماء

وليس عنده دليل عن أن فوازًا في الجنة، إلا أنه قتل في جزيرتهم، ولا على قاتله أنه في النار[٣] إلا أنه عاداهم.

وأشعار هذا الزنديق التي جميعها كذب وبهتان، وتضليل الأمة وتكفير وطغيان، عندكم ألزم من أوراد المساء والصباح، وآكد مما في الأحاديث الصحاح؛ لأنه فيه يلعن السلطان، ويشهد بأنه كافر وشيطان، فسبحان من أمات قلوبكم، وأنالكم في الدنيا مطلوبكم.

ومن العجب العجاب: أنه لما صالح أهل حرمة، وشرط عليهم شروطًا[٤]؛ منها: أنه ينفي خمسة منهم من نجد إلى الريق، فقالوا له: عطنا أمانًا إلى أن نصل الكويت أو البصرة، فكتب لهم الأمير سعود ما لفظه: الذي يعلم به من يراه من المسلمين أني معطي فلانًا وفلانًا وفلانًا وفلانًا من حرمة إلى الكويت، ومن الكويت إلى النار. انتهى. فتأمل.

وقال ابن القيم في «شرح المنازل»: «وأما الفسوق فهو في كتاب الله نوعان: مفرد مطلق[٥]، ومقرون بالعصيان، والمفرد نوعان: فسق كفر يخرج عن الإسلام، وفسق لا يخرج عن الإسلام»[٦].

إلى أن قال: «وأما الذي لا يُخرج: فسقٌ من جهة العمل، وفسق من جهة الاعتقاد؛

---

(١) في المخطوط: «جزاءً».

(٢) في المخطوط: «شبهوته».

(٣) في المخطوط زيادة: «إلا أنه في النار».

(٤) في المخطوط: «شروط».

(٥) في المخطوط: «مفرد ومطلق»، والمثبت من «مدارج «السالكين».

(٦) «مدارج السالكين» (١/ ٣٦٧).

كفسق أهل البدع الذين يؤمنون بالله ورسوله، ويحبون ما أحب الله ورسوله، لكن ينفون كثيرًا مما أثبته الله ورسوله جهلًا وتأويلًا وتقليدًا لشيوخ، ويثبتون ما لم يثبته الله ورسوله كذلك، فهؤلاء كالخوارج، وكثير[١] من الرفضة والقدرية والمعتزلة، وكثير من الجهمية»[٢]. انتهى.

انظر إلى كلامه في القدرية، أثبت لهم الإسلام وهو غير مرة يقول: القدرية مجوس هذه الأمة، ويقول: مشركين، وانظر أيضًا قوله: (جهلًا وتأويلًا وتقليدًا لشيوخ)، فالجهل عنده عذر، والتقليد عذر، قال في النونية:

وأخو الجهالة في خفارة جهله ... والجهل قد ينجي من الكفران[٣]

وقال ابن القيم أيضًا في كتاب «طريق الهجرتين»، في أهل الكبائر، قال: «وأما الطبقة الثالثة عشر: فطبقة أهل المحنة والبلية، نعوذ بالله من ذلك، وإن كانت آخرتهم إلى الخير، وهم -أي: أهل المحنة والبلية- قوم خفَّت موازينهم، ورجحت سيئاتهم على حسناتهم، فغلبتها السيئات، فهذه الطبقة اختلفت فيها أقاويل الناس، وكثر فيها خوضهم، فطائفة كفرتهم وأوجبت لهم الخلود، وهذا مذهب الخوارج، بل يكفرون من هو أحسن حالًا منهم.

إلى أن قال: والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر الذي مضمونه الخروج على أئمة الجور بالسيف، ونزع اليد من طاعتهم، ومفارقة جماعة المسلمين: من قواعد أهل الاعتزال، وبدع أهل الضلال»[٤]. انتهى.

انظر قوله رحمه الله: (وإن كانت آخرتهم إلى خير) تجده[٥] خارجًا من قلب ليس فيه

---

(١) في المخطوط: «وكثيرا».

(٢) «مدارج السالكين» (١/ ٣٦٩).

(٣) «الكافية الشافية» (ص٦٩).

(٤) «طريق الهجرتين» (٢/ ٨٣٥ ـ ٨٣٦).

(٥) في المخطوط: «تجدهم».

غش لهذه الأمة، ولا يطلب منها نار[١] قريبه ونزيله مسيلمة الكذاب.

وانظر قوله: (بل يكفرون من هو أحسن حالًا منهم)، فليت شعري لو سمع ابن القيم من يسأل عن أعلم مَن في الأرض كي يلعنه ويكفر، كما تقدم عن بعض هؤلاء المارقين، أو سمع قول ابن عبد الوهاب: «ليس أبو حنيفة على شيء»، وقوله: «من لم يكفر العلماء فهو أكفر من فرعون»، وقوله: «قال العلماء كذا، وردَّ الله عليهم بكذا» في ورقات صنفها جميعًا بهذا المعنى.

وانظر قوله: (والأمر بالمعروف...) إلى آخره؛ فإن ابن عبد الوهاب ليزعم أنه يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر، فلو فرضنا أنه صادق، فهل يمكنه أن يدعي أنه لم يخرج عن طاعة[٢] السلطان العدل -إن شاء الله تعالى-، ويفارق جماعة المسلمين، ويقتل من لم يقلده من الموحدين؟ لا يمكنه ذلك؛ لأن الحسَّ يكذبه، لكن له أن يقول: ما حصل لنا به ترويج على الناس من كلام العلماء ابن القيم وغيره: فهو من المحكم، وما كان صريحًا لا يمكن الترويج به: فنحن نقطع أنه من المتشابه. ويأتي أنه صرح بذلك في كتابه الذي سماه كشف الشبهات، ولو اتسع المجال أطال المقال.

فائدة: اعلم أن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وإن كان من فرض الكفاية، لكن له شروط كثيرة؛ منها: أن ينبغي أن يكون فقيهًا فيما يأمر به، فقيهًا فيما ينهى عنه، رفيقًا[٣] فيما يأمر به، رفيقًا[٤] فيما ينهى عنه، حليمًا فيما يأمر به، حليمًا فيما ينهى عنه، فالتفقه ليعرف، والرفق ليسلك[٥] أقرب الطريق إلى تحصيل المقصود، والحلم ليصبر[٦] على الأذى.

---

(١) هذا ظاهر المخطوط، وتحتمل: «ثأر».

(٢) في المخطوط: «طاعته».

(٣) في المخطوط: «رقيقا».

(٤) في المخطوط: «رقيقا».

(٥) في المخطوط: «لسلك القرب أقرب».

(٦) في المخطوط: «ويصبر».

ومنها: أنه لا ينكر إلا في محرم مجمع على[١] تحريمه، أو في اعتقاد الفاعل، وليس للعالم أن ينكر مختلفًا فيه حتى يعلم من الفاعل أنه حال ارتكابه معتقد تحريمه، أو يغلب على ظنه ذلك؛ اعتمادًا على ظاهر حاله. قاله أصحابنا.

ولا إنكار[٢] في مسائل الاجتهاد، ومن أنكر فلجهله بمقام المجتهدين، وقال النووي وغيره من الشافعية: لا إنكار في المختلف فيه[٣]. وقال القرطبي من المالكية: ما صار إليه إمام، وله وجه في الشرع: لا يجوز لمن خالفه أن ينكره. وهذا لا يُختلف فيه[٤]. انتهى.

وجميع دعواكم على الناس ما يقال عند المشاهد -كما في هذه الرسالة-، وذلك ظنٌّ منكم بتخمين، لا تحقيق ويقين؛ لأنكم لم تروا المشاهد، وليست في بلدكم، وهي حدثت في صدر الإسلام، وفي زمن الأئمة الأعلام، ولم يشددوا فيها، ويأتي ما فيها في آخر شرح الرسالة. وأكثر من تشدد[٥] فيها ابن تيمية وتلميذه ابن القيم، وهذا كلامهم موجود، وغايته: أنهم جعلوا جميع ما يفعل عند المشاهد من الشرك الأصغر الذي هو في هذه الأمة أخفى من دبيب النمل، ولا يسلم منه أحد إلا من عصمه الله تعالى من خواص الخلق، مع أنهما رأيا ما يفعل عندها وهي ببلدهم، وغاية ما وقع منهما التنكير[٦] على بعض الناس باللسان فقط، فهل أخرجا واحدًا من أهل المشاهد من دائرة الإسلام، أو عاملا معاملة الكافر يومًا من الأيام، أو كفَّرا من لم يكفر أهل الشام كما تقول لأهل نجد: من لم يكفِّر أهل الشام فهو كافر؟! أما رأيت ممادح ابن تيمية وابن القيم الشامَ وأهلَها، التي مَن رآها تمنى أنه يسكنها أو يراها أو يدفن فيها؟!

---

(١) في المخطوط: «عليه».

(٢) في المخطوط: «والإنكار».

(٣) ينظر: «شرح النووي على مسلم» (٢/ ٢٣).

(٤) ينظر: «المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم» (١/ ٢٣٢ ـ ٢٣٣).

(٥) في المخطوط: «تعدد».

(٦) كذا في المخطوط.

فلنذكر بعض كلامهما فيما يفعل عند المشاهد، وفي الشرك الأصغر والأكبر، فنقول:

قال ابن القيم في «المدارج»: «(فصل): والكفر الأكبر خمسة أنواع: كفر تكذيب، وكفر استكبار وإباء مع التصديق، وكفر إعراض، وكفر شكٍّ، وكفر نفاق»(١).

ثم أخذ يفصل ذلك بما يدل على أن جميع من كفره ابنُ عبد الوهاب سالمٌ من ذلك؛ لأنه ليس فيهم من هو مكذب لله ورسوله قاصدًا(٢)، ولا كارهًا للإسلام مع التصديق، ولا شاكًّا في نبوة محمد ﷺ ومعرضًا عنها، حاشا أن فيهم شيئًا من ذلك، سيما في جزيرة العرب التي أيس الشيطان أن يعبد فيها، لكن قد يقع من بعض الجهال شيء(٣) من الشرك العملي الذي لا يخرج عن الملة باتفاق المسلمين. نعم إن صرح ابنُ عبد الوهاب بما يُفهم من لسان حاله: توجَّه في جميع مَن كفَّر صدقُ مقالِه، وذلك أن لسان حاله يدعي النبوة، فإن صرح بذلك: أصاب؛ لأن بعضهم مكذب له فيما أحدث في الدين، وبعضهم كاره ما جاء به من الافتراء على الله ورسوله والمؤمنين، وبعضهم شاكٌّ في أمره، وقد يقال: وبعضهم متكبر عليه، وفي الحديث عنه ﷺ: **«التكبر على المتكبر صدقة»**(٤)، وهذا الضال أقبح المتكبرين.

ثم قال ابن القيم: «(فصلٌ): وأما الشرك الأصغر: فكيسير(٥) الرياء، والتصنع للخلق، [والحلف](٦) بغير الله، وقولِ الرجل: ما شاء الله وشئتَ، وهذا من الله ومنك، وأنا بالله وبك، وما لي إلا الله وأنت، وأنا متوكل على الله وعليك، ولولا الله وأنت لم يكن كذا، وطلبِ الحوائج من الموتى، والاستغاثةِ بهم، والتوجهِ إليهم، والخوفِ من غير الله، والتوكلِ على

---

(١) «مدارج السالكين» (١/ ٣٤٦).

(٢) بعدها في المخطوط زيادة: «وليس».

(٣) في المخطوط: «شيئا».

(٤) قال الملا علي القاري في «الأسرار المرفوعة في الأخبار الموضوعة» (ص١٧٥): «قال الرازي هو كلام مشهور. قلت: لكن معناه مأثور».

(٥) في المخطوط: «فكثير»، والمثبت من «مدارج السالكين».

(٦) سقطت من المخطوط، والمثبت من «مدارج السالكين».

غير الله، والعملِ لغير الله، والتوبة للشيخ. إلى أن قال: وهذا باب واسع جدًّا، ولو تتبعنا أنواع الشرك الأصغر في هذا الباب: لخرجنا من[1] المقصود. وفي نسخة معتبرة: والشرك أنواع كثيرة لا يحصيها إلا الله، ولو ذهبنا نذكر أنواعه: لاتسع الكلام أعظم اتساع»[2]. انتهى.

فعلم أن مراد الشيخِ: الأصغرُ، بلا ريب؛ لأنه قدم أن الأكبر خمسة أنواع، ولأنه وغيره عدَّ جميع ذلك من الشرك الأصغر غير مرة في هذا الكتاب.

وقال ابن القيم أيضًا في «إغاثة اللهفان»: ومن أنواع الشرك الأصغر النذرُ لغير الله؛ فإنه شرك؛ كالحلف بغير الله؛ لما في السنن من حديث عقبة بن عامر عن النبي ﷺ: «**النذر حلفة**»[3][4]، ويأتي في شرح رسالته.

ومن العجب: ابن عبد الوهاب يجعل التوبة إلى الشيخ من أعظم المكفرات، ويقول: لا يجوز التقليد. وينسى قوله: لا يصح لأحد إسلام إلا تائبًا على يدي، ومقلدًا لي في كل أقوالي.

وأعجب من ذلك: كونه يستدل على تكفير الأمة قاطبة بقول الشيخ تقي الدين: أو جعل بينه وبين الله وسائط. وهو يجعل نفسه من أعظم الوسائط؛ لأنه لا يتمُّ لأحد إسلامٌ إلا على يديه أو يدي من استنابه، ويأتي موضحًا إن شاء الله تعالى.

وقال ابن تيمية -رحمه الله- في الرد على ابن البكري: «فإن بعد معرفتي ما جاء به الرسول ﷺ نعلم بالضرورة أنه لم يشرع لأمته أن يدعوا أحدًا من الأموات، لا لفظ[5]

---

(١) كذا في المخطوط.

(٢) «مدارج السالكين» (١/ ٣٥٢ _ ٣٥٤).

(٣) رواه أحمد (١٧٣٤٠) بلفظ: «إنما النذر يمين، كفارتها كفارة اليمين»، وبنحوه الطبراني في الكبير (١٧/ ٣١٣) (٨٦٦)، ورواه مسلم (١٦٤٥) بلفظ: «كفارة النذر كفارة اليمين»، واللفظ الذي ذكره المصنف تبعًا لابن القيم ورد في «مسائل الإمام أحمد» رواية ابنه صالح (١/ ٣٩٧).

(٤) لم أقف عليه في إغاثة اللهفان، وينظر: «مدارج السالكين» (١/ ٣٥٣).

(٥) في «الاستغاثة في الرد على البكري»: «بلفظ».

استغاثة ولا بغيرها، كما أنه لم يشرع لأمته السجود لميت ولا إلى ميت، ونحو ذلك، بل نعلم أنه نهى عن هذه الأمور.

إلى أن قال: وكان هذا وأمثاله يدعون الأموات ويسألونهم ويستجيرون بهم ويتضرعون إليهم، وربما كان ما يفعلونه بالأموات أعظم؛ لأنهم إنما يقصدون الميت في ضرورة نزلت بهم، فيدعون دعاء المضطرين، راجين قضاء حاجتهم بدعائه والدعاء عند قبره، حتى إن العدو الخارج من الشريعة لما قدم دمشق: خرجوا يستغيثون عند القبور التي يرجون عندها كشف ضرهم، وقال بعض الشعراء:

يا خائفين من التتر لوذوا بقبر أبي عمر ينجيكم من الضرر

فقلت لهم: هؤلاء الذين تستغيثون[١] بهم، لو كانوا معكم في القتال: لأمكن أن ينهزموا، كما انهزم من المسلمين يوم أحد[٢].

إلى أن قال: لكن لقلة العلم، من كثرة الجهل بآثار الرسالة في كثير من المتأخرين: لم يمكن تكفيرهم بذلك»[٣]. انتهى.

فيا عباد الله انظروا، هذا ابن تيمية لما نهى الذين يفعلون عند المشاهد[٤] هذه الأفعال: كفَّروه، ومع ذلك يقول: لا يمكن تكفيرهم.

وابن عبد الوهاب يقول في المويس: كفر فرعون ما يبلغ جزءًا من ألف جزء من كفر المويس؛ لأنه لم يوافقه، وتقدم أن المويس يتحرز من الشرك الأصغر تحرزًا كليًا، وتقدم تسويتُه القبر.

---

(١) في المخطوط: «يستغيثون»، والمثبت من «الاستغاثة في الرد على البكري».

(٢) في المخطوط: «بواحد»، والمثبت من «الاستغاثة في الرد على البكري».

(٣) «الاستغاثة» (ص٤١١ ـ ٤١٣).

(٤) في المخطوط: «المشاهدة».

وأيضًا جميع مَن كفَّر ابنُ عبد الوهاب وقتَل: مِن أهل نجدٍ، ولم يوجد في نجدٍ قبرٌ عليه لبنة واحدة ولا حجرة واحدة إلا النصائب، إلا أنهم ذكروا أن على بعض قبور الصحابة التي في الجبيلة بناءً غير مشيد، وضعه خالد بن الوليد رضي الله عنه لعذر، وهو كون الأرض حجارة، ولا يمكن تعميق القبر، فهدمه ابن عبد الوهاب، فكأنه يدَّعي أنه أعلم من أصحاب رسول الله ﷺ، مع أن البناء عليها إذا كان لغير حاجة: مكروه أو مباح، ولم يُسمع أحد[1] من العلماء قال فيها إلا الكراهة، إلا قول ابن القيم في «إغاثة اللهفان»: «يجب هدم القباب»[2]. وأما في «الهدي» فقال: «لم يكن من هديه ﷺ تعليتها وبناؤها بآجُرٍّ ولا حجر ولا لبِن، ولا تشييدها وتطيينها، ولا بناء القباب عليها، وكل هذا بدعة مكروهة»[3]. فصرح بالكراهة كغيره من أهل الفقه، ومن المعلوم أن «الهدي» و«المدارج» هما عمدة كتبه، كما ذكر صاحب الطبقات في ترجمته، ويأتي آخر الرسالة موضحًا.

وقال ابن القيم: حتى يجعل قبره مسجدًا؛ مخافة الفتنة[4][5]. فنقله ابن القيم عن الإمام[6]، ولم يزد عليه، فهو علامة رضاه به. ويأتي موضحًا آخر الرسالة.

❁ ❁ ❁

(١) في المخطوط: «أحدا».

(٢) «إغاثة اللهفان» (١/ ٣٨٠).

(٣) «زاد المعاد» (١/ ٥٠٤ ـ ٥٠٥).

(٤) في المخطوط: «لفتنة».

(٥) «إغاثة اللهفان» (١/ ٣٤٣).

(٦) المراد بالإمام الإمامُ الشافعي رضي الله عنه.

الفصل الخامس
في الرد عليه من كلام ابن مفلح

أما ابن مفلح: فهو من أعيان علماء الحنابلة، والمعول عندهم على كلامه وعلى كتابه المسمى بالفروع، وهو تلميذ ابن تيمية، قال ابن القيم في حقِّه: ما علمتُ تحت أديم السماء أعلم بالفقه ومذهب أحمد من ابن مفلح[١].

وقال في «الفروع»: «ويجوز التوسل بصالح، وقيل: يستحب، قال أحمد في «منسكه» الذي كتبه للمروذي: إنه يتوسل بالنبي ﷺ، وجزم به في «المستوعب» وغيره»[٢].

وقال ابن مفلح في «الفروع» أيضًا: «ويكره استعمال النيران عند القبور، والتبخير بالعود، والأبنية الشاهقة، سموا ذلك مشهدًا واستشفوا بتربته من الأسقام، وكتبوا إلى التربة الرقاع ودسوها في الأثقاب، فهذا يقول: جِمالي جَربَت، وهذا يقول: أرضي قد أجدبت، كأنهم يخاطبون حيًّا ويدعون إلهًا»[٣]. انتهى. وجعل جميعَ ذلك مكروهًا، ويأتي.

وقال فيه أيضًا: «قال ابن رزين في النذر لغير الله كنذره لشيخ معين استغاثةً به وقضاء الحاجة منه؛ كحلفه بغيره»[٤]. انتهى.

---

(١) ينظر: «المقصد الأرشد» (٢/ ٥١٩).

(٢) «الفروع» (٣/ ٢٢٩).

(٣) «الفروع» (٣/ ٣٨٢).

(٤) «الفروع» (١١/ ٧٨).

ويدل على ذلك الحديثُ الذي تقدم قريبًا، وهو قوله عليه السلام: «**النذر حلفة**»[١]، فهو مكروه عند جمهور العلماء، ويدل على أنه المقدم عند ابن مفلح قوله بعد ذلك: «وقال غيره: هو نذر معصية. وقاله[٢] شيخنا أيضًا. إلى أن قال: وقال شيخنا فيمن نذر قنديل[٣] لقبر النبي ﷺ: يصرف لجيران النبي ﷺ قيمته.

وقال أيضًا في النذر للقبور: هو للمصالح ما لم يعلم ربه، وفي الكفارة الخلاف»[٤].

وقال فيه أيضًا: «قال في «شرح مسلم»: يجب قتل[٥] الخوارج والبغاة إجماعًا، ثم قال القاضي: أجمع العلماء أن الخوارج وأشباههم من أهل البدع، متى خرجوا عن الإمام، وخالفوا رأي الجماعة: وجب قتالهم بعد الإنذار والإعذار»[٦].

وقال فيه أيضًا: «ومن أطلق الشارع كفره: فقيل: كفر النعمة، وقيل: قارب الكفر، وذكر ابن حامد روايتين: أحدهما: تشديد، ونقل حنبل: كفر دون كفر لا يخرج عن الإسلام. والثانية: يجب التوقف، ولا يقطع به»[٧]. انتهى كلام ابن مفلح.

تنبيه: وليعلم الواقف عليه أني إنما اقتصرت في هذه الفصول الثلاثة على كلام ابن تيمية وابن القيم وابن مفلح، وإن كان هناك من هو أعلم منهم وأفضل منهم وأَبْيَنُ كلامًا في الرد على هذا المبتدع، لكن السبب الداعي لذلك: أنه يستدل على تكفير المسلمين بمفاهم باطلة يفهمها من كلامهم، وهم منزهون عن ذلك، ولكن حبُّك الشيءَ للشيء يعمي ويصم، فهو لفرط حبه لتكفير المسلمين وقتلهم وأكل أموالهم: يرى الحق في صورة

---

(١) سبق تخريجه (ص١٥٠).

(٢) في المخطوط: «وقال»، والمثبت من الفروع (١١/ ٧٨).

(٣) كذا في المخطوط.

(٤) «الفروع» (١١/ ٧٨).

(٥) في «الفروع»: «قتال».

(٦) «الفروع» (١٠/ ١٧٣).

(٧) «الفروع» (١٠/ ٢١١ ـ ٢١٢).

الباطل، والباطل في صورة الحق، فالمحبة الحاصلة له من هذه الأشياء، وفرحه بها وبالظفر بعدوِّه، وشفاء نفسه، وقضاء وطره، وجهله، وظنه بالله وبرسوله وبالعلماء= يمنعه من تحديق النظر في معرفة بطلانه، وإلا فهو أبين من الشمس، ويشهد لهذا الحديثُ المرفوع: «حبك للشيء يعمي ويصم»(١). وأيضًا فمن المعلوم أن هذه المشاهد حدثت في صدر الإسلام، وفي وقت الأئمة الأعلام، وأكثر من بالغ فيها وفيما يفعل عندها، بل وفي جميع أنواع الشرك الأصغر والأكبر: ابنُ تيمية وابن القيم، وهذه نصوصهما على أن هذه الأشياء مكروهة، وقد أطلقا في بعض المواضع على شيء منها الحرمةَ، أو لفظ الشرك، أو لفظة تكفير، لكن إنما هو تخويف وتشديد وتحذير، كما قال ابن القيم: القدرية مجوس هذه الأمة، وأثبت لهم الإسلام في مواضع أخر، وأيضًا فلم يعامِلوا شخصًا ممن يشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدًا رسول الله مثل ما عامَلْتَ أنت جميع العلماء، مع أنَّا لو فرضنا وقدَّرنا أن ذلك وقع منهم -وهم منزهون إن شاء الله من ذلك-: لزم حمله على غير التكفير، كما حمل أصحاب رسول الله ﷺ فمَن بعدهم من أئمة الإسلام نصوصَ الوعيد عن الله ورسوله، أو التوقف كما فعل أحمد في الرواية المرجوحة عنه، كما تقدم قريبًا.

ومن أعجب العجائب: أن ابن عبد الوهاب يقول في ورقاته التي سماها كشف الشبهات -وهي واللهِ: جلب الشبهات، بل واللهِ: الشبهاتُ بعينها، قال فيها: وأنا أذكر لك شيئًا مما ذكر الله تعالى في كتابه، جوابًا لكلامٍ احتج به المشركون في زمننا علينا -ويعني بالمشركين: العلماء-.

إلى أن قال: مثال ذلك: إذا قال لك بعض المشركين: ﴿أَلَآ إِنَّ أَوۡلِيَآءَ ٱللَّهِ لَا خَوۡفٌ عَلَيۡهِمۡ وَلَا هُمۡ يَحۡزَنُونَ﴾ [يونس: ٦٢]، وإن الشفاعة حقٌّ، أو ذكر كلامًا للنبي ﷺ يستدل به على شيء من باطله، وأنت لا تفهم معنى الكلام الذي ذكر: فجوابه بقولك: إن الله ذكر أن الذين في قلوبهم زيغ يتركون المحكم ويتبعون المتشابه. وهذا جواب جيد سديد(٢). انتهى.

---

(١) رواه أحمد (٢١٦٩٤)، وأبو داود (٥١٣٠) من حديث أبي الدرداء.

(٢) «كشف الشبهات» (ص٢٣).

فواعجبًا من رجل يدعي[(١)] التجديد، وهذا عنده جواب سديد، فهذا والله شهادة منك عليك، تؤذن بأنك لا عقل عندك ولا علم لديك، إذا أقررت أنه لا يفهم كلام الله ولا كلام رسوله ولا يعلم معناه، فكيف يسعه أن يجيب أن ذلك من المتشابه، ولا يسعنا أن نتوقف فيما لم تفهم من كلام ابن تيمية وابن القيم كما توقف أحمد في الرواية الثانية فيما أطلق الشارع الكفر فيه، أو نحمله محملًا حسنًا[(٢)] كما هو المنصوص عن العلماء، أو نقول: هذا من المتشابه؛ كما قلت أنت في كلام الله وكلام رسوله، أو نقول: ليس هذا من كلام الشخصين بل دسسته أنت ومثلك من الأغبياء، أو نقول: كلٌّ يؤخذ من كلامه ويترك إلا رسول الله ﷺ، والإنسان محل للزلل والنسيان، وهما لم يدعيا العصمة مثلك، ولا أوجبا حمل الناس عن[(٣)] كلامهما، بل يعترفان بالعجز والتقصير؟!

ومن إنشاد شيخ الإسلام ابن تيمية لنفسه قبيل موته بأيام، وهو هذا:

أنا[(٤)] الفقير إلى رب السمواتِ ... أنا المسكين في مجموع حالاتِي
أنا الظلوم[(٥)] لنفسي وهي ظالمتي ... والخير إن جاءنا من عنده ياتي[(٦)]

ومن كلام ابن القيم:

بني أبا[(٧)] بكر كثير ذنوبه ... فليس على من نال من عرضه إثمُ
بني أبا بكر غدًا متصدِّرا ... يعلِّم عِلمًا وهو ليس له علمُ

---

(١) في المخطوط: «يدي».
(٢) في المخطوط: «حسن».
(٣) كذا في المخطوط.
(٤) في المخطوط: «أن».
(٥) في المخطوط: «المظلوم».
(٦) ينظر: «العقود الدرية» (ص٢٩٥).
(٧) كذا في المخطوط وفيما بعدها.

بني أبا بكر كما قال ربُّه هلوع كنود[١] وصفه الجهل والظلمُ
بني أبا بكر وأمثاله غدت بفتواهم هذا[٢] الخليقة تأتم
وليس لهم في العلم باع ولا التُّقى ولا الزهد، والدنيا لديهم هي الهمُّ[٣]

فهذا كلامهما، ومع ذلك فهما عنك أبعد من الثريا عن الثرى؛ لأنهما بحرا[٤] في العلم والحلم والتُّقى، ولا من ظاهر كلامهما في هذه الأشياء الكراهة أو الحرمة في شيء منها، وأنت لم تقنع بالحرمة عن الكفر الأكبر، بل لم تقنع بتكفير من فعله حتى كفَّرتَ من لم يفعله ولم يعرفه، ولم ترض بذلك، بل قلت فيمن ينكره غايةَ الإنكار، ويحترز منه تحرز الأبرار: كفر فرعون ما يبلغ جزءًا من ألف جزء من كفر المويس، فأنت واللهِ تنادي بملء فِيكَ: أن الجنةَ والعصمة لمن أطاعك والكفرَ والنار لمن يعصيك.

فرحم الله ابن القيم حيث قال:

وجعلتم التكفير عينَ خلافكم ووفاقكم علامة[٥] الإيمان[٦]

إلى أن قال:

لو كان ثَمَّ حَيَا وأدنى مسكة من دين او علم ومن إيمان
لم تجعلوا آراءكم ميزان كفـ ـر الناس بالبهتان والعدوان
هبكم تأولتم وساغ لكم الكفر[٧] من يخالفكم بلا برهان

(١) في المخطوط: «كتوع».
(٢) كذا في المخطوط.
(٣) ينظر: «أعيان العصر وأعوان النصر» (٤/ ٣٦٩).
(٤) كذا في المخطوط، ولعلها: «بحران».
(٥) كذا في المخطوط، والذي في مطبوعة «الكافية»: «فحقيقة».
(٦) «الكافية الشافية» (ص٢٣٢).
(٧) كذا في المخطوط، والذي في مطبوعة «الكافية»: «أيكفر».

هـذي الوقاحـة والجـراءة والجهالـة يـا[1] ويحكـم يـا فرقـة الطغيـان
الكفـر حـق الله ثـم رسـوله بالنـص يثبـت لا بقـول فـلان[2]

انتهى.

وكما قال عبدالله بن زيد -وكان ممن نشأ في هذه الفتنة وعرفها معرفة تامة؛ لأنه وأباه من تلاميذ ابن عبد الوهاب وأخذ عنه وتعلم عنه ثم أنقذه الله من ذلك وذمهم بقصيدة طويلة منها قوله-:

تحقيـق توحيدهـم تجريـد طاعتهـم في كل رأي مـن الأهـواء مسـترق
مكـر ونكـر وهذيـان زخرفهـا عشـر الفتيـل يـرى في سـورة الوسـق

وقال فيه عبد الباسط الجنيد -وهو أيضًا نزيل له ومعاصر له قصائد كثيرة منها-:

أتانـا بقـول النـاس في رده ومـا يـدل علـى الإسـلام إلا أنـا وحـدي
ومـن يعـص أمـري فهـو في النار خالـد ومـن يطـع أمـري فهـو في جنـة الخلـد

وقال أيضًا:

وإذا أجـاب: أظـن هـذا هكـذا فكأنمـا يلقيـه عـن جبريـل

وقال أيضًا:

أيكفـر مـن خالـف دينًـا بنـاءه لكـم شـاد أبليسُ اللعيـن وأسَّسـا

وقال أيضًا:

ودينكـم كـل مـن حـد فهـل عندكـم في ذا حديـث معـن[3]

---

(١) ليست في مطبوعة النونية.

(٢) «الكافية الشافية» (ص٢٣٢).

(٣) كذا في المخطوط.

قلت: وأصل هذه البلية: الرضا عن نفسه، والإعجاب بها، ورؤيته عيوب الناس، وغفلته عن عيبه، وخوفه على الناس، وأمنه على نفسه، وظنه السوء في الناس، والخيرَ في نفسه، وهذه الأمور رأس كل بلية، قال عمر رضي الله عنه: «كفى بالمرء عيبًا أن يتبين له من الناس ما يخفى عليه من نفسه، ويمقت الناس على ما يأتي»[١].

وقيل للربيع بن خثيم: «ما نراك تعيب أحدًا ولا تذمه، فقال: ما أنا على نفسي راض فأتفرغ من عيبها إلى غيرها؛ إن الناس خافوا الله على ذنوب العباد وأمِنوا على ذنوبهم»[٢]. انتهى.

وهذا -واللهِ- ابن عبد الوهاب رضي على نفسه فتفرغ لعيوب الناس، وأمِن من ذنوبه وخاف من ذنوب الناس، قال الحسن: «ابنَ آدم لن تنال حقيقة الإيمان حتى [لا][٣] تعيب الناس بعيب[٤] هو فيك، أو أعظم منه، ولتبدأ بذلك العيب من نفسك فتصلحه، فما تصلح عيبًا إلا ترى عيبًا، فيكون شغلك في خاصة نفسك»[٥].

وقال الجوزي[٦]:

يمنعني من عيب غيرِي الذي أعرف من العيب[٧]
عيبي لهم بالظن مني لهم ولست من عيبي في ريبِ[٨]

---

(١) «الزهد» لابن المبارك (ص٢١٥).

(٢) «حلية الأولياء» (٢/ ١١٠).

(٣) سقطت من المخطوط والمثبت من «الصمت» لابن أبي الدنيا.

(٤) في المخطوط: «بطيب».

(٥) «الصمت» لابن أبي الدنيا (١٩٧).

(٦) كذا في المخطوط.

(٧) كذا في المخطوط، والبيت في المنتظم (١٢/ ٢٣٩) نقلًا عن أبي البختري في ترجمته، ولفظهُ:

«يمنعني من عيب غيري الذي أعرفه فيَّ من العيب»

(٨) كذا في المخطوط، والبيتان المذكوران بينهما بيتان آخران في المصدر السابق.

وأما ابن عبد الوهاب: فلا ريب في هذه عنده في كماله وعيوب الناس، وظنه في الشر يفيد العلم، كما في البيت المتقدم قريبًا.

وقال ابن الجوزي أيضًا:

إذا ما ذكرتَ الناس فاترك عيوبهم ... فلا عيب إلا دون ما فيك يذكرُ
فإن عبتَ قومًا بالذي فيك مثله ... فكيف يعيب[1] العورَ مَن هو أعورُ
وإن عبتَ قومًا بالذي ليس فيهمُ ... فذلك عند اللهِ والناسِ أكبرُ
فسالِمْهُم[2] بالكفِّ عنهم فإنهم ... بعيبك من عينيك[3] أهدى وأبصرُ[4]

واللهَ أسأل، وبنور وجهه الكريم أتوسل: أن يُقِرَّ بذهابه العينَ، ويجعله عن قريب أثرًا بعد عين.

وهذا أوان الشروع في شرح رسالة التطفيف، وتبيين ما فيها من الزور والكذب والتحريف، وكشف حقائق معانيها، وهدم قواعد مبانيها، وإظهار أن ما نهى عنه وكفَّر به الأمة: قد وقع هو فيه، وأنه مخادع معاكس سفيه، مع اعترافي بالعجز وعدم الأهلية لسلوك تلك المسالك، لكن الغيرة الإسلامية اقتضت ذلك.

❁ ❁ ❁

---

(١) في المخطوط: «تعيب»، والمثبت من «الدر الفريد وبيت القصيد».
(٢) في المخطوط: «فالمهم».
(٣) في المخطوط: «عينك».
(٤) لم أقف عليه عند ابن الجوزي، وهذه الأبيات لابن مهدي كما في «الدر الفريد» (٢/ ٣٥٧).

قال: (بسم الله الرحمن الرحيم).

أقول: وهذا أول ما نرد عليه في تكفير المسلمين وجعلهم عبدة الأوثان؛ لأن من المعلوم المتحقق أن المسلم لا يبتدئ ما يهتم به إلا ببسم الله الرحمن الرحيم؛ تأسيًا بالكتاب العزيز، وعملًا بحديث: «**كل أمر ذي بال لا يبدأ فيه ببسم الله الرحمن الرحيم فهو أبتر**»[١]، ومخالفة الكفار؛ لأنهم يبتدؤون ذلك بأسماء أصنامهم، فعلم من ذلك أن كل من يبتدئ أموره باسم الله الرحمن الرحيم: أنه من المسلمين.

قال: (الحمد لله رب العالمين، والعاقبة للمتقين، ولا عدوان إلا على الظالمين).

أقول: هذه أخذها من «إغاثة اللهفان في مصائد الشيطان» لابن القيم، وهي خطبة كتاب أبي بكر الطرطوشي ذكرها في فصل: ومن مكائد عدو الله ومصائده التي كاد بها من قلَّ نصيبه في العلم والدين، وصاد بها قلوب الجاهلين والمبطلين[٢]. فهؤلاء واللهِ صفات هؤلاء المغرورين.

وتتمة الخطبة المذكورة بعد الظالمين: ونسأل الله أن يرينا الحق حقًّا فنتبعه، والباطل باطلًا فنجتنبه[٣]. انتهى كلام الطرطوشي.

فتركَ الخبيثُ هذا خوفًا أن يظن السامع أنه في شك من دينه، أو يشك الرائي لرسالته

---

(١) أخرجه الخطيب في الجامع (١٢٣٢)، والسيوطي في الجامع الصغير (٦٢٨٤)؛ بلفظ: «... ببسم الله الرحمن الرحيم؛ أقطع».

(٢) بعدها كلمة غير واضحة في المخطوط.

(٣) «إغاثة اللهفان» (١/ ٤٠٤).

أنه لم يدَّعِي الكمال كإبليس قرينه، ويرشد إلى ذلك كونه عَدَلَ عن عادة العلماء في خطبهم ومراسلاتهم وتآليفهم؛ فإنهم فيها يعترفون بالفقر والعبودية، والتقصير وعدم الأهلية، وتقدم شعر ابن تيمية وابن القيم في ذلك المعنى.

وقال ابن تيمية أيضًا في «الفتاوي المصرية»: «ولهذا لا ينبغي لعبد أن يقول: إنه خير من يونس بن متى، فليس لأحد من العباد أن يرى نفسه، ولهذا كان سادات الخلفاء[١] يعترفون بذلك»[٢]. انتهى.

قال تعالى: ﴿فَلَا تُزَكُّوٓاْ أَنفُسَكُمۡۖ هُوَ أَعۡلَمُ بِمَنِ ٱتَّقَىٰٓ﴾ [النجم: ٣٢].

وقولي: إنه أخذها من «إغاثة اللهفان»؛ لعلمي أنها عندهم عظيمة الشان، ولا يعدلون بها كتابًا سوى القرآن، ويحفظونه كحفظه، ويستدلون بظاهر لفظها كلفظه.

ولما ذكر شيخنا المحرِّر محمد بن فيروز أنهم يقولون لأهل الأحساء وقت توليتهم لها واستيلائهم على بعض كتبه: هذا كتاب ابن فيروز الذي أخفاه عنكم -يعنون: «إغاثة اللهفان»-، قال: هؤلاء كالأنعام بل هم أضل سبيلًا، لا يفهمون ما يقولون، وإلا فابنُ القيم -على طريقتهم وما انتحلوه من الباطل- عندهم من أعظم الكافرين؛ لأنه سمَّى[٣] كتابه ذلك «إغاثة اللهفان»، فجعله مغيثًا، وهم يقولون: من جعل رسول الله ﷺ مغيثًا للملهوفين كفر، فكيف من جعل كتابه مغيثًا للملهوفين؟!

فسبحان من أعمى بصائرهم، وحكم عليها بالضلال المهلك.

وفي قوله: (العاقبة للمتقين)، وأن دينه السقيم ينتشر في جميع الأرضين، ويَعِدُ بذلك جنوده، ويُؤمنهم عقاب الله وحدوده، ويقول: أنتم أهل القرآن والتوحيد، والحلم والعلم والتجديد، ولكم العاقبة النافعة، في الدنيا وإذا وقعت الواقعة، إن أحسنتم فأنتم محسنون،

---

(١) في «مختصر الفتاوي المصرية»: «الخلائق».

(٢) «مختصر الفتاوي المصرية» (ص١٣١).

(٣) في المخطوط: «سيما».

وإن قصرتم فأنتم تشركون، وعن معاذ بن جبل: «سيبلى القرآن في صدور أقوام كما يبلى الثوب فيتهافت[١]، يقرؤونه لا يجدون له شهوة[٢] ولا لذة، يلبسون جلود الضأن على قلوب الذئاب، أعمالهم طمع لا يخالطه خوفٌ، إن قصروا قالوا: سنبلغ، وإن أساؤوا قالوا: سيغفر لنا؛ لأنا لا نشرك بالله شيئًا»[٣]. انتهى.

فليت شعري، أيُّ تقوى مع تضليل الأمة المحمدية، وقتل النفوس الزكية، وأكل أموال الأرامل[٤] والأيتام، وتكفير العلماء الأعلام؟! كما قيل:

ترجو النجاة ولم تسلك مسالكها[٥] إن السفينة لا تجري على اليَبَس[٦]

فإن قلتَ: فحيث كان هذا غرضه، فلو صرح بقول أبي تمام: «السيف أصدق إنباء من الكتب»[٧]:

لكان أولى.

قلتُ: لما كان مراده من هذه الرسالة المبالغة بلطف في التحيل والمكر: لم يسعه التصريح بذلك، وإلا فهذا اللفظ هو عادته المألوفة، وحجته المعروفة، فإنه دائما يقول: ما من سر إلا هذا السيف، ويتمثل بقول حسان رضي الله عنه:

فلما دعا والسيفُ صلتٌ[٨] بكفه له أسلموا واستسلموا وأنابوا[٩]

---

(١) في المخطوط: «الذنوب فيتهاوت»، والمثبت من سنن الدارمي.

(٢) في المخطوط: «بشهوة»، والمثبت من سنن الدارمي.

(٣) رواه الدارمي (٣٦٦٦).

(٤) في المخطوط: «الأمل».

(٥) في المخطوط: «مسلكها»، والمثبت من «ديوان أبي العتاهية».

(٦) «ديوان أبي العتاهية» (ص١٩٤).

(٧) «شرح ديوان أبي تمام» للتبريزي (١/ ٤٠).

(٨) في المخطوط: «صلتا».

(٩) في المخطوط: «ونالوا».

تنبيه: ورد في الخبر الصحيح عن سيد البشر: «**كل خطبة ليس**[١] **فيها [تشهد فهي]**[٢] **كاليد الجذماء**»[٣]، أي: قليلة البركة. انتهى.

فرسالته جذماء؛ لأنه لم يبدأها بالتشهد، ولم يختمها بالتشهد، ومن العجب: أنه يسب الفقهاء ويقول: سلمنا أنهم يعرفون الأحكام، والحلال والحرام، لكن يعرفوا بشهادة أن لا إله إلا الله ولم يتعرضوا لها ولا بمعناها[٤]، مع أن من ألف كتابًا يذكرها بعد البسملة والحمدلة، ويذكر معناها، ويختمون بها الكتاب غالبًا، فهو -واللهِ- أولى وأحرى بعدم فهم معناها، ولا بركة فيه ولا في كلامه، وهو يقرُّ لهم بالفقه، والفقيه أولى بمعرفة معناها من غيره، قال الوزير ابن هبيرة: الفقه: «استخراج الغوامض والاطلاع على أسرار[٥] الكلام»، ومعنى قوله عليه الصلاة والسلام: «**من يرد الله به خيرًا يفقهه في الدين**»[٦]، والمراد بالدين هذا الإسلام، قال تعالى: ﴿إِنَّ ٱلدِّينَ عِندَ ٱللَّهِ ٱلْإِسْلَٰمُ﴾ [آل عمران: ١٩]، ورأس الإسلام شهادة أن لا إله إلا الله.

وقال: (والصلاة والسلام على محمد خاتم النبيين والمرسلين وعلى آله وصحبه أجمعين).

أقول: تركنا الكلام على[٧] البسملة والحمدلة والصلاة على النبي ﷺ؛ لأنه معروف عند العلماء ومشهور، ولأن المقصود من هذا الشرح حلُّ ما أبرمه هذا المغرور.

قال: (من عبد العزيز إلى من يراه من العلماء والقضاة في الحرمين والشام ومصر

---

(١) في المخطوط: «يسن».

(٢) ما بين المعقوفتين سقط من المخطوط.

(٣) رواه أحمد (٨٠١٨)، وأبو داود (٤٨٤١)، والترمذي (١١٠٦).

(٤) كذا في المخطوط.

(٥) في المخطوط: «سرار».

(٦) سبق تخريجه (ص٩٦).

(٧) في المخطوط: «وعلى».

والعراق وسائر علماء الشرق والغرب).

أقول: انظروا -رحمكم الله- إلى هذه الخرافات الشنيعة، والدعوى المجردة الشنيعة، التي لا يقوم لها إن شاء الله قائم، ولا ينصرها من علماء المسلمين عالم.

قال: (سلام الله عليكم ورحمة الله وبركاته).

أقول: عمل بذلك تقيةً، أو لأجل التأليف، وإلا فهو لا يبتدئ مسلمًا خالف رأيه السخيف، ولا يقول إلا: السلام على من اتبع الهدى، ويزعم أنه وحده بالصادق الأمين اقتدى. وفي نعمتي[١] أهل المشرق والمغرب تلميح[٢] أنه حجة لله على جميع العباد، وأن من خالفه فهو من أهل الزيغ والعناد.

وقوله: (من عبد العزيز) دعوى باطلة، وعن طريق الصدق خاطلة؛ فإنه من جملة العوام، ولا يحسن تأليف هذا الكلام، ولكن أخبرنا الثقات أن هذا تأليف ابن غريب، ذي العقل السخيف والرأي القريب، وبعد ذلك قتلوه بلا حكم ولا برهان، تصديقًا لحديث سيد الأكوان، وقال عليه الصلاة والسلام: «**من أعان ظالمًا على ظلمه سلَّطه الله عليه**»[٣]، وقصته كافية في ضلالهم، وفساد مقالهم؛ فإنه لما تقدم عليهم، جعلوه في رتبة الإمام المعظم، بل هو عندهم أكمل وأعظم، إلى أن خالفهم في بعض المسائل، وظنوا أنه عن رأيهم راجع ومائل، فحكموا بتكفيره بلا برهان، وقتلوه، وسحبوه إلى القليب ولم يواروه، فهذا دليل على أن من خالفهم كفروه وقتلوه كائنًا من كان، وأنه ليس له دين ولا عهد ولا إيمان، وما وقع لهذا الرجل ووقع[٤] لكثير قبله؛ فإن من سمع حلاوةً من طرقهم، ولين كلامهم: ظنَّ أنهم على حقٍّ، فإذا رأى أفعالهم: توضح له أمرهم؛ فيرجع، وهذا كثير جدًّا، بل المستمر

---

(١) كذا في المخطوط.

(٢) هذا ما ظهر من المخطوط.

(٣) رواه ابن عساكر في التاريخ (٣٤/ ٤) من حديث عبدالله بن مسعود.

(٤) كذا في المخطوط.

على دينه ظاهرًا وباطنًا نادر، وهذا يدل على بطلانه؛ لأن الباطل كان زهوقًا، وأصل الإيمان إذا خالط بشاشة القلوب لا يرجع صاحبه؛ كما قال قيصر لأبي سفيان رضي الله عنه.

قال: (أما بعد: فإن الله عز شانه، وتعالى سلطانه: لم يخلق الخلق عبثًا، ولا يتركهم سدى).

أقول: وهذا من أول «إغاثة اللهفان» أيضًا، وبعد سدًى: مهملًا، بل جعلهم موردًا للتكليف، ومحلًّا للأمر والنهي، وألزمهم ما أرشدهم إليه مجملًا ومفصلًا... إلى آخر كلامه رحمه الله تعالى[1]، وهذا مما لا نزاع فيه.

قال: (وإنما خلقهم لعبادته، فأمرهم بطاعته، وحذرهم مخالفته).

أقول: نعم أمرهم جل جلاله بطاعته وطاعة رسوله، وحذرهم مخالفته ومخالفة رسوله، لكن أنت تدعو إلى طاعة أمرك الكاسد، وتحذر عن مخالفتك الفاسد.

قال: (وأخبر تعالى أن الجزاء واقع لا محالة، إما في ناره بعدله، أو في جنته بفضله ورحمته، قد أخبرنا عز وجل في كل كتاب أنزله، وعلى لسان كل رسول أرسله؛ كما نطقت بذلك الآيات القرآنية، وأخبرتنا بذلك الأحاديث النبوية، قال تعالى: ﴿وَمَا خَلَقْتُ ٱلْجِنَّ وَٱلْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾ [الذاريات: ٥٦]، وقال: ﴿وَٱعْبُدُوا ٱللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِۦ شَيْـًٔا﴾ [النساء: ٣٦]، وقال سبحانه وتعالى: ﴿وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوٓا إِلَّآ إِيَّاهُ﴾ [الإسراء: ٢٣]، فالعبادة التي هي: اسم جامع لكل ما يحبه الله ويرضاه من الأقوال والأفعال= مختصةٌ بجلاله وعظمته، فهي الغاية المحبوبة له تعالى شأنه، والمرضية له، وبها أرسل جميع الرسل، كما قال نوح لقومه: ﴿ٱعْبُدُوا ٱللَّهَ مَا لَكُم مِّنْ إِلَٰهٍ غَيْرُهُۥٓ﴾ [الأعراف: ٥٩]، وكذلك هود وصالح وشعيب وغيرهم من الرسل، كلٌّ قال لقومه: ﴿ٱعْبُدُوا ٱللَّهَ مَا لَكُم مِّنْ إِلَٰهٍ غَيْرُهُۥٓ﴾ [الأعراف: ٥٩]، وذلك أن الإله يطلق على كل معبود بحق أو بباطل، والإله الحق هو الله، قال تعالى: ﴿فَٱعْلَمْ أَنَّهُۥ لَآ

---

(١) «إغاثة اللهفان» (١/ ٥).

إِلَٰهَ إِلَّا ٱللَّهُ ﴾ [محمد: ١٩]، وقال: ﴿ وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَّسُولًا أَنِ ٱعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ وَٱجْتَنِبُوا۟ ٱلطَّٰغُوتَ ﴾ [النحل: ٣٦]، وقال: ﴿وَمَآ أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ مِن رَّسُولٍ إِلَّا نُوحِىٓ[1] إِلَيْهِ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّآ أَنَا۠ فَٱعْبُدُونِ ﴾ [الأنبياء: ٢٥]).

أقول: هذا حق، لكن يشم منه رائحة الإلحاد، وقول صدق لكن تريد به الفساد؛ فإن مفهوم كلامك: أن علماء المشرق والمغرب وما بينهما لا يعرفون التوحيد إلا بتعريفك، ولا يهتدون إلى عبادة الحق إلا بتأليفك، وأنت -واللهِ- بمعزل عما ينبغي اتباعه من الصواب، ولسان الحق يتلو عليك: ﴿ لَّيْسَ بِأَمَانِيِّكُمْ وَلَآ أَمَانِىِّ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ ﴾ [النساء: ١٢٣]، ﴿وَفَوْقَ كُلِّ ذِى عِلْمٍ عَلِيمٌ ﴾ [يوسف: ٧٦]، ﴿وَلَمَّا يَعْلَمِ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ جَٰهَدُوا۟ مِنكُمْ وَيَعْلَمَ ٱلصَّٰبِرِينَ ﴾ [آل عمران: ١٤٢]، فالعلم بحر زاخر[2] لا يدرك له قرار، وطود شامخ لا يسلك إلى فيئه ولا يصار، كيف وقد قال تعالى مخاطبًا لجميع خلقه: ﴿وَمَآ أُوتِيتُم مِّنَ ٱلْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا ﴾ [الإسراء: ٨٥]، ومفهوم كلامك: أن التوحيد إفراد الرب تعالى بجميع العبادة لا غير، والصحيح أن هذا قسم من أقسام التوحيد، فتنبه أيُّها المارق العنيد.

والذي يظهر: أن هذا المغرور لما فرغ من نجد وأطمعه عقله الظلوم، وشيطانه المرجوم، -قال تعالى: ﴿يَعِدُهُمْ وَيُمَنِّيهِمْ وَمَا يَعِدُهُمُ ٱلشَّيْطَٰنُ إِلَّا غُرُورًا ﴾ [النساء: ١٢٠]- في غزو بلاد الروم، أراد أن يدعوهم قبل القتال، وزعم أن هذا تأسيًا بالرسول وامتثال؛ لأنه ورد عنه عليه والصلاة والسلام: «أنه ما قاتل قومًا قط إلا دعاهم». رواه أحمد عن ابن عباس[3].

ومن العجب: أن هذا المغرور يزعم أنه على السيرة، مع أن رسول الله ﷺ إذا بعث سرية أوصاها فيقول: «**سيروا واغزوا بسم الله، وفي سبيل الله، قاتلوا من كفر بالله، فإذا رأيتم**

(١) في المخطوط: «يوحى».

(٢) في المخطوط: «آخر».

(٣) أحمد (٢١٠٥).

مسجدًا أو سمعتم مؤذنًا فكفوا، ولا تقتلوا امرأة ولا صبيًّا ولا كبيرًا هرمًا، ولا تمثلوا، ولا تغدروا»[(١)]، وأما أنت فتوصي كلابك بعكس ذلك، فأول من يقتلون: المؤذن، وأول من يقتلون: الكبير الهرم المصلي بالمسجد آخر الليل، كما وقع ذلك منكم مرارًا.

قال: (فنحن لما علمنا وفهمنا من كلام الله وسنة رسوله).

أقول: هذه[(٢)] الدعوى -واللهِ- أعظم المصائب، وأقبح المعائب، وأساس الفتنة، ورأس البلية والمحنة، متى علمتم؟ ومن أين علمتم؟ وفي أيِّ الكتاب قرأتم؟ وعن أيِّ شيخ أخذتم؟ ومَن أقرَّ لكم بالعلم؟ ويشهد لكم بالحفظ والفهم؟ والعلمُ لا يحصل إلا بالتعلم، والفهمُ لا يحصل إلا بالتفهم، قال ابن عبد الهادي في مقدمته «مغني ذوي الأفهام»:

«على كل طالب علم أن يعلم الرؤوس الثمانية: وهو أن يتصوره ولو من وجه، وما يطلب، وكيف يطلب، وكيف يحصل، والمراد منه، ومن مواده، ونهايته فيه، وعن مَن يطلبه»[(٣)].

إلى أن قال: «وعلى كل شيخ معرفة ما يعلم، ومن يعلم، وكيف يعلم، ومتى يعلم، وأين يعلم، ومستحق تعليمه»[(٤)]. وأطال في ذلك.

وقال العلماء: كل شيء يمكن ادعاؤه إلا العلم؛ لأنه مثل الحمى، وقالوا: من يعلم قال أعلم، سألوه حتى لا يعلم.

---

(١) رواه مسلم (١٧٣١) من حديث بريدة بن الحصيب، إلا قوله: «فإذا رأيتم مسجدًا أو سمعتم مؤذنًا فكفوا» فهو حديث آخر رواه أبو داود (٢٦٣٥)، والترمذي (١٥٤٩) من حديث عصام المُزني رضي الله عنه.

(٢) في المخطوط: «هذا».

(٣) «مغني ذوي الأفهام» (ص٢١).

(٤) «مغني ذوي الأفهام» (ص٢١).

ويحك تدَّعي العلم وأنت لم تجتهد في طلبه، وتدَّعي الفهم وأنت لم تتعلق بشيء من سببه!

وأقبح من هذا: دعوى كأنه لم يفهم الكتاب والسنة أحد سواك!

فلازم قولك: أن الشريعة الغراء انتهت وصار إليك، وفهم الكتاب والسنة قصر الحق عليك، فهل أحد سبقك إلى ذلك، أو سلك مثل هذه المسالك؟!

قال ابن تيمية: كفى بالمرء إثمًا أن يقول قولًا لم يسبق عليه(١).

وقال ابن القيم في «مفتاح دار السعادة»: «فعياذًا بك ممن قصر في العلم والدين باعُه(٢)، وطالت في الجهل وإيذاء عبادك ذراعُه، فهو لجهله يرى الإحسان إساءة، والسنة بدعة، والعرف نكرًا»(٣).

إلى أن قال: «قد ارتوى من ماء آجن وتضلع، واستشرف إلى مراتب ورثة الأنبياء وتطلع، يركض في ميدان جهله مع الجاهلين، وبرز عليهم بالجهالة فيظن أنه من السابقين، وهو عند الله ورسوله والمؤمنين من تلك الوراثة النبوية بمعزل، وإذا نزل ورثة الأنبياء منازلهم فمنزله منها أقصى وأبعد منزل»(٤).

وعن ابن مسعود: «عليكم بالعلم قبل أن يقبض، وقبضه بذهاب أصحابه، عليكم بالعلم فإن أحدكم لا يدري متى يفتقر إليه، وإنكم ستجدون أقوامًا يدعون إلى كتاب الله، وقد نبذوه وراء ظهورهم، فعليكم بالعلم، وإياكم والتنطع، وإياكم والمبتدع، وإياكم والتعمق، وعليكم بالعتيق». رواه الدارمي(٥).

---

(١) ينظر: «المسائل والأجوبة» (ص٥٥).

(٢) في المخطوط: «بالله»، والمثبت من مفتاح دار السعادة (١/ ١٢٨).

(٣) «مفتاح دار السعادة» (١/ ١٢٨).

(٤) «مفتاح دار السعادة» (١/ ١٢٩).

(٥) سنن الدارمي (١٥٣).

وفي «الجامع الصغير وشرحه الصغير»: «**إذا أراد الله بعبد خيرًا فقَّهه بالدين، وزهَّده في الدنيا، وبصَّره بعيوبه**»[١]، أي: عرفه بها ليجتنبها ويحذرها[٢].

ومن لم يرد الله به خيرًا: يعجزه عن عيوب نفسه، قال بعضهم: إن المرآة لا تريك عيوب نفسه[٣]. قال بعضهم: وكذلك نفسك لا تريك عيوب نفسك في هواها.

قال المتنبي:

ومن جهل قدر نفسه رأى غيرُه منه ما لا يرى من نفسه

وقال ابن القيم في «أعلام الموقعين»: لا يجوز لأحد أن يأخذ من الكتاب والسنة ما لم يجتمع فيه شروط الاجتهاد من جميع العلوم.

وقال أيضًا فيها: «قال الشافعي [فيما رواه عنه الخطيب][٤] في كتاب «الفقيه والمتفقه»: لا يحل لأحد أن يفتي في دين الله، إلا رجلًا عارفًا بكتاب الله؛ بناسخه ومنسوخه، ومحكمه ومتشابهه، وتأويله وتنزيله، ومكيِّه ومدنيِّه، وما أريد به، ويكون بعد ذلك بصيرًا بحديث رسول الله ﷺ، وبالناسخ والمنسوخ، ويعرف من الحديث ما يعرف من القرآن، ويكون بصيرًا باللغة، بصيرًا بالشعر، وما يحتاج إليه العلم والقرآن، ويستعمل [هذا][٥] مع الإنصاف، ويكون بعد هذا مشرِفًا على اختلاف أهل الأمصار، ويكون له قريحة بعد هذا، فإذا كان هكذا: فله أن يتكلم ويفتي في الحلال والحرام، وإن لم يكن هكذا: فليس له أن يفتي.

وقال صالح بن أحمد: قلت لأبي: ما تقول في رجل سئل عن أشياء فيجيب بما في

---

(١) رواه الديلمي في الفردوس (٩٣٥) من حديث أنس مرفوعًا، والبيهقي في الشعب (١٠٠٥٣) من حديث محمد بن كعب القرظي مرسلًا.

(٢) «التيسير شرح الجامع الصغير» (١/ ٦٣).

(٣) كذا في المخطوط.

(٤) ما بين المعقوفتين سقط من المخطوط، والمثبت من «أعلام الموقعين».

(٥) سقطت من المخطوط، والمثبت من «أعلام الموقعين».

الحديث، وليس بعالم في الفقه؟ قال: ينبغي للرجل إذا حمل نفسه على الفتيا: أن يكون عالمًا بالسنن، عالمًا بوجوه القرآن، عالمًا بأسانيده الصحيحة. وذكر الكلام المتقدم عن الشافعي»(١).

وقال أحمد أيضًا في رواية ابنه عبدالله: إذا كان عند الرجل الكتب المصنفة، فيها أقوال رسول الله ﷺ واختلاف الصحابة والتابعين: فلا يجوز أن يعمل ما شاء فيتخير فيقضي به ويعمل به، حتى يسأل أهل العلم ما يؤخذ به، فيكون يعمل على أمر صحيح(٢).

وقال في رواية حنبل: ينبغي لمن أفتى: أن يكون عالمًا بأقوال من تقدم، وإلا فلا يفتي(٣).

وقال محمد بن عبدالله المنادي: سمعت رجلًا سأل أحمد: إذا حفظ الرجل مائة ألف حديث يكون فقيهًا؟ قال: لا. قال: فمائتي ألف حديث؟ قال: لا. قال: فثلاثمائة ألف؟ قال: لا. قال: فأربعمائة ألف؟ فقال بيده هكذا، وحرك يده(٤).

وقال زين الدين ابن رجب في رسالة له على من يقلد إمامًا ويخرج عن مذهبه: «لا ريب أن الله تعالى حفظ لهذه الأمة دينها حفظًا لم يحفظ مثله دينًا غير دين هذه الأمة، وذلك أن هذه الأمة ليس بعدها نبيٌّ [يجدد](٥) ما دبر من دينها، فتكفل سبحانه وتعالى بحفظ هذا الدين، وأقام له من كل [عصر](٦) حملة(٧)، ينفون عنه تحريف الغالين وانتحال المبطلين وتأويل الجاهلين، وقد قال تعالى: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾ [الحجر: ٩]، وتكفل

---

(١) «أعلام الموقعين» (٢/ ٨٧ ـ ٨٨).

(٢) «مسائل الإمام أحمد رواية عبدالله» (١٥٨٤).

(٣) ينظر: «العدة» (٥/ ١٥٩٥).

(٤) ينظر: «العدة» (٥/ ١٥٩٧).

(٥) سقطت من المخطوط، والمثبت من «الرد على من اتبع غير المذاهب الأربعة».

(٦) سقطت من المخطوط، والمثبت من «الرد على من اتبع غير المذاهب الأربعة».

(٧) في المخطوط: «جملة».

سبحانه وتعالى بحفظ كتابه، فلم يتمكن أحد من الزيادة في لفظه ولا النقص منها، وقد كان النبي ﷺ يقرئ أمته القرآن على أحرف متعددة تيسيرًا(١) على الأمة»(٢).

إلى أن قال: «ثم لما انتشر الإسلام في الأقطار، وتفرق المسلمون في البلدان: صار كل فريق منهم يقرأ القرآن على الحرف الذي وصل إليه، واختلفوا حينئذٍ في حروف القرآن اختلافًا كثيرًا، أجمع الصحابة في عهد عثمان على جمع الأمة على حرف واحد؛ خشية أن تختلف(٣) هذه الأمة في كتابها كما اختلف الأمم قبلهم في كتبهم»(٤).

إلى أن قال: «ثم حدث بعد عصر الصحابة قومٌ من أهل البدع والضلال، أدخلوا في الدين ما ليس منه، وتعمدوا الكذب على النبي ﷺ، فأقام(٥) سبحانه بحفظ السنة أقوامًا، ميزوا ما أدخل فيها من الكذب والوهم والغلط، وضبطوا ذلك غاية الضبط، وحفظوها أشد الحفظ»(٦).

إلى أن قال: «وكان في الأعصار المتقدمة كلُّ من اشتهر بالعلم والدين: يفتي بما ظهر له أنه الحق في هذه المسائل، مع أنه لا يخلو مَن كان يشذ منهم عن الجمهور من إنكار العلماء عليه؛ كما كان يُنكَر على ابن عباس مسائل متعددة تفرد بها، وأُنكر ذلك على أتباعه أشد من الإنكار عليه»(٧).

إلى أن قال: «وهذا مع أن الناس حينئذٍ كان الغالب عليهم الدين والورع، فكان ذلك يردعهم أن يتكلم أحد منهم بغير علم، وينصب نفسه للكلام وليس هو لذلك بأهل، ثُم قَلَّ

---

(١) في المخطوط: «يسير»، والمثبت من «الرد على من اتبع غير المذاهب الأربعة».

(٢) «الرد على من اتبع غير المذاهب الأربعة» (ص١٨ ـ ١٩).

(٣) في المخطوط: «يتخلف»، والمثبت من «الرد على من اتبع غير المذاهب الأربعة».

(٤) «الرد على من اتبع غير المذاهب الأربعة» (ص٢٠).

(٥) في المخطوط: «فقام»، والمثبت من «الرد على من اتبع غير المذاهب الأربعة».

(٦) «الرد على من اتبع غير المذاهب الأربعة» (ص٢٣ ـ ٢٤).

(٧) «الرد على من اتبع غير المذاهب الأربعة» (ص٢٦).

الدين والورع، وكثُر[1] مَن يتكلم في الدين بغير علم، وينصب نفسه للكلام وليس هو بأهل، فلو استمر الحال في هذه الأمة المتأخرة على ما كان عليه بالصدر الأول، بحيث إن كل أحد يفتي بما يدَّعي أنه يظهر له أنه الحق: لاختل به نظام الدين لا محالة، ولصار الحلال حرامًا والحرام حلالًا، ولقال كل من شاء ما شاء، ولصار ديننا بسبب ذلك مثل دين أهل الكتابين من قبلنا؛ فاقتضت حكمة الله تعالى: أنْ ضَبَطَ هذا الدين وحفِظه؛ بأن نصب للناس أئمة مجمعًا على علمهم ودرايتهم وبلوغهم للغاية القصوى في ترتيب العلم بالأحكام والفتوى من أهل الرأي والحديث، فصار الناس كلهم يعوِّلون في الفتوى عليهم، ويرجعون في معرفة الأحكام إليهم، وأقام من يضبط مذاهبهم ويحرر قواعدهم، وكان ذلك من لطف الله بعباده المؤمنين، ومن جملة عوائده الحسنة في حفظ هذا الدين، ولو لا ذلك لرأى[2] الناس العجب العجاب[3]، من كل أحمق متكلف معجب[4] برأيه جريء[5] على الناس وثاب»[6]. انتهى.

قلت: هكذا -واللهُ أعلمُ- واللهِ: ابنُ عبد الوهاب.

وقال ابن رجب أيضًا: «فيدَّعي هذا أنه إمام الأئمة، وهذا أنه هادي الأمة، وأنه هو الذي ينبغي الرجوع دون الناس إليه، والتعويل دون الخلق عليه، ولكن بحمد الله ومنته انسدَّ هذا الباب»[7]. انتهى.

قلت: وما يدريك أنه فَتح أعظمَ منه: وارثُ مسيلمة الكذاب، وهدم الحصون وكسر الأبواب.

---

(١) في المخطوط: «وكثير»، والمثبت من «الرد على من اتبع غير المذاهب الأربعة».

(٢) في المخطوط: «أرى»، والمثبت من «الرد على من اتبع غير المذاهب الأربعة».

(٣) في المخطوط: «العجايب»، والمثبت من «الرد على من اتبع غير المذاهب الأربعة».

(٤) في المخطوط: «معجبه»، والمثبت من «الرد على من اتبع غير المذاهب الأربعة».

(٥) في المخطوط: «جار»، والمثبت من «الرد على من اتبع غير المذاهب الأربعة».

(٦) «الرد على من اتبع غير المذاهب الأربعة» (ص٢٧ ـ ٢٨).

(٧) «الرد على من اتبع غير المذاهب الأربعة» (ص٢٩).

إلى أن قال الشيخ: «انسد هذا الباب الذي خطره عظيم، وأمره جسيم، وانحسمت هذه[١] المفاسد العظيمة»[٢].

إلى أن قال: «وأما سائر الناس ممن لم يصل إلى هذه الدرجة: فلا يسعه إلا تقليد الأئمة، والدخول فيما دخل فيه سائر الأمة.

فإن قال أحمق متكلف: كيف يحصر الناس في أقوال علماء معينين، ويمنع من الاجتهاد أو من تقليد غير أولئك من أئمة الدين؟! قيل له: كما جمع الصحابة رضي الله عنهم على حرف واحد من حروف القرآن، ومنعوا الناس القراءة بغيره في سائر البلدان، لمَّا رأوا أن المصلحة لا تتم إلا بذلك، فكذلك مسائل الأحكام، لو لم يقتدوا فيها بأقوال الأئمة: أدى ذلك إلى فساد الدين، وعدَّ ذلك كل أحمق متكلف طلبت الرئاسةَ نفسُه من جملة المجتهدين، وأن يبتدع مقالة ينسبها إلى بعض من سلف من المتقدمين، فربما كان ذلك بتحريف محرِّف عليهم، كما وقع ذلك كثيرًا من بعض الظاهريين[٣]، وربما كانت تلك المقالة زلة[٤] من بعض مَن سلف، قد أجمع على تركها جماعة المسلمين، فلا تقتضي المصلحة غير ما قدره الله وقضاه، من جمع[٥] الناس على مذاهب هؤلاء الأئمة المشهورين، رضي الله عنهم أجمعين.

فإن قيل: تلك الأحرف السبعة معناها واحد ومتقارب، والمعنى حاصل بهذه الأحرف، وهذا بخلاف قول الفقهاء الأربعة؛ فإنه يجوز أن يتفقوا على شيء ويكون الحق خارجًا عنهم؟ قيل: هذا منَعه طائفةٌ من العلماء، قالوا: إن الله لم يكن ليجمع هذه الأمة

---

(١) في المخطوط: «والجسمة هذا»، والمثبت من «الرد على من اتبع غير المذاهب الأربعة».

(٢) «الرد على من اتبع غير المذاهب الأربعة» (ص٢٩).

(٣) في المخطوط: «الطاهرين»، والمثبت من «الرد على من اتبع غير المذاهب الأربعة».

(٤) في المخطوط: «زكت»، والمثبت من «الرد على من اتبع غير المذاهب الأربعة».

(٥) في المخطوط: «جميع»، والمثبت من «الرد على من اتبع غير المذاهب الأربعة».

على ضلالة، وفي ذلك أحاديث متعددة»[١].

إلى أن قال: «وأما المسائل التي يحتاج المسلمون إليها عمومًا: فلا يجوز أن يعتقد في هذه الأعصار المتطاولة أنهم اجتمعوا فيها على الخطأ؛ فإن هذا قدح في هذه الأمة، قد أعاذها الله منه»[٢].

إلى أن قال: «فإن ادعى مع ذلك الاجتهاد: كان أدهى وأضر وأعظم فسادًا وأكثر عنادًا؛ فإنه لا يسوغ ذلك مطلقًا لمن لا كملت فيه أدوات الاجتهاد»[٣]. انتهى.

قلت: وأما ابن عبد الوهاب: فلسان حاله يشعر بأنه يدعي النبوة، وقبيح أفعاله تدل على ذلك، وأما أتباعه فكلهم مجتهدون حتى مَن لا[٤] يعرف (أ، ب، ت، ث).

إلى أن قال الشيخ أيضًا: «وكان ذلك من نفسك شغل شاغل عن أن تتعرض لمخالفة المسلمين، ولا تكون حاكمًا على فرق المؤمنين؛ كأنك قد أوتيت علمًا لم يؤتوه، أو وصلت إلى مقام لم يصلوه، فرحم الله من أساء الظن بنفسه علمًا وعملًا، وأحسن الظن بمن[٥] سلف، وعرف من نفسه نقصانًا ومن السلف كمالًا، ولم يهجم على مخالفة أئمة الدين»[٦]. انتهى كلام ابن رجب.

وقال الحافظ جلال الدين السيوطي في كتاب «الإتقان في علوم القرآن»: «والمبتدع ليس له قصد إلا تحريف الآيات وتسويتها على مذهبه الفاسد، بحيث إنه متى لاح إشارة من بعيد: اقتنصها، أو وجد موضعًا له فيه أدنى مجال: سارع إليه»[٧]. انتهى.

---

(١) «الرد على من اتبع غير المذاهب الأربعة» (ص٢٩ ـ ٣٢).

(٢) «الرد على من اتبع غير المذاهب الأربعة» (ص٣٣).

(٣) «الرد على من اتبع غير المذاهب الأربعة» (ص٣٦).

(٤) في المخطوط: «لا من».

(٥) في المخطوط: «ممن»، والمثبت من الرد على من اتبع غير المذاهب الأربعة (ص٥٢).

(٦) «الرد على من اتبع غير المذاهب الأربعة» (ص٥١ ـ ٥٢).

(٧) «الإتقان» (٦/ ٢٣٤٥).

ونقل في هذا الكتاب عن شيخ الإسلام ابن تيمية في كلام على أصناف المفسرين، وأن منهم من يحظى بالدليل، ومنهم من يحظى بالدليل والمدلول، قال: «فالذين أخطؤوا فيها مثل طوائف من أهل البدع: اعتقدوا مذاهب باطلة، وعمدوا إلى القرآن فتأولوه على رأيهم، وليس لهم سلف من الصحابة والتابعين لا في رأيهم ولا في تفسيرهم، وقد صنعوا تفاسير على أصول مذهبهم.

وعدَّ لهم تفاسير كثيرة، ثم قال: حتى إنه يروج على خلق كثير من أهل السنة كثيرٌ من تفاسيرهم الباطلة»[(١)]. انتهى.

ونقل في هذا الكتاب من البلقيني أنه قال: «استخرجت من الكشاف اعتزالًا بالمناقيش»[(٢)]. انتهى.

انظر هذا مع أن من فسره من أهل البدع المتقدمين كأبي كيسان والجبائي وعبد الجبار والرماني والزمخشري وأمثالهم: موجود فيهم غالب شروط المفسر، وهذا الجاهل المركب ليس فيه شرط واحد من الشروط الخاصة؛ فإنه لا يعرف العربية بل يعيب على من تعلمها ويسبه، ولا الفقه، ولا القرآن، وأصول الدين، وأصول الفقه، وأسباب النزول، والناسخ والمنسوخ، والأحاديث المبينة لتفسير المجمل والمبهم، وغير ذلك من شروط المفسر المذكورة في محالها، ومعرفةُ هذ الأشياء مبنيةٌ على معرفة العربية بأنواعها، كما نص عليه العلماء.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية في «الصراط المستقيم» الذي أخذتم منه بعض رسالتكم: «نفس العربية من الدين، ومعرفتها فرض واجب؛ فإنَّ فهم الكتاب والسنة فرض، ولا يفهم إلا بفهم اللغة العربية، وما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب، ثم منها ما هو واجب على الأعيان، ومنها ما هو واجب على الكفاية»[(٣)].

---

(١) «الإتقان» (٦/ ٢٢٨٢ ـ ٢٢٨٣).

(٢) «الإتقان» (٦/ ٢٣٤٥).

(٣) «اقتضاء الصراط المستقيم» (١/ ٥٢٧).

إلى أن قال: «وكتب عمر إلى أبي موسى الأشعري رضي الله عنهما: «أما بعد: فتفقهوا في السنة، وتفهموا في العربية، وأعربوا القرآن؛ فإنه عربي»[(١)]، وذكر البخاري في «الآداب» عن ابن عمر: أنه كان يضرب ولده على اللحن[(٢)]»[(٣)]. انتهى.

وقال في كتاب «الإيمان» أيضًا: «ولا بد في تفسير القرآن والحديث من أن يعرف ما يدل على مراد الله ورسوله من الألفاظ، وكيف يفهم كلامه، فمعرفة[(٤)] العربية التي بها [خوطبنا][(٥)] مما يتعين على أن تفقه مراد الله ورسوله بكلامه، وكذلك معرفة دلالة الألفاظ على المعاني؛ فإن ضلال أهل البدع كان بهذا السبب؛ فإنهم صاروا يحملون كلام الله ورسوله على ما يدَّعون أنه دال عليه ولا يكون الأمر كذلك، ويجعلون هذه الدلالة حقيقة وهذه مجازًا[(٦)]»[(٧)]. انتهى كلام الشيخ، وتمامه فيه.

«والحاثُّ على هذا العلم هو الله ورسوله وأهل بيته وإجماع أمته، قال تعالى: ﴿ ٱلرَّحْمَٰنُ * عَلَّمَ ٱلْقُرْءَانَ * خَلَقَ ٱلْإِنسَٰنَ * عَلَّمَهُ ٱلْبَيَانَ ﴾ [الرحمن: ١ ـ ٤]، فأمر الله سبحانه وتعالى بتعليم البيان، وقد أفصح سبحانه وتعالى عن البيان بقوله: ﴿ بِلِسَانٍ عَرَبِيٍّ مُّبِينٍ ﴾ [الشعراء: ١٩٥]، فكان الامتثال منه واضح هذا البيان حثًّا منه على طلبه وتعليمه. وقال رسول الله ﷺ: «**رحم الله امرأً أصلح منه لسانه**»[(٨)]. وقال أيضًا -وقد سمع رجلًا يلحن-:

---

(١) رواه ابن أبي شيبة في المصنف (٢٩٩١٤).

(٢) رواه البخاري في الأدب المفرد (٨٨٠)، وابن أبي شيبة في المصنف (٢٥٦٥٠).

(٣) «اقتضاء الصراط المستقيم» (١/ ٥٢٧ ـ ٥٢٨).

(٤) في المخطوط: «بمعرفة»، والمثبت من كتاب «الإيمان».

(٥) بياض في المخطوط بمقدار كلمتين، والمثبت من كتاب «الإيمان»، لكن العبارة فيه: «التي خوطبنا بها».

(٦) في المخطوط: «مجاز»، والمثبت من كتاب «الإيمان».

(٧) «الإيمان» (ص٩٧).

(٨) رواه القضاعي في مسند الشهاب (٥٨٠)، والديلمي في الفردوس (٣٢٠٦) من حديث عمر بن الخطاب.

«**أرشدوا أخاكم فقد ضل**»[١]، فجعل اللحن ضلالًا. وقال الحسن بن عليٍّ رضي الله عنهما: «تعلموا العربية؛ فإنها لسان الله عز وجل الذي يخاطب به الناس يوم القيامة»[٢]. انتهى من شرح العنقود. وقال رسول الله ﷺ: «**أعربوا الكلام كي تعربوا القرآن**»[٣]. وقال شعبة: «إذا كان المتحدث لا يعرف النحو: فهو كالحمار تكون رأسه مخلاة ليس فيها شعير»[٤]. وقال الشافعي رضي الله عنه: «ما جهل الناس ولا اختلفوا إلا بتركهم لسان العرب»[٥]. وقال بعضهم: زين الرجال النحو، وزين النساء الشحم.

وقد اتفقوا العلماء على أن النحو محتاج إليه في كل فن من فنون العلم: أما التفسير فلا يجوز لأحد أن يتكلم في كتاب الله عز وجل حتى يكون[٦] مليًّا بالعربية؛ لأن القرآن عربي، ولا تُعرف مقاصده إلا بمعرفة قواعد العرب. وأما الحديث فقال ابن الصلاح: «ينبغي للمحدث أن لا يروي حديثه بقراءة لحان، وقال الأصمعي: أخوف ما أخاف على طالب العلم إذا لم يعرف النحو: أن يدخل في قوله ﷺ: «**من كذَب عليَّ متعمدًا فليتبوأ مقعده من النار**»[٧]؛ لأنه لم يكن يلحن[٨]، فمهما رويتَ عنه ولحنتَ: فقد كذبتَ عليه»[٩].

وكان آدم يتكلم بسبعمائة ألف لغة، وأفضلها العربية[١٠].

والعربية تطلق على اثني عشر علمًا، وهي: اللغة، والنحو، والصرف، والاشتقاق،

---

(١) رواه الحاكم في المستدرك (٣٦٤٣) من حديث أبي الدرداء.

(٢) مخطوط «شرح العنقود» للسندوبي [ق/ ٤ب ـ ٥أ].

(٣) رواه ابن الأنباري في إيضاح الوقف والابتداء (٢١)، والمرهبي في فضل العلم؛ كما في الكنز (٢٧٨٣).

(٤) رواه البيهقي في الشعب (١٥٦٦).

(٥) ينظر: «منازل الأئمة الأربعة» (ص٢٠٩).

(٦) في المخطوط: «تكون».

(٧) رواه البخاري (١٢٩١)، ومسلم (٤) من حديث المغيرة بن شعبة.

(٨) في المخطوط: «لأنه لو لم يكن يلحن»، وفي «علوم الحديث»: «لأنه ﷺ لم يكن يلحن».

(٩) «علوم الحديث» (ص٢١٧).

(١٠) ينظر: «تفسير الثعلبي» (٩/ ١٧٧).

والبيان، والعروض، والقافية، والخط، وقرض الشعر، وإنشاء الرسائل، والمحاضرة[١]، والخطب، ومنه التواريخ، وأما البديع: فهو ذيل لا قسم برأسه.

وقال بعضهم: علم المعاني والبيان والبديع متفرع على ذلك.

والقرآن يطلب دليله من السنة ومن كلام العرب وأشعارهم؛ كما قال تعالى: ﴿إِنَّا جَعَلْنَهُ قُرْءَانًا عَرَبِيًّا﴾ [الزخرف: ٣]، وقال: ﴿بِلِسَانٍ عَرَبِيٍّ مُّبِينٍ﴾ [الشعراء: ١٩٥]، قال ابن عباس: «الشعر ديوان العرب، فإذا خفي علينا الحرف من القرآن الذي أنزله الله بلغة العرب: رجعنا إلى ديوانها فالتمسنا معرفة ذلك الحرف منه»[٢]. وقال أيضًا: «إذا سألتموني عن غريب القرآن: فالتمسوه في الشعر؛ فإن الشعر ديوان العرب»[٣]. وقال أبو عبيد في «فضائله[٤]»: «إنه كان يُسأل عن القرآن فينشد[٥] فيه الشعر. قال أبو عبيد[٦]: يعني: كان يستشهد[٧] به على التفسير»[٨].

قال في «الإتقان»: «قلت: وقد روينا عن ابن عباس كثيرًا من ذلك، وأوعب ما روينا عنه مسائل نافع بن كثير[٩] الأزرق.

إلى أن قال: بينما عبدالله بن عباس جالس بفناء الكعبة قد اكتنفه الناس يسألونه عن

---

(١) في المخطوط: «والمتحاظرة».

(٢) ذكره ابن الأنباري في إيضاح الوقف والابتداء (١/ ١٠٠ ـ ١٠١) بغير إسناد، وروى الطبري في تهذيب الآثار مسند عمر (٩٤٢) بسنده إلى ابن عباس أنه قال: «الشعر ديوان العرب».

(٣) رواه ابن الأنباري في إيضاح الوقف والابتداء (٩٣).

(٤) في المخطوط: «ابن عبيدة في قصائده»، والمثبت من «الإتقان» (٣/ ٨٤٨).

(٥) في المخطوط: «فيشهد»، والمثبت من «فضائل القرآن».

(٦) في المخطوط: «أبو عبيدة»، والمثبت من «فضائل القرآن».

(٧) في المخطوط: «يشهد»، والمثبت من «فضائل القرآن»

(٨) «فضائل القرآن» لأبي عبيد (ص٣٤٣).

(٩) كذا في المخطوط.

تفسير القرآن، فقال نافعٌ لنجدة[١]: قمْ بنا إلى هذا الذي يجترئ على تفسير القرآن بما لا علم له به، فقاما إليه فقالا: إنَّا نريد أن نسألك عن أشياء عن[٢] كتاب الله فتفسرها لنا وتأتينا بمصداقه من كلام العرب؛ فإن الله إنما أنزل القرآن بلسان عربي مبين، فقال ابن عباس: اسألاني عما بدا لكما[٣]، قال نافع: أخبرني عن قوله: ﴿عَنِ ٱلْيَمِينِ وَعَنِ ٱلشِّمَالِ عِزِينَ﴾ [المعارج: ٣٧]، قال: عزين: الخلق الرقاق[٤]، قال: وهل تعرف العرب ذلك؟ قال: نعم، أما سمعت عبيد بن الأبرص وهو يقول:

فجاؤوا يهرعون إليه حتى ... يكونوا حول منبره عزينا

قال أخبرني عن قوله: ﴿وَٱبْتَغُوٓا۟ إِلَيْهِ ٱلْوَسِيلَةَ﴾ [المائدة: ٣٥]، قال: الوسيلة: الحاجة، قال: وهل تعرف العرب ذلك؟ قال: نعم، أما سمعت عنترة العبسي وهو يقول:

إن الرجال لهم إليك وسيلة ... إن يأخذوك تكحلي وتخضبي[٥]

وسأله عن قريب مائتي سؤال، هذان أولها، وآخرها على ما في «الإتقان» قال: أخبرني عن قول لبيد:

وإني لآتي ما أتيت[٦] وإنني ... لما اقترفت نفسي عليَّ لراهب

وما بينهما على هذا المنوال[٧].

---

(١) في المخطوط: «لنجد».

(٢) كذا في المخطوط، وفي الإتقان (٣/ ٨٤٩): «من».

(٣) في المخطوط: «اني عابدا لكما»، والمثبت من الإتقان (٣/ ٨٤٩).

(٤) كذا في المخطوط، وفي «الإتقان» (٣/ ٨٤٩): «الحلق الرفاق»، وقال المحقق: في النسخ الرقاق، والمثبت موافق لما في الدر.

(٥) في المخطوط: «تنكحني أو تحصي»، والمثبت من «الإتقان» (٣/ ٨٥٠).

(٦) في المخطوط: «أتيته»، والمثبت من «الإتقان» (٣/ ٩٠١).

(٧) ينظر: «الإتقان» (٣/ ٨٤٨ ـ ٩٠١).

وذكر في «الإتقان» علومًا وقواعد وضوابط لا تحصى يحتاج إليها المفسر، لو ذكرنا عشر معشارها لخرجنا مما نحن فيه؛ منها قال: «فائدة: قال بعض الأقدمين[١]: «أنزل القرآن على ثلاثين نحوًا[٢]، كل نحو منها غير صاحبه، فمن عرف وجوهها ثم تكلم في الدين: أصاب ووفق[٣]، ومن لم يعرف وجهها فتكلم في الدين: كان الخطأ إليه أقرب، وهي: المكي والمدني، والناسخ والمنسوخ، والمحكم والمتشابه، والتقديم والتأخير، والمقطوع والموصول، والسبب والإضمار، والخاص والعام، والأمر والنهي، والوعد والوعيد، والحدود والأحكام، والأخبار والاستفهام، والإبهام والحروف المصرحة[٤]، والإعذار والإنذار، والحجة والاحتجاج، والمواعظ والأمثال، والقسم»[٥]. ثم أخذ يفصل ذلك.

وقال في «الإتقان» أيضًا: «النوع الثامن والخمسون في بدائع القرآن، أفردها بالتصنيف ابن [أبي][٦] الإصبع فأورد فيه مائة نوع، وهي: المجاز، والاستعارة، والتشبيه، والإرداف، والتمثيل، والإيجاز، والاتساع، والإشارة»[٧]، وعد المائة كلها، ثم فصلها.

وأما[٨] أنت يا معتوه: فوالله ثم والله ما عرفت[٩] أسماء هذه العلوم، فضلًا أن تعرف المسميات، ولكن قلة عقلك واتباع شيطانك وهواك: سوَّل لك أنه لا يعرف معاني كتاب الله أحدٌ سواك.

(١) في المخطوط: «إن الأقدميون»، والمثبت من «الإتقان».

(٢) في المخطوط: «نحو»، والمثبت من «الإتقان».

(٣) في المخطوط: «وواقف»، والمثبت من «الإتقان».

(٤) كذا في المخطوط، وفي «الإتقان»: «والحروف المصرفة».

(٥) «الإتقان» (٤/ ١٥٠٤).

(٦) سقطت من المخطوط، والمثبت من «الإتقان».

(٧) «الإتقان» (٥/ ١٧٢٣).

(٨) في المخطوط: «وما».

(٩) في المخطوط: «والله أعرفت».

قال ابن عبد الهادي في مقدمة «مغني ذوي الأفهام»: «من عرف خالقه ونفسه وميز بين المخلوقات[١]، وعرف ما يضره وينفعه، والممكن، والممتنع، والضروري: فعاقل يجري عليه حكم التكليف، وإن لم يعرف ذلك: فمجنون، وإن عرف بعض ذلك: فناقص، وإن عرف الموجب والواجب وما يفعل كذلك: لزمه، وإلا لم يلزمه»[٢]. انتهى.

انظر هل عبد العزيز يعرف ذلك فيحكم بعقله؟ الظاهر: لا، فلا يسلم أنه يعتد بكلامه، فضلًا أن تسلم له معرفة التفسير.

قال الإمام أبو بكر الهروي: «اجتمعت العلماء قاطبة أنه لا يكون الرجل إمامًا في الدين والمذهب المستقيم حتى يكون جامعًا لخصال، وهي: أن يكون حافظًا للغات العرب واختلافها، ومعاني أشعارها وإحسانها[٣]، واختلاف العلماء والفقهاء، ويكون عالمًا فقيهًا، حافظًا للإعراب وأنواعه، والاختلاف، عالمًا بكتاب الله، حافظًا له ولاختلاف قراءاته واختلاف القراء فيه، عالمًا بتفسيره، ومحكمه ومتشابهه، وناسخه ومنسوخه، وقصصه، عالمًا بأحاديث الرسول، مميز[٤] بين صحيحها وسقيمها، ومتصلها ومنقطعها، ومراسيلها ومسانيدها، ومشاهيرها، وأحاديث الصحابة مسندها ومرفوعها، ثم يكون ورعًا دينًا صيِّنًا لنفسه، صدوقًا، ثقة. وإذا لم يكن جامعًا لهذه الخصال، أو أخل بواحد منها: كان ناقصًا، ولم يجز أن يكون إمامًا وأن يقلده الناس». انتهى.

وفي «معالم التنزيل»: «قوله تعالى: ﴿يُؤْتِي ٱلْحِكْمَةَ مَن يَشَآءُ﴾ [البقرة: ٢٦٩]، قال السدي: النبوة. وقال ابن عباس، وقتادة: علم القرآن: ناسخه ومنسوخه، ومحكمه ومتشابهه، ومقدمه ومؤخره، وحلاله وحرامه، وأمثاله. وقال الضحاك: القرآن، والفهم. وقال: في القرآن مائة وتسع آيات ناسخة ومنسوخة، وألف آية حلال وحرام، لا يسع المؤمنين تركهن حتى

---

(١) في المخطوط: «وميزان المخلوقات»، والمثبت من «مغني ذوي الأفهام».

(٢) «مغني ذوي الأفهام» (ص٢٤).

(٣) كذا في المخطوط.

(٤) كذا في المخطوط.

يتعلموهن، ولا تكونوا كأهل النهروان تأولوا آيات من القرآن في أهل القبلة، وإنما نزلت في أهل الكتاب، جهلوا علمها فسفكوا بها الدماء، وانتهبوا الأموال، وشهدوا علينا بالضلال، فعليكم بعلم القرآن؛ فإنه من علم فيم أنزل: لم يختلف في شيء منه. وقال مجاهد: هي القرآن، والعلم، والفقه. وروى ابن أبي نجيح عنه: الإصابة في القول، والفعل. وقال إبراهيم النخعي: معرفة معاني الأشياء وفهمها»[١].

قال ابن القيم في «المدارج» بعد أن ذكر أقوال المفسرين: «فالحكمة إذًا: فعل ما ينبغي، على الوجه الذي ينبغي، في الوقت الذي ينبغي»[٢].

إلى أن قال: «ولها ثلاثة أركان: العلم، والحلم، والأناة. وآفتها أضدادها: الجهل، والطيش، والعجلة، فلا حكمة لجاهل، ولا لطائش، ولا لعجول»[٣].

فوالله ثم والله إن مقالة ابن عبد الوهاب وأتباعه: أقبح من مقالة أهل النهروان وأشنع، وإنها أعظم ضرارًا على المسلمين وأجمع، وإنها لا تخييل فيها ولا تشبيه، ولا يخفى عورها على نبيهٍ؛ لأن أهل النهروان قد عرفوا بعض شروط التفسير والاجتهاد، وأما هؤلاء: فليس عندهم إلا الزور والفجور والعناد، والكذب والتدليس والطيش والفساد، وغلب عليهم الجهل وأصمهم، وأعماهم حب الرياسة وأبهتهم، وامتلأت قلوبهم من الزيغ والحسد، وعمتهم الفتنة حتى جرت منهم مجرى الدم من الجسد، قد نكبوا عن علم الشريعة ونسوه، وأكبوا على تضليل الأمة وتدارسوه، يريد الإنسان منهم أن يتقدم ويأبى الله إلا أن يريد تأخيره، ويبتغي العزة ولا علم عنده فلا تجد له وليًّا ولا نصيرًا قال ﷺ: «**أخوف ما أخاف عليكم من بعدي عالم يتأول القرآن**»[٤]، أي: يضعه على غير موضعه. رواه الطبراني في الأوسط، وقال عليه الصلاة والسلام: «**أخوف ما أخاف على أمتي زلة عالم،**

---

(١) «تفسير البغوي» (١/ ٣٣٤).

(٢) «مدارج السالكين» (٢/ ٤٤٩).

(٣) «مدارج السالكين» (٢/ ٤٤٩ ـ ٤٥٠).

(٤) سبق تخريجه (ص٥٧).

وجدال منافق»[١]. ومن المعلوم: أن هؤلاء اتخذوا الجدال دينًا وقربة، حتى بلغ بهم الأمر إلى أن انتهكوا حرمة القرآن العظيم، وفسروه بالهوى والرأي. وعنه عليه الصلاة والسلام أنه قال: «**هذا أوان يُختلَس العلمُ من الناس حتى لا يقدرون**[٢] **منه على شيء**». فقال زياد بن لبيد: كيف يختلس منا وقرأنا[٣] القرآن؟! فوالله لنقرأنه ولنقرئنه أبناءنا ونساءنا، فقال: «**ثكلتك أمك يا زياد إني كنت لأعدك [من]**[٤] **فقهاء أهل المدينة، هذه التوراة والإنجيل عند اليهود والنصارى فما تغن**[٥] **عنهم**»[٦]. انتهى.

ويأتي[٧] حديث ابن مسعود وفيه: «إنكم ستجدون أقوامًا يدعون إلى كتاب الله وقد نبذوه وراء ظهورهم، فعليكم بالعلم»[٨].

وعن عبدالله بن الإمام أحمد رضي الله عنهم قال: هذا ما أخرجه أبي في الرد على الزنادقة والجهمية فيما شكَّت فيه من متشابه القرآن، وتأولته غير تأويله، فقال أحمد: «الحمد لله الذي جعل في كل زمان فترة من الرسل بقايا من أهل العلم، يدعون من ضل إلى الهدى، ويصبرون منهم على الأذى، ويحيون بكتاب الله الموتى، ويبصرون بنور الله أهل العمى، فكم من قتيل لإبليس قد أحيوه، وكم من ضال تائه قد هدوه، فما أحسن آثارهم على الناس، وما أقبح آثار الناس عليهم، ينفون عن كتاب الله تحريف الغالين، وانتحال المبطلين، وتأويل الجاهلين، الذين عقدوا ولاية البدع، وأطلقوا عقال الفتنة، فهم مختلفون

---

(١) رواه الطبراني في الكبير (٢٠/ ١٣٨) (٢٨٢).

(٢) في مصادر التخريج: «يقدروا».

(٣) في المخطوط: «وقرأ»، والمثبت من سنن الترمذي، والمصادر السابقة.

(٤) سقطت من المخطوط، والمثبت من سنن الترمذي، والمصادر السابقة.

(٥) كذا في المخطوط.

(٦) سبق تخريجه (ص٧٥).

(٧) في المخطوط: «ويأت».

(٨) سبق تخريجه (ص٧٢).

في الكتاب، مخالفون للكتاب، مجمعون على مفارقة الكتاب، يقولون على[1] الله وفي الله وفي كتاب الله بغير علم، يتكلمون بالمتشابه من الكلام، ويخدعون جهال الناس بما يشبهون عليهم، فنعوذ بالله من فتن المضلين»[2]. انتهى.

فإن قيل: هل يعتمد هؤلاء الأخابث على شيء من التفاسير؟ قلت: لا إلا أنهم لا يخطون تفسير ابن كثير، ولا يعتمدون عليه ولا على غيره، بل على الرأي المجرد. وقد أرسل إليه الشيخ محمد بن فيروز -متع الله الإسلام والمسلمين بحياته- سؤالًا يسأله فيه عن تفسير ابن كثير ما حاصله[3]: أنت اعتمدت تفسير ابن كثير ولم تجاوزه إلى شيء من التفاسير، وما أظن ذلك وقع منك إلا لاعتقاد صحته؛ فإن الكلام فيه، فهو قد احتوى على جملة من أحاديث الرسول عليه الصلاة والسلام، فأبِنْ لي من[4] عددها، وميِّز لي بين الصحيح منها والحسن وغيرهما. فلم يرد جوابًا عن ذلك!

فإن قيل: هل لهم تفسير؟ قلت: لم نطلع على شيء إلا كراسة ابن عبد الوهاب يقول فيها: اختلفوا في كذا، وحكم الكتاب بينهم بكذا، ومنها: أن الذين يقرون أنه أكبر كل كبير اختلفوا: هل يقاتل من تركه إذا قال: لا إله إلا الله وانتسب إلى الملة، أم لا؟ فحكم الكتاب بينهم بقوله: ﴿ وَقَٰتِلُوهُمْ[5] حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ ٱلدِّينُ كُلُّهُۥ لِلَّهِ ﴾ [الأنفال: ٣٩]، وقوله: ﴿فَٱقْتُلُوا۟[6] ٱلْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدتُّمُوهُمْ ﴾ [التوبة: ٥]. واختلفوا في البدع هل تُخص[7] منها ما كان من جنس العبادة، أم كل بدعة ضلالة؟ فحكم الكتاب بينهم

---

(١) في المخطوط: «علم».

(٢) «الرد على الجهمية» (ص٥٥ ـ ٥٨).

(٣) في المخطوط: «حصله».

(٤) كذا في المخطوط، ولعلها: «عن».

(٥) في المخطوط: «قاتلوهم».

(٦) في المخطوط: «واقتلوا».

(٧) في المخطوط: «تلخص».

بقوله: ﴿وَأَنَّ هَٰذَا صِرَٰطِي مُسْتَقِيمًا فَٱتَّبِعُوهُ﴾ الآية [الأنعام: ١٥٣]. واختلفوا في الكتاب: هل يجب تعلمه واتباعه على الآخِرين لإمكانه، أم لا يجوز للمتأخرين لعدم إمكانه؟ فحكم الكتاب بينهم بالآيات المحكمات التي لا تحصى؛ منها قوله: ﴿وَقَدْ ءَاتَيْنَٰكَ مِن لَّدُنَّا ذِكْرًا ۞ مَّنْ أَعْرَضَ عَنْهُ فَإِنَّهُۥ يَحْمِلُ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ وِزْرًا﴾ [طه: ٩٩ - ١٠٠]، ﴿وَمَنْ أَعْرَضَ عَن ذِكْرِي فَإِنَّ لَهُۥ مَعِيشَةً ضَنكًا﴾ [طه: ١٢٤] وقوله: ﴿وَمَن يَعْشُ عَن ذِكْرِ ٱلرَّحْمَٰنِ نُقَيِّضْ لَهُۥ شَيْطَٰنًا فَهُوَ لَهُۥ قَرِينٌ﴾ [الزخرف: ٣٦]. واختلفوا في العالِم رفيع المقام في العلم والعمل: فقيل: نعم، من قلَّد عالمًا لقي الله سالمًا، فحكم الكتاب بينهم بقوله: ﴿ٱتَّبِعُوا۟ مَآ أُنزِلَ إِلَيْكُم مِّن رَّبِّكُمْ وَلَا تَتَّبِعُوا۟ مِن دُونِهِۦٓ أَوْلِيَآءَ قَلِيلًا مَّا تَذَكَّرُونَ﴾ [الأعراف: ٣]، وقوله: ﴿ٱتَّخَذُوٓا۟ أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَٰنَهُمْ أَرْبَابًا مِّن دُونِ ٱللَّهِ﴾ الآية [التوبة: ٣١]. هكذا تفسير هذا المنافق للقرآن!

وأما تفسير أتباعه للقرآن: فهذيانات تبهر العقول، منها: أنه أنكر على عالم منعهم الصلاة في وقت النهي، فاستدل بقوله تعالى: ﴿أَرَءَيْتَ ٱلَّذِي يَنْهَىٰ ۞ عَبْدًا إِذَا صَلَّىٰٓ﴾ [العلق: ٩ - ١٠]، ولم يعلم هذا الجاهلُ أن الآية نزلت في أبي جهل، من قال: هل يعفر محمد وجهه بينكم؟ فقالوا: نعم، فقال: واللات والعزى لئن رأيته يصلي [لأطأن][1] على رقبته، أو لأعفرن وجهه في التراب.

وهذه في أول خروج هذه البدعة، وفي أثنائها بعث ابن عبد الوهاب حمد الفحيص لأهل حَرَمَة يعلمهم أمر دينهم، فقال للشيخ علي بن موسى: أشير عليك بالإسلام وتُقْبِل على هذا الدين، فإذا أقبلت عليه غفر الله لك ما كان من الشرك، والدليل على ذلك: أن النبي ﷺ أخذ أربعين سنة دينُه دينُ قريش. فقال له الشيخ المذكور: كذبت وأخطأت وما أصبت. قال هو: قال الله تعالى: (ووجدك[2] ضالاً فهدى)، فأخذ الشيخ التفسير، فقال

---

(١) مكانها بياض في المخطوط، والمثبت من صحيح مسلم باب قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلْإِنسَٰنَ لَيَطْغَىٰٓ ۞ أَن رَّءَاهُ ٱسْتَغْنَىٰٓ﴾ [العلق: ٦ ـ ٧]، حديث رقم (٢٧٩٧).

(٢) في المخطوط: «فوجدك».

البيضاوي: «فوجدك ضالًّا عن علم الحكم والأحكام، فعلمك بالوحي والإلهام والتوفيق للنظر، وقيل: وجدك ضالًّا في الطريق»[١]. وقال أبو السعود[٢]: ﴿وَوَجَدَكَ ضَآلًّا﴾ [الضحى: ٧]، أي: ووجدك غافلًا عن الشرائع التي لا تهتدي إليها العقول. وقيل: في الطريق أربع مرارًا[٣]. وقال القاضي عياض في «الشفا»: قال ابن عباس في تفسير الآية: (فوجدك ضالًّا فهدى): لم يكن له شيء -أي: من شأنه وصفته- ضلالةُ[٤] معصية، أي: ليس الضلال بمعنى مرتكب المعاصي؛ لعصمته، فالضلال مؤول. ثم ذكر القاضي له تأويلات كثيرة، ثم قال: لا أعلم أحدًا[٥] قال من المفسرين قال فيها: ضالًّا عن الإيمان»[٦]. وفي «الكشاف»: «من قال إنه ﷺ على دين قومه أربعين سنة: إن أراد خلوَّه عن الأمور السمعية: فنعم، فإن أراد أنه على كفرهم ودينهم: فمعاذ الله؛ فإنه وسائر الأنبياء معصومون قبل النبوة وبعدها من الكبائر والصغائر»[٧].

إلى أن قال: وما نقل عن الكلبي والسدي، من أن الآية على ظاهرها ومعناها: وجدك كافرًا في الكفار: مخالفٌ للإجماع، وهذه رواية شاذة، بل فاسدة. انتهى.

فيا غواثاه يا رباه من فرقة تدعي[٨] الأخذ من الكتاب والسنة، ويعتقدون[٩] أن معرفتها مقصورة عليهم، ويكون هذا غايةَ استدلالهم، ونهايةَ زورهم وكذبهم وضلالهم، ولكن

(١) «تفسير البيضاوي» (٥/ ٣١٩).

(٢) في المخطوط: «ابن مسعود».

(٣) «تفسير أبي السعود» (٩/ ١٧٠ ـ ١٧١).

(٤) في المخطوط: «ضالة»، والمثبت من «الشفا».

(٥) في المخطوط: «أحد»، والمثبت من «الشفا».

(٦) «الشفا» (٢/ ٧٢٥ ـ ٧٢٦).

(٧) «الكشاف» (٤/ ٥٧٩).

(٨) في المخطوط: «يدعي».

(٩) في المخطوط: «ويعتقدونها».

قوله عليه السلام حق، وقد ذكر أن أخوف ما يخافه على أمته جدال منافق بالقرآن، وفي حديث العباس: «**يأتي أقوام يقرؤون القرآن، فإذا قرؤوه قالوا: من أقرأ منا؟ من أعلم منا؟ ثم التفت إلى أصحابه فقال: هل ترون في أولئك من خير؟**» قالوا: لا[١]. وتقدم، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم.

قال الخبيث: (وكلام الأئمة الأعلام رضي الله عنهم؛ كأبي حنيفة، ومالك، والشافعي، وأحمد، وغيرهم من أئمة السلف).

أقول: هذا ترويج وتدليس، وتأليف وتلبيس، وإلا فهو لا يقلد الأئمة ولا غيرهم، بل تارة يدعي أنه يأخذ من الكتاب فقط، وتارة يقول: إنا لا نأخذ إلا من الكتاب والسنة، ويسب الأمة ويلعنهم ويكفرهم وهو لا يدري، بل قد يتوصل بذلك إلى سب رسول الله ﷺ وأصحابه؛ كما تقدم عنه في الآيات التي تقدمت قريبًا وكذب عليهم فيها وتزويره، ولمسبته مَن جعل المياه ثلاثة، ومسبته من قال: لا يجوز التيمم إلا بتراب له غبار، ومن قال ها هنا: يلزم الوقف، وغير ذلك مما لا يحصى.

نعم؛ أما الثلاثة الأئمة: فهو يصرح بسبِّ أصحابهم، ويقول: لا يجوز تقليدهم، ولا سمعنا أنه صرح بمسبتهم وتضليلهم.

وأما الإمام المعظم: فهو وأصحابه يسبونه، ويصرحون بذلك، وهذا أمر مشتهر عنه، بالمحبة[٢] والتفضيل أحرى وأولى، وإلى الحق أقرب وبه أدرى، كيف لا وقد شهد له بالعلم والفضل جميع الأئمة الأعلام، وقيل في حقه حديث -وقال ابن الجوزي: موضوع[٣]-: «أبو[٤] حنيفة النعمان سراج هذه الأمة»؟! نعم قال ﷺ: «**ترفع زينة الدنيا**

---

(١) رواه البزار (١٣٢٣)، وأبو يعلى الموصلي في مسنده (٦٦٩٨).

(٢) كذا في المخطوط، ولعل الكلام فيه سقط تقديره: «وهو بالمحبة».

(٣) «الموضوعات» (٢/ ٤٨).

(٤) في المخطوط: «ابن».

سنة خمسين ومائة»[١]، فيحمل عليه، كما قال الكردي وغيره؛ لأنه توفي سنة[٢] نفع الله به[٣]. وقال الشافعي في حقه: الناس عيال أبي حنيفة في الفقه[٤].

وقال ابن المبارك شعرًا[٥]:

لقد زان البلاد ومن عليها ... إمام المتقين أبو حنيفة
بأحكام وآثار وفقه ... كآيات الزبور على الصحيفة
فقيهًا كان للإسلام نورًا ... إمامًا للرسول وللخليفة
فما بالمشرقين له نظيرا ... ولا بالمغربين ولا بكوفة
فلعنة ربنا أعداد رمل ... على من رد قول أبي حنيفة

انتهى.

وقلت:

فلعنة ربنا القهار تترا ... على طلاب ثأر بني حنيفة
ومن قد ضلل العلماء جهرا ... وسفَّه ما رآه أبو حنيفة

وقد ذكر لنا من يوثق بقوله: أنه من نحو أربعين سنة جاء إلى ابن عبد الوهاب رجل حنفي، وناوله مختصرًا من فقه الحنفية وطلب منه أن يقرأ عليه في ذلك الكتاب، فأخذه بيده ونظر فيه ثم رماه بالتراب، وقال: ليس أبو حنيفة على شيء. وكان ذلك الرجل ساكنًا نجدًا إذ ذاك وله فيها أولاد وزوجة، فأخذ الكتاب وانهزم عن نجد، ولم يروه بعدها. والظاهر:

---

(١) رواه البزار (١٠٢٧)، وأبو يعلى الموصلي في مسنده (٨٥١) من حديث عبد الرحمن بن عوف، وفيهما: «سنة خمس وعشرين ومائة».

(٢) كذا في المخطوط.

(٣) ينظر: «حاشية رد المحتار» (١/ ٥٥).

(٤) ينظر: «أخبار أبي حنيفة وأصحابه» (ص١٢٨).

(٥) ينظر: «ديوان ابن المبارك» (ص١٥٢)، و«الدر المختار شرح تنوير الأبصار» (١/ ١٤).

أن الرجل عمر بن حامد النزيل في داخلة سدير.

وأما كونه يُخطِّئ الإمام ويعترض عليه ويسبه هو وأصحابه: فهذا كثير، وسمعناه نحن من أصحاب ابن عبد الوهاب، وذكره العلماء الذين ردوا على ابن عبد الوهاب من سنين متطاولة.

فمن ذلك: ما في رد العلامة محمد بن الطيب المغربي المالكي المدني رحمه الله تعالى قال فيه: فحيث صح ذلك: فلا مرية في خروجه عن الدين، وانخراطه في سلك الكافرين؛ لجرأته على هذه الدعوى العريضة، من ذوي القلوب المريضة[1]، والأكاذيب الباطلة، وتسوره على الاجتهاد، وتكفيره جميع العباد.

إلى أن قال: وأما ادعاؤه أنه اطلع من التوحيد ما خفي على الأنبياء، وحصل له بالإلهام ما لم يحصل لرسل الله الأصفياء: فهي الطامة الكبرى، والداهية الموجبة بتكفيره وزندقته وقتله.

إلى أن قال: وإذا جرؤ على منصب المعصوم من الرذائل، فلا تعجب من تكفير الصحابة -رضي الله عنهم وحَماهم عن ما نسبه إليهم-، وذلك لأن في السؤال الذي بعثه عمر بن حامد لأهل الحرمين وأن ابن عبد الوهاب يقول: من تبرك برسول الله ﷺ: فهو كافر، ورد عليه فعل الصحابة، فتعذر عنهم بأنهم لم يعلموا ذلك، وأنهم مغفور لهم.

قال ابن الطيب: واعتذاره عنهم أقبح وأقبح، وإثباته المغفرة لهم بكونهم في الجاهلية: من تمام جرأته على الله، ويكفيه قوله تعالى: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغۡفِرُ أَن يُشۡرَكَ بِهِۦ وَيَغۡفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُۚ ﴾ [النساء: ٤٨]، فالله تعالى أطلق ولم يقيد الصحابة ولا غيرهم، والصحابة رضي الله عنهم أعلم الناس ببركة الرسول عليه الصلاة والسلام، فهذه القولة الشنيعة لزمه منها الكفر من وجوه تتعلق بالله ورسوله وأصحابه لا يخفى فضلهم على من حقق النظر، فالجهاد في

(١) في المخطوط: «المرضية».

هذا الفاسق والمبادرة لقتله وإراحة[١] جميع الناس من ضلالته: واجب على كل من يقدر عليه بلا تأخير.

ومعرفة لا إله إلا الله واجبة على الإجمال، فلا بد من تميز وجوب انفراده بها، ونفيها من كل ما سواه، وهذا ليس يخفى.

وأما كون المياه ثلاثة أقسام: فهو المشهور الذي عليه الجمهور، فنسبة قائله إلى الزور والزيغ وكونه تكلم بما لا يحل: فهو من ضلاله، وجهله بأصول الإسلام وفروعه.

وأما نهيه عن تقليد أرباب المذاهب: فهو من جهالته وضلالته.

وأما تكفيره من حلف بغير الله: فهو فرع مشهور في كتب الفروع.

وأما إنكاره كرامات الأولياء: فكفر عند الجمهور.

وأما تكفيره من خالفه: فهو[٢] ضلالاته وجهالاته.

وأما الوقف: فهو مما تقرر عليه عمل الأولين والآخرين، وعرف من الدين بالضرورة، ووقف الصحابة فمن دونهم إلى الآن.

وأما قوله[٣] إن مذهب أبي حنيفة مشتمل على قواعد الإسلام أصولًا وفروعًا، محتوٍ على كمالات الدين برهانًا ودليلًا.

وأما جرأة عدو الله على قوله: «وقدرت[٤] على هدم القبة التي على النبي ﷺ: لهدمتها» فهي الخاتمة له بالسوء.

إلى أن قال: فالحذرَ الحذرَ عبادَ الله منه، ومن أقواله وأفعاله، فاللهَ اللهَ في إبانته وقتاله،

---

(١) في المخطوط: «وإراحته».

(٢) لعله سقط من المخطوط: «أعظم»، أو: «من»، ونحو ذلك.

(٣) كذا في المخطوط، وفي الكلام سقط.

(٤) كذا في المخطوط، ولعل المراد: «لو قدرت».

والمباعدة من جميع أحواله.

هذا ما اقتضت الأحوال، في جواب ذلك السؤال، والشيخ محمد حياة كتب لكم ما ظهر له -سدده الله-، كتبه العبد المذكور، كان الله له في جميع الأمور، بمنزله بالمدينة النبوية في ثاني عشرين من محرم من عام ثمان وخمسين بعد الألف والمائة. انتهى ملخصًا.

وممن ذكر أنه سبَّ الإمامَ المعظمَ الشيخُ صالح بن عبدالله النجدي الحنبلي ثم المدني، قال رحمه الله تعالى في رده عليه: فقد خالف ما عليه النبي ﷺ وأصحابه والتابعون لهم بإحسان، وأنكر على من قلدهم، واتبع رأيه وهواه، وعرف معاني كلام الله ورسوله وتأوله على غير مراد الله وغير مراد رسوله.

إلى أن قام(١) فحام حول حمى مقام النبوة، وجعل يحرم ويبيح برأيه، وجعل الكفر [و](٢) الإسلام في معاداته وموالاته، وحكمه وجزمه بكفر من خالف رأيه وباين بدعته وضلاله، وأخبر(٣) أصحابه أن قتالهم المسلمين كجهاد الصحابة مع رسول الله ﷺ، وسمَّى أتباعه المهاجرين والأنصار.

إلى أن قال: فأنكر التقليد في الأحكام الشرعية الفرعية، وأنكر على من قلد الأئمة الأربعة، وشدد الإنكار على من قلد الإمام المعظم، الذي اجتمعت الأمة المعصومة من الاجتماع على الخطأ على إمامته وفضله وعمله وقوة إدراكه وحسن سيرته وورعه، الشيخ المقدم أبي حنيفة نعمان بن ثابت رضي الله عنه وأرضاه، فطعن في علمه، ونال من عرضه، وصوَّب الظاهرية وخطَّأه، وأفضح(٤) من هذه وأشنع: أنه وعد أتباعه أنهم يدخلون المدينة المنورة عنوة، ويهدمون الحجرة المبنية على قبره الشريف، ويقتل ويأسر من خالف رأيه وهواه، وقال لنوابه في بلدانه وقُراه: إذا حدثت الحادثة فيكم فاحكموا فيها بما يصلح هذا

---

(١) في المخطوط: «أقام».

(٢) سقطت من المخطوط.

(٣) في المخطوط: «وخير».

(٤) كذا في المخطوط، ولعل المراد: «وأفظع».

الدين ويقويه ويؤيده ويعضده، وهذا هو المطلوب منكم. انتهى ملخصًا من رد الشيخ صالح رحمه الله تعالى.

تشنيعُه على الإمام رضي الله عنه ظاهرٌ لا يخفى، وإنما ترضَّى عنه هنا مع جملة الأئمة مكرًا منه[١] وخديعة.

وأيضًا قدمنا أن ابن غريب هو الذي جمع هذه الرسالة، واعتقادُه في الإمام وأمثالِه غيرُ اعتقادهم، أو تقول: هذا من تناقض كلامهم؛ لأن كلامهم يتناقض -كما هو دأب المبتدعة- في المجلس الواحد مرارًا.

عن عبدالله بن عمرو بن العاص أنه عليه الصلاة والسلام قال له: «**كيف بك إذا بقيت**[٢] **في حثالة من الناس مرجت عهودهم**»، أي: اختلطت، يعني: لا يكون أمرهم مستقيمًا، بل يكون كل يوم أو كل لحظة على طبع، على عهد ينقضون العهود ويعصون ربهم «**ومرجت أماناتهم، واختلفوا وكانوا هكذا**» وشبك بين أصابعه، قال: فما تأمرني؟ قال: «**عليك بما تعرف، ودع ما تنكر، وعليك بأمر خاصة نفسك، ودع أمر العامة**». رواه الترمذي[٣].

قال: (إن لا[٤] إله إلا الله معنى يخصها، هو تركه كل معبود مع الله، وإخلاص الألوهية له تعالى).

أقول: انظر كلام هذا المعتوه؛ فإنه يدَّعي أن جميع علماء المسلمين لم يعرفوا معنى شهادة أن لا إله إلا الله، أو أنهم أنكروا أن يكون لها معنى، وهذا معنى كلام ابن عبد الوهاب؛ فإنه يحلف أيمانًا مغلظة أن جميع العلماء لم يعرفوا معنى شهادة أن لا إله الله، إلا هو ومن تبعه وأبو جهل ابن هشام، ويقول: هؤلاء الشياطين -الذين يسمون العلماء- يقولون: ليس

---

(١) في المخطوط: «عنه».

(٢) في المخطوط: «لقيت»، والمثبت مصادر التخريج.

(٣) لم أقف عليه عند الترمذي، ولم يعزه له المزي في التحفة، والحديث رواه أحمد (٦٥٠٨)، وابن ماجه (٣٩٥٧)، وعلقه البخاري في صحيحه (٤٨٠) مختصرًا.

(٤) كذا في المخطوط.

لها معنًى. سبحانك هذا بهتان عظيم. ولنذكر رسالة أرسلها ابن عبد الوهاب في مبادئ أمره [إلى][1] إبراهيم بن سليمان وغيره، يدعوهم إلى الإسلام، وهي:

من محمد بن عبد الوهاب إلى من يصل إليه، وبعدُ: فقد قال الله تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ يُحَآجُّونَ فِي ٱللَّهِ مِنۢ بَعۡدِ مَا ٱسۡتُجِيبَ لَهُۥ حُجَّتُهُمۡ دَاحِضَةٌ عِندَ رَبِّهِمۡ وَعَلَيۡهِمۡ غَضَبٞ وَلَهُمۡ عَذَابٞ شَدِيدٌ﴾ [الشورى: ١٦].

إلى أن قال: فإذا فُهم ذلك: فهؤلاء الشياطين من مردة الإنس -أي: العلماء الذين يحاجون في الله من بعدما استجيب له-: إذا رأوا من يُعلِّم الناس ما أمرهم به محمد ﷺ، من شهادة أن لا إله إلا الله، وما نهاهم عنه، من الاعتقاد في المخلوقين الصالحين وغيرهم= قاموا يجادلون ويلبِّسون على الناس، فيقولون: كيف تكفرون المسلمين؟ كيف يسبون الأموات؟ ومرادهم بهذا: لئلا يتبين للناس معنى لا إله إلا الله، ويتبين لهم أن الاعتقاد في الصالحين كفر ينقل عن الملة، فيقولون الناس لهم إنكم قبل ذلك جهال[2]، لأي شيء لم تأمروننا؟!

وأنا أخبركم عن نفسي: واللهِ الذي لا إله إلا هو لقد طلبت العلم، واعتقد من يعرفني أن لي معرفة، وأنا إذ ذاك الوقت لا أعرف معنى شهادة أن لا إله إلا الله، ولا أعرف دين الإسلام، وكذلك مشايخي ما منهم رجل واحد يعرف معنى شهادة أن لا إله إلا الله قبل هذا الخير الذي منَّ الله به، فمن زعم من علماء نجد أنه عرف معنى لا إله إلا الله، أو عرف دين الإسلام قبل هذا الوقت، أو زعم أن أحدًا من مشايخه عرفوا ذلك: فقد كذب وافترى ولبَّس على الناس ومدح نفسه بما ليس فيه، فاتقوا الله عباد الله، ولا تكبروا على ربكم ولا على نبيكم، واحمدوا الله الذي في هذا الزمن منَّ عليكم ويسر لكم من يعرفكم دين نبيكم ﷺ[3]. انتهى.

---

(١) سقطت من المخطوط.

(٢) العبارة في المخطوط: «فيقولون الناس أثركم من أول جهال»، والمثبت من الرسائل الشخصية لمحمد ابن عبد الوهاب.

(٣) «الرسائل الشخصية» (ص١٨٦ ـ ١٨٧).

أقول: من تأمل كلام هذا أو غيره: علم بالضرورة أنها دعوى نبوة، فأجابه طلبة علم في أشقر[١]، وقالوا في الجواب: فواعجبا من ذلك، كيف في مشايخه بالبهتان؟! ينبغي له أن لا يحلف إلا[٢] على نفسه، واللهُ ما كلفه بيمينه على الغيب، وهذه حجة تزيد الناس نفورًا عنه، وعلماؤنا يقولون: إنه كان صادقًا فيخبرنا بشرح لا إله إلا الله، إن كان عنده دليل بآية محكمة أو حديث صحيح على أن لا إله إلا الله لا تقبل إلا بمعنى ما ذكره، ويخبرنا بمشايخه الذين يزعم أنهم لم يعرفوا معنى شهادة أن لا إله إلا الله ولا دين الإسلام، لعل منهم من هو موجود، فيرد عليه وهمه. انتهى.

فهذا المارق يشهد هو وأصحابه: أن أبا جهل وسائر المشركين أحسن حالًا من علماء المسلمين، وأنهم أقرب إلى الإسلام وأعرف بمعنى الشهادتين، وكثيرًا ما يقول: لو خرج أبو جهل على أهل زماننا: قاتَلَهم؛ لأنهم يشركون في الشدة والرخاء، والمشركون يخلصون في الشدة، ويستدل بما في السير أن رسول الله ﷺ قال: «**أريد منكم كلمة واحدة تملكون بها العرب وتدين لكم بها العجم**» فقال أبو جهل: وأبيك ليعطينكها[٣] وعشر أمثالها، فقال عليه السلام: «**تقولون: لا إله إلا الله**» قال أبو جهل: أنجعل الآلهة إلهًا واحدًا[٤]؟ فعرف أبو جهل والمشركون معناها، وهؤلاء الشياطين الذين يسمون العلماء لم يعرفوا معناها.

وقال ابن عبد الوهاب في كتابه الذي سماه «كشف الشبهات»: «والكفار الجهال يعلمون أن مراد النبي ﷺ هو إفراد الرب بالتعبد، والكفر بما يعبدون من دونه، والبراءة منهم؛ فإنه لما قال لهم: لا إله إلا الله، قالوا: ﴿أَجَعَلَ ٱلۡأٓلِهَةَ إِلَٰهٗا وَٰحِدًاۖ إِنَّ هَٰذَا لَشَيۡءٌ عُجَابٞ﴾ [ص: ٥]، فإذا عرفت أن جهال الكفار يعرفون ذلك: فالعجب ممن يدعي الإسلام -يعني:

---

(١) هذا الذي يظهر من المخطوط.

(٢) في المخطوط: «إلى».

(٣) كذا في المخطوط.

(٤) ينظر: «السير والمغازي» لابن إسحاق (ص٢٣٦)، و«السيرة النبوية» لابن هشام (١/ ٤١٧).

والعلم- وهو لا[١] يعرف من تفسير هذه الكلمة ما عرفه الكفار، بل يظن أن ذلك اللفظ هو مجرد ما فيها من غير اعتقاد القلب لشيء من المعاني، والحذاق منهم يظنون أن معناها: أنه لا يخلق ولا يرزق ولا يحيي ولا يميت ولا يدبر الأمر إلا الله. فلا خير في رجل جهالُ الكفار أعلمُ منه بمعنى لا إله إلا الله، وأولى منه بقلة الخير، وأحرى منه بالغضب من الله»[٢].

والويل لرجل يشهد أن أبا جهل وجهال المشركين أحسن حالًا وأعرف بمعنى لا إله إلا الله من علماء المسلمين، وأنهم عرفوا معنى لا إله إلا الله، وأن العلماء الذين[٣] هم ورثة الأنبياء لم يعرفوها، قال الله تعالى: ﴿إِنَّمَا يَخْشَى ٱللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ ٱلْعُلَمَٰٓؤُاْ﴾ [فاطر: ٢٨]، وقال: ﴿فَسْـَٔلُوٓاْ أَهْلَ ٱلذِّكْرِ إِن كُنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [النحل: ٤٣]، وقال: ﴿يَرْفَعِ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مِنكُمْ وَٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلْعِلْمَ دَرَجَٰتٍ﴾ [المجادلة: ١١]، وقال تعالى: ﴿هَلْ يَسْتَوِى ٱلَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَٱلَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [الزمر: ٩]، وقال: ﴿بَلْ هُوَ ءَايَٰتٌۢ بَيِّنَٰتٌ فِى صُدُورِ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلْعِلْمَ﴾ [العنكبوت: ٤٩]، وقال: ﴿وَمَا يَعْقِلُهَآ إِلَّا ٱلْعَٰلِمُونَ﴾ [العنكبوت: ٤٣]، وقال: ﴿شَهِدَ ٱللَّهُ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ وَٱلْمَلَٰٓئِكَةُ وَأُوْلُواْ ٱلْعِلْمِ قَآئِمًۢا بِٱلْقِسْطِ﴾ [آل عمران: ١٨]، قال المفسرون: قوله: ﴿شَهِدَ ٱللَّهُ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ﴾ [آل عمران: ١٨]، أي: بيَّن وحدانيته بنصب الدلائل التكوينية في الآفاق والأنفس، وإنزال الآيات الشرعية الناطقة بذلك، ﴿وَٱلْمَلَٰٓئِكَةُ وَأُوْلُواْ ٱلْعِلْمِ﴾ [آل عمران: ١٨]، أي: ءامنوا به واحتجوا عليه بما ذكر من الدلائل التكوينية والشريعة، وأصح الأقوال: أن المراد به جميع علماء المؤمنين الذين عرفوا وحدانيته تعالى بالدلائل الساطعة القاطعة. هكذا ذكر المفسرون[٤].

فبدأ سبحانه بنفسه، وثنَّى بملائكته، وثلَّث بأهل العلم، وكفاهم بذلك شرفًا وعلمًا وجلالة ونبلًا ومعرفة وتعريفًا معناها، من غير معرفة الفرقة النجدية والفئة الباغية الحنيفية.

---

(١) في المخطوط: «وهؤلاء».

(٢) «كشف الشبهات» (ص١٦ ـ ١٧).

(٣) في المخطوط: «الذي».

(٤) ينظر: «تفسير أبي السعود» (٢/ ١٧).

وقال تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ مِنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ وَٱلْمُشْرِكِينَ فِى نَارِ جَهَنَّمَ خَٰلِدِينَ فِيهَآ أُوْلَٰٓئِكَ هُمْ شَرُّ ٱلْبَرِيَّةِ ۞ إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ أُوْلَٰٓئِكَ هُمْ خَيْرُ ٱلْبَرِيَّةِ﴾ [البينة: ٦ - ٧]، وقال تعالى: ﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ﴾ [آل عمران: ١١٠]، فعكس ابن عبد الوهاب الأمر، وقال: كنتم شر أمة أخرجت للناس، وشر البرية، وكان المشركون خيرًا منكم، وأعرف بتوحيد الإلهية والربوبية.

وقال عليه الصلاة والسلام: «إن لم يكن العلماء أولياء الله فليس لله ولي[(١)]»[(٢)].

فهل يُتصور إن كان عند الله في هذه[(٣)] المنزلة أنه لا يعرف معنى لا إله إلا الله، وأن يكتم معناها؟! حاشا وكلَّا.

وقال عليه الصلاة والسلام: «**من يرد الله به خيرًا يفقهه في الدين**»[(٤)]. وقال ابن عبد الوهاب: من تفقه في الدين فهو من جملة الشياطين، وذلك لما بينه وبينهم من العداوة الحقيقية الغريزية، ومصداق ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: «**يحمل هذا العلم من كل خلف عدولُه، ينفون عنه تحريف الغالين وانتحال المبطلين وتأويل الجاهلين**»[(٥)]، فلا أحد أعظم من هذا المارق في التحريف، ولا أمهر منه في الباطل[(٦)] والجهل والتطفيف، ولا أحد أعظم من العلماء في نفي تحريفه، ولا أعلم منهم بجهله وعناده وتطفيفه. وقال عليه الصلاة

---

(١) في المخطوط: «عدو».

(٢) قال في «المقاصد الحسنة» (ص٢١٨): «حديث: إن لم تكن العلماء أولياء، فليس لله ولي، لا أعرفه حديثا، وكذا: ما اتخذ الله من ولي جاهل، كما سيأتي، نعم روينا في مناقب الشافعي للبيهقي من طريق الربيع بن سليمان، قال: سمعت الشافعي يقول: إن لم تكن الفقهاء أولياء الله في الآخرة فما لله ولي، انتهى. وكيف لا، والشافعي يقول: ما أحد أورع لخالقه من الفقهاء».

(٣) في المخطوط: «فهذه».

(٤) سبق تخريجه (ص٩٦).

(٥) رواه البزار (٩٤٢٣، ٩٤٢٤)، والطبراني في مسند الشاميين (٥٩٩) من حديث أبي هريرة وعبدالله بن عمرو.

(٦) في المخطوط: «البطل».

والسلام: «**العلماء في الأرض كالنجوم في السماء**»[1]، يعني: يقتدى بهم في ظلمات الجهل؛ كما يقتدى بالنجوم في ظلمات البحر والبر، ولو لم يعرفوا معنى لا إله إلا الله: لم يصفهم الله ورسوله بهذه الأوصاف.

وروى الطبراني بإسناد جيد مرفوعًا: «**إن الله تعالى إذا جمع الناس يوم القيامة في صعيد واحد قال للعلماء**[2]**: إني كنت أُعبَدُ بفتواكم، وقد علمت أنكم تخلطون كما يخلط الناس، وإني لم أضع علمي فيكم وأنا**[3] **أريد بكم أن أعذبكم، اذهبوا فقد غُفر لكم**»[4]. هذا معنى الحديث.

قال عليه الصلاة والسلام[5]: «**لا تجتمع أمتي على ضلالة**»[6]. وقالوا: اجتمعت على الكفر والشرك والجهالة!

وقال عليه الصلاة والسلام: «**أيس الشيطان فيها**»[7]. والدين ذهب[8]!

وقال عليه الصلاة والسلام: «**ما أخاف عليكم: أن تنافسوا فيها**» الحديث بطوله رواه البخاري[9]، فنفى عليه الصلاة والسلام الشرك الأكبر؛ لعلمه أنهم عرفوا معنى لا إله إلا الله. وأثبتم لأمته ما نفاه، وجزمتم بأنه لم يميز الكفر والإيمان أحدٌ إلا أنتم!

---

(١) قال ابن عبد البر في الجامع (١/ ٢٥٨): «وقالوا» ثم ذكره غير منسوب للنبي ﷺ.

(٢) في المخطوط: «العلماء».

(٣) في المخطوط: «وإنما».

(٤) الأوسط (٤٢٦٤) من حديث أبي موسى الأشعري.

(٥) في المخطوط: «السلام والصلاة».

(٦) رواه ابن ماجه (٣٩٥٠)، وابن أبي عاصم في السنة (٨٤) من حديث أنس بن مالك، ولفظه: «إن أمتي لا تجتمع على ضلالة».

(٧) رواه مسلم (٢٨١٢) من حديث جابر.

(٨) كذا في المخطوط، ولعل الكلام فيه سقط، تقديره: «وقالوا: الدين ذهب».

(٩) البخاري (١٣٤٤) من حديث عقبة بن عامر، ولفظه: «وإني والله ما أخاف عليكم أن تشركوا بعدي، ولكن أخاف عليكم أن تنافسوا فيها».

وقال عليه الصلاة والسلام: «**إن الله قال لعيسى ابن مريم عليه السلام: إني**[١] **باعث من بعدك أمة، إن أصابهم ما يحبون حمدوا وشكروا، وإن أصابهم ما يكرهون احتسبوا وصبروا، ولا حلم**[٢] **ولا علم. قال: يا رب كيف هذا ولا حلم ولا علم؟ قال: أعطيهم من حلمي وعلمي**»[٣]. قال ابن القيم في «الهدي»: «ومن تفضيل الله تعالى لأمته واختياره لها: أنه وهبها من الحلم والعلم ما لم يهبه لأمة سواها»[٤]. وقال ابن[٥] عبد الوهاب: فيها من الجهل والشرك ما أبعدها عن الإيمان، وفي الكفر أهواها!

وقال عليه الصلاة والسلام: «**العلماء ورثة الأنبياء**»[٦]. وحسبك بهذه معرفة وشرفًا، وبهذه المرتبة مجدًا وعلمًا وفخرًا! فكما لا رتبة فوق رتبة النبوة: فلا شرف ولا علم ولا حلم فوق ورثة تلك النبوة[٧].

وقال عليه الصلاة والسلام: «**من استخف بعالم فإنما ذلك استخفافًا بالله ورسوله**»[٨]. فهل استخفافٌ أعظمُ من هذا الاستخفاف؟! وهل إجحاف أشنع[٩] من هذا الإجحاف؟!

فقبح الله عقلًا جعلوا جهال المشركين أعلم وأحلم من علماء المسلمين.

ولكن أراد الحقُّ جلَّ جلاله وعلا أن يفضحه فضيحة لا تخفى على الجهال، فضلًا عن العلماء والأمثال، وهذا الكلام -واللهِ- أقوى حجة عليه.

---

(١) في المخطوط: «بأني»، والمثبت من مسند البزار (١٠/ ٢٨).

(٢) في المخطوط: «حكم»، والمثبت من مسند البزار (١٠/ ٢٨).

(٣) رواه أحمد (٢٧٥٤٥) من حديث أبي الدرداء.

(٤) «زاد المعاد» (١/ ٤٧).

(٥) ليست في المخطوط.

(٦) رواه أحمد (٢١٧١٥)، وأبو داود (٣٦٤١)، والترمذي (٢٦٨٢) من حديث أبي الدرداء.

(٧) في المخطوط: «الربوبية».

(٨) سبق تخريجه (ص٩٠).

(٩) في المخطوط: «امتنع».

أقول: أما شهادة أن لا إله إلا الله: فهي كلمة التقوى، والعروة الوثقى، وهي الكلمة التي قامت بها السموات، ولأجلها خلقت المخلوقات، وبها أرسل الله الرسل وأنزل الكتب وشرع شرائعه، ولأجلها نصب الموازين ووضع الدواوين وكان سوق الجنة والنار، وبها انقسمت الخليقة إلى المؤمنين والكفار، فهو منشأ الخلق والأمر والثواب والعقاب، فهي الحق الذي خلقت له الخليقة، وعنها وعن حقوقها السؤال والحساب، وعليها يقع الثواب والعقاب، وعليها نصبت القبلة وأسست الملة، ولأجلها جرت سيوف الجهاد، وهي حق الله على جميع العباد، فهي كلمة الإسلام، ومفتاح دار السلام، وهي الكلم الطيب، وعمود الأمر، وأساس الإسلام، وعنها يُسأل الأولون والآخرون، فلا تزول قدم العبد بين يدي الله حتى يسأل عن مسألتين: ماذا كنتم تعبدون، وماذا أجبتم المرسلين، فجواب الأول[1]: بتحقيق أن محمدًا رسول الله معرفة وإقرارًا وطاعة وانقيادًا، قد غرسها الحق في قلوب المؤمنين، وفَطَرَهم على معرفتها؛ كما قال تعالى في كتابه المبين[2]: ﴿تُؤْتِيٓ أُكُلَهَا كُلَّ حِينٍ﴾ [إبراهيم: ٢٥]، فإذا عُلِم هذا: فشهادة أن لا إله إلا الله مفهومة صحيحة صريحة، مضبوطة معروفة عند ذوي العقول الرجيحة، بالأدلة الراجحة، والبراهين الناجحة، فلا تحتاج إلى تعليم، ولا تبيين من هذا المارق وتفهيم. ويأتي في رسالته هذه ما يدل على ذلك، ويخالف ما قاله هنا فيأتي قوله: (وقائلها نافيًا عن قلبه ولسانه كل ما سواه من الخلق، ومثبتًا الألوهية لمستحقها وهو المعبود بالحق)، فظاهر هذا: أن من نطق بها: فقد عرف معناها فنقض ما أبرم وهو لا يدري، فلا تحتاج إلى تعليم ولا تفهيم، بل معناها يدرك بالعقل السليم.

وفي تفسير ابن الجوزي في قوله: ﴿شَهِدَ ٱللَّهُ﴾ الآية [آل عمران: ١٨]، وفي معنى شهد الله أمران: أحدهما: أنه بمعنى بيَّن. قاله ثعلب والزجاج، وقيل: شهد الله معناه: أعلم بتدبيره العجب وأموره المحكمة عند خلقه أنه لا إله إلا هو[3].

---

(١) كذا في المخطوط.

(٢) في المخطوط: «المؤمنين».

(٣) «زاد المسير» (١/ ٣٦٢).

وقال الإمام الرازي في «أسرار التنزيل»: «إن أصول الإسلام هذه الثلاثة: الأول: إثبات توحيد الله الدالة عليه كلمة لا إله إلا الله، والثاني: النبوة، والثالث: المعاد»[١]. انتهى. فانظر قوله: كلمة لا إله إلا الله.

وسئل بعض العرب: ما الدليل على وجود الصانع؟ فقال: النقرة تدل على النقير، والقدم يدل على المسير. فهيلك[٢] علوي بهذه اللطيفة اللطافة، ومركز سفلي بهذه الكثافة، أما يدلان على وجود الصانع الخبير؟!

فإذا قرر هذا الخبيث أن جهال الكفار يعرفون معناها أنه إخلاص العبادة لله تعالى، فيدخل في دائرة إلى[٣] فعوام المسلمين من باب أولى، فكل من أقرَّ بها عرف معناها، الإسلام مجرد إقراره ولا يسأل عن معناها.

وقال في «حاشية منصور على المنتهى»: «قوله: (أشهد أن لا إله إلا الله)، أي: أخبر بأني قاطع بالوحدانية، والقطع من فعل القلب، واللسانُ يخبر عن ذلك، ومن خواص الهيللة[٤]: أن حروفها كلها مهملة؛ تنبيهًا على التجرد من كل معبود سوى الله، وأن حروفها كلها جوفية ليس فيها حرف[٥] شفوي؛ تنبيهًا على أن المراد بها الإخلاص للإتيان[٦] بها من خالص جوفه، وهو القلب، لا من الشفتين»[٧]. انتهى.

وقال ابن القيم في «المدارج»: «سمعت شيخنا يقول: كيف يطلب الدليل على من هو دليل كل شيء؟! كان دائمًا يتمثل بهذا البيت:

---

(١) «أسرار التنزيل» (ص٢٦).

(٢) كذا في المخطوط.

(٣) كذا في المخطوط.

(٤) في المخطوط: «الهيلة».

(٥) في المخطوط: «حرفا».

(٦) في المخطوط: «الإيقان».

(٧) «إرشاد أولي النهى» (١/ ٢٢٠ ـ ٢٢١).

وليس يصح في الأذهان شيء إذا احتاج النهار إلى الدليل[١]

فإن كان عندك دليل قطعي على أنها لا تقبل[٢] حتى يترجم عن معناها أو يعلم به: فاذكره لنا، وإلا فارض عنا بما رضيه[٣] رسول الله ﷺ من المشركين.

وفي حديث جبريل قال: يا محمد أخبرني عن الإسلام، فقال عليه السلام: «**أن تشهد[٤] أن لا إله إلا الله**» الحديث[٥]، فقال: صدقت. ولم يقل: أخبرني عن معناها، ولم يُنقل أيضًا عنه عليه السلام أنه سأل أحدًا ممن أسلم على يديه عن معناها، بل يقول: «**إني لم أومر أن أنقب عن قلوب الناس**»[٦]، وقال لأسامة بن زيد وغيره: «**هل شققت عن قلبه**»[٧].

وقال الموفق في «المغني»: وروي عن حذيفة أنه قال: «يأتي على الناس زمان لا يبقى معهم من[٨] الإسلام إلا قول لا إله إلا الله، فقيل له: وهل ينفعهم[٩]؟ قال: ينجيهم من النار ينجيهم من النار»[١٠][١١]. انتهى.

ويأتي في الخاتمة قصة أسامة والرجل الذي قتله بعد أن تشهَّد، وما قبله نزل فيه فليراجع.

---

(١) «مدارج السالكين» (١/ ٨٢).

(٢) في المخطوط: «تقتل».

(٣) في المخطوط: «رضيته».

(٤) في المخطوط: «أشهد».

(٥) رواه مسلم (٨) من حديث عبدالله بن عمر.

(٦) سبق تخريجه (ص١٢٨).

(٧) سبق تخريج حديث أسامة (ص١٤٤).

(٨) في المخطوط: «عن».

(٩) في المخطوط: «ينفعكم».

(١٠) سبق تخريجه (ص١١٤).

(١١) «المغني» (٣/ ٣٥٥).

ويكفي في ذلك حديث الجارية المشهور وتقدم، وهو أنه عليه السلام قال لها: «من ربك؟» قالت: الله، قال لها: «من أنا؟» قالت: رسول الله، قال: «**أعتقها فإنها مؤمنة**»[١]، وروي أنه عليه السلام قال: «**أين الله؟**» فأشارت إلى السماء، وقال: «**أين رسول الله؟**» فأشارت إليه[٢]، قبل ذلك منه، ولم يسأل عن كشف حاله، ولا باطن أمره، ولا معنى بما لفظ به، وباطنُه وسريرته إلى الله لا إلى غيره.

فهذا حكم الله ودينه الذي اجتمعت عليه الأمة.

وتقدم كلام ابن القيم قبل[٣] ذلك، وتقدم أيضًا قوله: الإيمان المستفاد من البحث ضعيف، إلى آخر كلامه، وقول ابن تيمية رحمه الله: فكل من شهد أن لا إله إلا الله وأن محمدًا رسول الله فإنه يقطع بذلك ويجزم ويعلم ذلك ويتيقنه.

قال في «مختصر التحرير» في الأصول: «قال البرماوي: ومن أدلة الجمهور: أن لا إله إلا الله لو لم يكن المستثنى فيه مثبتًا لم يكن كافيًا في الدخول في الإيمان، ولكنه كاف باتفاق، وقد قال النبي ﷺ: «**أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله**»[٤]، فجعل ذلك غاية المقاتَلَة. وقد أجاب الحنفية بأن الإثبات معلوم، وإنما الكفار يزعمون شركة، فنفيت الشركة بذلك، أو أنه وإن كان لا يفيد الإثبات بالوضع اللغوي، لكن يفيده بالوضع الشرعي؛ فإن المقصود نفي الشريك، وهو مستلزم للثبوت. فإذا قلت: لا شريك لفلان في كرمه: اقتضى أن يكون كريمًا.

وأيضًا فالقرائن[٥] يقتضي الإثبات؛ لأن كل متلفظ بها ظاهر قصده إثباته واحدًا لا التعطيل.

---

(١) سبق تخريجه (ص١٤٠).

(٢) سبق تخريجه (ص١٤٠).

(٣) في المخطوط: «بعد».

(٤) رواه البخاري (٢٥)، ومسلم (٢٢) من حديث ابن عمر.

(٥) في المخطوط: «القرآن»، وزاد بعدها: «إن»، والمثبت من «شرح مختصر التحرير».

ورُدَّ ذلك: بأن الحكم قد علق بها بمجردها، فاقتضى ذلك [أنها][1] تدل بلفظها دون شيء زائد. قال ابن دقيق العيد في «شرح الإلمام[2]»: كل هذا عندي تشغيب ومراوغات جدلية، والشرع خاطب الناس بهذه الكلمة وأمرهم بها لإثبات مقصود التوحيد، وحصل الفهم لذلك منهم من غير احتياج لأمر زائد، ولو كان وضعُ اللفظ لا يقتضي ذلك: لكان أهم المهمات أن يعلمنا الشارع ما يقتضيه الوضع من الاحتياج إلى أمر آخر؛ فإن ذلك المقصود الأعظم في الإسلام»[3]. انتهى.

وقال في «المغني» وغيره: «وإن قال: أنا مؤمن، أو: أنا مسلم= فقال القاضي: يُحكَم بإسلامه وإن لم يلفظ بالشهادتين؛ لأنهما اسمان لشيء معلوم معروف، وهو الشهادتان، فإذا أخبر عن نفسه بما تضمن الشهادتين: كان مخبراً بهما»[4].

والقاضي هذا من أعيان أئمة الحنابلة، والمعول عندهم على كلامه وعلى كتبه. ويأتي كلام ابن هبيرة قريبًا.

وروى المقداد قال: قلت: يا رسول الله، أرأيتَ إن لقيتُ رجلًا فقاتلني وضرب إحدى يدي بالسيف فقطعها، ثم لاذ مني بشجرة، فقال: أسلمت لله أفأقتله؟ قال: **«لا تقتله، فإن قتلته فإنه بمنزلتك قبل أن تقتله، وأنت بمنزلته قبل أن يقول كلمته[5] التي قال»**[6].

نعم الإيمان قول وعمل، وأما الإسلام ففيه خلاف مشهور، وكلام أحمد يحتمل روايتين: أحدهما: أنه كالإيمان، والثاني: أنه قول بلا عمل، وهو نصه في رواية إسماعيل

---

(١) سقطت من المخطوط.

(٢) في المخطوط: «الإمام».

(٣) «الكوكب المنير» (٣/ ٣٣١ ـ ٣٣٢).

(٤) «المغني» (١٢/ ٢٨٩)، و«الشرح الكبير» (٢٧/ ١٤٤ ـ ١٤٥).

(٥) في المخطوط: «كلمة».

(٦) سبق تخريجه (ص١٤٤).

ابن سعيد[١].

ومن أراد بيان ذلك فعليه بكتاب «الإيمان» لشيخ الإسلام، قال فيه: «ولما كان كل من أتى بالشهادتين صار مسلمًا متميزًا عن اليهود والنصارى يجري عليه أحكام الإسلام التي تجري على المسلمين: كان هذا مما يجزم به بلا استثناء فيه، فلهذا قال الزهري: الإسلام الواجب: هي الكلمة»[٢].

ومنها قوله[٣] يا كذاب، الذي اقتضيتَ به تمامَ الرياسة والاستغراب: العلماء لم يعرفوا معناها، أو عرفوه وكتموه= فهذا أمر محال، وزور منك وضلال، ودعوى كاذبة بالحس؛ لأن كلامهم في ذلك أبين من الشمس، فإنهم -رحمهم الله- ذكروا معنى الدقيق والجليل، ولم يفتهم من معاني الشريعة إلا النزر القليل، مع أنهم يعتقدون أن لكل شيء معنى، لكن إذا لم يدركوه قالوا: تعبدًا، قال الأُبِّي: معنى كون الشيء تعبدًا: أنه لا يظهر لنا وجهه، لا أنه الذي لا وجه[٤] له؛ لأن لكل حكم وجهًا؛ لأن الأحكام مربوطة بالمصالح ودرء المفاسد، فما لم تظهر لنا مصلحته أو مفسدته: اصطلحوا على أن يسموه تعبدًا. فهم أعلم منك بذلك.

قال في «الجامع الصغير وشرحه الصغير»: «**إذا أراد الله بعبد خيرًا فقهه في الدين**»[٥].

(ش): أي: فهّمه الأحكامَ الشرعية، وأراد بالفقه: العلم بالله وصفاته التي تنشأ عنها المعارف القلبية[٦]. انتهى.

وتآليف العلماء لا تحصى، وقلَّ مؤلف إلا ويبدؤونه بالشهادتين ويختمونه بها ويذكرون معناها، سيما أهل الشروح، خلافًا لصنيعكم في هذه الرسالة؛ فإنكم بدأتموها

---

(١) ينظر: «السنة» للخلال (١٠٩٦).

(٢) «الإيمان» (ص٣٢٤).

(٣) كذا في المخطوط، ولعلها: «قولك».

(٤) في المخطوط: «يوجه».

(٥) سبق تخريجه (ص٩٦).

(٦) «التيسير شرح الجامع الصغير» (١/ ٦٣).

بالعدوان والظلم، وختمتموها بتنقيص الرسول والهدم، فهذه عندكم من كتب العلماء ألوف مهجورة ومعطلة، أو مخطأة ومبطلة، راجعوها؛ فإن وجدتموهم ذكروها وفسروها: فهو علامة كذبكم عليهم.

قال في «مختصر التحرير»: «وليس فيه -أي: القرآن- ما لا معنى له، في الصحيح، على القول بأن المسألة ذات خلاف»[1].

قال الغزي في «شرح جمع الجوامع»: «والظاهر: أن خلافهم فيما له معنى ولا يفهم، أما ما لا معنى له أصلًا: فهو محل وفاق».

ومعناها المذكور: (أشهد)، أي: أعتقد اعتقادًا جازمًا، وأبيِّنُ بيانًا ظاهرًا (أن لا إله)، أي: لا معبود ولا مقصود بحق في الوجود إلا الواجب الوجود، (وحده) تأكيدًا لتوحيد الذات، أي: حالة كونه منفردًا، (لا شريك له) توكيد لتوحيد الصفات والأفعال، أي: أشهد شهادة ثابتة جازمة أنه لا شريك له في ألوهيته؛ كما لا شريك له في ربوبيته، ولا شبيه له في ذاته ولا أفعاله ولا في صفاته.

قال الوزير ابن هبيرة في كتاب «الإشراف» بعد كلام سبق: إن جملة الفائدة في ذلك: أن يعلم أن هذه الكلمة هي مشتملة على الكفر بالطاغوت والإيمان بالله؛ فإنك لما نفيتَ الإلهية وأثبتَّ الإيجاب لله سبحانه وتعالى= كنتَ ممن كفر بالطاغوت وآمن بالله.

وأما معنى لا إله إلا الله: فإنه كلام هو دليل نفسه ودليل غيره، وقد تقدم قولنا فيما ذكره الشيخ في ذلك، وأنه قال: لا إله إلا الله يفصح عن الأصول الخمسة، وهي: التوحيد، والعدل، والعقبى، والتنزيه، والنصح، وأن كل واحد من هذه الأصول فيه عشر قواعد.

والتوحيد فيه: حدث العالم، واتباعه للملكوت، ووجود[2] الخلق، ووحدة الخالق، ومواقع مسمياته، ومعاني صفاته الإضافية، وصفات الإسناد، ولقاؤه سبحانه، وسماع كلامه.

---

(١) «الكوكب المنير» (٢/ ١٤٣).

(٢) في المخطوط: «وموجود».

وقواعد العدل: خلق الأفعال، وكسب العباد، وتمام المشيئة، وتصرف الله في ملكه، ورعايته الخلق، وتفضل الخالق، ومقتضى التكليف، وصورة الإيجاب، وموجب الإرسال، وجواز النسخ.

وقواعد العقبى عشر: الأمانة، والإقرار، والحشر، والصراط، والميزان، والحوض، والشفاعة، والجنة، والنار.

وقواعد التنزيه عشر وهي: الإسلام، والإيمان، والإحسان، والطاعة، والمعصية، والكفر، والنفاق، والبدعة، والتوبة، والذكر.

وقواعد النصح عشر: الاجتهاد، والتقليد، والتعليم، والمذاهب، والأئمة، والخلاف، والوزارة، والإمارة، والقضاء، والحسبة.

إلا أن الذي ذكرناه في ذلك: قول أن لا إله إلا الله اقتضى الإقرار بها: أن تعلم أن كل ما فيه أمارات الحدوث فإنه لا يكون إلهًا، فإذا قلتَ: لا إله إلا الله= فقد اشتمل نطقك على أن ما سوى الله ليس بإله، فيلزمك إفرادُه سبحانه وتعالى بذلك وحده، فالسموات والأرض وما فيها مخلوقة؛ لأن بعضها أمثال لبعض وأشباه، والخالق عز وجل لا يجوز أن يكون له مثل، ولا يكون هو مِثلًا لغيره؛ لأن المثليَّة تطرق الاشتباه، وليس يمكن أن يعرف الشيء من بين الأشياء إلا بأن لا يشبهها ولا تشبهه، فترى الله سبحانه وتعالى بأنه لا شبه[1] له. وقد يكون من قواعد علم لا إله إلا الله: أن ترى السموات والأرض والليل والنهار كل ذلك موصومًا بوصمة الحديث؛ لما فيه من أماراته، فتعلم أنه كله مخلوق لله تعالى، قال الله تعالى: ﴿إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ لَآيَاتٍ﴾ [آل عمران: ١٩٠]، والآية: العلامة، وهو جلَّ جلالُه واحدٌ؛ لأن من ليس كمثله شيء فهو واحد؛ قال تعالى: ﴿وَإِلَٰهُكُمْ إِلَٰهٌ وَاحِدٌ لَّا إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ الرَّحْمَٰنُ الرَّحِيمُ﴾ [البقرة: ١٦٣]، فإن في لا إله إلا الله دليل[2]

---

(١) في المخطوط: «يشبه».

(٢) كذا في المخطوط.

على أن الله اسمُه، وهذا الاسم الكريم سابق للخلق، ثم ليس لنا أن نسميه إلا بما سمَّى به نفسه وسماه به رسول الله ﷺ.

إلى أن قال: وأما صفاته: فإنه لا يجوز أن يضاف إليه إلا ما أضافه إلى نفسه، أو أضافه إليه رسوله.

وقال أيضا: فأما نطقها: فإنه يتعين أن يؤديه أداء صحيحا، فيقول: لا إله إلا الله، يمد في (لا)، يعقبه همزة، وفتحُ الهاء من (إله) بناءٌ؛ إذ كل مبني من النكرات فإنه يفتح؛ إشعارًا من ذلك بتعميم النفي، ثم يأتي بعد ذلك بـ(إلا)، وها هنا موجبة، ولا يقال: استثناء؛ فإن الله سبحانه وتعالى لا يُستثنى من شيء، بل هو سبحانه واجب الوجود، فكانت (إلا) ها هنا موجبة، ولا يقال: فكان اسم الله تعالى ها هنا مرتفعًا بعد (إلا)، من حيث إنه الواجب له ألوهية، فلا يستحقها فيما لم يزل غيره. انتهى كلامه رحمه الله تعالى.

وقال غيره: (أشهد) فعل وفاعل، وجملة: (أن لا إله)، إلى آخره: في محل نصب مفعول؛ لأن (لا) نافية للجنس تنصب الاسم وترفع الضمير المستتر في الخبر المحذوف، والتقدير: لا إله معبود بحق إلا الله، و(إلا) أداة حصر بمعنى: غير، (وحده)، أي: حال كونه منفردًا عن المشابهة والمماثلة، فلا مشابهة بينه وبين غيره بوجه من الوجوه؛ لأن الوحدة عبارة عن وحدة الذات والصفات والأفعال، فوحدة الذات: عبارة عن نفي الكم المتصل، وهي الكثرة في ذاته وصفاته، ووحدة الصفات: عبارة عن انفراده بالاتصاف بها، فلا يشاركه غيره في ذلك، ووحدة الأفعال: عبارة عن عدم المشاركة له في أفعاله، (لا شريك له) حال بعد حال، أي: حال كونه لا شريك له في شيء مما يتعلق بعليّ ذاته وسميّ صفاته، فهو تأكيد لمفاد الأول. انتهى.

و(الله) أصله: (الإله)، فحذفت همزته على غير قياس، كما ينبئ عنه وجوبه ذا عن معنى التحقيق[1]، ولذلك يا الله بالقطع؛ فإن المحذوف على غير القياس في حكم الثابت،

(١) كذا في المخطوط.

فلا يحتاج إلى التدارك.

وقيل: على قياس تخفيف الهمزة، فيكون الإدغام والتعويض من خواص الاسم الجليل؛ ليمتاز ذلك عما عداه امتيازَ مسماه عما سواه بما لا يوجد فيه من نعوت الكمال.

والإلهُ في الأصل: اسمُ جنس يقع على كل معبود بحق أو بباطل، أي: مع قطع النظر عن وصف الحقيقة والبطلان، لا مع اعتبار أحدهما لا بعينه، ثم غلب على المعبود بحق؛ كالنجم والصعق.

وأما (الله) بحذف الهمزة: فعَلَمٌ مختص بالمعبود الحق، لم يطلق على غيره أصلًا، واشتقاقُه من الإلَهةِ والألوهيةُ بمعنى العبادة، بحسب ما نص عليه الجوهري على أنه اسم منه بمعنى: المألوه؛ كالكتاب بمعنى: المكتوب، لا على أنه صفة منها، بدليل أنه يوصف ولا يوصف به، بحيث يقال له: إله واحد، ولا يقال: شيءٌ إله؛ كما يقال: كتاب مرقوم، ولا يقال: شيء كتاب.

وقيل: اشتقاقه من أله بمعنى: تحير؛ لأنه سبحانه يحار في شأنه العقولُ والأفهام.

وقيل: من أله إلى فلان، أي: سكن إليه؛ لاطمئنان القلوب بذكره، وسكون(١) الأرواح إلى معرفته.

وقيل: من أله إذا فزع من(٢) أمر نزل به.

وقيل: أصله لاه، على معنى أنه مصدر من(٣) لاه يليه لاهًا، بمعنى: احتجب وارتفع، أُطلِق على الفاعل مبالغة.

وقيل: هو اسم علم لذات الجليل ابتداءً، وعليه مدار التوحيد في قولنا لا إله إلا الله، ولا يخفى أن اختصاص الاسم الجليل بذاته سبحانه بحيث لا يمكن إطلاقه على غيره

(١) في المخطوط: «وسكونه».

(٢) في المخطوط: «منه».

(٣) في المخطوط: «منه».

أصلًا: كافٍ في ذلك، فلا يقدح فيه كون ذلك الاختصاص بطريق الغلبة بعد أن كان اسم جنس في الأصل.

وقيل: هو وصف في الأصل، لكنه لما غلب عليه بحيث لا يطلق على غيره أصلًا: صار كالعلم، فيرده امتناع الوصف به.

واعلم: أن المراد بالتمكن في كلمة التوحيد هو: المعبود بالحق، فمعناها: لا فرد من أفراد المعبود بالحق إلا ذلك المعبود بالحق.

وقيل: أصله لاها بالسريانية، فعُرِّف[١] بحذف الألف الثانية وإدخال الألف واللام عليه وتفخيم لامه إذا لم ينكسر ما قبله منه. وقيل: مطلق وحذفُ ألِفِه لحنٌ. والله أعلم.

وحيث ادعيت أنك[٢] يا مغرور أنه لا يعرف معنى لا إله إلا الله أحد سواك: فعليك أن تشرح جميع ما ذكرنا وما نذكر على هذه الرسالة شرحًا كافيًا، وأنَّى لك بذلك، ولو استعنت بجميع غوغائك، إلا أن تبعثها لأهل الأحساء، أو تستعين بأحد ممن قرأ على علماء الكفار بزعمك= فقد يمكن ذلك.

قال ابن القيم في «أعلام الموقعين»: «الحق الاتباع والحذر من تأويلات لم يصرح بها الرسول ولا أصحابه من بعده، وختم باب السؤال رأسًا، والزجر عن الخوض»[٣].

وقال أيضا: «الإيمان المستفاد من الكلام والبحث: ضعيف، والإيمان الراسخ: إيمان العوام الحاصل في قلوبهم في الصبا بتواتر السماع[٤]، وبعد البلوغ بقرائن يتعذر التعبير عنها»[٥].

---

(١) كذا في المخطوط، ولعلها: «فعرب».

(٢) كذا في المخطوط، ولعلها: «أنت».

(٣) «أعلام الموقعين» (٦/ ١٨٣).

(٤) في المخطوط: «فتواتر الطباع»، والمثبت من «أعلام الموقعين».

(٥) «أعلام الموقعين» (٦/ ١٨٤).

وقال: «التوحيد هو: توحيد أهل العلم وجماعة المسلمين؛ أشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدًا رسول الله. وتوحيد أهل الباطل: البحث والخوض في الأعراض(١)»(٢).

وأصل فساد الدنيا والدين: التأويلات.

قوله: (وأن العبادة: اسم لكل ما يحبه ويرضاه من أقوال العباد وأفعالهم، ما أمرهم به في كتابه وعلى لسان رسوله).

أقول: هذا أيضا مأخوذ من كلام الشيخين، ولهم في ذلك كلام طويل في مواضع، وهذا مما لا نزاع فيه بين المسلمين؛ لقوله تعالى: ﴿إِيَّاكَ نَعۡبُدُ وَإِيَّاكَ نَسۡتَعِينُ﴾ [الفاتحة: ٥]، والمعنى: إياك نخص بالعبادة ونوحدك ونطيعك خاضعين لك، والعبادة: أقصى غاية الخضوع والتذلل، ويسمى العبد عبدًا لذلته وانقياده.

وقيل: العبادة عبارة عن الفعل الذي يؤدى به الغرض لتعظيم الله تعالى، والعبادة: غاية الذل من العبد، وغاية التعظيم للرب؛ لأنه العظيم المستحق للعبادة، ولا تستعمل العبادة إلا في الخضوع لله تعالى؛ لأنه مولي أعظم النعمة وهي: إيجاد العبد من العدم، ثم هداه إلى دينه، فكان العبد حقيقًا بالخضوع والتذلل له.

قال بعض المفسرين بعد كلام طويل على (إياك نعبد) قائلًا: «يا من هذا شؤون ذاته وصفاته نخصك بالعبادة والاستعانة؛ لأن كل ما سواك كائنًا ما كان بمعزل من استحقاق الوجود، فضلًا عن استحقاق أن يعبد وأن يستعان، ولعل هذا السر في اختصاص السورة الكريمة بوجوب القراءة في كل ركعة من الصلاة التي [هي](٣) مناجاة العبد لمولاه ومنبهة المتبتل(٤) إليه بالكلية»(٥).

---

(١) في المخطوط: «الأغراض»، والمثبت من «أعلام الموقعين».

(٢) «أعلام الموقعين» (٦/ ١٨٥).

(٣) سقطت من المخطوط، والمثبت من «تفسير أبي السعود».

(٤) كذا في المخطوط، والذي في «تفسير أبي السعود»: «ومئنة للتبتل».

(٥) ينظر: «تفسير أبي السعود» (١/ ١٦).

وأما قوله: (اسم لكل ما يحبه)؛ فلقوله تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَشَدُّ حُبّٗا لِّلَّهِۗ﴾ [البقرة: ١٦٥]، ولما في صحيح البخاري ومسلم عنه ﷺ فيما يرويه عن ربه تبارك وتعالى أنه قال: «**ما تقرب إليَّ عبدي بمثل أداء ما افترضت عليه، ولا يزال عبدي يتقرب إليَّ بالنوافل حتى أحبه، فإذا أحببته كنت سمعه الذي يسمع به، وبصره الذي يبصر به، ويده التي يبطش بها، ورجله التي يمشي بها، فبي يسمع وبي يبصر وبي يبطش وبي يمشي، فلئن سألني لأعطينَّه، ولئن استعاذني لأعيذنه، وما ترددت به**[١] **في شيء أنا فاعله ترددي في قبض نفس عبدي المؤمن، يكره الموت [وأنا]**[٢] **أكره مساءته، ولا بد له منه**»[٣]. فتضمن هذا الحديث الإلهي، الذي حرامٌ على الجاهل غليظ الطبع كثيف القلب سيما إن كان مبتدعًا مثل عبد العزيز وأعوانه= فهمُ معناه. والمراد به: حصر إثبات محبة[٤] في أمرين: أداء فريضته، والتقرب إليه بالنوافل، فأخبر سبحانه أن أداء فرائضه أحب ما تقرب إليه به المتقربون، ثم أخبر بعدها بالنوافل؛ إذ المُحبُّ لا يزال مكثرًا من النوافل حتى يصير محبوبًا لله، فإذا صار محبوبًا لله أوجبت محبةُ الله له محبةً أخرى من الله فوق المحبة الأولى، فشغلت قلبه هذه المحبة عن الفكرة والاهتمام بغير محبوبه، ولا يتأتى للعبد نزوله في منازل العبودية إلا بذلك.

وحقيقة التعبد: الذل والخضوع للمحبوب، فالعبد هو الذي ذلَّله الحبُّ والخضوع لمحبوبه، وقد ذكَر اللهُ أكرمَ الخلق وأحبَّهم إليه؛ بالعبودية في أشرف مقاماته، وهو سبحانه خلق الخلق لعبادته وحده لا شريك له، التي هي أكمل أنواع المحبة مع أكمل أنواع الخضوع والذل، وهذا هو حقيقة الإسلام.

والمحبة أربعة أنواع:

---

(١) كذا في المخطوط.

(٢) سقطت من المخطوط، والمثبت من صحيح البخاري.

(٣) البخاري (٦٥٠٢) من حديث أبي هريرة، والحديث لم يخرجه مسلم، ولم يعزه له المزي في التحفة، وسيأتي تنبيه المؤلف على أن البخاري قد انفرد به عن أصحاب الكتب.

(٤) كذا في المخطوط، ولعل المراد: «محبته»، أو: «محبة الله».

أحدها: محبة الله، ولا تكفي وحدها في النجاة من عذابه والفوز بثوابه؛ فإن الكفار يحبون الله.

والثاني: محبة ما أحب الله، وهذه هي التي تدخل في الإسلام وتخرج منه[١] الكفر، وأحبُّ الناس إلى الله أقومهم بهذه المحبة.

والثالث: الحب لله وفيه، وهي من لوازم محبة ما يحب.

والرابع: المحبة مع الله، وهي المحبة الشركية، وكل من أحب شيئًا مع الله -لا لله ولا من أجل الله، ولا فيه-: فقد اتخذه ندًّا من دون الله، ومع ذلك فلا يحكم بكفره؛ لعدم وجود شروط التكفير، وانتفاء موانعه.

والعبودية مدارها على قاعدتين، أصلها: حب كامل، وذل تام. ومنشأ هذين الأصلين عن أصلين، وهما: مشاهدة المنة التي تورث المحبة، ومطالعة عيب النفس والعمل الذي يورث الذل التام، وإنما يستقيم هذا باستقامة[٢] قلبه وجوارحه، فاستقامة القلب في شيئين: أحدهما: أن تكون محبة الله تقدم[٣] جميعَ المحابِّ، وما أسهل هذا بالدعوى، وما أصعبه بالفعل! والأمر الثاني الذي يستقيم به القلب: تعظيم جميع الأوامر والنواهي، وهو ناشئ من تعظيم الآمر والناهي.

وبقي قسم خامس ليس مما نحن فيه، وهي المحبة الطبيعية، وهي: ميل الإنسان إلى ما[٤] يلائم طبعه.

وأما قوله: (ويرضاه)؛ فلقوله تعالى: ﴿رَّضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ﴾ [البينة: ٨]، يعني: بطاعتهم له، ﴿وَرَضُواْ عَنْهُۚ ذَٰلِكَ لِمَنْ خَشِيَ رَبَّهُۥ﴾ [البينة: ٨]، وفي الحديث: «**إن الله يرضى لكم ثلاثًا: أن**

---

(١) كذا في المخطوط.

(٢) في المخطوط: «بالاستقامة».

(٣) في المخطوط: «وتقدم».

(٤) بعدها في المخطوط زيادة: «لا».

تعبدوه ولا تشركوه شيئًا، وأن تعتصموا بحبل الله»[١] الحديث. والعبودية تقتضي[٢] رضا العبد بما رضي له مولاه.

وأما قوله: (من أقوال العباد وأفعالهم مما أمرهم به في كتابه أو على لسان رسوله)، فكان عليه أن يقول: أو ما جرى مجرى ذلك؛ لكن لمَّا سوَّل له الشيطان أنه لا يأخذ إلا من الكتاب والسنة: صرح بذلك، وإلا فدلالات الشرع: أربعٌ مجمع عليها، وستةٌ مختلف فيها، إلا أن يقال: إنه أراد بكتاب الله: شرع الله، أو يقال: ما عدا الكتاب يرجع إليه؛ لأن حجته إنما ثبتت به، كما هو مبينٌ في علم الأصول، فجميع الأحكام: ثابتة[٣] بالكتاب، وإن كان بعضها بواسطة سنة أو غيرها، قال تعالى: ﴿مَّا فَرَّطْنَا فِي الْكِتَابِ مِن شَيْءٍ﴾ [الأنعام: ٣٨]، لكن هذا المارق يبعد أنه أراد هذا المانع[٤].

قال: (وإذا جعلت لغير الله تعالى: صار ذلك الغير إلهًا مع الله، وإن لم يعتقد الفاعل ذلك، فالمشرك مشرك؛ شاء أم أبى).

أقول: هذا كلام معلول، وصاحبه مخادع مخذول، فإن كان مراده الشرك الأصغر فكل أمة[٥] وتمثيلُ هذا كثيرٌ في كلام ابن تيمية وابن القيم، كما في الحديث: «**إن الله لا يقبل إلا العمل الخالص الصواب**»[٦]، وحديث: «**أنا أغنى الشركاء عن الشرك**»[٧]، وإنما يَذْكُرانِ

(١) رواه مسلم (١٧١٥) من حديث أبي هريرة.

(٢) في المخطوط: «مقتضى».

(٣) في المخطوط: «الثابتة».

(٤) كذا في المخطوط، ولعلها: «المعنى».

(٥) هذا ظاهر المخطوط، ويحتمل: «فكلامه»، وبعدها كلمة لم تتضح لي.

(٦) رواه النسائي (٣١٤٠) من حديث أبي أمامة الباهلي، ولفظه: «إن الله لا يقبل من العمل إلا ما كان خالصًا وابتغي به وجهه»، وأما قوله: «الصواب» فلم أقف عليه، ولكن يدل عليه أحاديث كثيرة؛ منها ما رواه مسلم (١٧١٨) من حديث عائشة رضي الله عنها: أن رسول الله ﷺ قال: «من عمل عملا ليس عليه أمرنا فهو رد».

(٧) رواه مسلم (٢٩٨٥) من حديث أبي هريرة.

ذلك تشديدًا لأمر الشرك، ثم بعد ذلك التشديد يرجعان إلى أصول أهل السنة، وهو الفرق بين الكفر الاعتقادي والكفر العملي، والفرق بين الشخص والنوع، وعدم تكفير أهل القبلة وإن أشركوا في العبادة كما يأتي قريبًا، وأما تكفير المعين قبل أن يدعوه إمام أو نائبه ثلاثة أيام ويعرف الأمر الشرعي مع التضييق عليه وتعريفه أنه يكفر ويقتل مرتدًا إن أصر: فليس في كلامهما ولا كلام غيرهما، وأما هذا المارق: فالظاهر ليس هذا مراده؛ لأن أمره يدور على تضليل الأمة، وجميع ما يورد من الأدلة الفاسدة يقصد بها الكفر الأكبر حتى يتم له ما أراده من قتل المسلمين وأكل أموالهم والاستيلاء على ديارهم، وهذا من أصول الخوارج المعروفة، أما أهل السنة: فأجمعوا على أن الجاهل والمخطئ من هذه الأمة -ولو عمل من الشرك والكفر ما يكون صاحبه مشركًا أو كافرًا- أنه يعذر بالخطأ والجهل حتى تبين له الحجة التي يكفر تاركها، وهي أن يدعوه إمام أو نائبه، ويبين له بيانًا واضحًا لا يلتبس على مثله.

ومن أصول أهل السنة: أن من تكلم من المسلمين بكلمة كفر لا يعرف معناها: فليس بكافر، بإجماع السلف والخلف من الفقهاء والمحدثين والمتكلمين والصوفية وغيرهم من أهل النظر والاجتهاد. انتهى.

وتقدم كلام ابن تيمية وغيره في ذلك المعنى، وتقدم قوله: «كنت دائما ومن جالسني يعلم مني أني أعظمُ الناسِ نهيًا من أن ينسب معين[1] إلى التكفير.

إلى أن قال: فإني كنت أقرر أن الله قد غفر لهذه الأمة خطأها، وذلك يعم الخطأ في المسائل الخبرية والمسائل العملية»[2].

إلى أن قال: «ففاعل هذه الأمور بحيث يحسب أنها مباحة باجتهاد أو تقليد ونحو ذلك: غايته أنه معذور من لحوق الوعيد لمانع»[3].

---

(١) في المخطوط: «معنى».

(٢) «مجموع الفتاوي» (٣/ ٢٢٩).

(٣) «مجموع الفتاوي» (٢٠/ ٢٨٨).

وتقدم أيضًا قوله: وأجمع أهل السنة على أن الشخص إذا كان ممن يؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر، وحصل منه بعض الإشراك في العبادة جهلًا وتقليدًا أو تأويلًا: لم يلحق بالكافر المكذب لرسول الله ﷺ، بل غايته أن يكون من عصاة الموحدين، فإن كان مجتهدًا: فالإثمُ موضوعٌ عنه ويثاب على اجتهاده، وإن كان جاهلًا: فهو معذور أيضا. انتهى.

وقال القرطبي رحمه الله تعالى في تفسير قوله تعالى: ﴿أَن تَحْبَطَ أَعْمَٰلُكُمْ وَأَنتُمْ لَا تَشْعُرُونَ﴾ [الحجرات: ٢]: «ليس بموجب أن يكفر الإنسان وهو لا يعلم، فكما لا يكون الكافر مؤمنًا إلا باختياره الإيمانَ، كذلك لا يكون المؤمن كافرًا من حيث لا يقصد الكفر ولا يختاره بإجماع»(١). انتهى.

وقال ابن القيم في «المدارج»: «فصل المرتبة السادسة: مرتبة البيان العام، وهو: تبين الحق وتميزه من الباطل بأدلته(٢) وشواهده وأعلامه، بحيث يصير مشهودًا للقلب كشهود العين للمرئيات، وهذه المرتبة هي حجة الله على خلقه التي لا يعذب أحدًا ولا يضله إلا بعد وصوله إليها، قال تعالى: ﴿وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُضِلَّ قَوْمًۢا بَعْدَ إِذْ هَدَىٰهُمْ حَتَّىٰ يُبَيِّنَ لَهُم مَّا يَتَّقُونَ﴾ [التوبة: ١١٥](٣). انتهى.

وقال أيضا فيها لما ذكر أنواع كفر الجحود: «وأما جحد(٤) ذلك جهلًا وتأويلًا: فيعذر فيه، فلا يكفر صاحبه؛ لما في الصحيحين وغيرهما عن أبي هريرة قال: قال النبي ﷺ: «**قال رجل لم يعمل خيرًا قط لأهله**»، وفي رواية: «**أسرف رجل على نفسه، فلما احتضر أوصى بنيه إذا مات فأحرقوه ثم اذروا نصفه في البر ونصفه في البحر، فوالله لئن قدر**(٥) **الله**

---

(١) «تفسير القرطبي» (١٩/ ٣٦٣).

(٢) في المخطوط: «بأدلة»، والمثبت من المدارج (١/ ٦٥).

(٣) «مدارج السالكين» (١/ ٦٥ ـ ٦٦).

(٤) في المخطوط: «حجة»، والمثبت من «المدارج».

(٥) في المخطوط: «إني قلت»، والمثبت من صحيح البخاري (٤/ ١٧٦) حديث رقم (٣٤٨١).

عليه ليعذبنه عذابًا لا أعذبه أحدًا من العالمين، فلما مات فعلوا ما أمرهم به، فأمر الله البحر فجمع ما فيه، وأمر البر فجمع ما فيه، ثم قال له: لم فعلت؟ فقال: من خشيتك يا رب وأنت أعلم»(١)، فقوله هذا إنكار لقدرة الله تعالى عليه وإنكار البعث والمعاد، ومع هذا غفر الله له وعذره بجهله؛ لأن ذلك مبلغ علمه، ولم ينكر ذلك عنادًا، وهذا كاف في رد هذا القول الشنيع(٢). انتهى.

وفي الفردوس عن أبي سعيد: «**لا يخرج رجل من الإسلام إلا بجحود ما دخل فيه**». رواه سليمان الطبراني(٣).

وقال ﷺ: «**إن الله لا يعذب من عباده إلا المارد المتمرد والذي تمرد على الله وأبى أن يقول: لا إله إلا الله**». وهذا قطعة من حديث طويل رواه أحمد، وابن ماجه(٤).

وقال ابن القيم في «المدارج»: «فإن كان مع هذا الشرك تكذيبٌ لرسوله: لم ينفعهم ما معهم من الإيمان، وإن كان معه تصديقٌ لرسول الله وهم مرتكبون لأنواع(٥) من الشرك لا يخرجهم عن الإيمان بالرسول واليوم الآخر: فهؤلاء مستحقون للوعيد أعظم من استحقاق أهل الكبائر»(٦).

وقال ابن القيم أيضا: «الحكم بغير ما أنزل الله، وترك الصلاة= من الكفر العملي، وتحقيقه: أن الكفر كفران: كفر عمل، وكفر جحود وعناد. فكفر الجحود: أن يكفر بما علم من الضرورة أن الرسول جاء به من عند الله جحودًا وعنادًا؛ فهذا الكفر يضاد الإيمان من كل وجه؛ كالسجود لصنم، وإهانة المصحف، وقتل النبي، وسبه.

---

(١) رواه البخاري (٣٤٨١، ٧٥٠٦)، ومسلم (٢٧٥٦).

(٢) «مدارج السالكين» (١/ ٣٤٨).

(٣) المعجم الأوسط (٤٤٣٣).

(٤) ابن ماجه (٤٢٩٧)، ولم أقف عليه عند أحمد.

(٥))) في المخطوط: «مرتابون الأنواع»، والمثبت من «المدارج».

(٦) «مدارج السالكين» (١/ ٢٩٣).

ونوع لا يضاده؛ كالحكم بغير ما أنزل الله، وترك الصلاة»[١].

إلى أن قال: «والشرك شركان: شرك ينقل عن الملة [وهو الشرك الأكبر. وشرك لا ينقل عن الملة][٢] وهو الأصغر، وهو شرك العمل؛ كالرياء»[٣].

قال تعالى في الأصغر: ﴿فَمَن كَانَ يَرْجُوا۟ لِقَآءَ رَبِّهِۦ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَٰلِحًا وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِۦٓ أَحَدًۢا﴾ [الكهف: ١١٠]. قال الإمام البيضاوي: «بأن يرائيه ويطلب منه أجرًا، وروي أن جندب بن زهير قال لرسول الله ﷺ: إني لأعمل[٤] العمل لله، فإذا اطلع عليه سرني، فقال عليه الصلاة والسلام: «**إن الله لا يقبل ما شورك فيه**»[٥]. ونزلت تصديقًا له. وعنه عليه الصلاة والسلام: «**اتقوا الشرك الأصغر، قال: الرياء**»[٦]. والآية جامعة لخلاصة العمل والعلم، وهما التوحيد والإخلاص في الطاعة»[٧].

قال ابن القيم في «شرح المنازل[٨]»: «فأما الشرك في العبادة: فيصدر ممن يعتقد لا إله إلا الله، وأنه لا يضر ولا ينفع إلا الله، وأنه لا إله غيره ولا رب سواه، ولكن لا يخلص معاملته وعبوديته، بل يعمل لحظ نفسه تارة، ولطلب الدنيا تارة، ولطلب الجاه عند الخلق تارة[٩]، فلله من عمله نصيب، ولحظه وهواه نصيب، وللخلق نصيب، وهذا حال أكثر الناس، وهو الشرك الذي قال فيه عليه الصلاة والسلام: «**الشرك في هذه الأمة أخفى من دبيب النمل**»،

---

(١) «كتاب الصلاة» (ص٨٨ ـ ٨٩).

(٢) ما بين المعقوفتين سقط من المخطوط، والمثبت من «كتاب الصلاة».

(٣) «كتاب الصلاة» (ص٩٥).

(٤) في المخطوط: «لا أعمل».

(٥) ينظر: «تفسير مقاتل بن سليمان» (٢/ ٦٠٥).

(٦) رواه أبو القاسم الأصفهاني -قوام السنة- في الترغيب والترهيب (١٢٠) من حديث أبي هريرة، وعزاه السيوطي في الدر المنثور (٩/ ٧٠٩) لابن مردويه.

(٧) «تفسير البيضاوي» (٣/ ٢٩٥).

(٨) لعل المؤلف حصل له وهم في العزو؛ إذ إن النص منقول من «الداء والدواء».

(٩) بعدها في المخطوط زيادة: «ولطلب الدنيا تارة ولطلب».

قالوا: كيف ينجوا[١] منه يا رسول الله؟ قال: «**قل: اللهم إني أعوذ بك أن أشرك بك شيئا وأنا أعلم، وأستغفرك لما لا أعلم**»[٢][٣]. انتهى.

ونص الفقهاء: أنه لا يكفر من قال كلمة الكفر[٤] لا يعرف معناها.

قال ابن عقيل: نعوذ بالله أن نلزم أحدًا بلازم من لوازم قوله وهو يكفر[٥] من ذلك.

ومثل هذا لا يخفى إلا على من أعمى الله بصيرته.

قال عمر بن عبد العزيز: ينبغي لمن يخاف الله تعالى أن لا يُكفِّر أحدًا من أهل القبلة بكلام يصدر منه يحتمل التأويل على الحق والباطل، فإن الإخراج عن الإسلام عظيم، لا يسارع فيه إلا الجاهل[٦]. انتهى. تنبه.

قال: (وليست خاصة بالإيمان بأفعاله تعالى؛ كخلق السموات والأرض والليل والنهار ورزق العباد وتدبير أمورهم؛ لأن هذا يسمى توحيد الربوبية، الذي أقرَّ به الكفار الأولون، كما في سوة يونس والزمر والزخرف وغيرها[٧]).

أقول: انظر إلى قواعد هذا المارق، كيف يشبه عبدة الأوثان بعبدة الرحمن حتى يتم له ما أراده من[٨] تكفير العباد، وتملك البلاد، واتخذ الكذب سُلَّمًا إلى ذلك؛ فإنه زعم أن جميع العلماء لم يفرقوا بين توحيد الربوبية وبين توحيد الألوهية، وهذا من تفريط[٩] جهله وكذبه.

---

(١) كذا في المخطوط، وفي «الداء والدواء»: «ننجوا».

(٢) رواه أحمد (١٩٦٠٦) من حديث أبي موسى الأشعري.

(٣) «الداء والدواء» (ص٣٠١ ـ ٣٠٢).

(٤) بعدها في المخطوط «كفرا».

(٥) كذا في المخطوط، وصواب العبارة: «يفر».

(٦) ينظر: «حياة الحيوان الكبرى» (٢/ ٧١).

(٧) ظاهر المخطوط: «وغيرهما».

(٨) في المخطوط: «منه».

(٩) كذا في المخطوط، ولعلها: «فرط».

قال ابن عبد الوهاب في كتابه المسمى «كشف الشبهات» عن الكفار: «فإنهم يقرُّون أن الله هو الخلاق الرزاق المدبر، وإنما يعنون بالإله ما يعنون المشركون في زماننا هذا بلفظ السيد، فأتاهم النبي ﷺ يدعوهم إلى كلمة التوحيد لا إله إلا الله»[1]. انتهى.

أقول: كذلك أنت تزعم بلسان حالك أنك نبيٌّ وأتيتنا تدعونا إلى كلمة التوحيد، وأنت عن الحق أبعد من كل بعيد، فأما دعواك أنهم لا يعرفون توحيد الألوهية: فهذا تقدم جوابه، وهو أنك تنظر في كتبهم، فإن رأيت أنهم مفصحون به: تبين كذبك وتزويرك. وأما مدحك الكفار فهو من جملة قواعدك الخبيثة التي بنيت عليها مذهبك الخبيث، وإلا فجميع ذلك لم ينفعهم إذا لم يطيعوا الله، ولم يعترفوا برسوله، بل قال الله تعالى إخبارًا عنهم: ﴿كَذَٰلِكَ أَرْسَلْنَٰكَ فِىٓ أُمَّةٍ قَدْ خَلَتْ مِن قَبْلِهَآ أُمَمٌ لِّتَتْلُوَاْ عَلَيْهِمُ ٱلَّذِىٓ أَوْحَيْنَآ إِلَيْكَ وَهُمْ يَكْفُرُونَ بِٱلرَّحْمَٰنِ﴾ الآية [الرعد: ٣٠]، وقال تعالى: ﴿وَقَالُواْ قُلُوبُنَا فِىٓ أَكِنَّةٍ مِّمَّا تَدْعُونَآ إِلَيْهِ وَفِىٓ ءَاذَانِنَا وَقْرٌ وَمِنۢ بَيْنِنَا وَبَيْنِكَ حِجَابٌ﴾ [فصلت: ٥]، وقال تعالى: ﴿وَإِذَا تُتْلَىٰ عَلَيْهِمْ ءَايَاتُنَا بَيِّنَٰتٍ قَالَ ٱلَّذِينَ لَا يَرْجُونَ لِقَآءَنَا ٱئْتِ بِقُرْءَانٍ غَيْرِ هَٰذَآ أَوْ بَدِّلْهُ﴾ [يونس: ١٥]، وقال تعالى: ﴿أَئِنَّكُمْ لَتَكْفُرُونَ بِٱلَّذِى خَلَقَ ٱلْأَرْضَ فِى يَوْمَيْنِ وَتَجْعَلُونَ لَهُۥٓ أَندَادًا ذَٰلِكَ رَبُّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ [فصلت: ٩]، ﴿وَقَالَتِ ٱلْيَهُودُ عُزَيْرٌ ٱبْنُ ٱللَّهِ وَقَالَتِ ٱلنَّصَٰرَى ٱلْمَسِيحُ ٱبْنُ ٱللَّهِ﴾ [التوبة: ٣٠]. وهذا كثير في القرآن والسنة، فمنهم من قال: ﴿أَجَعَلَ ٱلْآلِهَةَ إِلَٰهًا وَٰحِدًا إِنَّ هَٰذَا لَشَىْءٌ عُجَابٌ﴾ الآيات [ص: ٥]، ومنهم من قال: ﴿لَوْ شَآءَ رَبُّنَا لَأَنزَلَ مَلَٰٓئِكَةً﴾ الآية [فصلت: ١٤]، وقالوا: لا نعرف الرحمن إلا رحمن اليمامة، ومنهم من قال: هو يمرط ثياب الكعبة إن كان الله أرسلك، ومنهم من قال: اعمل...[2].

قال سعيد بن جبير: «كان حول الكعبة ثلاثمائة وستون صنمًا، وكان لكل حيٍّ من أحياء العرب صنم[3] أو صنمان، فلما نزلت: ﴿شَهِدَ ٱللَّهُ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ﴾ الآية [آل عمران:

---

(١) «كشف الشبهات» (ص١٦).

(٢) بياض في المخطوط بقدر كلمة.

(٣) في المخطوط: «صنما».

١٨]، خرت الأصنام سجدًا»(١).

فمَن هذه صفاته وأضعاف أضعافها: لا مناسبة بينه وبين من آمن بالله وبرسوله وانقاد لطاعته. قال تعالى: ﴿إِنَّ ٱلدِّينَ عِندَ ٱللَّهِ ٱلْإِسْلَٰمُ﴾ [آل عمران: ١٩]، ﴿وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلْإِسْلَٰمَ دِينًا﴾ [المائدة: ٣]، وقال تعالى: ﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾ [المائدة: ٣]. ومعناه: الانقياد للطاعة والشريعة.

وفي «المغني» وغيره: «وإن قال: أنا مؤمن، أو: أنا مسلم= فقال القاضي: يحكم بإسلامه بهذا وإن لم يلفظ بالشهادتين؛ لأنهما اسمان لشيء معلوم معروف، وهو الشهادتان، فإذا أخبر عن نفسه بما تضمن الشهادتين: كان مخبراً بهما»(٢). انتهى.

قال: (إنما معناها لغة: الذل والخضوع).

أقول: معناها في اللغة الذل والخضوع، وسمي العبد عبدًا لتذلله وانقياده، وتقدم قريبًا معنى(٣) العبادة.

قال: (وشرعا: ما أمر به في الشرع من غير اطراد عرف، ولا اقتضاء عقلي).

أقول: العبادة هي: ما أمر الله به في الشرع؛ بأن لم يعلم طريقها إلا من الشارع، لا ما اطرد به العرف أو اقتضاه العقل.

قال: (من أفعال العباد وأقوالهم المختصة بجلال الله وعظمته).

أقول: وكلامكم هذا يدل على أنكم لم تفرقوا بين الشرك الذي يتعلق بذات المعبود وأسمائه وصفاته، وبين الشرك في عبادته ومعاملته، فجعلتموه في منزلة واحدة من فرط جهلهم، وهذا هو عين الظلم.

---

(١) «زاد المسير» (١/ ٣٦٢).

(٢) «المغني» (١٢/ ٢٨٩)، و«الشرح الكبير» (٢٧/ ١٤٤ ـ ١٤٥).

(٣) في المخطوط: «معه».

قال: (كدعائه تعالى بما لا يقدر عليه إلا هو من جلب[١] نفع، أو دفع ضرر، ورجائه فيه، والتوكل، وذبح النسك، والنذر لجلب خير أو دفع شر لا يقدر عليه إلا الله، والخضوع؛ كل ذلك مختص بجلال الله).

أقول: أما كون جميع ذلك مختصًا بجلاله: فهو كذلك بلا نزاع، لكن إن أردت أنَّ مَن فعل شيئًا من ذلك كفر مطلقًا، كما يُفهمه قولك: (كالسجود والتسبيح والتهليل)، وكما هو المعروف من قواعدك الفاسدة: فهذا افتراء على الله ورسوله، وتضليل الأمة المعصومة. وإن أردت الشرك الأصغر: فليس محل النزاع، فهل يحسن بأحد أن يقول: من قال يا رسول الله اشفع لي، واستغاث به، أو رجى ذلك منه، أو اعتمد عليه في ذلك، لا في جميع الأمور= أنه يكفر، فيلزم من ذلك تكفير أصحاب رسول الله ﷺ، وأنه عليه السلام أمرهم بالكفر بعد إسلامهم، وأقرَّهم عليه، واللهُ أبرأهم من ذلك، قال تعالى: ﴿أَيَأْمُرُكُم بِٱلْكُفْرِ بَعْدَ إِذْ أَنتُم مُّسْلِمُونَ﴾ [آل عمران: ٨٠]؟! ويدل على بطلان ذلك ما روي عنه ﷺ في حياته وبعد موته، فمن ذلك ما في سنن أبي داود وغيره: أن أعرابيًا قال للنبي ﷺ: جهدت الأنفس، وجاع العيال، وهلك المال؛ فادعوا الله؛ فإنا نشفع بك إلى الله، ونشفع بالله عليك، فقال: «**ويحك إن الله لا يشفع به إلى أحد، فإن الله أعظم من ذلك**»[٢]. فأنكر عليه السلام قوله: نشفع بك؟! بل أقرَّه، فعلم جوازه[٣].

ومن ذلك ما روى النسائي، والترمذي وصححه: أن رجلا ضريرًا أتى النبي ﷺ فقال: ادع الله أن يعافيني، فقال: «**إن شئتَ دعوتُ، وإن شئتَ صبرتَ وهو خير لك**»، قال: فادعه، فأمره أن يتوضأ فيحسن الوضوء ويدعو بهذا الدعاء: «**اللهم إني أسلك وأتوجه إليك**[٤] **بنبيك محمد ﷺ نبي الرحمة، يا محمدُ إني أتوجه بك إلى ربي في حاجتي هذه لتقضى، اللهم شفعه**

(١) بعدها في المخطوط زيادة: «أو».

(٢) رواه أبو داود (٤٧٢٦) من حديث جبير بن مطعم.

(٣) في المخطوط: «بل أقراه فعظم».

(٤) في المخطوط: «عليك».

فيَّ»[(١)]. وصححه أيضًا البيهقي رضي الله [عنه][(٢)]، وزاد: فقام وقد أبصر[(٣)].

ومن ثَمَّ استعمل السلف هذا الدعاء في حاجاتهم، فقد علمه راويه عثمانُ بن حنيف لمن كان له حاجة عسُر عليه قضاؤها من أمير المؤمنين عثمانَ أيام خلافته، فدخل على عثمان فدعى بهذا الدعاء، فاستجاب الله دعاءه وقُضيت حاجته منه[(٤)].

وعنه عليه السلام أنه قال: «**إذا انفلتت دابة أحدكم بأرض فلاة: فليناد يا عباد الله احبسوا**»[(٥)]، و«**إذا أراد**[(٦)] **عونًا فليقل: يا عباد الله أغيثوني**»[(٧)]. فكيف يأمر عليه السلام بدعاء مخلوق غائب على الأعيان، مع علمه بأن دعاء هذا المخلوق شرك أكبر؛ لأنه عبادة له، وهو القائل: «**الدعاء هو العبادة**»[(٨)]؟!

وعن أنس رضي الله عنه قال: جاء أعرابي إلى رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله أتيناك وما لنا من صبي نعظ[(٩)]، ولا بعير شيط[(١٠)]، وأنشد الأبيات المعروفة ومنها:

وليس لنا إلا إليك فرارنا ... وأين فرار الناس إلا إلى الرسل

---

(١) رواه أحمد (١٧٢٤٠)، والترمذي (٣٥٧٨)، والنسائي في عمل اليوم والليلة (٦٥٨، ٦٥٩)، وابن ماجه (١٣٨٥)، وابن خزيمة (١٢١٩) والحاكم في المستدرك (١١٨٠) من حديث سهل بن حنيف.

(٢) سقطت من المخطوط.

(٣) «دلائل النبوة» (٦/ ١٦٦ - ١٦٧)، وهذه الزيادة أيضًا عند النسائي في الكبرى (١٠٤٢١).

(٤) رواه الطبراني في الكبير (٨٣١١)، والبيهقي في دلائل النبوة (٦/ ١٦٧ - ١٦٨).

(٥) رواه أبو يعلى الموصلي في مسنده (٥٢٦٩)، والطبراني في الكبير (١٠٥١٨)، وابن السني في عمل اليوم والليلة (٥٠٨) من حديث ابن مسعود.

(٦) في المخطوط زيادة: «الله».

(٧) رواه الطبراني في الكبير (١٧/ ١١٧) (٢٩٠).

(٨) رواه أحمد (١٨٣٥٢)، وأبو داود (١٤٧٩)، والترمذي (٢٩٦٩)، والنسائي في الكبرى (١١٤٠٠)، وابن ماجه (٣٨٢٨)، وابن أبي شيبة (٢٩١٦٧)، والحاكم (١٨٠٢) من حديث النعمان بن بشير.

(٩) كذا في المخطوط، وفي الدعاء للطبراني، ودلائل النبوة: «يئط».

(١٠) كذا في المخطوط، وفي الدعاء للطبراني: «يصطبح»، وفي دلائل النبوة: «يصيح».

فقام عليه السلام يجر رداءه حتى صعد المنبر، فرفع يديه فاستسقى، فما رَدَّ يديه حتى نزل المطر وكثر، حتى شكي منه الغرق، فدعا برفعه فانجاب السحاب عن المدينة حتى أحدق بها كالإكليل، وضحك عليه السلام حتى بدت نواجذه، ثم قال: «**لله در أبي طالب لو كان حيًّا لقرت عيناه، من ينشدنا قوله**» فقال علي: وأبوك كأنك تريد[١] قوله:

وأبيض يستسقى[٢] الغمام بوجهه ثمال اليتامى عصمة للأرامل
يلوذ به الهُلاك من آل هاشم فهم عنده في نعمة وفواضل

فقال: «**أجل**»[٣]. انتهى.

فإن قيل: كيف قال أبو طالب: «وأبيض يستسقى الغمام بوجهه» ولم يره قط استَسقى، فإنما كان ذلك منه بعد الهجرة؟ أجيب: بأنه أشار إلى ما وقع في زمن عبد المطلب حيث استُسقي به ﷺ لقريش فما رجعوا حتى سالت الأودية، وقال رقبة[٤] في ذلك وإنه ببركته:

بشيبة الحمد أسقى الله بلدتنا وقد عدمنا الحَيَا واجلوَّذ المطرُ
فجاد بالماء جَوْنيّ له سَبَلٌ [سَحًّا][٥] فعاشت به الأنعام والشجرُ
منًّا مِن الله بالميمون طائرُه وخير من بُشِّرت يومًا[٦] به مُضَرُ
مبارك الاسم يستسقى[٧] الغمام به ما في الأنام له عدل ولا خطرُ

وذكر ابن عبد البر في ترجمة جناب الكلبي قال: «إنه أسلم يوم الفتح، روى عن

---

(١) في المخطوط: «يريد»، والمثبت من دلائل النبوة.
(٢) في المخطوط: «يستقى»، والمثبت من الدعاء للطبراني، ودلائل النبوة.
(٣) رواه الطبراني في الدعاء (٢١٨٠)، والبيهقي في دلائل النبوة (٦/ ١٤١).
(٤) كذا في المخطوط، ولعل المراد: «رقيقة»، وهي: بنت أبي صيفي بن هاشم بن عبد مناف.
(٥) سقطت من المخطوط، والمثبت من «سبل الهدى والرشاد» (٢/ ١٧٩).
(٦) في المخطوط: «يوم».
(٧) في المخطوط: «يستقى»، والمثبت من «سبل الهدى والرشاد».

النبي ﷺ أنه سمعه يقول لرجل ربعة: «**إن جبريل عن يميني وميكائيل عن يساري والملائكة قد أظلت عسكري فخذ في بعض هناتك**»، فأطرق الرجل مليًّا ثم طفق يقول:

يا ركن معتمد وعصمة لائذ ... وملاذ منتجع وجار مجاور
يا من تخيره الإله لخلقه ... فحباه بالخلق الزكي الطاهر
أنت النبي وخير عصبة هاشم[(١)] ... يا من يجود كفيض بحر زاخر
ميكائيل[(٢)] معك وجبرئيل كلاهما ... مدد لنصرك من عزيز قاهر

قلت: «**من هذا**[(٣)] **الشاعر؟**» فقالوا: حسان بن ثابت، فرأيت النبي يدعو له ويقول خيرًا[(٤)(٥)].

فانظر إلى البيت الأول، ومع ذلك أجزاه النبي خيرًا، فظاهر كلامك تكفير مَن قال مثل هذا.

وفي «المواهب» عن ابن عساكر: لما استسقى عمر بن[(٦)] العباس قال: اللهم لا ينزل[(٧)] بلاء إلا بذنب، ولم يكشف إلا بتوبة، وقد توجه بي القوم إليك لمكاني من رسول الله[(٨)].

إلى أن قال: فقال عمر: «أيها الناس إن رسول الله كان يرى للعباس ما يرى [الولد][(٩)]

---

(١) كذا في المخطوط، وفي «الاستيعاب»: «آدم».

(٢) كذا في المخطوط، وفي الاستيعاب: «ميكال».

(٣) بعدها في المخطوط زيادة: «أشعر».

(٤) أورده الهندي في كنز العمال (٣٢١٤٤) وعزاه للعسكري، وابن منده.

(٥) «الاستيعاب» (١/ ٢٧٦).

(٦) كذا في المخطوط، ولعله سقط منه: «الخطاب»، والذي في «المواهب اللدنية»: «وفي رواية الزبير بن بكار أن العباس لما استسقى به عمر قال».

(٧) بعدها في المخطوط زيادة: «يترك».

(٨) رواه أبو بكر الدينوري في المجالسة (٧٢٧)، وابن عساكر في التاريخ (٢٦/ ٣٥٨).

(٩) سقطت من المخطوط، والمثبت من «المواهب اللدنية».

للوالد[١] فاقتدوا به في عمه العباس، واتخذوا سبيله إلى الله»[٢][٣].

وفيها أيضا: فقال مالك رضي الله: «لم تصرف وجهك[٤] عن قبره وهو[٥] وسيلتك ووسيلة آدم عليه السلام»[٦]. ويأتي.

انظر قول الأعرابي: «فليس لنا» إلى آخره، ولم يقل له عليه السلام: كفرتَ، ولم يكفه السكوت، بل قام فاستسقى لهم.

وقد صح أن عمته صفية رثته بأبيات منها:

ألا يا رسول الله كنت رجاءنا وكنت بنا برًّا ولم تك جافيا[٧]

وقد صح في حديث طويل: أن الناس أصابهم قحط في زمن عمر رضي الله عنه، فجاء رجل إلى قبره الشريف، فقال: يا رسول الله استسق لأمتك فإنهم هلكوا، فأتاه في النوم وأخبره أنهم يسقون، فكان ذلك[٨]. فدل على أن الصحابة استغاثوا به وتشفعوا به بعد موته.

وأما ما يقع[٩] من الجهال عند القبور، من طلب الحوائج وغيره مما لم ترد به الشريعة المطهرة: فتقدم كلام كثير من العلماء أن مثل ذلك يقع كثيرًا من الجهال، وأنهم لم يكفروا بذلك لأسباب وموانع، وقد يكون محرمًا، وقد يكون مكروهًا، فمن ذلك ما قدمنا عن ابن تيمية رحمه الله من قوله: «وكان هذا وأمثاله يدعون الأموات ويسألونهم ويستجيرون بهم

(١) في المخطوط: «الوالد».
(٢) رواه الطبراني في الدعاء (٢٢١١)، والحاكم في المستدرك (٥٤٣٨) عن ابن عمر.
(٣) «المواهب اللدنية» (٤/ ٢٧٧).
(٤) في المخطوط: «وجهه»، والمثبت من «المواهب اللدنية».
(٥) في المخطوط: «وهي»، والمثبت من «المواهب اللدنية».
(٦) «المواهب اللدنية» (٤/ ٥٨٠).
(٧) ينظر: «الاستيعاب» (١/ ٤٨ ـ ٤٩).
(٨) رواه ابن أبي شيبة في المصنف (٣٢٠٠٢).
(٩) في المخطوط: «ينفع».

ويتضرعون إليهم، وربما كان [ما][١] يفعلون بأموات أعظم؛ لأنهم إنما يقصدون الميت في ضرورة نزلت.

إلى أن قال: وقال بعض الشعراء:

يا خائفين من التتر لوذوا بقبر أبي عمر ينجيكم من الضرر»[٢]

وقال في ذلك: «وذلك من الشرك الذي حرم الله ورسوله، لكن لغلبة الجهل، وقلة العلم في كثير من المتأخرين: لم يمكن[٣] تكفيرهم بذلك»[٤].

وقال أيضًا في «اقتضاء الصراط المستقيم» بعد كلام طويل: والسائلين[٥] يدعون دعاء محرمًا يحصل مع ذلك الغرض، ويحصل لهم في ذلك ضرر عظيم منه»[٦]. ثم ذكر أنه يكون في ذلك جاهلًا أو مقلدًا، فيزول عنه موجب ذلك، أو يكون له حسنات تربو على ذلك فيعفو الله عنه بها[٧].

إلى أن قال: «وأولئك الناذرون يقول أحدهم: مرضت[٨] فنذرت، ويقول الآخر: خرج عليَّ المحاربون فنذرت، ويقول الآخر: كنت في البحر فنذرت، ويقول الآخر: حبست فنذرت؛ وقد قام بنفوسهم أن هذه[٩] النذور هي[١٠] السبب في تحصيل مطلوبهم،

---

(١) سقطت من المخطوط.

(٢) «الاستغاثة في الرد على البكري» (ص٤١٢ ـ ٤١٣).

(٣) في المخطوط: «يكن».

(٤) «الاستغاثة في الرد على البكري» (ص٤١١).

(٥) في المخطوط: «والسكون»، والمثبت من «اقضاء الصراط المستقيم».

(٦) «اقتضاء الصراط المستقيم» (٢/ ٢١٤ ـ ٢١٥).

(٧) «اقتضاء الصراط المستقيم» (٢/ ٢٤٦).

(٨) في المخطوط: «رضيت»، والمثبت من «اقضاء الصراط المستقيم».

(٩) في المخطوط: «هذا»، والمثبت من «اقتضاء الصراط المستقيم».

(١٠) في المخطوط: «وهي».

ودفع مرهوبهم»[١].

إلى أن قال: «وأعرف من هذا وقائع كثيرة، وكذا سؤال بعضهم النبي ﷺ، أو غيره من أمته حاجته، فتقضى له، فإن هذا وقع كثيرًا[٢]، ولكن عليك أن تعلم أن إجابة النبي ﷺ أو غيره لهؤلاء السائلين الملحين؛ لما فيهم من الحال لو لم يجابوا لاضطرب إيمانهم، كما أن السائلين لهم في الحياة كانوا كذلك»[٣]. انتهى كلام الشيخ.

انظر قوله: «لو لم يجابوا لاضطرب إيمانهم» كيف أثبت لهم الإيمان مع سؤالهم للموتى وطلب الحوائج، مثال[٤] ذلك كثيرة في كلامه وكلام كثير من العلماء، وتقدم شيء من ذلك، ويأتي شيء.

قال: (كالسجود والتسبيح والتهليل).

أقول: التشبيه هو مشاركة الأمر لأمر أو في أمور بحسب مراد المتكلم، فلا يلزم أن يشاركه في كل شيء، والمشاركة هنا في كون كل منهما لا يكون إلا لله[٥]، لكن السجود للصنم وكذا التسبيح والتهليل لغير الله: يضاد الإيمان، وهذا لا يكاد يقع من مسلم إلا لله، بخلاف النفع وما عطف عليه، وأما السجود بين يدي الصنم مع قصد التقرب إلى الله تعالى: فمحرمٌ على مذهب علماء الشريعة. قاله المجد ابن تيمية في «المسودة»[٦].

قال: (فكل ما قدمنا فهو معنى لا إله إلا الله).

أقول: ذكرنا لك وجه التشبيه تمشيًا معك، وإلا فلا مناسبة بين ما ذكرت أولًا من طلب جلب النفع ودفع الضر؛ فإن ذلك يقع من الخلق على سبيل المجاز، ويطلب منهم

---

(١) «اقتضاء الصراط المستقيم» (٢/ ٢٣١ ـ ٢٣٢).

(٢) في المخطوط: «كثير».

(٣) «اقتضاء الصراط المستقيم» (٢/ ٢٥٤ ـ ٢٥٥).

(٤) كذا في المخطوط.

(٥) في المخطوط: «الله».

(٦) «المسودة» (ص٨٤).

على سبيل المجاز أيضًا، وأما التسبيح والتهليل فلا يقع إلا لله، ولم نسمع أن أحدًا قال لا إله إلا الله فلان، وسبحان فلان، وأما السجود إن كان وقع عند قبر أو غيره لله تعالى: كما تقدم الكلام عليه، وإن كان لصنم أو لصاحب قبر: قد تقدم تحقيق العلماء في ذلك.

أقول: نعم كل ما قدمت يدخل في معنى لا إله إلا الله، لكن يُرجع في تفصيله إلى كتاب الله وسنة رسوله وأقوال الأئمة المجمع على روايتهم ودرايتهم، أو إلى تفصيلكم الذي ليس له أصل في سنة ولا كتاب، بل أخذته من بقايا دين مسيلمة الكذاب؟

قال ابن عبد الوهاب في رسالة له أرسلها لأهل الأحساء في مبادئ أمره: اعلم أن التوحيد هو دين الرسل، وهو: إفراد الله بجميع العبادة.

قال العلامة ابن عفالق في شرح كلامه: أقول: هذه العبارةُ عبارةُ مَن لا عَرَفَ التوحيد ولا حام حوله، بل توحيد العبادة عبارةٌ [عن][1] قسم من أقسام التوحيد، والعبارة الصحيحة أن يقال: التوحيد إفراد القديم[2] من المحدَث، وإفراده بالربوبية والوحدانية، ومباينته تعالى لجميع مخلوقاته، فليس كمثله[3] وهو السميع البصير، لا شريك له في ملكه، ولا ند له، ولا ظهير، يفعل ما يشاء، ويحكم ما يريد، وإفراده تعالى بصفات كماله، وإثباتها له على وجه التفصيل كما أثبتها لنفسه وكما أثبتها له رسله، نتزهه عن التعطيل والتحريف أو التكييف والتمثيل، بل تُثبَت له حقائقُ الأسماء والصفات، وتُنفى عنه مماثلةُ المخلوقات، إثباتًا بلا تمثيل، أو تنزيهًا بلا تحريف وتعطيل[4]. انتهى.

قال: (ولا يغني أحد التوحيدين عن الآخر، بل صحة أحدهما مرتبطة بوجود الآخر).

أقول: إن كان محمد أُرسل إلينا ليبين لنا معنى التوحيدين، وبيَّنه عليه السلام بيانًا

---

(١) سقطت من المخطوط.

(٢) العبارة في المخطوط: «التوقيد».

(٣) كذا في المخطوط، ولعله سقط منه: «شيء».

(٤) في المخطوط: «تعطل».

لا من يدعيه. قال تعالى: ﴿ٱلۡيَوۡمَ أَكۡمَلۡتُ لَكُمۡ دِينَكُمۡ﴾ [المائدة: ٣]، وحفظه جلَّ جلاله بنقل الثقات عن مثلهم حتى وصل إلينا، فهو معروف ولله الحمد بلا تبيينك[١]، قال تعالى: ﴿إِنَّا نَحۡنُ نَزَّلۡنَا ٱلذِّكۡرَ وَإِنَّا لَهُۥ لَحَٰفِظُونَ﴾ [الحجر: ٩]، وفي الحديث: «**ما أخاف عليكم أن تشركوا بعدي، ولكن أخشى عليكم أن تنافسوا فيها**»[٢] الحديث، وتقدم كلام العلماء، وقولهم: من شهد أن لا إله إلا الله= فقد عرف معناها، فلا حاجة إلى تبيينك[٣]، وإن كان عليه السلام وكلنا على خروجك وتفهمك: فهذا أوضح، والأمر إليك، ويحك يا منافق، وهل قال أحد من المسلمين: إنه يغني أحد التوحيدين عن الآخر؟!

قال: (فلما فهمنا ذلك وعلمناه وعملنا[٤] به: قام علينا [أهل][٥] الأهواء فخرجونا وجعلوا اليهود والنصارى أخف شرًا منا ومن اتباعنا).

أقول: نعم، لما حرفتم ذلك وبدلتموه، وبمقتضى هواكم فسرتموه وأولتموه: قام عليكم أهل التقوى، المتمسكون بالعروة التي هي أقوى، فخرجوكم، وبالأدلة القاطعة والبراهين الساطعة فجَّروكم، وجعلوا اليهود والنصارى أخف شرًا منكم؛ لأنكم أثقل على المسلمين ضررًا منهم، وأقل نفعًا، وذلك لأن ضررهم قاصر وضرركم متعد، فقولهم هو الحق على الحقيقة؛ لنصه عليه الصلاة والسلام أنكم شر الخلق والخليقة، قال تعالى: ﴿أَفَمَن زُيِّنَ لَهُۥ سُوٓءُ عَمَلِهِۦ فَرَءَاهُ حَسَنٗا﴾ [فاطر: ٨]. قال سعيد بن جبير: نزلت في أهل الأهواء والبدع. قال قتادة: منهم الخوارج الذين يستحلون دماء المسلمين وأموالهم، وأما أهل الكبائر فليسوا منهم؛ لأنهم لا يستحلون الكبائر[٦].

---

(١) في المخطوط: «تبينك».

(٢) سبق تخريجه (ص١٩٨).

(٣) في المخطوط: «تبينك».

(٤) في المخطوط: «علمنا».

(٥) سقطت من المخطوط، والمثبت من الرسالة المشروحة.

(٦) ينظر: «تفسير البغوي» (٦/ ٤١٣).

قوله: ﴿زُيِّنَ لَهُۥ﴾، أي: شبه له، وموه له، وحسن له ﴿سُوٓءُ عَمَلِهِۦ﴾، أي: قُبْحُ عمله ﴿فَرَءَاهُ حَسَنًا﴾ زيَّنَ له الشيطانُ ذلك بالوسواس، فرأى الباطل حقًّا؛ كمن هداه الله فرأى الحق حقًّا والباطل باطلًا، ﴿فَإِنَّ ٱللَّهَ يُضِلُّ مَن يَشَآءُ وَيَهْدِى مَن يَشَآءُ﴾ [فاطر: ٨]. ومن المعلوم أن أهل الأهواء الذين[1] تشير إليهم: لم يستحلوا مالك ولا مال غيرك، ولا دمك ولا دم غيرك إلا لمدافعة، وأما أنت: فتستحل دماء المسلمين وأموالهم وأعراضهم.

وقولك: (فلما فهمناه وعلمناه) هم الذين فهموا وعلموا؛ لأنهم تعلموا وتفهموا، وأما أنت: فلا عندك علم ولا فهم؛ لعدم سعيك في أسبابه، وفي البخاري: «**العلم بالتعلم، والحلم بالتحلم**»[2]. وتقدم معنى ذلك قريبًا.

قال الموفق ابن قدامة: أهل البدع أعظم ضررًا من اليهود والنصارى بل ومن جميع الكفار، ومجاهدتُهم ومعاداتهم ألزمُ من معاداة اليهود والنصارى، وإن كان يرجى لهم في الآخرة ما لا يرجى لليهود والنصارى؛ لأن ضررهم لا يتعدى المسلمين، ولا يفتنونهم عن دينهم، وفتنةُ أهل البدع أشرُّ فتنة، ولذلك حذر عنهم عليه الصلاة والسلام أكمل تحذير. انتهى.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى في الرد على الرافضي: «وأما أهل البدع كالخوارج: فإنهم يريدون فساد دين الناس، فقتالهم قتال عن الدين، والمقصود بقتالهم: أن تكون كلمة الله هي العليا، ويكون الدين كله لله»[3].

إلى أن قال: وأهل السنة يبتغون الحق من ربهم الذي جاء به الرسول، ولا يكفِّرون من خالفهم فيه، بل هم أعلم بالحق، وأرحم بالخلق، كما وصف الله به المسلمين بقوله:

---

(١) في المخطوط: «الذي».

(٢) شطره الأول رواه البخاري معلقًا (١/ ٢٥)، والحديث بتمامه عند الطبراني في الأوسط (٢٦٦٣) من حديث أبي الدرداء.

(٣) «منهاج السنة» (٥/ ١٥٣).

﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ﴾ [آل عمران: ١١٠]، قال أبو هريرة: «خير الناس للناس»(١)(٢).

إلى أن قال: «وما روي: «**أنهم شر قتيل تحت أديم السماء، خير قتيل من قتلوه**»(٣)، أي: أنهم شر على المسلمين من غيرهم؛ فإنهم لم يكن أحد أشر على المسلمين منهم لا يهود ولا نصارى؛ لأنهم كانوا مجتهدين في قتل كل مسلم لم يوافقهم، مستحلين لدماء المسلمين وأموالهم وقتل أولادهم، مكفرين لهم، وكانوا متدينين بذلك؛ لعظم جهلهم وبدعتهم المضلة»(٤). انتهى كلام ابن تيمية. فتأمله فإنه مطابق.

وقول المغرور: (أهل الأهواء)، أراد: العلماء الذين هم أولياء الله، وسبب(٥) ذلك أنهم بينوا عوراه(٦)، وسفهوا دعواه، وردوا(٧) تحريفه وانتحاله، وشهروا كفره وضلاله، قال عليه الصلاة والسلام: «**يحمل هذا الدين** -وفي نسخة: **هذا العلم**- **من كل خلف عدولُه، ينفون عنه تحريف الغالين، وانتحال المبطلين**»(٨) الحديث.

قال: (ولم نتنازع مع العدو(٩) في سائر المعاصي بأنواعها، ولا المسائل الاجتهادية، فلم يجر(١٠) اختلاف بيننا وبينه في ذلك).

أقول: قبحك الله يا كذاب، لأي شيء هذا التجسس والاضطراب، والعدول عن وصفك المعروف والإضراب؟! فما هذا -والله- إلا علامة الجنون والخذلان، وأمارة

---

(١) رواه البخاري (٤٥٥٧).

(٢) «منهاج السنة» (٥/ ١٥٨).

(٣) رواه أحمد (٢٢١٨٣)، والترمذي (٣٠٠٠) عن أبي أمامة موقوفًا.

(٤) «منهاج السنة» (٥/ ٢٤٨).

(٥) في المخطوط: «وبسبب».

(٦) كذا في المخطوط.

(٧) ظاهر المخطوط: «ويردوا».

(٨) سبق تخريجه (ص١٩٧).

(٩) في الرسالة المشروحة: «المخالف».

(١٠) ظاهر المخطوط: «يجز».

الكذب والزور والبهتان، وإلا فخلافك في المعاصي لا يخفى على الأطفال، فضلًا عن الممارسين من فحول الرجال، بل تقصدون المخالف في جميع الفروع، وتعمدون المباينة في كل مشروع، مع أنكم لم تعتنوا بمعرفة الأحكام، ولم تربوا على علم الحلال والحرام، ومصداق[1] ذلك: إنكاركم الفقه مع تدوينه، وإصراركم على الجهل وتحسينه، فليس عندكم في الحقيقة إلا موافقة هواكم، والاجتهاد فيما قوّى دعواكم، فكيف تقولون: لا خلاف بيننا في المعاصي، وأنتم إذا أراد أحد يدخل في دينكم السقيم= لا ترضون منه حتى يتبرأ من جميع دينه القديم، ويكفر العلماء الأعلام، ويقلد حسينًا وأمثاله في جميع الأحكام؟!

فإن قلتم: ليس من المكفرات= قلنا: حرام هو أم مكروه؟ فإن قلتم: محرم= قلنا لكم: من أين لكم النص الصريح الصحيح من الكتاب والسنة؟ فإن أردتم[2] الدليل، وأنَّى لكم بذلك، فمن أين لكم ثبوت وجوب التجسس عليه وإحراق البيوت والمتاع وأخذ المال، والشهادة على من أباحه بالكفر والضلال؟! هل هو من سنة أو كتاب، أو من بقايا دين مسيلمة الكذاب؟ وهل ثبت بالنص أو بالاجتهاد، أو بمجرد المكابرة والعناد؟

ولا يخفى أن هذا المبتدع وأعوانه إذا ورد عليهم قفل من بلاد المسلمين: يفتشون متاع ذلك القفل، ومتى وجدوا في متاع رجل منهم رائحة تَتَنٍ أحرقوا ذلك المتاع وعزروا صاحبه، وقد وقع ذلك منهم مرارًا، وإذا شموا رائحة التتن مع إنسان حدُّوه حدَّ الخمرِ، وأخذوا منه مالًا، ومن العجب: أن في عنيزة بيتًا يتهمون صاحبه بالتتن، فهجموا عليه بغتة، وأخذوا يفتشون جميع البيت، فوجدوا في سقف قطعة خرقة صغيرة فيها رائحة تتن، فأحرقوا ذلك البيت، وهذه القصة مشهورة عند أهل عنيزة، ولها نظائر لا تحصى؛ منها: أن هؤلاء الجماعة الذين أحرقوا ذلك البيت، تسوروا الجدار وكسروا الباب على سليمان الحسيني نصف الليل وهو نائم مع زوجته في فراشه فأغلقوا السراج، فلما رأى النور قال: سبحان

---

(١) في المخطوط: «ومصدق».

(٢) كذا في المخطوط، ولعلها: «أوردتم».

الله ما هذا؟! قالوا: مكانك يا عدو الله، هؤلاء حزب الله يدرون التتن عندك، ففتشوا جميع البيت وهو عريان هو وزوجته في لحاف واحد، فلم يجدوا شيئًا! وجرى في المجمع قريب من ذلك، ولم ينظروا إلى قوله تعالى: ﴿وَلَا تَجَسَّسُواْ وَلَا يَغْتَب بَّعْضُكُم بَعْضًاۚ﴾ [الحجرات: ١٢]، وإلى قصة عمر المشهورة مع شرابي الخمر الذي تسور عليهم حائط البيت.

تنبيه: فإن قلت: متى حدث التتن؟ أجيب: أن حدوث التتن في حدود الألف، وكان خروجه أولًا في أرض[١] اليهود والنصارى والمجوس، وأتى به رجل يهودي يزعم أنه حكيم إلى أرض المغرب ودعى الناس إليه، فلما انتشر: حرمه بعض، وكرهه بعض، وأباحه بعض، وكل أهل مذهب من الأربعة فيهم من حرمه، وفيهم من كرهه، وفيهم من أباحه، ولكن غالب الشافعية والحنفية قالوا: إنه مباح، أو مكروه، وبعض منهم حرمه، وغالب المالكية حرمه، وبعض منهم كرهه، وكذا أصحابنا سيما النجديون، إلا أني لم أر من الأصحاب من صرح في تأليفه بالحرمة، وظاهر كلام مرعي في غايته، وفي رسالة ألفها فيه: الإباحة[٢]، وظاهر كلام منصور في آداب النساء: الكراهة[٣]، ومن المعلوم أن الاعتماد عند المتأخرين عليهما، وعلى كلامهما.

ومن العلماء من يسكره، ومن لا يسكره، وهو الصواب، ولا شك عندي في الكراهة؛ لما يترتب على شاربه من النقص في العقل والدين والمال والبدن والمروءة والتشبه، وغير ذلك من المفاسد الكثيرة التي لا تحصى، وكان أحمد لا يعدل بالسلامة شيئًا، وأما التحريم والتحليل[٤] فلم أقطع بواحد منهما لقصر باعي، وقلة اطلاعي، ولعدم الدليل الصريح، والحلُّ أقربُ؛ لأنه الأصل في الأشياء.

ومن كلام أبي العباس ابن تيمية: «وإذا شككنا في المطعوم أو المشروب، هل يسكر

---

(١) في المخطوط: «الأرض».

(٢) «غاية المنتهى» (٢/ ٤٧٧)، و«تحقيق البرهان في شأن الدخان» (ص١١٤).

(٣) «كشاف القناع» (٥/ ١٩٠).

(٤) في المخطوط: «التحليل».

أم لا؟ لم يحرم بمجرد الشك، ولم يقم الحد على صاحبه»[١]. انتهى.

وقال أبو العباس أيضًا: «وأما اختصاص الخمر بالحد؛ فإن في النفوس باعثًا إراديًّا إلى الخمر، فنصب رادع شرعي وزاجر دنيوي أيضًا؛ ليتقابلا، وليس كذلك غيرها»[٢].

وقال في موضع آخر: «وأما سائر النجاسات غير الخمر: فلا يحد شاربها؛ لأن النفوس لا يُخاف عليها بمقاربتها المحظورَ كما يخاف من مقاربة الخمر»[٣]. انتهى.

وليس بظاهرٍ قياسُه على الخمر؛ لأن علة التحريم في الخمر الشدة المطربة الحادثة فيه الموجبة لقوة نفس صاحبها حتى يضارب ويشاتم ويسخو بماله ويتشجع على أقرانه، وشارب التتن بخلاف ذلك، وإسكاره من حيث الدخان لا من شيء فيه، ومعلوم أن من شرب دخانًا أسكره، بمعنى: أشرقه وأذهب عقله بتضييق النفس والخنق لا السكر الموجودُ فيه الطربُ واللذة. والله أعلم.

ومن المعلوم المحقق المشهور عند علماء نجد: أن غالب الخلاف بينكم وبينهم في الفروع، وفي مسائل الاجتهاد، بل قد يقال: جميعه.

وفي رسالتك هذه مسائل فروعية ومسائل اجتهادية لم تفهموا معناها، ولم تعملوا بمقتضاها؛ ولذلك قلت: ولم نتنازع مع العدو، إلى آخر كلامك الفاسد.

قال: (بل في العبادة بأنواعها والشرك بأنواعه).

أقول: ملخص الخلاف في ذلك: أن لسان مقالك يقول: من أشرك في العبادة: فهو كافر، فإذا صلى الرجل ركعة وراءى فيها: كافر، وجميع الشرك ينقل عن الملة، حتى تعدون ما ليس بشرك شركًا، فمن قال: يا مولاي -كما يأتي- أو عزيزنا= فقد كفر، وكذا من قال: يا رسول الله اشفع لي، بل تعدون السنة شركًا؛ كما أنكم تسمون الخاتم والسبحة صنمًا،

---

(١) «الاختيارات الفقهية» (ص٤٣٠).

(٢) «مجموع الفتاوي» (٢١/ ٥٧٠).

(٣) ينظر: «مجموع الفتاوي» (٢١/ ٥٠٣).

وقد تعدون الواجب شركًا.

وأما لسان حالكم: فيدعي النبوة لابن عبد الوهاب، كما يدل عليه بعض أفعالكم، وفحوى أقوالكم.

قال: (فنحن نقول ليس للخلق من دون الله وليٌّ ولا نصير).

أقول: أي: وبقية العلماء يقولون: للخلق من دون الله ولي ونصير! وهذا من جملة الكذب والاختراع، والتزوير والابتداع، وإلا لم نعلم أحدًا قال: إن الخلق لهم من دون الله وليٌّ ونصير، وإن كان يقع من بعض الجهال بعضُ الشرك الأصغر أو الأكبر الذي لا يَعرِف معناه.

ومعنى كلام طاغيتهم ابن عبد الوهاب بل كلامه أقبح وأشنع؛ فإن الفقير كان يسمع عنه شيئًا يبهر العقول، ويعتقد بُطْلَه وضلاله، ولكن يشك في بعض النقل، ويقول: هذا ما يتصور من عاقل، فضلًا عن من يدعي العلم.

فقلت: في نفسي ليس الخبر كالعيان، وليس الشك كاليقين، قال تعالى إخبارًا عن إبراهيم: ﴿بَلَىٰ وَلَٰكِن لِّيَطْمَئِنَّ قَلْبِي﴾ [البقرة: ٢٦٠]، فقصدتهم مع جماعة من أهل بلدي وافدين عليه، فلما قدمنا عليهم أكرمني عبد العزيز وابن عبد الوهاب غايةَ الإكرام، وأنا إذ ذاك لم أسم بسمعة العلم ولم أطلبه، ورأيت دنيا في غاية الاعتدال، ودينًا في غاية الضعف والإقلال، بل قد غاب قمره [و](1) أفل واستحكم ليل الضلال، وأخذنا عندهم عدة أيام، ولم يجلس لتعليمنا ابن عبد الوهاب إلا مرة، وهذا لفظه: قال: «إنه إذا علم الإنسان أنه ينتقل من دار إلى دار: فينبغي له أن يأخذ من هذه الدار ما ينفعه في تلك الدار». وأيضا: «جئنا وإن الناس كلٌّ يقول: الله ربنا، ومحمد نبينا، والقرآن كلام الله، ومن أطاع الله ورسوله فهو في الجنة، ومن عصاهما فهو في النار، ولكن اختلفنا في واحدة: حنا نقول: إن الله يُعبد وحده لا شريك له، وهم يقولون: إن الله يعبد ويعبد معه غيره، فأنت يا هذا لا تطعنا ولا تطعهم، ترى الميزان

---

(1) ليست في المخطوط.

عندك، وهو قول الله وقول رسوله، والإنسان لو يعطي أحمر واحدًا وزنه في عشرة موازين».

فقال الفقير: طلعت الشمس. فقال: والله أعلم.

فالشاهد في قوله هنا: «نقول: إن الله يعبد وحده، وهم يقولون: إن الله يعبد، ويعبد معه غيره».

وقولي: طلعت الشمس، يعني: علمنا وتحققنا أنك ليس عندك إلا الكذب والتزوير والبهت والتعسير.

قال: (وسائر الشفعاء محمد ﷺ سيدهم وأفضلهم، فمن دونه؛ لا يشفعون لأحد [إلا](١) بإذن الله، ﴿مَن ذَا ٱلَّذِى يَشْفَعُ عِندَهُۥٓ إِلَّا بِإِذْنِهِۦ﴾ [البقرة: ٢٥٥]، ﴿أَفَحَسِبَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوٓاْ أَن يَتَّخِذُواْ عِبَادِى مِن دُونِىٓ أَوْلِيَآءَ﴾ [الكهف: ١٠٢]، ﴿وَلَا يَشْفَعُونَ إِلَّا لِمَنِ ٱرْتَضَىٰ وَهُم مِّنْ خَشْيَتِهِۦ مُشْفِقُونَ﴾ [الأنبياء: ٢٨]، وإذا كان كذلك: فحقيقة الشفاعة كلها لله، فلا تسأل في شيء [في](٢) هذه الدار إلا منه سبحانه، وأنه يشفع فيه نبيه ﷺ، فجميع الأنبياء والأولياء لا يجعلون وسائل ولا وسائط بين الله وبين الخلق في جلب الخير ودفع الشر، ولا يجعلون لهم(٣) حقه تعالى شيء(٤)؛ لأن حقه تعالى وتقدس غير جنس حقهم؛ فإن حقه عبادتُه بأنواعها بما شرع في كتابه أو على لسان رسوله).

أقول: أما حقيقة الشفاعة: فهي لله تعالى، وأما جواز التشفع به عليه السلامُ والتوسل به في هذه الدار، والدار الآخرة: فهو مما ثبت بالكتاب والسنة وإجماع الأمة، أما الكتاب؛ فقوله تعالى: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذ ظَّلَمُوٓاْ أَنفُسَهُمْ جَآءُوكَ فَٱسْتَغْفَرُواْ ٱللَّهَ وَٱسْتَغْفَرَ لَهُمُ ٱلرَّسُولُ لَوَجَدُواْ ٱللَّهَ تَوَّابًا رَّحِيمًا﴾ [النساء: ٦٤] لقصر قبول استغفارهم على استغفاره ﷺ.

---

(١) سقطت من المخطوط، والمثبت من الرسالة المشروحة.

(٢) سقطت من المخطوط، والمثبت من الرسالة المشروحة.

(٣) بعدها في الرسالة المشروحة زيادة: «من».

(٤) كذا في المخطوط.

قال البيضاوي: ﴿وَٱسۡتَغۡفَرَ لَهُمُ ٱلرَّسُولُ﴾ [النساء: ٦٤] واعتذروا إليك حتى انتصبت لهم شفيعًا، وإنما عدل عن الخطاب؛ تفخيمًا لشأنه، وتنبيهًا على أنَّ مِن حق الرسول أن يقبل اعتذار التائب وإنْ عظُم جرمُه ويشفع له، ومِن منصبِه أن يشفع [في][1] كبائر الذنوب. ﴿لَوَجَدُواْ ٱللَّهَ تَوَّابٗا رَّحِيمٗا﴾ [النساء: ٦٤]، أي: لعلموه قابلًا لتوبتهم، متفضلًا عليهم بالرحمة[2].

وقال في «الكشاف»: ولم يقل: (واستغفرت لهم)، فعدل إلى طريق الإلتفات؛ تفخيمًا لشأن رسول الله ﷺ، وتعظيمًا لاستغفاره، وتنبيهًا على أن شفاعة من اسمُه الرسول: من الله بمكان[3]. انتهى.

فإن قلتَ: الآية وردت في قوم معينين في حال الحياة، فلا عموم لها؟

قلت: قال الشهاب ابن حجر في «الجوهر المنظم»[4]: والآية -وإن وردت في قوم معينين في حال الحياة- تعمُّ[5] بعموم العلة لكل من وجد فيه ذلك الوصف في الحياة وبعد الموت، ولذلك فهم العلماء منها العموم في الحالين، واستحبوا لمن أتى قبره عليه السلام أن يقرأها ويستغفر، كما في كتب الفقه والمناسك من جميع المذاهب، واستحبوا أيضا أن يقول ما جاء عن العتبي قال: كنت جالسًا عند قبر النبي ﷺ فجاء أعرابي فقال: السلام عليك يا رسول الله، سمعت الله يقول: ﴿وَلَوۡ أَنَّهُمۡ إِذ ظَّلَمُوٓاْ أَنفُسَهُمۡ جَآءُوكَ فَٱسۡتَغۡفَرُواْ ٱللَّهَ وَٱسۡتَغۡفَرَ لَهُمُ ٱلرَّسُولُ لَوَجَدُواْ ٱللَّهَ تَوَّابٗا رَّحِيمٗا﴾ [النساء: ٦٤]، وقد جئتك مستغفرًا من ذنبي مستشفعًا بك إلى ربي، وفي رواية: إني جئت مستغفرًا ربك من ذنوبي، ثم بكى، وأنشأ يقول:

يا خير من دفنت بالقاع أعظمه ... فطاب من طيبهن القاع والأكم

---

(١) سقطت من المخطوط، والمثبت من تفسير «البيضاوي».

(٢) «تفسير البيضاوي» (٢/ ٨١).

(٣) «الكشاف» (١/ ٤٠٥).

(٤) «الجوهر المنظم» (ص١٣).

(٥) في المخطوط: «يعم»، والمثبت من «الجوهر المنظم».

نفسي الفداء لقبر أنت ساكنه ... فيه العفاف وفيه الجود والكرم[١]

وأما السنة فمنها: قصة سواد بن قارب المروية للطبراني في معجمه الكبير، وآخر قصته:

فأشهد أن الله لا رب غيرُه ... وأنك مأمون على كل غائب
وأنك أدنى المرسلين وسيلة ... إلى الله يابن الأكرمين الأطايب
فمرنا بما يأتيك يا خير مرسل ... وإن كان فيما جاء شيب الذوائب
وكن لي شفيعا يوم لا ذو شفاعة ... بمغن فتيلًا[٢] عن سواد بن قارب[٣]

ومنها: حديث الأعمى، وتقدم[٤].

منها[٥]: حديث أنس رضي الله عنه: سألت رسول الله ﷺ أن يشفع لي يوم القيامة فقال: «**أنا فاعل**». حسنه الترمذي[٦].

وحديث ابن عمر رضي الله عنهما: «**من زار قبري وجبت له شفاعتي**». رواه الطبراني، وغيره[٧].

في[٨] المعجم الكبير للطبراني: أن النبي ﷺ قال: «**من جاءني زائرًا لا تحمله حاجة إلا**

---

(١) رواه ابن عساكر في معجم الشيوخ (٧٣٨).

(٢) ظاهر المخطوط: «قتيل».

(٣) رواه أبو يعلى الموصلي في معجمه (٣٢٩)، والطبراني في الكبير (٦٤٧٥).

(٤) هو حديث سهل بن حنيف المتقدم (ص٢٢٣).

(٥) كذا في المخطوط.

(٦) رواه أحمد (١٢٨٢٥)، والترمذي (٢٤٣٣).

(٧) رواه الدارقطني (٢٦٩٥)، والبيهقي في الشعب (٣٨٦٢)، وأما ما رواه الطبراني في الكبير (١٣٤٩٦)، والأوسط (٢٨٧) من حديث ابن عمر فلفظه: «من زارقبري بعد موتي كان كمن زارني في حياتي».

(٨) كذا في المخطوط.

زيارتي: كان حقًّا عليَّ أن أكون له شفيعا يوم القيامة»[١]. صححه ابن السكن[٢].

وعن عمر رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**من زار قبري كنت له شهيدًا أو شفيعًا**». رواه البيهقي، وغيره[٣].

وعن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «**من زارني محتسبًا كان في جواري يوم القيامة**»[٤].

وحديث: «**فمن سأل الله لي الوسيلة: حلت له شفاعتي**»[٥].

وفي «الجامع الصغير وشرحه الصغير»: «شفاعتي»، الإضافة بمعنى أل العهدية، أي: الشفاعة التي وعدني الله بها ادخرتها لأهل الكبائر من أمتي.

وفيه أيضا: «**شفاعتي مباحة إلا لمن سب أصحابي**»[٦].

وفيه أيضا: «**شفاعتي يوم القيامة حق، فمن لم يؤمن بها: لم يكن من أهلها**»[٧][٨]. انتهى.

وحديث الشفاعة العظمى، وقوله ﷺ: «**أنا لها أنا لها**»، حين اعتذر أولوا العزم من الرسل، وقوله جل جلاله: «**اشفع تشفع**»[٩]. فالمنكر معاند.

---

(١) المعجم الكبير (١٣١٤٩)، والمعجم الأوسط (٤٥٤٦) من حديث ابن عمر.

(٢) ينظر: «انبدر المنير» لابن الملقن (٦/ ٢٩٨ ـ ٢٩٩)، و«التلخيص الحبير» (٤/ ١٦٤١).

(٣) رواه أبو داود الطيالسي (٦٥)، والبيهقي في الكبرى (١٠٣٦٨).

(٤) رواه البيهقي في الشعب (٣٨٦٠).

(٥) رواه مسلم (٣٨٤) من حديث عبدالله بن عمرو.

(٦) رواه الديلمي في الفردوس (٣٥٨٠).

(٧) ذكره السيوطي في الجامع (٤٨٩٦) وعزاه لابن منيع، وقال: عن زيد بن أرقم، وبضعة عشر من الصحابة.

(٨) «التيسير شرح الجامع الصغير» (٢/ ٧٨).

(٩) رواه أبو داود الطيالسي (٢٨٣٤) من حديث ابن عباس.

وأول من تشفَّع به ﷺ: آدم عليه السلام لما أخرج من الجنة، وقال له الحق جل جلاله: «يا آدم لو تشفعت إلينا بمحمد في أهل السموات والأرض لشفعناك»[١].

قال القاضي عياض: وحديث الشفاعة بلغ التواتر[٢].

وفي حديث عمر بن الخطاب عند الحاكم، والبيهقي، وغيرهما: «**وإذ[٣] سألتني بحقه فقد غفرت لك**»[٤].

وفي صلاة الحاجة للنسائي[٥] وغيره: «**ثم تدعو: اللهم إني أسألك وأتوجه إليك بنبيك محمد ﷺ، نبي الرحمة، يا محمد إني أتوجه بك إلى ربي في حاجتي هذه لتقضى لي**». رواه الترمذي والنسائي وابن ماجه والحاكم والمستدرك[٦][٧].

وفي آداب الدعاء: «وأن يتوسل بأنبيائه. رواه البخاري، وأبو داود، والحاكم في المستدرك، والصالحين من عباده. رواه البخاري»[٨].

وأمر ﷺ الأعمى أن يدعو بهذا الدعاء: «**اللهم إني أسألك وأتوجه إليك بنبيك محمد ﷺ نبي الرحمة، يا محمد إني أتوجه بك إلى ربي في حاجتي لتقضى، اللهم شفعه فيَّ**». صححه البيهقي، وزاد: «فقام وقد أبصر»[٩].

وهذا المعنى حاصل في حياته وبعد وفاته، ومن ثَم استعمل السلف هذا الدعاء في

---

(١) ذكره الواقدي في فتوح الشام (٢/ ٧٤).

(٢) «إكمال المعلم» (١/ ٥٦٥).

(٣) في المخطوط: «وإذا»، والمثبت من مصادر التخريج.

(٤) المستدرك (٤٢٢٨)، ودلائل النبوة (٥/ ٤٨٩).

(٥) في المخطوط: «وللنسائي».

(٦) كذا في المخطوط.

(٧) سبق تخريجه (ص٢٢٣).

(٨) «الحصن الحصين» لابن الجزري (ص٥٨).

(٩) سبق تخريجه (ص٢٢٣).

حاجاتهم بعد موته ﷺ، وقد علَّمه راويه عثمانُ بن حنيف لمن كان له حاجة عند عثمان -زمن إمارته رضي الله عنه- عسُر عليه قضاؤها، ففعل، فقضاها. رواه الطبراني، والبيهقي[(١)].

وذكر الطبراني بسند جيد أن النبي ﷺ ذكر دعاءه: «**بحق نبيك والأنبياء الذين**[(٢)] **من قبلي**»[(٣)]. انتهى.

وروى البيهقي في الدلائل من طريق يزيدَ[(٤)] بن عبيد السُّلمي[(٥)] قال: «لما قدم عليه ﷺ وفدُ بني فزارة: سألهم عليه الصلاة والسلام عن بلادهم؟ فقالوا: يا رسول الله أَسْنَتَتْ[(٦)] بلادنا، وأجدب جنابُنا[(٧)]، وغرِثَ[(٨)] عيالنا، وهلكت مواشينا، فادع ربك أن يغيثنا، وتشفع لنا إلى ربك، ويشفع ربك إليك، فقال ﷺ: «**سبحانك! ويلك، أنا شفعت إلى ربي، فمن ذا الذي يشفع ربنا إليه لا إله إلا هو العلي العظيم، وسع كرسيه السموات**

---

(١) سبق تخريجه (ص٢٢٣).

(٢) في المخطوط: «الذي»، والمثبت من المعجم الكبير.

(٣) المعجم الكبير (٢٤/ ٣٥١ ـ ٣٥٢) (٨٧١).

(٤) في المخطوط: «زيد»، والمثبت من دلائل النبوة، وشرح المواهب للزرقاني (١١/ ١٣٣)؛ حيث قال الزرقاني: بتحتية فزاي.

(٥) في المخطوط: «الأسلمي»، والمثبت من دلائل النبوة، وشرح المواهب للزرقاني (١١/ ١٣٣)؛ حيث قال الزرقاني: بضم السين.

(٦) في المخطوط: «أسنت»، والمثبت من دلائل النبوة، وهو الصواب؛ حيث قال الزرقاني في شرح المواهب (١١/ ١٣٤) في الجملة التي بعدها «أجدب جنابنا»: فعطفه بلا تاء على «أسنت» من عطف الجزء على الكل. اهـ. فدل كلامه على أن «أسنتت» بتاءين، الأولى منهما هي من أصل الفعل، قال في القاموس: أسنتوا: أجدبوا. والثانية هي تاء التأنيث.

(٧) في المخطوط: «وأجدت جناننا»، والمثبت من شرح المواهب للزرقاني (١١/ ١٣٤)؛ حيث قال فيه: وقراءته جناننا بنونين أو بنون وفوقية تصحيف؛ فأرض العرب لم يكن بها جنان.

(٨) في المخطوط: «وعريت»، والمثبت من شرح المواهب للزرقاني (١١/ ١٣٤)؛ حيث قال فيه: بفتح المعجمة وكسر الراء ومثلثة.

والأرض [وهو يئط][(١)] من عظمته وجلاله، كما يئط الرحل الجديد[(٢)]». فقال ﷺ: «إن الله ليضحك من شفقكم[(٣)]، وقرب غياثكم[(٤)]»[(٥)]. ذكره بتمامه في «المواهب»[(٦)].

ولما قال النبي ﷺ: «يدخل الجنة من أمتي سبعون ألفًا لا حساب عليهم»، فقال عكاشة: يا رسول الله ادع الله أن يجعلني منهم. فقال في الحال: «أنت منهم»[(٧)].

وروى البخاري ومسلم أنه ﷺ قال: «ألا أخبركم بأهل الجنة؟ كل ضعيف متضعف[(٨)] لو أقسم على الله لأبره»[(٩)].

وقال تعالى حكاية عن سليمان حين قال لجلسائه: ﴿أَيُّكُمْ يَأْتِينِي بِعَرْشِهَا﴾ الآية [النمل: ٣٨]، فهل تعترضون[(١٠)] على سليمان حيث لم يسأل الله بل طلب من مخلوق ما لا يقدر عليه إلا الله؟! أو يقولون: سليمان أشرك؟!

وتقدم قول الإمام مالك: «وهو وسيلتك ووسيلة أبيك آدم»[(١١)].

وفي منسك أحمد الذي كتبه للمروذي: «أنه يتوسل بالنبي ﷺ في دعائه»[(١٢)].

---

(١) ما بين المعقوفتين سقط من المخطوط، والمثبت من شرح الزرقاني (١١/ ١٣٤)، وفيه: «هو»، أي: الكرسي.

(٢) في المخطوط: «الرجل الحديد».

(٣) في المخطوط: «شغفكم»، وفي دلائل النبوة (٦/ ١٤٣): «شعثكم»، والمثبت من شرح المواهب للزرقاني (١١/ ١٣٥)؛ حيث قال فيه: بفتح المعجمة والفاء بعدها قاف.

(٤) في المخطوط: «غايتكم»، والمثبت من دلائل النبوة (٦/ ١٤٣)، وشرح المواهب للزرقاني (١١/ ١٣٥).

(٥) دلائل النبوة (٦/ ١٤٣).

(٦) «المواهب اللدنية» (٤/ ٢٦٩).

(٧) رواه البخاري (٥٧٠٥) من حديث ابن عباس، ومسلم (٢١٦) من حديث أبي هريرة.

(٨) ظاهر المخطوط: «مستضر»، والمثبت من مصادر التخريج.

(٩) البخاري (٤٩١٨)، ومسلم (٢٨٥٣) من حديث حارثة بن وهب الخزاعي.

(١٠) في المخطوط: «تعرضون».

(١١) ينظر: «الشفا» (٢/ ٥٩٦).

(١٢) ينظر: «الفروع» (٢/ ٢٢٩).

وفي «المستوعب»: «اللهم إني أتوجه إليك بنبيك ﷺ نبي الرحمة، يا رسول الله إني أتوجه بك إلى ربي ليغفر لي ذنوبي، اللهم إني أسألك بحقه أن تغفر لي»(١). انتهى.

وفي « [مغني](٢) ذوي الأفهام»: «ويسن زيارة أهل البقيع، وأهل قباء، ويجوز التوسل بالنبي ﷺ وبغيره من الأنبياء والصالحين من حي وميت»(٣). انتهى.

ومن المناسك: وينبغي للزائر أن يسأل لأهله وجيرانه الشفاعة، ولسائر المؤمنين، ثم يستقبل القبلة ويدعو، منه: اللهم إني أتيت قبر نبيك محمد ﷺ متقربًا إليك بزيارته، متوسلًا إليك به. إلى أن قال: فاشفع لي يا شفيع الأمة، وأجرني من النار يا(٤) نبي الرحمة(٥).

وفي «الشفاء للقاضي عياض وشرح الخفاجي»: وعن أبي هريرة: قلت: يا رسول الله ماذا رُدَّ عليك بالشفاعة؟ فقال: «**شفاعتي لمن شهد أن لا إله إلا الله**(٦)»، أي: لمن أقر بوحدانية الله تعالى «**مخلصًا يصدق لسانه وقلبه**(٧)»(٨).

وعن أم حبيبة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ: «**أُريت**» بضم الهمزة والبناء للمجهول «**ما تلقى أمتي من**(٩) **بعدي وسفك بعضهم دم بعض، وسبق لهم من الله ما سبق للأمم قبلهم، فسألت الله تعالى أن يؤتيني الشفاعة، ففعل**»(١٠)(١١). انتهى.

---

(١) «المستوعب» (١/ ٥٢٥).

(٢) سقطت من المخطوط.

(٣) «مغني ذوي الأفهام» (ص٢٠٥).

(٤) بعدها في المخطوط زيادة: «الله الحق»، وليست في «بغية الناسك».

(٥) «بغية الناسك» للخلوتي (ص١٢٤ ـ ١٢٥).

(٦) بعدها في المخطوط زيادة: «شيء».

(٧) كذا في المخطوط، وفي المسند، و«شرح الشفا للشهاب الخفاجي»: «يصدق لسانه قلبه».

(٨) رواه أحمد (٨٠٧٠).

(٩) في المخطوط: «منه».

(١٠) رواه أحمد (٢٧٤١٠).

(١١) «نسيم الرياض» (٣/ ٢٠٠ ـ ٢٠١).

فعلم مما تقدم: أنه عليه الصلاة والسلام أعطي الشفاعة بلا شك ولا ريب، وأنها تطلب منه؛ لأنه يقدر عليها، وأن طلبها منه لا ينافي قوله تعالى: ﴿مَن ذَا ٱلَّذِى يَشْفَعُ عِندَهُۥٓ إِلَّا بِإِذْنِهِۦ﴾ [البقرة: ٢٥٥]، ولا غيرها من الآيات التي يشبهون بها هؤلاء المارقون.

قال ابن الجوزي في تفسير قوله: ﴿مَن ذَا ٱلَّذِى يَشْفَعُ عِندَهُۥٓ إِلَّا بِإِذْنِهِۦ﴾، فيه رد على من قال: إنما نعبدهم ليقربونا إلى الله زلفى[١]. ولم يذكر غير ذلك، فهذا ظاهر في الرد عليكم.

وفي «الخازن»: ﴿مَن ذَا ٱلَّذِى يَشْفَعُ عِندَهُۥٓ إِلَّا بِإِذْنِهِۦ﴾ [البقرة: ٢٥٥]، أي: بأمره، وهذا استفهام[٢] إنكاري، والمعنى: لا يشفع أحد عنده إلا بأمره وإرادته، وذلك لأن المشركين زعموا أن الأصنام تشفع لهم، فأخبر أنه لا شفاعة لأحد عنده إلا ما استثناه بقوله: ﴿إِلَّا بِإِذْنِهِۦ﴾، يريد بذلك: شفاعة النبي ﷺ، وشفاعة بعض الأنبياء والملائكة، وشفاعة المؤمنين بعضهم لبعض[٣].

وفيه أيضا على قوله: ﴿مِنۢ بَعْدِ أَن يَأْذَنَ ٱللَّهُ لِمَن يَشَآءُ وَيَرْضَىٰٓ﴾ [النجم: ٢٦]، أي: من أهل التوحيد، قال ابن عباس: يريد لا تشفع الملائكة إلا لمن رضي الله له قولًا، أي: قال: لا إله إلا الله[٤].

وقال العلامة جلال الدين المحلي في «شرح البردة»: ومما ورد في سؤالنا الشفاعة حديث أنس: سألت رسول الله ﷺ أن يشفع لي يوم القيامة، قال: «**أنا فاعل**». حسنه الترمذي[٥]. ولا ينافي قوله تعالى: ﴿مَن ذَا ٱلَّذِى يَشْفَعُ عِندَهُۥٓ إِلَّا بِإِذْنِهِۦ﴾ [البقرة: ٢٥٥]؛ لأنه ﷺ مأذون له في ذلك، أو يستأذن فيه فيجاب، كما جمع بذلك بين الآية والحديث، أما من لم يقل ذلك كالناظم وغيره ممن علم سؤاله أولًا: فيجوز أن يأذن الله له في الشفاعة فيهم، مع

---

(١) «زاد المسير» (١/ ٣٠٣).

(٢) في المخطوط: «السفهام»، والمثبت من «تفسير الخازن».

(٣) «تفسير الخازن» (١/ ١٩٠).

(٤) المؤلف خلط بين تفسير آيتين. ينظر: «تفسير الخازن» (٣/ ٢١٣)، (٤/ ٢٠٩)

(٥) سبق تخريجه (ص٢٣٩).

إعلامه بسؤال من لم يعلم سؤاله منهم، وكرم الله واسع. انتهى.

قال بعض المحققين: فإذا أحطت بما نقلناه علمًا: علمت أن التوسل والتشفع به ﷺ في حياته وبعد وفاته مما قام عليه الإجماع، أعني: الإجماع السكوتي، والصحيح أنه حجة كما في جمع الجوامع.

قال في «شرح مسلم»: «(باب إثبات الشفاعة، وإخراج الموحدين من النار): قال القاضي عياض رحمه الله تعالى: مذهب أهل السنة: جواز الشفاعة عقلًا، ووجوبها سمعًا، بصريح قوله تعالى: ﴿يَوْمَئِذٍ لَّا تَنفَعُ ٱلشَّفَٰعَةُ إِلَّا مَنْ أَذِنَ لَهُ ٱلرَّحْمَٰنُ وَرَضِيَ لَهُۥ قَوْلًا﴾ [طه: ١٠٩]، وقوله: ﴿وَلَا يَشْفَعُونَ إِلَّا لِمَنِ ٱرْتَضَىٰ﴾ [الأنبياء: ٢٨]، وأمثالهما، وبخبر الصادق المصدوق(١) ﷺ، وقد جاءت الآثار التي بلغت بمجموعها التواتر بصحة الشفاعة في الآخرة لمذنبي المؤمنين، وأجمع السلف الصالح ومن بعدهم من أهل السنة عليها، ومنع الخوارج وبعض المعتزلة منها، وتعلقوا بمذاهبهم في تخليد المؤمنين(٢) في النار، واحتجوا بقوله تعالى: ﴿فَمَا تَنفَعُهُمْ شَفَٰعَةُ ٱلشَّٰفِعِينَ﴾ [المدثر: ٤٨]، وبقوله تعالى: ﴿مَا لِلظَّٰلِمِينَ مِنْ حَمِيمٍ وَلَا شَفِيعٍ يُطَاعُ﴾ [غافر: ١٨]. وهذه الآيات في الكفار، وأما تأويلهم أحاديث الشفاعة بكونها في زيادة الدرجات: فباطل، وألفاظ الأحاديث في الكتاب وغيره صريحة في بطلان مذهبهم، وإخراج من استوجب النار، لكن الشفاعة خمسة أقسام:

أولها: مختص بنبينا محمد صلى الله عليه سلم، وهي الإراحة من هول يوم الموقف وتعجيل الحساب.

الثانية: في إدخال قوم الجنة بغير حساب، وهذه أيضًا وردت لنبينا ﷺ، وقد ذكرها مسلم.

الثالثة: الشفاعة لقوم استوجبوا النار.

---

(١) في المخطوط: «الصدوق».

(٢) في «شرح النووي»: «المذنبين».

الرابعة: فيمن دخل النار من المذنبين، فقد جاءت أحاديث تدل على إخراجهم منها بشفاعة محمد ﷺ وإخوانهم المؤمنين، ثم يخرج الله تعالى كل من قال لا إله إلا الله.

الخامسة: في الشفاعة في زيادة الدرجات في الجنة لأهلها.

قال القاضي: وقد عرف بالنقل المستفيض سؤالُ السلف الصالح شفاعة نبينا محمد ﷺ، ورغبتهم فيها»(١). انتهى من «شرح مسلم للنووي».

وفي «المواهب»: «وأما التوسل به ﷺ في عرصات القيامة: فمما(٢) قام عليه الإجماع، وتواترت به الأخبار في حديث الشفاعة، فعليك أيها الطالب إدراك السعادة، والموصل لحسن الحال في حضرة الغيب والشهادة= بالتعلق بأذيال لطفه وكرمه، والتطفل على موائد نعمه، والتوسل بجاهه الشريف، والتشفع بقربه المنيف؛ فهو الوسيلة إلى نيل المعالي(٣) واقتناص المرام، والمفزع(٤) يوم الجزع والهلع لكافة الرسل الكرام، واجعله أمامك فيما نزل بك من النوازل، وإمامك فيما تحاول من القرب والمنازل؛ فإنك تظفر من المراد بأقصاه، وتدرك رضا من أحاط بكل شيء علمًا وأحصاه»(٥). انتهى.

وظاهر كلام بعضهم: أن التشفع والتوسل يطلب من غيره عليه الصلاة والسلام؛ كالأنبياء والأولياء.

وفي «المواهب»: «وذكر ابن عساكر في كتاب الاستسقاء: أن العباس قال في عرض دعائه حين استسقى(٦) به عمر عام الرمادة: «اللهم شفعنا إليك عمن لا نطق له من بهائمنا

---

(١) «شرح النووي» (٣/ ٣٥ ـ ٣٦).

(٢) في المخطوط: «فيما»، والمثبت من «المواهب اللدنية».

(٣) ظاهر المخطوط: «المعافي»، والمثبت من «المواهب اللدنية».

(٤) في المخطوط: «والفزع»، والمثبت من «المواهب اللدنية».

(٥) «المواهب اللدنية» (٤/ ٥٩٥ ـ ٥٩٦).

(٦) «أن العباس قال في عرض دعائه حين استسقى» هذه العبارة مكررة في المخطوط.

وأنعامنا»[١]، وفي رواية الزبير بن بكار: أن العباس لما استسقى به عمر رضي الله عنه قال: «اللهم إنه لا ينزل بلاء إلا بذنب، ولم يكشف إلا بتوبة، وقد توجه لي القوم إليك؛ لمكانتي من نبيك، وهذه أيدينا إليك مبسوطة»، إلى آخره[٢]. وقال عمر: «فاقتدوا أيها الناس برسول الله ﷺ في عمه العباس، واتخذوه وسيلة إلى الله عز وجل»[٣][٤]. وتقدم قريبًا.

قوله: (وحق أنبيائه: الإيمان بهم وبما جاؤوا به، وموالاتهم، وتوقيرهم، واتباع النور الذي أنزل معهم، ومحبتهم على النفس والمال وعلى البنين والناس أجمعين، وعلامة الصدق في ذلك: اتباع هديهم والإيمان بما جاؤوا به من[٥] عند ربهم، قال تعالى: ﴿إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ ٱللَّهَ فَٱتَّبِعُونِى يُحْبِبْكُمُ ٱللَّهُ﴾ [آل عمران: ٣١]).

أقول: سبحان الله ما أسهل هذا بالقول، وما أصعبه بالفعل! وهل يحترق لسان من قال: نار نار، ويستغني رجل من قول: ألف دينار؟! هذا -واللهِ- الحقُّ، لكن أنت عنه بمعزل، وهذا شأن كل مبتدع يدّعي أنه على الحق وحده، وأنتم في هذا تشيرون إلى قول ابن القيم في «النونية»:

لله حـــق لا يكـــون لغيره ... ولعبـــده حـق همـــا حقان[٦]

وابن القيم يسوغ له ذلك؛ لأنه يميز بين الحقين من طريق النقل والعقل، ولأنه يُخطِّئ ولا يكفِّر، ولا يخالف قول الرسول ولا إجماع الأمة، ومع ذلك فلم يدّع العصمة ولا الإحاطة، كما تقدم عنه. وقال بعد هذا البيت بقليل:

---

(١) رواه ابن عساكر في التاريخ (٢٦/ ٣٥٧) عن ابن عباس.

(٢) سبق تخريجه (ص٢٢٥).

(٣) سبق تخريجه (ص٢٢٦).

(٤) «المواهب اللدنية» (٤/ ٢٧٧).

(٥) ليست في المخطوط.

(٦) «الكافية الشافية» (ص٢١٢).

مـن قـال قـولًا غيـره قمنـا علـى أقوالـــه بالسـبر والميـــزان
إن وافقـت قـول الرسـول وحكمـه فعلـى الـرؤوس تشـال كالتيجـان
أو خالفـت هـــذا رددناهـــا علـى مـن قالهـــا مَـن كان مِـن إنسـان
أو أشـكلت عنـــا توقفنـــا ولـم نجـزم بـــلا علـــم ولا برهـــان
هـــذا الـذي أدى إليـــه علمنـــا وبـــه نديـن اللهَ كـــلَّ أوان[١]

انتهى.

وأما أنتم: فعكس ذلك.

وأما أن[٢] حقوق الله تعالى: فهو أن يطاع فلا يعصى، ويذكر فلا ينسى. ومن حقوقه: العبادة[٣] بجميع أنواعها، لكن تقدم لك: أن الإشراك في العبادة لا ينقل عن الملة.

ومن حقوقه: أن نصفه بما وصف به نفسه، ووصفه به رسوله، ونص عن ذلك.

وأما حق الرسول: فأعظم مما قلت، فإن من حقه الشفاعة، فمن أنكر سؤالها منه: فقد استنقصه، ولا يخفى استنقاصكم رسول الله ﷺ في مواضع لا تحصى؛ فإنكم كثيرًا ما تقولون: ترى النبي طويرش، ترى النبي منيدب، والحاذق منكم يقول: ترى الله طرش لكم طارش[٤].

ونقل لنا من نثق به عن ابن فاضل أنه قال لأهل الأحساء: عصا[٥] هذه أنفع من النبي؛

---

(١) «الكافية الشافية» (ص٢١٣).

(٢) كذا في المخطوط.

(٣) في المخطوط: «العباد».

(٤) قال في مصباح الأنام وجلاء الظلام (ص٤): ومن ذلك أنه كان ينتقص النبي ﷺ كثيرًا بعبارات مختلفة؛ منها: قوله فيه: إنه طارش، بمعنى: أن غاية أمره أنه كالطارش الذي أرسل إلى أناس في أمر فيبلغهم إياه ثم ينصرف.

(٥) كذا في المخطوط، وفي مصباح الأنام (ص٤): «عصايا».

لأنه مات، والعصا تنفع وتدفع الحية ونحوها.

وقال رجل من أهل عبيرة[١] يقال له أبو زنة: من أنصاركم إخواني لا يصير[٢] نبيكم خيرًا منكم. ولأبي زنة هذا رؤيا عجيبة تأتي إن شاء الله تعالى في الخرافات.

وقال مدلج الذي بعثه حجيل[٣] أميرًا[٤] لأهل القصيم هذه السنة -وهي سنة ثمان- لرجل من أهل المدينة المنورة أراد منه مكسًا، فقال المدني لما ضربه الأمير مدلج: اتق الله تضربني وأنا جار رسول الله ﷺ؟ فقال مدلج: والخيبة من جار رسول الله.

إلى غير ذلك من الاستنقاص الذي يكفر فاعله؛ لأن الاستنقاص له كسبِّهِ على الصحيح، ولا شك ولا ريب أن مَن سبَّه يكفر، إلا أن يعذر بجهله.

ويستنقصون العلماء، ومن استنقصهم: فقد استنقصه ﷺ، كما تقدم.

وذكر لنا الشيخ محمد بن علي بن سلوم عن ابن عبد الوهاب أنه قال: السيوطي رجل تفل الشيطان في فيه. قال عبد الرحمن ابن الشيخ ابن عم ابن عبد الوهاب لما سمعه: وأنت بال في فيك.

وقال ابن عبد الوهاب: كذب البخاري في الصحيح خمسة عشر كذبة. قال هو أو بعض خواصه.

وقال ابن عبد الوهاب في الشيخ منصور البهوتي -الذي هو عمدة الحنابلة، والمعول عندهم على كلامه وعلى شروحه-: وهذا البهوت لا البهوتي؛ لأنه كذب في شرح المنتهى ثمانين كذبة.

قلت: أما أنت فكذبك لا يحصى، وليس له حد فيستقصى، فأنتم -والله- أولى بتبديل

---

(١) كذا في المخطوط.

(٢) هذا ما ظهر لي من المخطوط.

(٣) بعدها في المخطوط زيادة: «أن».

(٤) في المخطوط: «أمير».

حق الله وحق رسوله؛ فإن جميع هذه الأشياء الذي[1] ذكرت أنها حق لرسول الله: تجعلونها حقًّا[2] لابن عبد الوهاب، وتقتفون في ذلك أثر بني حنيفة في مسيلمة الكذاب؛ فإنكم لا تؤمنون إلا بما جاءكم به ابن عبد الوهاب، وتشهدون أنكم قبل خروجه كفار، وأن من سلف من آبائكم في النار، وتوالون من والاه، وتعادون من عاداه، كائنًا من كان، وتوقرنه وتقدمونه على الناس أجمع، وعلامة ذلكم: أنكم تنسبون العصمة في كل ما يقول، فعُلم من هذا: أنه عندكم بمنزلة الرسول، وتوجبون طاعته والهجرة إليه، وتعتمدون في الشدة والرخاء عليه، وتعاملون من توقف في مسألة واحدة مما يقول معاملة الكفار، وتشهدون له بالخلود في النار، وتسمون أصحابه المهاجرين والأنصار.

قوله: (والإيمان بمعجزاتهم، وأنهم بلغوا رسالات ربهم، وأدوا الأمانة، ونصحوا الأمة، وأن محمدًا ﷺ خاتمهم وأفضلهم).

أقول: الإيمان بمعجزاتهم حق، لكن أنت تدعو إلى الإيمان بمعجزات ابن عبد الوهاب، وتدّعي أنه لم يوجد ناصح للأمة إلا هو، والصواب أن تقولوا: أو نصحوا أممهم.

ومحمدٌ ﷺ خاتمهم وأفضلهم بلا شك ولا ارتياب، ولكن النزاع بيننا وبينك في تنبي محمد بن عبد الوهاب، وقد سمعنا من رجل من هؤلاء المارقين يقال له الصويغ، قال: لا فرق؛ هذا محمد بن عبدالله -يعني: رسول الله ﷺ-، وهذا محمد بن عبد الوهاب، وأنت تقول قوله، وأنت بخلافه، وإلا فالتحقيق: أنك تنكر معجزات الأنبياء وأنت لا تدري، وتنكر كرامات الأولياء عمدًا وأنت تدري. وما جاز أن يكون معجزة: جاز أن يكون كرامة، والإيمان واجب بهما.

قال ابن عبد الهادي في مقدمة «مغني ذوي الأفهام»: «وكرامة الأولياء حق، ومعجزات الرسل أمر خارق العادة، وكذلك الكرامة إلا أن المعجزة للرسول، والكرامة للولي، والسحر والشعبذة أمر خارق العادة والفرق بينه وبين المعجزة والكرامة: أن ذلك أمر رباني، وهذا

(١) كذا في المخطوط.

(٢) في المخطوط: «حق».

أمر شيطاني، والأمر الرباني يظهر عليه النور، والأمر الشيطاني يظهر عليه الظلمة، والأمر الرباني كلما مر الزمان عليه أثبته وأكده، والأمر الشيطاني إذا مر عليه كشفه وأظهر فساده، والأمر الرباني تدوم صحته، والشيطاني تنقطع، ألا ترى أن نبوة مسيلمة الكذاب ظهر فسادها وانقطاعها»[١]. انتهى.

وكذلك نبوة ابن عبد الوهاب لم يظهر عليها إلا الظلمة، وكلما مر عليها الزمان كشف أمرها وأظهر فسادها، وتنقطع -إن شاء الله- قريبًا.

وهو وإن لم يدع النبوة بالقول: فقد ادعاها بالفعل والقوة.

فما جاز أن يكون معجزة لنبي: جاز أن يكون كرامة لولي.

قال في «كشف الأسرار عما خفي عن الأفكار»: «وأما الفرق بين المعجزة والكرامة: هو أن المعجزة للأنبياء على دوام الوقت، ويجوز إظهارها وربما وجب، ولا تكون بالدعاء والميراث والاجتهاد، ولا تُنال بالكسب، وتكون على دوام الوقت. والولايةُ تكون للولي، ولا تكون على دوام الوقت، ويجب أن يكتمها، فإن أظهرها: طرد ومنع، وإن ترك المعاملة: سُلب، وربما تكون بالدعاء، وربما يدعو ولا يجاب»[٢]. انتهى.

وابن عبد الوهاب، وأتباعه الكلاب: ينكرون كرامات الأولياء، فيلزم منه إنكار معجزات الأنبياء عليهم السلام، بل يكون ينكرون معجزاته ﷺ، فلا عبرة بكلامهم هذا؛ لأن هذا أمر أهل البدع يتناقض كلامهم، ويعملون نفيه.

وقال العلامة ابن مرزوق التلمساني المالكي في «شرح البردة»: «وأقوى الأسباب التي ترجى بها النجاة من المهالك، وينال بها الفوز في الدارين: التوسل والتشفع بمحمد ﷺ».

وقال ابن حجر: «ولا[٣] فرق بين ذكر التوسل والاستغاثة والتشفع والتوجه به ﷺ،

(١) «مغني ذوي الأفهام» (ص٧٥ ـ ٧٦).
(٢) «كشف الأسرار» (ص١٣٤ ـ ١٣٥).
(٣) في المخطوط: «ولما»، والمثبت من «الجوهر المنظم».

أو بغيره من الأنبياء، وكذا الأولياء»[١].

وقال في «المواهب»: «ثم إن حاصل معجزاته ﷺ، وباهر آياته وكراماته: يرجع إلى ثلاثة أقسام: ماض وجد قبل كونه فقضى بمجده، ومستقبل وقع بعد موته في لحده، وكائن معه من حين حمله إلى أن نقله الله إلى محل فضله.

إلى أن قال: وأما القسم الثاني: وهو ما وقع بعد وفاته ﷺ: فكثير جدًّا؛ إذ في كل حين يقع لخواص أمته من خوارق العادات بسببه، مما يدل على تعظيم قدره الكريم، ما لا يحصى؛ كالاستغاثة به وغير ذلك مما سيأتي -إن شاء الله- في المقصد الأخير، في أثناء الكلام على زيارة قبره المنير»[٢].

إلى أن قال: «وينبغي للزائر أن يكثر من الدعاء عنده والتضرع والاستغاثة والتشفع والتوسل به ﷺ، فجدير لمن يستشفع به أن يشفعه الله.

واعلم أن الاستغاثة هي: طلب الغوث، فالمستغيث يطلب الغوث[٣] من المستغاث[٤] أن يحصل له الغوث، فلا فرق بين أن يعبر بلفظ الاستغاثة أو التوسل أو التشفع والتوجه أو التجوُّه؛ لأنهما من الجاه[٥] والوجاهة، ومعناها: علو القدر والمنزلة، وقد يتوسل بصاحب الجاه إلى من هو أعلى منه.

ثم إن كُلًّا من الاستغاثة والتوسل والتشفع والتوجه بالنبي ﷺ -كما ذكره في تحقيق النصرة، ومصباح الظلام-: واقع في كل حال؛ قبل خلقه، وبعد خلقه في مدة حياته، وبعد موته في مدة البرزخ، وبعد البعث في عرصات القيامة، فأما الحال الأول: فحسبك ما قدمته في المقصد الأول من استشفاع آدم عليه السلام لما خرج من الجنة، وقوله تعالى: «يا آدم

---

(١) «الجوهر المنظم» (ص١٥٠).

(٢) «المواهب اللدنية» (٢/ ٥٢٠).

(٣) ليست في «المواهب اللدنية».

(٤) بعدها في «المواهب اللدنية» زيادة: «به».

(٥) ظاهر المخطوط: «الجياه»، والمثبت من «المواهب اللدنية».

لو تشفعت إلينا بمحمد في أهل السموات والأرض: لشفعتك»[١]. وفي حديث ابن عمر عند الحاكم، والبيهقي، وغيرهما: «**وإذ**[٢] **سألتني بحقه: فقد غفرت لك**»[٣].

إلى أن قال: وأما التوسل به بعد خلقه في مدة حياته: فمن ذلك الاستغاثة به عند القحط، وكذلك الاستغاثة به في الحوائج، ونحو ذلك مما ذكرته في مقصد المعجزات، ومقصد العبادات في الاستسقاء، ومن ذلك: استغاثة ذوي العاهات به، وحسبك ما رواه النسائي والترمذي عن أبي حنيف أن رجلًا ضريرًا أتاه ﷺ فقال: ادع الله أن يعافيني، قال فأمره أن يتوضأ، ويدعو بهذا الدعاء: «**اللهم إني أسألك وأتوجه إليك بنبيك محمد نبي الرحمة، يا محمد إني أتوجه بك إلى ربي في حاجتي لتقضى، اللهم شفعه فيَّ**». صححه البيهقي، وزاد: «فقام وقد أبصر»[٤].

وأما التوسل به ﷺ بعد موته في البرزخ: فهو أكثر من أن يحصى، أو يدرك باستقصا، وفي كتاب مصباح الظلام في المستغيثين بخير الأنام للشيخ ابن النعمان طرف[٥] من ذلك.

إلى أن قال: وأما التوسل به عليه الصلاة والسلام في عرصات القيامة: فمما قام عليه الإجماع، وتواترت به الأخبار في حديث الشفاعة»[٦]. انتهى.

فإذا علم ذلك فالتشفع به والتوسل به والتوجه به والتبرك، وكرامات الأولياء= جميع ذلك من معجزاته، ومن حقه عليه الصلاة والسلام، ومن أنكرها: فقد انتقصه، وأنتم تنكرون جميع ذلك، وتكفِّرون مَن[٧] أثبت له شيئًا من ذلك، أو سأل منه الشفاعة، أو تبرك به، بل

---

(١) سبق تخريجه (ص٢٤١).

(٢) في المخطوط: «وإذا»، والمثبت من مصادر التخريج.

(٣) سبق تخريجه (ص٢٤١).

(٤) سبق تخريجه (ص٢٢٣).

(٥) في المخطوط: «طرفًا»، والمثبت من «المواهب اللدنية».

(٦) «المواهب اللدنية» (٤/ ٥٩٣ ـ ٥٩٥).

(٧) في المخطوط: «منه».

تكفرون من توقف في تكفيره، فيلزم من ذلك تكفير أصحابه رضي الله عنهم!

وتقدم في رد ابن الطيب: أن ابن عبد الوهاب أنكر التبرك به عليه السلام، فأوردوا عليه فعل الصحابة الكرام، فتعذر عنهم بأعذار باطلة.

فأنتم تؤمنون بمعجزاته تارة، وتكفرون بها تارة، وتثبتون له الشفاعة تارة، وتنفونها أخرى، وما ذلك إلا لعدم الاطلاع على آثاره، وتحكيم الهوى، وقلة العلم والحكم والإيمان، ومجانبة التقوى.

ومن خصائصه ﷺ: أنه يجوز أن يُقسَمَ على الله به، قال ابن عبد السلام: «وهذا ينبغي أن يكون مقصورًا على النبي ﷺ»[1]. وهؤلاء الأخابث لا يجيزون ذلك.

ومنها: أن مَن سبه أو انتقصه: قُتل. وأنتم تستنقصونه -أعاذه الله من ذلك-.

ومنها: أن أمته معصومة من الاجتماع على ضلالة. وأنتم تشهدون أنها اجتمعت على الكفر والجهالة.

ومنها: أن الطاعون لهم شهادة. وأنتم تشهدون على مَن يموت فيه الآن بالكفر، وهو لا يأتي بلدكم، فمن تكون له هذه الشهادة.

ومنها: أنه مَن شهد له اثنان منهم بالخير: وجبت له الجنة، وأبو حنيفة شهد له جميع الأمة، إلا ابن عبد الوهاب.

ومنها: أن إجماع أمته حجة، واختلافهم رحمة، كما في الحديث، قال الخطابي: اعترض هذا الحديث رجلان: أحدهما ماجن، والآخر ملحد[2]. انتهى. قلت: وجَمْعُ الوصفين في محمد بن عبد الوهاب.

وجميع هذه الأشياء من خصائصه، وأنتم تنكرونها وأضعافها.

---

(١) «كتاب الفتاوي» (ص١٢٦ ـ ١٢٧).

(٢) ينظر: «أعلام الحديث» (١/ ٢١٩).

قال: (وإثبات شفاعتهم التي أثبتها الله، وهي بعد إذنه لمن رضي عنه من أهل التوحيد).

أقول: تقدم أنكم تثبتونها تارة، وتنفونها أخرى. والتحقيق: أنكم لا تثبتونها إلا لمن أثبتها له ابن عبد الوهاب، وتريدونها بعد إذنكم لمن ترضون عنه من أهل توحيدكم، ولا يرضيكم منه مخلوق إلا هذا، فإن أخل بشيء من ذلك: فهو عندكم أكفر من فرعون كائنًا مَن كان، وإلا فهو عليه الصلاة والسلام أذن له في الشفاعة، أو يستأذن فيها فيؤذن له، ويجوز أن تطلب منه كما فعل أصحابه، ولا ينافي كونها لا تكون إلا بإذن الله، ولا تكون إلا لمن ارتضى من أهل توحيده، ولم يقل أحد من العلماء: إن أحدًا[1] يشفع عنده بغير إذنه، أو بلا رضاه، أو لغير أهل التوحيد، بل غاية ما قالوا: إنه يجوز أن تطلب منه الشفاعة، وإنها من فعله، وإنه يُخرِج عليه الصلاة والسلام بشفاعته مَن في قلبه مثقال ذرة من إيمان؛ كما صح عنه عليه الصلاة والسلام، في أول أمره يقال له: «**أَخرِجْ من في قلبه من الخير شعيرة، ثم يقال له: أخرج من كان في قلبه ما يزن برة، ثم ما يزن ذرة، وفي الرابعة يقول عليه الصلاة والسلام: يا رب ائذن لي فيمن قال: لا إله إلا الله، فيقال: ليس لك أو ليس ذلك إليك، وعزتي وكبريائي وعظمتي لأُخرِجن منها من قال لا إله إلا الله**»[2]. ومن المعلوم أن هذا يخالف كلامكم المتناقض الذي غايته تضليل الأمة المعصومة، وحرمانها لشفاعة[3] النبي ﷺ.

قال: (وأن المقام المحمود الذي ذكره الله في كتابه مُنكَّرًا لعظيم شأنه لنبينا محمد ﷺ).

أقول: نعم وقع في كتابه منكَّرًا؛ لعظم شأنه، ووقع في الحديث منكَّرًا أيضًا؛ تأدُّبًا مع

---

(١) بعدها في المخطوط زيادة: «لا».

(٢) رواه البخاري (٧٥١٠)، ومسلم (١٩٣) من حديث أنس بن مالك.

(٣) في المخطوط: «الشفاعة».

القرآن، وهو الشفاعة العظمى في فصل[1] القضاء، يحمده في ذلك الأولون والآخرون[2].

قال الإمام البيضاوي: «﴿عَسَىٰٓ أَن يَبْعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامًا مَّحْمُودًا﴾ [الإسراء: ٧٩] مقامًا يحمده القائم فيه وكلُّ من عرفه، وهو مطلق في كل مقام يتضمن كرامة، والمشهور أنه[3] مقام الشفاعة؛ لما[4] روى أبو هريرة رضي الله عنه أنه عليه الصلاة والسلام قال: «**هو المقام الذي أشفع فيه لأمتي**»[5]. ولإشعاره بأن الناس يحمدونه لقيامه فيه، وما ذلك إلا مقام الشفاعة»[6].

وقيل: المقام المحمود: جلوسه ﷺ على العرش، وعن عبدالله بن سلام: «على الكرسي»[7].

وأجمع المفسرون على أن «عسى» من الله واجب، وذلك أن لفظة «عسى» تفيد الإطماع[8]، ومن[9] أطمع إنسانًا في شيء ثم حرمه: كان غارًا، واللهُ أكرم من أن يُطمِع أحدًا ثم لا يعطيه ما أطمعه فيه.

والحكمة في سؤال ذلك مع كونه محقق الوقوع بوعد الله تعالى: إظهار كرامته، وعظم منزلته.

قال في «الخازن»: «عن أنس أن النبي ﷺ قال: «**يجمع الله الخلق إلي يوم القيامة**»

---

(١) في المخطوط: «فضل».

(٢) في المخطوط: «والآخرين».

(٣) في المخطوط: «أن»، والمثبت من تفسير البيضاوي (٣/ ٢٦٤).

(٤) في المخطوط: «ولما»، والمثبت من «تفسير البيضاوي».

(٥) رواه أحمد (٩٦٨٤).

(٦) «تفسير البيضاوي» (٣/ ٢٦٤).

(٧) رواه ابن أبي عاصم في السنة (٥٨٣)، والطبراني في الكبير (١٣/ ١٦٧) (٤٠٢).

(٨) في المخطوط: «الإجماع».

(٩) في المخطوط: «ومنه».

وذكر حديث الشفاعة العظمى بطوله، إلى أن قال: وفي رواية البخاري: ثم تلا هذه الآية: ﴿عَسَىٰٓ أَن يَبْعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامًا مَّحْمُودًا﴾ [الإسراء: ٧٩][(١)]، إلى أن قال: وزاد في رواية غير الترمذي: «**وأنا مستشفعهم إذا حبسوا، الكرامةُ والمفاتيح يومئذ بيدي، يطوف عليَّ خدمٌ كأنهن بيض مكنون، أو لؤلؤ منثور**»[(٢)(٣)].

وذكر أبو السعود كلامًا طويلًا عن الخوارج مضمونه: أنهم ينكرون الخروج من النار، ويستدلون بقوله تعالى: ﴿إِنَّكَ مَن تُدْخِلِ ٱلنَّارَ فَقَدْ أَخْزَيْتَهُۥ﴾ [آل عمران: ١٩٢]، وقوله: ﴿كُلَّمَآ أَرَادُوٓا۟ أَن يَخْرُجُوا۟ مِنْهَآ أُعِيدُوا۟ فِيهَا﴾ [السجدة: ٢٠]، فقال لهم جابر: هذا في الكفار.

إلى أن قال: والأحاديث في الشفاعة كثيرة، وأول مَن أنكرها عمرو بن عبيد، وهو مبتدع باتفاق أهل السنة[(٤)].

قال: (كذلك حق أوليائه: محبتهم، والرضا عنهم، والإيمان بكراماتهم).

أقول: هذا من جملة هذيانك وتزويرك وتناقض كلامك، وإلا فليس لله أولياء إلا العلماء، وهم أبغض الناس إليك، ولا يتم لأحد عندك إسلام إلا بتكفيرهم وسبِّهم، وليس لله وليٌّ عندك إلا ابن سمرين، والرمحي، وسعيد بن عمران، وأحزابهم، وكرامات الأولياء عندكم من الشرك الأكبر الذي لا يغفر.

قال: (لا دعاؤهم ليجلبوا لمن دعاهم خيرًا لا يقدر على جلبه إلا الله تبارك وتعالى، أو يدفع عنهم سوء لا يقدر على دفعه إلا هو عز وجل؛ لأن ذلك[(٥)] مختصة بجلاله تعالى وتقدس).

أقول: يا قائد الفجار، ورأس الأشرار، هل أحد من العلماء الذين جعلتهم أكفر

---

(١) البخاري (٧٤٤٠).

(٢) رواه الدارمي (٥٢).

(٣) «تفسير الخازن» (٣/ ١٤١ ـ ١٤٢).

(٤) ينظر: «تفسير الخازن» (٣/ ١٤٢ ـ ١٤٣).

(٥) بعدها في الرسالة المشروحة زيادة: «عبادة».

من فرعون وهامان جوَّز عبادة الأولياء أو الأنبياء، أو أمر أن يطلب منهم ما لا يقدر عليه إلا الله، ولكنهم تمشوا مع الشريعة المطهرة، ولم يغلوا في الدين، ولم يسارعوا إلى تكفير المسلمين، وأما أنت: فتكفر جميع المسلمين، وتقول: قد يقع من بعض الجهال إشراك في العبادة، فتكفر من لا يشرك أبدًا بسبب ذلك الظن الفاسد، وتقدم تفصيل الشرك.

قال: (هذا إذا تحققت الولاية أو رُجيت لشخص[1] معين مثلًا؛ كظهور[2] اتباع سنة، وعمل بتقوى في جميع أحواله وأقواله).

أقول: الظاهر أن هذا لا يعرف معنى الولاية، ولا يؤمن بكرامات الأولياء، ولذلك قال: (كظهور اتباع سنة)، إلخ، فليس وليٌّ عنده إلا ابن عبد الوهاب، ولو كان عنده ولي محقق لذكره، وصرح باسمه[3]، ولو كان يؤمن بكرامات لذكرها.

فيحتاج أن نبين من يستحق اسم الولاية، ومن الولي.

أما في قوله تعالى: ﴿أَلَآ إِنَّ أَوْلِيَآءَ ٱللَّهِ لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ [يونس: ٦٢]، فيها أقوال:

قال ابن عباس: الذين يذكر[4] الله لرؤيتهم[5].

وقال ابن زيد[6]: هم الذين آمنوا وكانوا يتقون[7].

وقال قوم: هم المتحابون في الله.

---

(١) في المخطوط: «أو جبت الشخص»، والمثبت من الرسالة المشروحة.

(٢) ظاهر المخطوط: «مثل الظهور»، والمثبت من الرسالة المشروحة، ومما سيذكره المؤلف في بداية شرحه.

(٣) قوله: «ولو كان عنده ولي محقق لذكره وصرح باسمه» مكرر في المخطوط.

(٤) في المخطوط: «يذكرون»، والمثبت من «تفسير الخازن».

(٥) رواه الطبراني في الكبير (١٢٣٢٥).

(٦) هو: عبد الرحمن بن زيد بن أسلم.

(٧) رواه ابن أبي حاتم في التفسير (١٠٤٥٨).

وقال أبو بكر الأصم: هم الذين تولى[١] الله هدايتهم، وتولوا القيام بحق العبودية لله، والدعوة إليه.

وأصل الولي: من الولاء، وهو: القرب والنصرة، فولي الله هو: الذي يتقرب إليه بكل ما افترض عليه، ويكون مشتغلًا بالله، مستغرق القلب في نور معرفة جلال الله تعالى، وإن نطق نطق بالثناء على الله، وإن تحرك تحرك بطاعة الله، وإن اجتهد اجتهد فيما يقربه إلى الله، لا يفتر عن ذكر الله، ولا يرى بقلبه غير الله. فهذه صفة أولياء الله.

وقال المتكلمون: ولي الله: من كان آتيًا بالاعتقاد الصحيح المبني على الدليل، ويكون آتيًا الأعمال الصالحة على وفق ما وردت به الشريعة، وإليه الإشارة بقوله تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَكَانُواْ يَتَّقُونَ﴾ [يونس: ٦٣]، ومقام التقوى هو: أن يتقي العبد كلَّ ما نهى الله عنه.

وقوله تعالى: ﴿لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ [يونس: ٦٢]، يعني: في الآخرة إذا خاف غيرهم. ﴿وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾، يعني: على شيء فاتهم من نعيم الدنيا ولذاتها[٢]. انتهى. ملخصًا من «الخازن».

والظاهر: أن هذا هو الولي في الأصل، وأما الولي المخصوص بالكرامة -وهو المراد هنا-: هو الذي يتولى الله بالطاعة، ويتولاه الحقُّ بالكرامة، وهو من اتصف بالصفات المتقدمة، وأعرض عن الانهماك في اللذات والشهوات والدنيا، ظهرت على يديه الخوارق.

ومعجزات الأنبياء، وكرامات الأولياء، وشعبذة الشياطين: أمر خارق العادة، وما صح أن يكون معجزة: صح أن يكون كرامة، وتقدم الفرق بينهما قريبًا.

فإذا رأينا إنسانا تظهر على يديه الخوارق: وزناه بميزان[٣] الشرع، فإن وجدنا جميع

(١) في المخطوط: «تولاهم»، والمثبت من «تفسير الخازن».

(٢) «الخازن» (٢/ ٤٥٠ ـ ٤٥١).

(٣) في المخطوط: «وزانه بميزانه».

أقواله وأفعاله مطابقة للشريعة المطهرة: فهو ولي، وما يظهر على يديه كرامة، وإن خالفت: فما[١] ظهر على يديه من شعبذة الشياطين، وإن أشكل علينا أمره: وجب التوقف عنه.

وكرامات الأولياء ثابتة بالنقل والعقل، أما النقل: فما أخبر تعالى عن صاحب سليمان أنه أتاه بعرش بلقيس، وكذا قول عمر رضي الله عنه: «يا سارية الجبل»[٢]، وجريان النيل بكتابه رضي الله عنه[٣]، وشُربُ خالدِ بن الوليد قدحًا من السم[٤]: مشهورٌ، وما[٥] نقل من كرامات التابعين وصالحي هذه الأمة بلغ حدًّا لو جمعت آحاده لبلغت حد التواتر في جواز الكرامة.

وأما العقل: فإنها فعل الله على خلاف العادة؛ ليعرف العبد ثمرة الطاعة، وتزداد بصيرته.

ومن خصائص أمته: أن فيهم أقطابًا وأوتادًا ونجباء وأبدال[٦].

وعن أنس مرفوعا: «**الأبدال أربعون رجلًا وأربعون امرأة، كلما مات منهم واحدٌ أبدل الله مكانه آخر، فإذا جاء الأمر: قبضوا كلهم، فعند ذلك تقوم الساعة**»[٧]. وكذا يروى عن أحمد رضي الله عنه في المسند، والخلال من حديث عبادة[٨]. انتهى ملخصًا من «المواهب»[٩]، تمامه فيها.

---

(١) في المخطوط: «فيما».

(٢) «دلائل النبوة» لأبي نعيم (٥٢٥).

(٣) «فتوح الشام» (٢/ ٦٣).

(٤) «فضائل الصحابة» (١٤٨١).

(٥) في المخطوط: «ومن».

(٦) كذا في المخطوط غير منصوبة.

(٧) رواه الديلمي في الفردوس (٤٠٥)، وبنحوه أحمد في المسند (٨٩٦) عن علي بن أبي طالب.

(٨) مسند أحمد (٢٢٧٥١) ولفظه: «الأبدال في هذه الأمة ثلاثون مثل إبراهيم خليل الرحمن، كلما مات رجل أبدل الله مكانه رجلًا».

(٩) «المواهب اللدنية» (٢/ ٧٢٤).

وهؤلاء الأخابثُ: أهلُ الشام والعراق عندهم كفارٌ. فتأمل.

قال: (وإلا فقد صار الولي في هذا الزمان من أطال سبحته).

أقول: انظروا يا عباد الله هذا المارد كيف يسبُّ أولياء الله بما هو من السنة، واجتمعت عليه الأمة؛ فإن هذا الخبيث يسمي المسبحة صنمًا، وأن من[1] يسبح بها فهو يعبده، ولا فرق بينه وبين من يعبد الأصنام عنده، بل يشدد هذا المارد في المسبحة أعظم من تشديده في الأصنام.

قال السيوطي في تأليف له سماه «المنحة في السبحة[2]»: «وبعدُ فقد طال[3] السؤال في السبحة: هل لها أصل في السنة؟ فجمعت فيها هذا الجزء، متبعًا فيه ما ورد من الأحاديث والآثار. ثم ذكر أحاديث كثيرة إلى أن قال: وخرج الترمذي والحاكم والطبراني عن صفية رضي الله عنها قالت: دخل عليَّ رسول الله ﷺ وبين يدي أربعة آلاف نواة أسبح بهنَّ فقال: «**ما هذا يا بنت حيي؟**» قلت: أسبح بهن، قال[4]: «**سبحت منذ قمت على رأسك أكثر من هذا**» قلت: علمني يا رسول الله، قال: «**قولي: سبحان الله عدد ما خلق من شيء**». صحيح[5].

وأخرج أبو داود، والترمذي وحسنه، والنسائي، وابن ماجه، وابن حبان، والحاكم وصححه، عن سعد بن أبي وقاص رضي الله تعالى عنه أنه دخل مع النبي ﷺ على امرأة بين يديها نوى أو حصى تسبح بها، فقال لها: «**ألا أخبرك بما هو أيسر عليك وأفضل؟ قولي: سبحان الله عدد ما بين ذلك، سبحان الله عدد ما هو خالق، الله أكبر مثل ذلك، ولا إله إلا الله**

(١) في المخطوط: «وإنما».

(٢) في المخطوط: «المسبحة».

(٣) في المخطوط: «قال»، والمثبت من «المنحة في السبحة» مطبوعة ضمن «الحاوي للفتاوي» (٢/ ٣).

(٤) في المخطوط: «قالت»، والمثبت من المنحة، ومصادر التخريج.

(٥) الترمذي (٣٥٥٤)، والمستدرك (٢٠٠٨)، والمعجم الأوسط (٨٥٠٤).

مثل ذلك، ولا حول ولا قوة إلا بالله مثل ذلك». صحيح أيضًا[١].

وأخرج ابن أبي شيبة عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أنه قال: كان يسبح بحصى[٢].

وأخرج عن زاذان أنه قال: أخذت من أم يعقوب[٣] مسابيح لها، فلما أتيت عليًّا قال: اردد على أم يعقوب مسابيحها[٤]. انتهى. ثم ذكر أخبارًا وآثارًا كثيرة في ذلك، فليراجع.

وقال ابن أبي داود في تحفة العباد: وأما السبحة فقد اتخذها ساداتٌ يُشار إليهم ويؤخذ عنهم ويعتمد عليهم؛ كأبي هريرة رضي الله عنه، كان له خيط فيه ألف عقدة، فكان لا ينام حتى يسبح به اثنتي عشرة ألف تسبيحة[٥]. قاله عكرمة، وقيل: كان رضي الله عنه يسبح بالنوى المجزع[٦].

وفي سنن أبي داود: أنه ﷺ يسبح بنوى وحصى[٧].

وقال الحافظ عبد الغني في ترجمة أبي الدرداء عويمر[٨] رضي الله عنه: أنه كان يسبح

---

(١) أبو داود (١٥٠٠)، والترمذي (٣٥٦٨)، والنسائي في الكبرى (٩٩٢٢)، وابن حبان (٨٣٧)، والحاكم (٢٠٠٩)، ولم يعزه في تحفة الأشراف (٣/ ٣٢٥) لابن ماجه.

(٢) المصنف (٧٦٦٠).

(٣) هذا ظاهر المخطوط في الموضعين، وفي المصنف، والمنحة في السبحة: «يعفور» في الموضعين.

(٤) المصنف (٧٦٦٢).

(٥) رواه أبو نعم في الحلية (١/ ٣٨٣).

(٦) ظاهر المخطوط: «الجزع»، وفي «غريب الحديث» لأبي عبيد (٥/ ٢٢٩): «في حديث أبي هريرة: أنه كان يسبح بالنوى المجزَّع -وبعضهم يرويه: المجزِّع-. قوله: المجزَّع، يعني: الذي قد حُكَّ بعضُه حتى ابيضَّ شيء منه وترك الباقي على لونه، وكذلك كل أبيض مع أسود فهو مجزَّع».

(٧) لم أقف عليه عند أبي داود، وقد رواه السهمي في تاريخ جرجان (ص١٠٨) عن أبي صالح عن أبي هريرة مرفوعًا.

(٨) في المخطوط: «عن عمر»، والمثبت من المنحة.

في اليوم مائة ألف تسبيحة[١]. فهذا القدر لا ينحصر بالأنامل، فقد صح بذلك وثبت أنهما كانا[٢] يَعُدَّانِ بآلة.

وكان لأبي مسلم الخولاني سبحة، فنام ليلة والسبحة في يده، قال: فاستدارت السبحة فالتفَّتْ على ذراعه، وجعلت تسبح، فالتفت أبو مسلم والسبحة تدور في ذراعه، وهي تقول: سبحانك يا منبت النبات، ويا دائم الثبات. فقال: هلمي يا أم مسلم فانظري إلى العجب العجاب[٣].

وقال الإمام العارف عمر البزار: كانت سبحة الشيخ أبي الوفاء التي أعطاها الشيخ محي الدين عبد القادر الجيلاني إذا وضعها على الأرض تدور حبته[٤].

وقد رويت في ذلك حاديثًا مسلسلًا، وهو ما أخبرني به شيخنا أبو عبدالله محمد بن أبي بكر من لفظه -ورأيت في يده سبحة-، قال: أخبرني أبو العباس أحمد بن أبي المحاسن بقراءتي -ورأيت في يده سبحة- قال أيضا: ثنا أبو المظفر يوسف بن محمد بن مسعود -ورأيت في يده سبحة- قال: قرأت على شيخنا أبي الثناء -ورأيت في يده سبحة- قال: أنبأنا عبد الصمد بن أحمد بن عبد القادر -ورأيت في يده سبحة- قال: أنبأنا أبو محمد يوسف ابن أبي الفرج -ورأيت في يده سبحة- قال: قرأت على أبي الفضل ابن ناصر -ورأيت في يده سبحة- قال: قرأت على أبي محمد ابن عبدالله بن أحمد السمرقندي -ورأيت في يده سبحة- قلت له: سمعت أبا بكر محمد بن عليٍّ السلمي الحداد -ورأيت في يده سبحة- فقال: نعم، قال: رأيت أبا الحسن علي بن الحسين بن القاسم -وفي يده سبحة- قال: سمعت أبا الحسن المالكي يقول -وقد رأيت في يده سبحة- فقلت: يا أستاذي وأنت إلى الآن مع السبحة؟ فقال كذلك رأيت أستاذي الجنيد وفي يده سبحة، قال: كذلك رأيت

---

(١) رواه ابن عساكر في التاريخ (٤٧/ ١٥٠).

(٢) في المخطوط: «كان»، والمثبت من المنحة.

(٣) رواه ابن عساكر في التاريخ (٢٧/ ٢١٧).

(٤) كذا في المخطوط، وفي المنحة: «تدور وحدها حبة حبة».

أستاذي سري السقطي وفي يده سبحة، قال: كذلك رأيت أستاذي معروف الكرخي وفي يده سبحة، فسألته عما سألتَني، فقال: كذلك رأيت أستاذي عمر المالكي وفي يده سبحة، فسألته عما سألتني عنه، فقال: كذلك رأيت أستاذي الحسن البصري رضي الله عنه وفي يده سبحة، فقلت له: يا أستاذي مع عظم شأنك، وحسن عبادتك، وأنت إلى الآن مع السبحة؟ فقال: شيء استعملناه في البدايات، ما كنا نتركه في النهايات، أحب أن أذكر الله بقلبي ويدي ولساني.

فلو لم يكن في اتخاذ السبحة غير موافقة هؤلاء السادة، والدخول في سلكهم، والتماس بركتهم: لصارت بهذا من أهم الأمور وآكدها، فكيف بها وهي مذكرة بالله تعالى؟! انتهى ملخصا من «تحفة العباد في فضل الأوراد» لابن أبي داود[١].

وذكرنا شيخنا المحروس بعين عناية الملك القدوس محمد بن فيروز الآن[٢] له سند مسلسلا[٣] بالسبحة من طريقين: أحدهما إلى جويرية زوج النبي ﷺ ورضي الله عنها، والأخرى إلى أبي هريرة رضي الله عنه في الخيط المعقد ألف عقدة.

وتقرير الدليل منه: أن رسول الله ﷺ رأى ذلك من كُلٍّ منهما، فأقره.

وفي «مدارج السالكين» لابن القيم: «قال القشيري: سمعت أبا علي الدقاق يقول: رئي في يد الجنيد سبحة، فقيل له: أنت مع شرفك تأخذ بيدك سبحة؟ فقال: طريق وصلت به إلى ربي تبارك وتعالى لا أفارقه أبدًا»[٤]. انتهى.

فانظر كلام ابن القيم وثناءه على سيد الأولياء في قوله: طريق وصلت به إلى ربي، وانظر قول ابن عبد الوهاب وأصحابه، واجتهدْ: هل يمكن الجمع بينهما؟

---

(١) ينظر: «المنحة في السبحة» (٢/ ٤ ـ ٦).

(٢) كذا في المخطوط، ولعل المراد: «أن».

(٣) كذا في المخطوط.

(٤) «مدراج السالكين» (٣/ ١١٧).

وذكر كلامَ ابن القيم هذا أيضًا أبو[١] العباس أحمد بن خلكان في «وفيات[٢] الأعيان»، قال: «رؤي في يد الجنيد -رحمه الله تعالى- يومًا سبحة، فقيل له: أنت مع شرفك تأخذ بيدك سبحة؟! قال: طريق وصلت به إلى ربي لا أفارقه»[٣]. تأمل.

قال: (ووسع[٤] كمه، وأسبل إزاره، ومد يده للتقبيل).

أقول: أما سعة الكم: فهو لكم سنة إذا كان باعتدال من غير إفراط، فليس بعار. وأما إسبال جميع اللباس: فإذا كان بلا حاجة بل خيلاء: فهو حرام وكبيرة، وأنتم أولى بذلك؛ لأن غالب لباسكم لا يوافق السنة، بل غالب ما تلبسون مكروه، وقد يكون محرمًا، كالمحارم المصفرة بالورس والزعفران؛ فإن لبسها عندكم من أوجب الواجبات، وأعظم الكرامات، قال عليه السلام: «**من تشبه بقوم فهو منهم**»[٥]. قال الشيخ تقي الدين: «أقل أحواله أن يقتضي تحريم التشبه»[٦]. قال: «ولما صارت العمامة الصفراء والزرقاء من شعارهم: حرم لبسها»[٧].

وأما قولك: (ومد يده للتقبيل) فهذا عندكم من جملة المكفرات، وهو مستحب لأهل العلم والدين ونحوهم.

قال النووي في «الأذكار»: «إذا أراد تقبيل يدٍ من غيره، إن كان ذلك لزهده وصلاحه وعلمه وشرفه وصيانته ونحو ذلك من الأمور الدينية: لم يكره، بل يستحب، وإن كان لغناه وثروته وشوكته ووجاهته عند أهل الدنيا ونحو ذلك: فهو مكروه.

---

(١) في المخطوط: «ابن».

(٢) في المخطوط: «وصايات».

(٣) «وفيات الأعيان» (١/ ٣٧٣).

(٤) ظاهر المخطوط: «أوسع»، والمثبت من الرسالة المشروحة.

(٥) رواه أبو داود (٤٠٣١) من حديث ابن عمر.

(٦) «اقتضاء الصراط المستقيم» (١/ ٢٧٠).

(٧) «الاختيارات الفقهية» (ص٣٤٩).

وروينا في سنن أبي داود عن زارع[(١)] رضي الله عنه -وكان في وفد عبد القيس- قال: «فجعلنا نتبادر من رواحلنا فنقبل يد النبي ﷺ ورجله»[(٢)]. وروينا في سنن أبي داود أيضًا عن [ابن][(٣)] عمر قصة قال فيها: «فدنونا -يعني: من[(٤)] النبي ﷺ- فقبلنا يده»[(٥)(٦)]. انتهى.

وعن صفوان بن عسال قال: قال يهودي لصاحبه: اذهب بنا إلى هذا النبي ﷺ، فسأله عن تسع آيات بينات، فذكر الحديث إلى قوله: فقبلوا يده ورجله، وقالا: نشهد أنك نبي. رواه الترمذي[(٧)].

وقال الشيخ تقي الدين ابن تيمية: «تقبيل اليد لم يكن يعتادونه إلا قليلًا، ورخص فيه أكثر العلماء؛ كأحمد وغيره على وجه الدِّين، وكرهه آخرون؛ كمالك وغيره.

وقال الحسن البصري: قبلة يد الإمام العادل: طاعة، وقبلة الولد: رحمة، وقبلة الرجل أخاه: دين.

وصرح ابن الجوزي: أن تقبيل يد الظالم معصية، إلا أن يكون عند خوف.

وقال في مناقب أصحاب الحديث: ينبغي للطالب أن يبالغ في التواضع للعالم، ويذل له، ومن التواضع: تقبيل يده»[(٨)]. انتهى من «الآداب الكبرى لابن مفلح».

---

(١) في المخطوط: «سند أبي داود فارع»، والمثبت من مصادر التخريج، «والأذكار»، قال النووي: «قلتُ: زارِع بزاي في أوّله وراء بعد الألف، على لفظ زَارع الحنطة وغيرها».

(٢) أبو داود (٥٢٢٥)، والطبراني في الأوسط (٤١٨).

(٣) سقطت من المخطوط، والمثبت من سنن أبي داود، والأذكار.

(٤) في المخطوط: «عن»، والمثبت من الأذكار.

(٥) أبو داود (٢٦٤٧).

(٦) «الأذكار» (ص٤٢٩).

(٧) الترمذي (٢٧٣٣)، والنسائي (٤٠٧٨).

(٨) «الآدب الشرعية» (٣/ ٢٤٨ ـ ٢٤٩).

قال: (ولُبْسِ شكل مخصوص، وجمع الطبول[١] والبيارق، وأكل أموال عباد الله ظلمًا وادعاءً، ورغب عن سنة المصطفى وأحكام الشريعة).

أقول: هذا المغرور يسخر بالسادة الصوفية، ولبسهم الخرقة المعروفة عندهم، ويعيبهم بما هو أولى به من لبس شكل مخصوص، ومن أكل أموال عباد الله وما بعده، فرحم الله القائل حيث يقول:

ومـن العجائـب والعجائـب جمـة ... أن يلهـج الأعمـى بعيـب[٢] الأعـور

وقال ابن القيم: «قال بعضهم: آفة العبد رضاه عن نفسه، ومن نظر إلى نفسه باستحسان شيء منها: فقد أهلكها، ومن لم يتهم نفسه على دوام الأوقات: فهو مغرور»[٣]. انتهى.

قال: (فنحن إنما ندعو إلى العمل بالقرآن العظيم والذكر الحكيم، الذي فيه كفاية لمن اعتبر وتدبر، وبعين بصيرته نظر وفكر؛ فإنه حجة الله وعهده، ووعيده ووعده، وأمانه ورفده، ومن تبعه عاملًا بما فيه جد جده، وعلا مجده، وثار رشده، وبان سعده).

أقول: من أنت أيها الداعي، الذي لم يلاحظ وجوه القرآن ولم يراعِ، من[٤] أنت أيها المغرور، الذي لم ير حرمة القرآن فتطفل عليه بالجهل والبطل والفجور، تدعو إليه ولست من أهله، تدعو إليه وقد نبذته وراءَ ظهرك، تدعو إليه بالكذب والجهل والبغي[٥]، تدعو إليه وأنت لم تسْعَ في تحصيل شروطه وأسبابه، تدعو إليه وأنت خالٍ من معرفة إيجازه وإطنابه[٦]، تدعو إليه وأنت لا تعرف أسباب النزول، وتدعو إليه وأنت خال من المنقول والمعقول،

(١) في المخطوط: «الطول»، والمثبت من الرسالة المشروحة.

(٢) ظاهر المخطوط: «لغيب»، والمثبت من ديوان الحماسة المغربية (٢/ ١٢٧٥)، ونفح الطيب (٤/ ٣٠٦)، والبيت لأبي مروان الجزيري.

(٣) «مدارج السالكين» (٢/ ٩٥).

(٤) في المخطوط: «منه».

(٥) تكرر بعدها قوله: «تدعو إليه وقد نبذته وراء ظهرك».

(٦) قوله: «تدعو إليه وأنت خال من معرفة إيجازه وإطنابه» مكرر في المخطوط.

تدعو إليه وأنت لم تعرف النظائر والوجوه، تدعو إليه وأنت ظلوم جهول معتوه، تدعو إليه وأنت لا تعرف حقيقته ومجازه، ومشكلاته وإعجازه، تدعو إليه وأنت لا تحسن[(١)] اللغة العربية، ولا خبرة لك بالسنة الغراء السنية، تدعو إليه ولم تعول[(٢)] على طبقات أهل التفسير، تدعو إليه وعقلك سخيف وباعك في العلم قصير، أما علمت يا مغرور أنه في غاية الغايات القاصية، ونهاية النهايات النائية، وشدة الغموض والإعضال، وصعوبة المأخذ وعزة المنال، لا ينبغي لمثلك العروج إلى معارجه الرفعية، ولا يتأتى لشبهك الرقي إلى مدارجه المنيعة؛ لأن معرفة معانيه عليك أعز من بيض الأنوق، وإدراك حقائق معانيه عنك أبعد من العنوق، ودعواك أنه لا يعرفه أحد سواك: دعوى مردودة، وطريقتك فيه طريقة لا مرضية ولا محمودة، كيف لا وقد نُسج على أغرب منوال وأبدع طراز، واحتجبت طلعته بسبحات الإعجاز، وطويت حقائقه الأبية عن العقول، وزويت دقائقه الخفية عن أذهان الفحول. والقرآن العزيز فيه كفاية لمن اعتبر، لكن إذا تضلع[(٣)] من المنقول والمعقول ومشى على الأثر، وهو حجة الله، ومن تبعه عاملًا بما فيه: جد جده، وعلا مجده، لكن هل عرفت أدوات التفسير وشروطه، وموانعه وحدوده؟! تذكر قولًا قد قيل، وليس لك إلى حقيقته منفذ ولا سبيل، الآية هي الآية، لكن الشخص ليس الشخص، أما علمت -لا علَّمك الله من علمه النافع- أنه فُرغ من تفسيره[(٤)]، وفسره الراسخون في العلم من الصحابة الذين نزل عليهم منه، سألوا عنه النبي ﷺ، وهم الذين ذكرهم الله أنهم الراسخون في العلم، وعلَّمهم تأويله، ويدل لذلك قول ابن عباس: أنا من الراسخين في العلم[(٥)]. وقد أمرنا عليه الصلاة

---

(١) في المخطوط: «تحسنوا».

(٢) في المخطوط: «تعو»، فلعل المراد ما أثبته.

(٣) في المخطوط: «تطلع».

(٤) في المخطوط: «تفسير».

(٥) ينظر: «تفسير الثعلبي» (٣/ ١٤)، وروى الطبري في التفسير (٥/ ٢٢٠) بسنده إلى ابن عباس أنه قال: «أنا ممن يعلم تأويله».

والسلام بالاقتداء بالصحابة[١].

فإذا علم ذلك: فأنت تزعم أنك تدعو إلى كتاب الله قولًا بلا حقيقة، والعلماءُ يدعون إلى كتاب الله قولًا وحقيقة، وأنت تفسره بمقتضى رأيك وهواك، وبما ينصر بدعتك ويقوي دعواك، وتدّعي أنك من الراسخين في العلم، وأنت من الراسخين في الجهل والظلم، ومع ذلك: فليس لك تفسيرٌ يعول عليه، ولا أصل يرجع إليه، ومصداق ما قلنا: أن الشيخ محمد ابن عبد الرحمن بن عفالق قال في «تهكم[٢] المقلدين بمدعي تجديد الدين»: نسأل طاغيتكم الكبير عن تفسير العاديات وما فيها مما هو منصوص على جميعه في الكتب، وقال: «ولا أكلفك إلا استخراج[٣] هذا من الكتب المصنفة فيه، مع أن المستنبط هو الذي له ملكة راسخة في نفسه يدرك بها جميع ذلك من غير مراجعة»[٤].

فكرر السؤال إلى أن قال: «فصل في الأسئلة التي تتعلق بالقرآن، وبعد، فأسألك عن قوله تعالى: ﴿وَالْعَادِيَاتِ ضَبْحًا﴾ [العاديات: ١] إلى آخر السورة، التي هي من قصار المفصل، كم فيها من حقيقة شرعية، وحقيقة لغوية، وحقيقة عرفية، وكم فيها من مجاز مرسل، ومجاز مركب، واستعارة حقيقية، واستعارة وثاقية، واستعارة عنادية، واستعارة عامية، واستعارة خاصية، واستعارة أصلية، واستعارة تبعية، واستعارة مطلقة، واستعارة مجردة، واستعارة مرشحة، وموضع اجتماع الترشيح والتجريد فيهما، وموضع الاستعارة بالكناية، والاستعارة التخييلية وما فيها من التشبيه الملفوف والمفروق والمفرد والمركب، والتشبيه المجمل والمفصل، وما فيها من الإيجاز والإطناب والمساواة، والإسناد الحقيقي، والإسناد المجازي المسمى بالمجاز الحكمي؟ وأي موضع فيها وضع المضمر موضع

---

(١) من ذلك ما رواه الترمذي (٣٦٦٢) عن حذيفة قال: قال رسول الله ﷺ: «اقتدوا باللذين من بعدي أبي بكر وعمر».

(٢) في المخطوط: «تهيكم».

(٣) في المخطوط: «لاستخراج».

(٤) «تهكم المقلدين» (ص١١).

المظهر وبالعكس؟ وموضع ضمير الشأن، وموضع الالتفات، وموضع الفصل والوصل، وكمال الاتصال، وكمال الانقطاع، والجامع بين جملتين متعاطفتين، ومحل تناسب الجمل، ووجه التناسب، ووجه كماله في الحسن والبلاغة، وما فيها من إيجاز قصر، وما فيها من إيجاز حذف، وما فيها من احتراس، وتتميم؟ وبين لنا موضع كل ما ذكر، وغير ذلك من وجوه الإعجاز، وطرق التحدي التي اشتملت عليها هذه السورة القصيرة مما هو منصوص على جميعه، فلا أسألك إلا عما نص عليه ابنُ القيم وغيره، ولا أكلفك فيه إلا استخراجه من الكتب المصنفة، مع أن المستنبط هو الذي له ملكة راسخة في نفسه يدرك بها جميع ذلك، فأجب عن هذا كله، واذكره مفصلًا، مفرِّقًا بين أنواع هذه الاستعارات، موضِّحًا وجوه الإعجاز الذي أعجز البلغاء وأخرس الفصحاء مما اشتملت عليه هذه السورة.

وقال أيضًا: وأسألك عن الإخوة والجد: هل ورد في إرثهم معه أو عدم إرثهم معه نصٌّ جليٌّ من كتاب أو سنة؟

وقال: هل ورد في العول[1] نص صريح صحيح بلا معارض من الكتاب والسنة؟

وسأله عن المشرَّكة فقال: فقل لي عن إدخال العصبات على أصحاب الفروض، هل في كتاب الله أو سنة نبيه؟

إلى أن قال: فكم من مسألة اشتهرت حتى لتواترها لقبت[2] ولم يصرح بحكمها التنزيل، ولم يرد في الحديث لها قطعي دليل.

إلى أن قال: وبعدُ، فأخبرني إذا بلغ الشخص عاقلًا، وأراد أن يتدين بالدين القويم، وأن يهتدي إلى الصراط المستقيم: فهل تأمره[3] بالاجتهاد من أول وهلة، وإن لم يكن عالمًا بما يتعلق بالاجتهاد، والآثار، وأصول الفقه، والعربية، وغير ذلك مما اجتمعت عليه الأمة

---

(١) في المخطوط: «القول».

(٢) ظاهر المخطوط: «لغيت»، والمثبت من تهكم المقلدين.

(٣) ظاهر المخطوط: «ناظره»، والمثبت من تهكم المقلدين.

أنه من شروط الاجتهاد، وكاجتهادك مع تركيب جهلك، وعدم اتصافك بشرط واحد منها؟ أو تأمره أولًا بما يتعلق بالاجتهاد حتى يتأهل، فقبل تعلُّمِه وتأهله ماذا يفعل؟ وقد عَلِم منك -حال بلوغه عاقلًا- بأن جميع ما في أيدي الناس من كتب الفقه المدونة[١] في المذاهب الأربعة: مشتملة على حق وباطل، ووقع في ذلك من قلبه موقعًا، بحيث حصلت له نفرة قوية عن جميع من يفتي[٢] منها، فهل يقلدك أنت خاصة مدة تعلُّمِه -ولو جميعَ عمره-؛ لأن جميع أهل الأرض لا يفتون ولا يعلمون ولا يعبدون الله تعالى إلا بالدين المسطور أحكامه في جميع ما في أيديهم، ولا على وجه الأرض من يعتقد أنها مشتملة على حق وباطل إلا أنت، فتعين[٣] على طالب الحق الهجرة إليك؟ فإن قلت: نعم= تعين عليه تقليدك وأنهم يرحلون إليك ما دمت حيًّا، فبعد موتك ماذا يفعلون؟!

إلى أن قال رحمه الله: والحاصل: أن التعبير لا يسعه التسطير، وما[٤] في المقام من تحقيق المرام: لا تعبر عنه الأقلام، ويسعه صفحات الأرقام.

واعلم بأني كتبت إليك مع علمي بعدم أهليتك للجواب عن سؤال واحد مما هو مرقوم في الكتاب، وأرى تكليفك الجواب [كتكليف][٥] الذرة بحمل الجرة[٦]، أو كتكليف نحت صُمِّ الأحجار بفتيل القنطار[٧] وحفرك بالإبر عميق الآبار والحفر، ولكن رجوت كشف عوار دعواك، وترى قبح خطاك»[٨]. انتهى ملخصًا من كلامه رحمه الله تعالى.

---

(١) ظاهر المخطوط: «والمناولة»، والمثبت من تهكم المقلدين.

(٢) في المخطوط: «ينفي»، والمثبت من تهكم المقلدين.

(٣) ظاهر المخطوط: «متعين»، والمثبت من تهكم المقلدين.

(٤) في المخطوط: «وأما»، والمثبت من تهكم المقلدين.

(٥) سقطت من المخطوط، وفي تهكم المقلدين: «لتكليف»، ولعل الصواب هو المثبت.

(٦) هكذا في المخطوط، وفي تهكم المقلدين: «المجرة».

(٧) هذا ظاهر المخطوط، وفي تهكم المقلدين: «بمسيل العطار».

(٨) «تهكم المقلدين» (١١ ـ ١٧).

وهذا قريب من خمسين سنة لم تهتدوا إلى الجواب، ومع ذلك تدعي الإحاطة بعلم السنة والكتاب! ففي أي آية من الكتاب الدليل على أن من فاته ركعة من الصلاة يقزع رأسه؟!

وعن أبي مالك الأشعري أنه سمع النبي ﷺ يقول: «**لا أخاف على أمتي إلا ثلاث خلال: أن يكثر لهم من الدنيا فيتحاسدون، وأن يفتح لهم الكتاب يأخذه المؤمن يبتغي تأويله -وما يعلم تأويله إلا الله والراسخون في العلم يقولون آمنا به كل من عند ربنا، وما يذكر إلا أولوا الألباب-، وأن يروا ذا علم فيضيعونه ولا يبالون عليه**». رواه الطبراني في الكبير[١].

وعن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**يظهر الله الإسلام حتى يختلف التجار في البحر، وحتى تخوض الخيل في سبيل الله، ثم يظهر قوم يقرؤون القرآن يقولون: من أقرأ منا، من أعلم منا، من أفقه منا؟**» ثم قال بعض أصحابه لآخر: هل في أولئك من خير؟ قال: «**أولئك منكم من هذه الأمة، هم وقود النار**». رواه الطبراني في الأوسط، والبزار بإسناد لا بأس به، ورواه أبو يعلى[٢].

وعن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي ﷺ أنه قام ليلة بمكة فقال: «**اللهم هل بلغت**» ثلاث مرات، فقال عمر: [اللهم نعم، فحرصت وجهدت ونصحت، اللهم نعم، فحرصت وجهدت ونصحت، فأصبح فقال][٣]: «**ليظهر الإيمان حتى يرد الكفر إلى مواطنه، ولتخاض البحار[٤] بالإسلام، وليأتين على الناس زمان يتعلمون فيه القرآن ويقرؤونه ثم يقولون: قرأنا وعلمنا، فمن ذا الذي خير منا؟ فهل في أولئك خير؟**» قالوا: يا رسول الله من أولئك[٥]؟ قال: «**أولئك منكم، أولئك هم وقود النار**». رواه الطبراني في الكبير، وإسناده

---

(١) المعجم الكبير (٣٤٤٢).

(٢) المعجم الأوسط (٦٢٤٢)، ومسند البزار (٢٨٣)، ولم أقف عليه في مسند أبي يعلى ولا في معجم شيوخه.

(٣) ما بين المعقوفتين سقط من المخطوط، والمثبت من المعجم الكبير.

(٤) ظاهر المخطوط: «التجار»، والمثبت من المعجم الكبير.

(٥) كذا في المخطوط، وفي المعجم الكبير: «قالوا: لا يا رسول الله، ومَن أولئك؟».

حسن[١]. وتقدم كثير من هذا في المقدمة.

قال: (والتوحيد ليس هو محل الاجتهاد، فلا تقليد فيه ولا عناد).

أقول: سلمنا، لكن:

لا تنه عن خلق وتأتي مثله عار عليك إذا فعلت عظيم[٢]

وأنت تنهى عن خلق وتلزم الناس بما هو أقبح منه، تنهى عن متابعين[٣] الرسول وتقليد الأصحاب، وتوجب وتلزم تقليد مسيلمة الكذاب، تنهى عن تقليد الأئمة الأعلام، وتكفر وتقتل من لا يقلد الغوغاء والعوام، أما تستحي -قبحك الله- من التناقض، نسيت قولك قريبا: (فلما فهمنا التوحيد وعلمناه)، ونسيت الأيمان المغلظة من ابن عبد الوهاب أنه لم يعرف أحد معنى لا إله إلا [الله إلا][٤] هو بعد ذلك بالإلهام[٥]، ودعواكم أن من لم يتعلمها منكم لا يتم له إسلام، وإذا تتبعنا ما تدعون إليه وتكفرون من أباه؛ وإذا هو إيجاب تقليدكم في الأصول والفروع، ولله در القائل حيث يقول:

إذا ما ذكرت الناس فاترك عيوبهم فلا عيب إلا فيما دون ما فيك يذكر
فسالمهم بالكف عنهم فإنهم بعيبك من عينيك[٦] أهدى وأبصر[٧]

قال: (ولم نكفر إلا من أنكر أمرنا هذا، فلم يَحكُم[٨] بما أنزل الله من التوحيد، بل

(١) المعجم الكبير (١٣٠١٩).

(٢) ينظر: «الجمل في النحو» للخليل (ص٦٨) ونسبه إلى: المتوكل الكناني. ونُسب أيضًا: إلى أبي الأسود الدؤلي كما في ديوانه (ص٤٠٤).

(٣) كذا في المخطوط.

(٤) ما بين المعقوفتين سقط من المخطوط، ولا يتم السياق إلا به.

(٥) في المخطوط: «الإلهام».

(٦) ظاهر المخطوط: «عندك»، والمثبت من «الدر الفريد وبيت القصيد».

(٧) هذه الأبيات لابن مهدي كما في «الدر الفريد» (٢/ ٣٥٧).

(٨) في الرسالة المشروحة: «يعمل».

حكم[١] بضده الذي هو الشرك الأكبر الذي لا يغفر -كما سنذكر أنواعه-، فجعله دينًا وسماه الوسيلة عنادًا وبغيًا، والى[٢] أهله وظاهرهم).

أقول: قوله: (ولم نكفر إلا من أنكر أمرنا)، هذا هو فصل الخطاب، بين أهل السنة وبين ابن عبد الوهاب؛ فإنه حكم وجزم بكفر من أنكر عليه كائنًا من كان، وقضى وأمضى فيمن خالف أمره أنه لم يحكم بما أنزل الله من التوحيد، بل حكم بضده، فجعل الإسلام والتوحيد مجرد موالاته، والشرك الأكبر مجرد معاداته، وهذا معنى عرفه العلماء من فحوى كلام ابن عبد الوهاب من أول مبادئ أمره، بل عرفوه قبل أن يتكلم بالتكفير قبل موت والده؛ فإن الجمع الكثير والجم الغفير ممن رد على ابن عبد الوهاب أطبقوا على أنه جعل موالاته شرطًا للإسلام، ومعاداته مانعة من التوحيد والإيمان، وتقدم شعر ابن زيد، وعبد الباسط الجنيد. قال محمد بن إسماعيل الصنعاني في رده عليه شعرًا:

وقد جاء من[٣] تأليفه برسائل ... يكفر أهل الأرض فيها على عمد
ولفق في تكفيرهم كل حجة ... تراها كبيت العنكبوت لذي النقد[٤]

ومن سمع كلامهم، وله عقل سليم، وقلب مستقيم: عرف ذلك منهم. فسبحان الله، هل يلزم أحدًا[٥] طاعة أحد إلا رسول الله ﷺ؟.

وهل كفَّر أحدٌ مَن أنكر على الصديق، أو مَن أنكر على عثمان وقتله، أو من أنكر على عليٍّ وقال: إنه حكَّم الرجال في حكم الله؟! وورد عنه عليه السلام: «**أشقى الناس من عقر ناقة صالح، ومن يضربك يا عليُّ من هاهنا إلى أن تصل إلى هاهنا**»[٦]. ومع هذا لم

---

(١) في الرسالة المشروحة: «عمل».

(٢) في الرسالة المشروحة: «ووالى».

(٣) في المخطوط: «منه».

(٤) «ديوان الأمير الصنعاني» (ص١٣٦).

(٥) في المخطوط: «أحد».

(٦) رواه النسائي في الكبرى (٨٤٨٥)، والحاكم في المستدرك (٤٦٧٩) من حديث عمار بن ياسر.

يحكم أهل العلم بكفر من ضربه تلك الضربة، وهو ابن ملجم، ولا بكفر مادحه حيث قال شعرًا -وهو عمران بن حطان-:

يا ضربة من تقيٍّ ما أراد بها ... إلا ليبلغ من ذي العرش رضوانا
إني لأذكره يوما فأحسبه ... أوفى البرية عند الله ميزانا[1]

وهل أحد من المسلمين كفَّر من أنكر عليه؟!

وتقدم كلام ابن تيمية، وقوله: «لا يمكننا نكفر من كفرنا؛ لأن الكفر حق لله»[2].

وأنت تقول: (ولم نكفر إلا من أنكر أمرنا)، ومن المعلوم أن أمرك الذي يضاف إليك وينسب عنك: هو ما زدت في الدين، وخالفت فيه أئمة المسلمين، وأما دين الإسلام: فلا يضاف إليك، وليست معرفته مقصورة عليك، فأنت قبل هذه تقول: (والتوحيد ليس محل الاجتهاد) إلخ، ثم تقول: (ولم نكفر إلا من أنكر أمرنا) إلخ؛ فظاهر هذا: أن من لم يقلدك ويوافقك: يتعذر عليه معرفة التوحيد، فكأنكم تحلونه عامًا وتحرمونه عامًا، وتوجبونه لأنفسكم، وتحرمونه على غيركم، وهذا -والله- يشعر بأنها دعوى نبوة، ويدل على ذلك: أنكم إذا أراد أحد الدخول في أمركم قال: أنا أعاهدكم على دين الله ودين رسوله= تقولون: ما نرضى منك إلا أن تعاهدنا على ديننا. وإذا قال إنسان: قال رسول ﷺ كذا وكذا= قلتم: انظروا هل قاله الشيخ، يعني: ابن عبد الوهاب، فهو حق، وإلا فهو باطل.

فإن كانت دعوى نبوة: فمحمد خاتم النبيين، وإن كانت دعوى اجتهاد: فأنتم تنكرون التقليد، ولا يجوز إيجاب تقليد مجتهد بعينه، كما نص عليه ابن تيمية رحمه الله تعالى، وقال: إن تاب وإلا قتل[3]. لكن قال غير واحد: يتعين الآن تقليد أحد المذاهب الأربعة؛ لعدم حفظ مذاهب غيرهم.

---

(١) ينظر: «الاستيعاب» (٣/ ١١٢٨).

(٢) «منهاج السنة» (٥/ ٢٤٤).

(٣) «مختصر الفتاوي المصرية» (ص٤٢).

وحقيقة أمر هذا الضال: أنه يكفر من قلد واحدًا من الأربعة، ويقول: أمرت أقاتل الناس حتى يقلدوني، ويدعي العصمة.

ومن كلام الغزالي الشافعي الطوسي رحمه الله أنه قال: والعجب كل العجب ممن يرغب في تكفير المؤمنين وتضليلهم وتخطئتهم رغبة تامة، ويجعلهم ثمرة اشتغالاته، ونتيجة مجاهداته في أوقاته، ويسيء الظن بجمهور المسلمين، ويلتذ بما وقع من فرطاتهم، ويروج مذاهب الفلاسفة وجهالاتهم، ويكفر العلماء والصحابة مخالفة الإجماع(١)، أولا يعلم أن صنيعه هذا نفي للإجماع بالكلية؛ لأن الأدلة الدالة على حجية الإجماع كلها مبنية على تحسين الظن بالأمة مطلقًا من غير تعيين قرن دون قرن، وهو يضلل الأمة وأسلافهم وأخلافهم، ولا يعتمد إلا على كلام واحد، فهذا سوء ظن منه للأمة ونسبتهم إلى الضلالة، ولعل استثناء بعضًا قليلًا(٢) منه على حكم الضلالة هو تلبيس أيضًا، وتوسل به إلى ترويج باطله، وإظهار الاعتقاد والاعتماد لرأيه لا حقيقة، وقد قال رسول الله ﷺ: «**إذا رأيت الرجل يقول هلكت الناس: فهو أهلكهم**»(٣)، إن هي إلا فتنة للدين، وتلبيس على المسلمين. انتهى.

وقال عمر بن عبد العزيز: ينبغي لمن يخاف الله أن لا يكفر أحدًا من أهل القبلة لكلام يصدر منهم يحتمل التأويل على الحق والباطل؛ فإن الإخراج عن الإسلام عظيم، لا يسارع إليه إلا الجاهل(٤). وتقدم قريبًا.

قال: (ومن لم يقم بأركان(٥) الدين ممتنعًا بعد أن دعوناه، فامتنع وأصر).

أقول: إن كان مرادك أهل قرى نجد فكذبك واضح، وزورك فاضح، بل المعروف

---

(١) كذا في المخطوط.

(٢) كذا في المخطوط.

(٣) رواه مسلم (٢٦٢٣) من حديث أبي هريرة.

(٤) «حياة الحيوان الكبرى» (٢/ ٧١).

(٥) في المخطوط: «أرباب»، والمثبت من الرسالة المشروحة.

منهم أنهم قبل أمرك منقادون لأمر رب العالمين، ويقيمون جميع أركان الدين، وهم على مذهب واحد، وعقيدة واحدة مرضية عندك، وليس فيها مبتدع قبل خروجك ولا معاند، وليس عندهم شيء من المشاهد، وفيها علماء وعباد وزهاد ومجتهدون في نشر التوحيد والدين، ومهتدون بهدي سيد المرسلين، فخرجت عليهم فدعوتهم لتغيير تلك الأحوال، وتقليدك فيما تخترعه من قبيح الأقوال والأفعال، حتى كاد الدين أن يعدم في تلك الأوطان، وظهر فيها الفجور والكفر والطغيان، فأول ما دعوت إليه: إعدام العلماء من نجد، حتى إن الآن لم يبق فيها عالم ولا متعلم، حتى إنهم يحكمون بغير ما أنزل الله، وتأمر نوابك أن يحكموا بما يصلح أمرك ويقويه.

وأما الصلاة: فبعضهم يصلي لأجل رضاك فيكون تشريك في العبادة، وبعضهم يصلي بلا وضوء خوفًا منك، وهذا كفر عند الحنفية، وبعضهم يصلي وهو لا يعرف أركان الصلاة وشروطها لعدم من يعلمه ذلك، والحق جل جلاله لا يقبل إلا العمل الخالص الصواب.

وأما الزكاة: فأنت تجور[1] فيها، وتأخذها من الغني والفقير، وتجعلها مغرمًا لا مغنمًا، وتأخذ العرض عن بهيمة الأنعام، ولم تجعل فيها حقًّا لمسلم من أهل الإسلام، بل هي لك ولأولادك، وتستعين بها على بطلك وفسادك.

وأما الحج: فأسقطته عن أهل قُراك، وجعلت مكانه زيارتك واتباع هواك؛ فإنه إذا جاءكم الرجل يريد الحج: تعيبون عليه، وتقولون: لو زرت الشيخ كان أولى من حجك.

وأما الصوم: فلم تتوصلوا إليه لأنه لا يكون إلا لله، إلا أنكم تفطرون رمضان إذا غزوتم أهل الإيمان، ولا يخفى ما في هذا من البطلان والطغيان.

فإن كان مرادك أهل البادية: فمن تبعك منهم على حاله الأولى، إلا أنهم عاهدوك وأعطوك على كل بعير من أموالهم دينارًا، وسميت ذلك زكاة، وأعطوك خُمس ما ينهبون من أموال المسلمين.

---

(١) في المخطوط: «تجوز».

ومن العجب أن الظفير معاهدون لك وأهل دين عندك، وعنزة مثل ذلك، والظفير ينهبون عنزة، وعنزة ينهبون الظفير، وتأخذ الخمس من هؤلاء وهؤلاء، وبعض الأحيان تحرش هؤلاء على هؤلاء!

ويأتون إليك صليب ومعهم الظباء مشرفة(١)، فتقول: هذا حرام؛ لأنه ذبح مشرك، فإذا عاهدوك: حلت تلك الظباء في الحال، وأكلتها أنت وغوغاؤك!

قال: (وهم البادئون بقتالنا ليرجعونا عن دين الله الذي وصفناه(٢)).

أقول: هكذا وجدت عبارته، فلينظر ذلك. كذبت بل أنت الذي بدأتهم، وأنت الذي جردت السيف على العباد، وعثوتم في الأرض بالفساد، وغدرتم عثمان بن معمر وهو يصلي في المحراب يوم الجمعة، ووعدتم أتباعكم فتح مكة والمدينة ومصر والشام، وفي التحقيق أن أهل نجد ذكروا لابن عبد الوهاب نسألك بالله أن تحقن دماء المسلمين، ونحن نجعل لك علينا خراجًا معلومًا نؤديه إليك كل سنة، فقال: واعجباه أنا أريد أن أنقذهم من النار وأدخلهم الجنة، ويقولون: نعطيك مالًا، أنا لا أرضى إلا أن تشهدوا أنكم كفار قبل اليوم، وأني على الحق وحدي، وتُكفِّرون مَن سلف من آبائكم وعلمائكم.

فأنتم والله الذي بدأتموهم بالقتال؛ لترجعوهم عن دين الله القديم إلى دينكم الحديث.

وأما قولك: (من الدين الذي وصفناه) فقولكم لا يعتبر، بل العبرة بالفعل(٣) كما قدمناه، فإن كان أنهم(٤) بدؤوكم فالآن كفُّوا ويكفون، وجميع قرى نجد لكم رشوة، لكن هذا من جنس كلام إخوانكم الخوارج، وهم أحسن حالًا منكم، ذكر أهل التواريخ: أن

---

(١) كذا في المخطوط، وبعدها كلمة لم تتبين لي.

(٢) هذا ظاهر المخطوط، والعبارة في الرسالة المشروحة: «وأمر بقتالنا وإرجاعنا عن دين الله الحق إلى ما هم عليه من الشرك».

(٣) في المخطوط: «بل الفعل».

(٤) هذا ظاهر المخطوط.

عبيدالله بن زياد لما بعث عباد بن أخضر في طلبهم، وكان التقاؤهم يوم الجمعة، فناداه أبو بلال أن اخرج إليَّ يا عباد، فخرج إليه فقال: ما الذي تبتغي منا يا عباد؟ قال: آخذ بأقفائكم فأردكم إلى الأمير عبيدالله بن زياد، أو غير ذلك أن ترجع[1]؛ فإنا لا نخيف سبيلًا، ولا نذعر مسلمًا، ولا نحارب إلا مضاربنا، ولا نجبي إلا ما حمينا، قال له عباد: الأمر ما قلت لك، فقال حريث بن حجل: أتحاول أن ترد فئة من المسلمين إلى جبار عنيد، قال عباد: أنتم بالضلال أولى منه وما من ذاك بدٌّ[2].

قال: (إلى ما هم فيه وكنا عليه من قبلُ: الشرك بالله والعمل بسائر [ما لا يرضي][3] رب العالمين).

وأقول: الحمد لله الذي أنطقك بالشهادة على نفسك، وفي الفردوس عن جبير بن نفير عن رسول الله ﷺ: «**لا يزال الناس بخير ما لم يشهدوا على أنفسهم بالهلكة**»[4]. انتهى.

فإذا شهدت على نفسك أنك قبل هذا الإلهام الذي ألقاه شيطان إلى شيطان أنك كافر، وأنك تعمل بما لا يرضي رب العالمين: فمن باب أولى أنك تكفر الذين[5] عندهم المشاهد من أهل الحرمين والشام وسائر بلاد الإسلام، من المُحال أن تشهد على نفسك ووالديك بالكفر قبل هذا الأمر مع تحقيقك أنهم ليس عندهم شيء من المشاهد ونحوها، وتشهد لأحد لم يقبل هذا الأمر بالإسلام، فيتبين أن كل من لا يدخل في أمركم كافر عندكم، وأنكم البادئون لهم بالتكفير والقتال، ومن العجب أنه لما أتاه عبد العزيز القديمي رسولًا للوزير المنصور أحسن ما قاله: نحن قبل الشيخ نعبد قربوه وغار ونملة وبزونه. وهذا دائما نسمعه منهم، وهو مفخر عندهم، مع أن من نشأ في نجد وله أدنى عقل يعلم أنه كاذب.

---

(١) العبارة في «الكامل»: «قال: أو غير ذلك؟ قال: وما هو؟ قال: أن ترجع».

(٢) «الكامل» للمبرد (٣/ ١٨٥).

(٣) ما بين المعقوفتين سقط من المخطوط، والمثبت من الرسالة المشروحة.

(٤) لم أقف عليه في الفردوس.

(٥) في المخطوط: «الذي».

قال: (ويأبى الله إلا أن يتم نوره ولو كره الكافرون).

أقول: يعني: ويأبى الله إلا أن يتم بقية دين مسيلمة الكذاب، ويجعل لنا النصرة على أهل الإسلام، ونأخذ ثأره منهم، ونفتح جميع بلاد الإسلام، ونهدم قبة سيد الأنام، هكذا كان المارق يعد أتباعه.

قال: (وما حجتهم علينا إلا أن المدعو يكون شفيعًا ووسيلة).

أقول: كذبت يا عدو الإسلام، بل حجتهم عليك أنك جزمت بتكفير الأمة من نحو سبعمائة عام، وهدمت قواعد الدين، فكفرت العلماء والأعلام، وهذا مفهوم قولك: (إلى ما هم عليه، وكنا عليه).

قال: (ونحن نقول: هؤلاء الداعون الهاتفون بذكر المعتقد من الأحياء الغائبين المدعين والأموات[١]، يطلبون كشف شدتهم، وتفريج كربتهم، وإبراء مريضهم، ومعافاة سقيمهم، وتكثير رزقهم، وإيجاده من العدم، ونصرهم على عدوهم برًّا وبحرًا، لم يكفهم الاقتصار على مسألة الشفاعة والوسيلة).

أقول: أما طلب الشفاعة منه عليه الصلاة والسلام، والتوسل به، والاستغاثة به: فتقدم لك أنه أمر محبوب، وأنه ورد عن أصحاب الرسول فمن بعدهم، وأنه عليه الصلاة والسلام هو الوسيلة العظمى، ولا ينافي ذلك كون الحق جل جلاله هو المغيث في الحقيقة؛ لأنه يجوز أن يجعل ذلك على يد غيره.

وأما أن يكون لغيره من الأولياء والصالحين من عباد الله: فلا بأس فيه، وقيل: يستحب، كما في كتب الفقه في الاستسقاء عند الحنابلة وغيرهم، وقد ذكر ابن الجزري[٢] في كتاب «الحصن الحصين من كلام سيد المرسلين» في آداب الدعاء: «وأن يتوسل -أي: في الدعاء-

---

(١) كذا في المخطوط، والعبارة في الرسالة المشروحة: «ونحن نقول: إن هؤلاء الداعين الهاتفين بذكر الأموات والأحياء الغائبين يطلبون».

(٢) في المخطوط: «الجوزي».

إلى الله بأنبيائه والصالحين من عباده. ورمز لقوله: والصالحين من عباده، للبخاري»[١].

قال ابن مفلح في «الفروع»: «ويجوز التوسل بصالح، وقيل: يستحب. قال أحمد في منسكه الذي كتبه للمروذي: إنه يتوسل بالنبي ﷺ. إلى أن قال: قال إبراهيم الحربي: الدعاء عند قبر معروف الترياق المجرب»[٢].

وقال فيه محققو الشافعية؛ كابن حجر والسبكي والرملي.

وأما ما ذكرت غير ذلك: فجميعه شرك، لكن تقدم لك كلام العلماء ابن تيمية وابن القيم وغيرهما: أن جميع ذلك لا يخرج من الملة، بل هو من الشرك الأصغر بلا خلاف، وأيضا فليس هذا محل النزاع؛ لأن الكفر والإسلام بزعمك في معاداتك وموالاتك.

قال: (وهما من أعظم المخاصمة الجارية علينا، فمن قاتلنا وبدعنا وجعل اليهود والنصارى أخف شرًّا منا ومن أتباعنا).

أقول: انظر قوله، وهل مراده الوسيلة والشفاعة، ويكون المعنى: من أعظم ما احتجوا به علينا إنكار التوسل به عليه الصلاة والسلام، والتشفع به؟ وليس هما أعظم ما أنكروا عليك، بل كل عظيم ينكرونه عليك تأتي بأعظم منه، وتقدم أن اليهود والنصارى أخف شرًّا منكم؛ لأن شرهم قاصر، وشركم متعدٍّ.

قال: (وحقيقة[٣] قولنا: أن الشفاعة -وإن كانت حقًّا في الآخرة، ولها أنواع كما هي مذكورة في محالها، ويجب على كل مسلم الإيمان بشفاعته ﷺ بل وبغيره من الشفعاء-، فهي ثابتة بالوصف لا بالشخص، ما عدا الشفاعة العظمى؛ فإنها لأهل الموقف عامة، وليس فيها ما تقصدون، والوصف: [٤]مات لا يشرك بالله شيئا؛ كما في البخاري من حديث أبي هريرة

---

(١) «الحصن الحصين» (ص٥٨).

(٢) «الفروع» (٣/ ٢٢٩).

(٣) في المخطوط: «وحقيقته»، والمثبت من الرسالة المشروحة.

(٤) بعدها في الرسالة المشروحة زيادة: «مَن».

رضي الله عنه عن النبي ﷺ أنه قال: «**لكل نبي دعوة مستجابة، وإني خبأت دعوتي شفاعة لأمتي**»[١]، وحديث أنس بن مالك رضي الله عنه الذي في الشفاعة يطول[٢][٣]، وحديث الذراع[٤] رواه أبو هريرة المتفق عليه[٥]، وإن كانت بالوصف: فرجاؤنا من الله ودعاؤه أن يشفع فيه نبيه: هو المطلوب؛ فالمتعين على كل مسلم صرف همته وعزائم أمره إلى ربه تبارك وتعالى؛ بالإقبال عليه، والاتكال عليه، والقيام بحق العبودية لله عز وجل؛ فإذا مات موحدًا: شفَّع الله فيه نبيه).

أقول: إذا مات وهو يشهد أن لا إله إلا الله، وفي القلب ذرة من خير، كما تقدم قريبًا، أو يشهد أن لا إله إلا الله كما تقدم أيضًا، ويدل عليه قوله عليه الصلاة والسلام لعمه: «**يا عم قل: لا إله إلا الله، كلمة أحاجج لك بها عند الله**»[٦]. فمن مات على الكفر: لم تنفعه الشفاعة، ومن مات على الإسلام وطلب منه الشفاعة ﷺ: نفعته. وأما توحيدك الذي ضمنته تضليل الأمة: فليس شرطًا في حصول الشفاعة.

فإذا علم هذا: فلا يخفى على كلِّ مَن له أدنى معرفة أن هذا المارق وأصحابه مجتهدون في تضليل الأمة المحمدية بكل ممكن؛ كي يتم لهم ما أرادوه، ولا يخفى أيضا أنهم لم يشموا رائحة العلم، فلجهلهم وغلبة الهوى عليهم وفساد فكرهم: ركبوا ظهر عمياء، وخبطوا خبط عشواء؛ فصاروا يوردون ما لا نزاع فيه، ويستدلون بما لا دليل فيه، ويكون[٧] المسألة مرارًا، ويناقض كلامهم تناقضًا واضحًا؛ فتارة ينكر الشفاعة من أصلها،

---

(١) البخاري (٦٣٠٤)، ومسلم (١٩٩).

(٢) هذا ظاهر المخطوط، وفي الرسالة المشروحة: «بطوله».

(٣) سبق تخريجه (ص٢٥٨).

(٤) بعدها في الرسالة المشروحة زيادة: «الذي».

(٥) البخاري (٣٣٤٠)، ومسلم (١٩٤)، وفيه: «فرفع إليه الذراع وكانت تعجبه فنهس منها نهسة...» وفي آخر الحديث: «فيقال: يا محمد ارفع رأسك واشفع تشفع وسل تعطه».

(٦) رواه البخاري (١٣٦٠)، ومسلم (٢٤) عن سعيد بن المسيب عن أبيه.

(٧) كذا في المخطوط.

وتارة يقرُّ بها ويثبتها وينكر طلبها منه عليه الصلاة والسلام والتوسل به، وتارة يقول: من قال: يا رسول الله= كفر؛ لأن ياء النداء لا تكون إلا لله وللحاضر، وأما الغائب أو الميت: فلا ينادى، وتارة يقول: من قال لرجل: يا سيدي= كفر؛ لأن السيد هو الله جل جلاله، وتارة يقول: من قال: يا مولاي= كفر، وتارة يكفرون بأي ذنب أو شرك أصغر ويقولون للناس: نأخذ بكلام ابن تيمية وابن القيم، وهو كذب وبهتان، فلذلك أحببت أن أذكر سؤالًا[(١)] سئل عنه شيخ الإسلام فيمن يقول: لا يستغاث برسول الله ﷺ فهل يحرم عليه هذا القول أم لا؟ وهل هو كفرٌ أو يكفر به قائله أم لا؟ استدل قائله بآيات من كتاب الله وأحاديث من أحاديث رسول الله ﷺ، فهل ينفعه ذلك الدليل أم لا؟ وإذا قام الدليل من الكتاب والسنة فما يجب على من يخالف ذلك؟ انتهى.

الجواب: قد ثبت بالسنة المستفيضة بل المتواترة أن نبينا ﷺ الشافع، وأنه يشفع في الخلائق، وأن الناس يشفعون به، ويطلبون منه أن يشفع إلى ربهم، وأنه يشفع إلى ربهم فإنه ليشفع لهم[(٢)]، ثم اتفق أهل السنة أنه يشفع في أهل الكبائر، ولم ينكروا شفاعته ﷺ للمؤمنين إلا وهم مبتدعة ضلال[(٣)]، وأما من أنكر ما ثبت بالتواتر والإجماع: فهو كافر بعد قيام الحجة عليه، وسواء سمَّى هذا المعنى استغاثة أو لم يسمه، وأما من أنكر ما كانت[(٤)] الصحابة يفعلونه من التوسل به والاستغاثة به، كما روى البخاري رضي الله عنه في صحيحه عن أنس رضي الله عنه: أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه إذا قحطوا استسقى بالعباس بن عبد المطلب رضي الله عنه، وقال: اللهم إنا كنا نتوسل إليك بنبيك ﷺ، وإنا نتوسل إليك بعم نبيك فاسقنا، ويسقون[(٥)]. وفي سنن أبي داود رضي الله عنه وغيره: أن أعرابيًا قال للنبي ﷺ:

---

(١) في المخطوط: «سؤال».

(٢) قوله: «فإنه ليشفع لهم» ليس في «مجموع الفتاوي».

(٣) العبارة في «مجموع الفتاوي»: «وأما الخوارج والمعتزلة فأنكروا شفاعته لأهل الكبائر، ولم ينكروا شفاعته للمؤمنين، وهؤلاء مبتدعة ضلال».

(٤) بعدها في المخطوط زيادة: «من».

(٥) البخاري (١٠١٠).

جهدت الأنفس، وجاع العيال، وهلك المال، فادع الله؛ فإنا نستشفع بك إلى الله، ونتشفع بالله عليك. قال: «**ويحك؛ إن الله لا يتشفع به على أحد من خلقه، شأن الله أعظم من ذلك**» وذكر تمام الحديث(١). فأنكر ﷺ: «نستشفع بالله عليك»، ولم ينكر قوله: «نستشفع بك إلى الله»، بل أقره عليه، فعُلم بجوازه، فمن أنكر التوسل به لكن قال: النبي ﷺ قال: لا يدعى(٢) إلا الله في الأمور التي لا يقدر عليها إلا هو، فلا تطلب إلا منه، مثل: غفران الذنوب، وهداية القلوب، ونحوه= فهذا مصيب في ذلك، بل هو مما لا نزاع فيه بين المسلمين.

إلى أن قال: فالمعاني الثابتة بالقرآن والسنة: يجب إثباتها، والمعاني المنفية كتابًا وسنة: يجب نفيها، وقد يكون في كتاب الله وسنة رسوله عبارة لها معنى صحيح، ولكن بعض الناس يفهم منها غير مراد الله؛ فهذا يُرد عليه فهمه، كما روى الطبراني في معجمه الكبير أنه كان في زمن النبي ﷺ منافق يؤذي المؤمنين، فقال أبو بكر: قوموا نستغيث برسول الله ﷺ، فقال رسول الله ﷺ: [«**إنه لا يستغاث بي، وإنما يستغاث بالله**»(٣)، فهذا إنما أراد به النبي ﷺ](٤) المعنى الثاني، وهو: أن يطلب منه(٥) لا يقدر عليه إلا الله، وإلا فالصحابة رضي الله عنهم كانوا يطلبون منه الدعاء، ويستشفعون به؛ كما في صحيح البخاري، وكذا قال العلماء المصنفون: يجب على كل مكلف يعلم أن لا غياث ولا مغيث إلا الله على الإطلاق، وأن كل غوث من عنده، وإن جُعِل ذلك على يد غير الله: فالحقيقة له سبحانه وتعالى.

إلى أن قال: وإن كانت الاستغاثة بمعنى أنه يطلب [من](٦) رسول الله ﷺ ما هو

---

(١) سبق تخريجه (ص٢٢٢).

(٢) العبارة في «مجموع الفتاوي»: «فمن أنكر هذا فهو ضال مخطئ مبتدع، وفي تكفيره نزاع وتفصيل، وأما من أقر بما ثبت بالكتاب والسنة والإجماع من شفاعته والتوسل به ونحو ذلك ولكن قال لا يدعى» إلخ.

(٣) عزاه له الهيثمي في مجمع الزوائد (١٧٢٧٦).

(٤) ما بين المعقوفتين سقط من المخطوط، والمثبت من «مجموع الفتاوي».

(٥) في المخطوط: «من»، والمثبت من «مجموع الفتاوي».

(٦) سقطت من المخطوط، والمثبت من «مجموع الفتاوي».

اللائق به: لا ينازع فيها مسلم، ومن نازع في هذا المعنى: فهو كافر إن أنكر ما يكفر به، وإما مخطئ ضال[(١)]. انتهى كلام ابن تيمية رحمه الله تعالى.

فانظر هذا الكلام النفيس، وتأمل قوله: «فإن كانت الاستغاثة بمعنى أنه يطلب من رسول الله ﷺ ما هو اللائق به: فلا ينازع فيها مسلم، ومن نازع في هذا المعنى: فهو كافر، وإما ضال». فهذا حال المنكر للمتوسل، فكيف حال من ينكر طلب الشفاعة منه ﷺ، ويقول لمن طلبها منه: كافرٌ، ومَن لم يكفِّر مَن قال: يا رسول الله اشفع لي= فهو أكفر من فرعون؟! تأمل.

قال: (بخلاف من أهمل ذلك وتركه، وارتكب ضده من الإقبال على غير الله بالتوكل عليه، ورجائه فيما لا يمكن وجوده إلا من عند الله، والتجأ إلى ذلك الغير، مقبلًا على شفاعته متوكلًا عليها، طالبًا لها[(٢)] من النبي ﷺ أو غيره، راغبًا إليه فيها، تاركًا ما هو المطلوب المتعين عليه المخلوق لأجله، فإن هذا بعينه فعل المشركين واعتقادهم).

أقول: هذا -والله- هو التخييل الفاسد، والدليل الكاسد؛ فإن مرادك بقولك: (وتركه...)، إلى آخره: أنه أهمل التوحيد وتركه، ولم يشهد أن لا إله إلا الله، وقولك: (وارتكب ضده...) إلخ، يعني: الشرك الأكبر مع إهماله التوحيد، وإقباله على ذلك الغير بالتوكل عليه والالتجاء إليه على أنه إله من دون الله، ويفوض أمره إليه، ويجعل اعتقاده في باطنه وظاهره عليه، ودعائه وسؤاله على أنه هو الفاعل المعطي من دون الله، وأنه يقدر أن يضر وينفع= فهذا كافر بلا شك، لكن هذا لا يكاد يقع ممن يدعي الإسلام، وفي قلبه إيمان، وليس أحد من المسلمين عامة وخاصة يعتقدونه، وإنما يريدون: أنهم عباد الله مكرمون، وأن من كرامتهم إجابة من توسل إليه بهم، وهم مع ذلك مقرون لله بالوحدانية، ولنبيه بالرسالة، معتمدون على الله في الحقيقة، معتقدون أنه النافع الضار في

---

(١) «مجموع الفتاوي» (١/ ١٠٨ ـ ١١٢).

(٢) في المخطوط: «ولا بان»، والمثبت من الرسالة المشروحة.

الحقيقة، وأن هذا المدعو لا يضر ولا ينفع إلا بتمليك الله له ذلك، ولا ينفع إلا بإذن الله وأمر الله، وأنه لا إله إلا هو ولا معبود سواه، فما وقع منهم مع ذلك الاعتقاد: قد يكون مستحبًّا كما تقدم، وقد يكون مباحة كما تقدم أيضًا، وقد يكون مكروهًا، وقد يكون محرمًا، لكن لا يكون كفرًا ينقل عن الملة كما هو اعتقاد ذلك[١] وغاية مرادك، وهو مطابق لقوله تعالى: ﴿وَمَا هُم بِضَآرِّينَ بِهِۦ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا بِإِذْنِ ٱللَّهِ﴾ [البقرة: ١٠٢]، وقوله عن عيسى عليه السلام: ﴿أَنِّىٓ أَخْلُقُ لَكُم مِّنَ ٱلطِّينِ كَهَيْـَٔةِ ٱلطَّيْرِ فَأَنفُخُ فِيهِ فَيَكُونُ طَيْرًۢا بِإِذْنِ ٱللَّهِ ۖ وَأُبْرِئُ ٱلْأَكْمَهَ وَٱلْأَبْرَصَ وَأُحْىِ ٱلْمَوْتَىٰ بِإِذْنِ ٱللَّهِ﴾ [آل عمران: ٤٩]، وقوله تعالى: ﴿قُل لَّآ أَمْلِكُ لِنَفْسِى نَفْعًا وَلَا ضَرًّا إِلَّا مَا شَآءَ ٱللَّهُ﴾ [الأعراف: ١٨٨]، وأما قولك يا عدو الجبار، وقائد الفجار: (فإن هذا بعينه فعل المشركين واعتقادهم) فظاهره أن المشركين يشهدون أن لا إله إلا الله وأن محمدًا رسول الله، ويؤمنون بما جاء من عند الله، ويصدقون بجميع ما جاء به محمد ﷺ إلا أنهم يعتقدون في الأنبياء والأولياء الخير ويستغيثون بهم ويتوسلون بهم، ويرجون منهم النفع والضر بسبب تمليك الله لهم، وأنهم كفروا بذلك السبب، فقاتلك[٢] الله هذا الجبار، المجتهد في تكفير الأبرار، وتزكية الكفار، فأي علة جامعة: بين المشركين الذين وصفهم الله في كتابه بأوصاف لا تحصى تضادُّ أصل الإسلام؛ منها قوله تعالى: ﴿إِنَّهُمْ كَانُوٓا۟ إِذَا قِيلَ لَهُمْ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا ٱللَّهُ يَسْتَكْبِرُونَ﴾ [الصافات: ٣٥]، وقوله: ﴿وَإِذَا ذُكِرَ ٱللَّهُ وَحْدَهُ ٱشْمَأَزَّتْ قُلُوبُ ٱلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِٱلْءَاخِرَةِ﴾ [الزمر: ٤٥]، وقول قريش لرسول الله ﷺ لما قال: «**ما أريد منكم إلا كلمة تملكون بها العرب وتدين لكم بها العجم**». قالوا: نعطيكها وعشر أمثالها، قال: «**قولوا معي: لا إله إلا الله**» فأبوا ونفروا وقالوا: ﴿أَجَعَلَ ٱلْءَالِهَةَ إِلَٰهًا وَٰحِدًا ۖ إِنَّ هَٰذَا لَشَىْءٌ عُجَابٌ ۝ وَٱنطَلَقَ ٱلْمَلَأُ مِنْهُمْ أَنِ ٱمْشُوا۟ وَٱصْبِرُوا۟ عَلَىٰٓ ءَالِهَتِكُمْ ۖ إِنَّ هَٰذَا لَشَىْءٌ يُرَادُ ۝ مَا سَمِعْنَا بِهَٰذَا فِى ٱلْمِلَّةِ ٱلْءَاخِرَةِ إِنْ هَٰذَآ إِلَّا ٱخْتِلَٰقٌ ۝ أَءُنزِلَ عَلَيْهِ ٱلذِّكْرُ مِنۢ بَيْنِنَا﴾ [ص: ٥-٨][٣]، وقال تعالى: ﴿وَقَالُوا۟ ٱتَّخَذَ ٱلرَّحْمَٰنُ

---

(١) كذا في المخطوط، ولعل الصواب: «كما هو اعتقادك».

(٢) كذا في المخطوط.

(٣) سبق تخريجه (ص١٩٥).

وَلَدًا﴾ [مريم:٨٨]، وقال: ﴿وَقَالَتِ ٱلْيَهُودُ عُزَيْرٌ ٱبْنُ ٱللَّهِ وَقَالَتِ ٱلنَّصَٰرَى ٱلْمَسِيحُ ٱبْنُ ٱللَّهِ﴾ [التوبة: ٣٠]، ومع ذلك نصبوا الأصنام يعبدونها ويسجدون لها ويدعون بأسمائها ويخلصون لها الدعوة ويعتقدون أنها آلهة تضر وتنفع من دون الله= وبين مسلم يشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، ويصدق بما جاءت به الرسل، ويصلي صلاتنا، ويستقبل قبلتنا، ويلتزم(١) شرائع الإسلام الظاهرة، إلا أنه يستغيث بنبيٍّ أو وليٍّ يشفع له، أو يتوسل به إلى ربه في قضاء حوائجه الدنيوية والأخروية= مع اعتقاده أنه غير قادر على إجابته إلا بإذن الله وأمره؛ كما أنك تُقِرُّ بذلك وتعترف به في رسائلك؟!

وأيضًا فالمشركون إنما يعتقدون الشفاعة فيما عبدوه من الأصنام، وهي ليست من أهل الشفاعة، والمستغيثون يعتقدون الشفاعة(٢).

فإن قلت: من المشركين من يعبد الأنبياء وهم من أهل الشفاعة؟

أجيب: بأن العلة في شرك المشركين: عبادتهم تماثيل الأنبياء تقربًا بهم إليهم ليقربوهم من الله، ويشفعون لهم عنده، واعتقادهم فيهم آلهة، ومن شروط الفرع المشبه بالأصل: وجود تمام العلة التي في الأصل، وها هنا لم توجد العلة في الفرع، وأيضًا فأنت لم يكفك من فعل ذلك، بل كفرت الأمة قاطبة، وكفرت العلماء، وتشهد على كل أهل نجد أنهم أكفر من فرعون، وتارة تشهد أن أبا جهل لو خرج عليهم لقاتلهم لأجل شركهم وتوحيده، وتارة تجعلهم أكفر من الشيطان، وليس لك دليل أصلًا إلا إنهم لم يوافقوك.

وأما ما ذكرت من قولك: (بخلاف من أهمل...) إلخ، فأنت تعلم أن العلماء لم يعملوا شيئًا من ذلك، بل ولا العوام، وإنما هو ظن وتخمين أنه قد يكون من بعض الجهال عند بعض المشاهد شيء من ذلك، قال تعالى: ﴿إِن يَتَّبِعُونَ إِلَّا ٱلظَّنَّ وَمَا تَهْوَى ٱلْأَنفُسُ﴾ [النجم: ٢٣]، وأنت والله أولى بالإهمال؛ لأنك تركت ما يرضي رب العالمين واجتهدت في

(١) في المخطوط: «ويستلزم».

(٢) كذا في المخطوط.

ما يرضي ابن عبد الوهاب من الزيغ والعناد.

قال: (ولا نشأت فتنة في الوجود إلا بهذا الاعتقاد).

أقول: أما قولك -يا سقيم العقل، قليل النقل-: (ولا نشأت فتنة...) إلخ، فأنت تشير إلى قصة وَدٍّ وسواعٍ ويعوقَ، وتستدل بهذه القصة على أن الاعتقاد في الصالحين هو سبب كل فتنة في الوجود، وهذا مردود بما قال ابن القيم في «إغاثة اللهفان» التي هي عندكم تقارب القرآن، قال:

فصل: لعلك تقول: قد أطلتَ الكلام في هذا الفصل جدًّا، وقد كان تكفي الإشارة، فيقال: بل الأمر أعظم مما ذكرنا، وهو من الإطناب أجدر؛ فإن بلاء الإسلام ومحنته عظمت من هذين الطائفتين: أهل المكر والمخادعة والاحتيال [في العمليات، وأهل التحريف والسفسطة والقرمطة][1] في العلميات، فكل فساد في الدين بل والدنيا[2]: فمنشؤه من هاتين الطائفتين، فبالتأويل الباطل قتل عثمان، وعاثت الأمة في دمائها، وكفر بعضها بعضًا، وتفرقت على بضع وسبعين فرقة، فجرى على الإسلام من تأويل هؤلاء وخداع هؤلاء ومكرهم ما جرى، واستولت الطائفتان، وقويت شوكتهما، وعاقبوا من لم يوافقهم وأنكروا عليهم، ويأبى الله [إلا][3] أن يقيم لدينه من يذب عنه، ويبين[4] أعلامه وحقائقه؛ لكيلا تبطل حججه وبيناته على عباده[5].

وقال أيضًا: «فصل: والفتنة نوعان: فتنة الشبهات -وهي أعظم الفتن-، وفتنة الشهوات، وقد يجتمعان للعبد، وقد ينفرد بأحدهما، وفتنة الشبهات: من ضعف البصيرة، وقلة العلم، لا سيما إذا اقترن بذلك فساد القصد، وحصول الهوى، فهنالك الفتنة العظمى،

(١) ما بين المعقوفتين سقط من المخطوط، والمثبت من «إغاثة اللهفان».

(٢) في المخطوط: «في الدنيا بل والدين»، والمثبت من «إغاثة اللهفان».

(٣) سقطت من المخطوط، والمثبت من إغاثة «اللهفان».

(٤) في المخطوط: «ولم يبين»، والمثبت من «إغاثة اللهفان».

(٥) «إغاثة اللهفان» (٢/ ٨٣٦).

والمصيبة الكبرى، فقل ما شئت في ضلال سيئ القصد، الحاكم عليه الهوى لا الهدى، مع ضعف بصيرته، وقلة علمه بالله ورسوله، وهو من الذين قال الله فيهم: ﴿إِن يَتَّبِعُونَ إِلَّا ٱلظَّنَّ وَمَا تَهْوَى ٱلْأَنفُسُ﴾ [النجم: ٢٣]»[١].

إلى أن قال: «والمقصود أن المقدمتين اللتين بنيت عليهما هذه الفتنة أصلهما[٢] الجهل بأمر الله ودينه، وبوعده ووعيده؛ فإن العبد إذا اعتقد أنه قائم بالدين الحق: قد[٣] اعتقد أنه قائم بفعل المأمور باطنًا وظاهرًا، وترك المحظور باطنًا وظاهرًا، وهذا من جهله بالدين الحق وما لله عليه وما هو المراد منه، فهو جاهل بحق الله عليه، جاهل بما معه من الدين، قدرًا ونوعًا وصفة»[٤].

وأما قصة وَدٍّ وسُواعٍ ويغوث ويعوق ونسر، فقال في الكتاب المذكور: «وتلاعب بهم حتى انقسموا قسمين: كفار ومؤمنين، فكادهم بعبادة الأصنام [و][٥] إنكار البعث، وكان أول من[٦] كاد به عباد الأصنام: من جهة العكوف على القبور، وتصاوير أهلها ليذكرهم بها، كما قص سبحانه قصتهم في كتابه»[٧].

إلى أن قال: «فصل: وتلاعب الشيطان بالمشركين في عبادة الأصنام له أسباب عديدة، تلاعب بكل قوم على قدر عقولهم؛ فطائفة دعاهم إلى عبادتها من جهة تعظيم الموتى الذين[٨] صوروا تلك الأصنام على صورهم، كما تقدم من قوم نوح»[٩]. وذكر لتلاعب

---

(١) «إغاثة اللهفان» (٢/ ٩٠٠).

(٢) ظاهر المخطوط: «أصلها»، والمثبت من «إغاثة اللهفان».

(٣) في «إغاثة اللهفان»: «فقد».

(٤) «إغاثة اللهفان» (٢/ ٩٢٣ ـ ٩٢٤).

(٥) سقطت من المخطوط، والمثبت من «إغاثة اللهفان».

(٦) في «إغاثة اللهفان»: «ما».

(٧) «إغاثة اللهفان» (٢/ ٩٥٧).

(٨) في المخطوط: «الذي»، والمثبت من «إغاثة اللهفان».

(٩) «إغاثة اللهفان» (٢/ ٩٧٢).

الشيطان أسبابًا عديدة غير ذلك، أعرضنا عنها خشية الإطالة.

وأما قولك: (فلا نشأت فتنة في الوجود إلا بهذا الاعتقاد)= فهذا من عظيم الزور والفجور والعناد، بل كل فتنة نشأت من الجهل والتأويل، واتباع الهوى والتحريف والتبديل، والكبر والعجب وادعاء الكمال، والبغي في الأرض وقتل النفوس وأكل الأموال، والاعتقاد الفاسد، وغير ذلك من الصفات التي أنت بها أولى وأحرى.

قال: (فصار شقيًّا بالإرادة الكونية والعاقبة الأخروية).

أقول: معناه: فصار من اعتقد هذا الاعتقاد شقيًّا بما سبق له في الأزل، وصارت عاقبة أمره، أي: خاتمة عمله، وذلك يشير بذلك إلى ما في حديث ابن مسعود الذي رواه البخاري ومسلم وفيه: «**إن أحدكم ليعمل بعمل أهل الجنة حتى ما يكون بينه وبينها إلا ذراع فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل أهل النار فيدخلها، وإن أحدكم ليعمل بعمل أهل النار حتى لا يكون بينه وبينها إلا ذراع فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل أهل الجنة فيدخلها**»[١]، أي: بحكم القدر الجاري عليه في هذا، وما قبله مَن سبقت له السعادة صرف الله له الخير يختم له به إن لم يكن عليه أولَ أمره، وعكسه بعكسه.

ومعنى سببية[٢] الأعمال للسعادة والشقاوة الدال عليها الحديث: أنه تعالى خلق الخلق وركب فيهم طبائع الخير والشر، فعلم ما يكون منهم بحسب مقتضى طباعهم المركوزة فيهم، فلو أسعدهم وأشقاهم اعتمادًا على سابق علمه وحكمته: لكان في ذلك مأمونًا غير متهم، لكنه عادل في حكمه، حكيم في عدله، والحكمة تقتضي اجتناب محال التهم، ولو من سخائف العقول، فلو عذب بعضهم بموجب علمه فيهم: لاتهموا، فدفع هذه التهمة بأن كلفهم حتى ظهرت معصيتهم على طباعهم المركوزة فيهم من القوة إلى الفعل.

قال: (لأن الإرادة الدينية أصل في إيجاد المخلوقات).

---

(١) البخاري (٣٣٣٢)، ومسلم (٢٦٤٣).

(٢) هذا أقرب شيء إلى ما في المخطوط.

أقول: يعني: أن أصل إيجاد الخلق، والغرض الباعث عليه بحيث لولاه لم يخلقهم: هو أن يعملوا بطاعته، ودليله قوله تعالى: ﴿ وَمَا خَلَقْتُ ٱلْجِنَّ وَٱلْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ ﴾ [الذاريات: ٥٦]، فالعبادة هي الغاية التي خلق لها الجن والإنس والخلائق كلهم، هذا ظاهر كلام ابن القيم في «شرح المنازل»[(١)]، وهذا مرادهم من هذه الآية، ومن هذه المقالة، ومن لم يعرف هذا ولم يشرحه به: فهو كافر عندهم، ولم يعرجوا إلى أقوال المفسرين في هذه الآية، وأحدثوا في ذلك بدعة، وهي أنهم يجمعون النساء والرجال والصبيان، ثم يأتي طاغوت من غوايتهم ويبدؤهم الأول فالأول، ويقول: يا فلان لأي شيء ربك خلقك؟ فيقول: لطاعته. فيقول: وإيش طاعته؟ فيقول: امتثال أمره واجتناب نواهيه. فيقول: وإيش دليله على ذلك؟ فيقول: قوله تعالى: ﴿ وَمَا خَلَقْتُ ٱلْجِنَّ وَٱلْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ ﴾ [الذاريات: ٥٦] ثم ينتقل إلى الآخر واحدًا واحدًا[(٢)] حتى يسأل الجميع، فإن لَكَنَ أو تعتع أحد منهم في ذلك: ضربوه ضربًا مبرحًا.

وهذا حاصل ما عندهم، وهو مردود؛ لأنه لا يليق بالحق جل جلاله؛ لإفضائه إلى استكماله بفعله، أي: إيجاد الخلق، وهو الكامل من كل وجه. هذا يظهر من كلام المفسرين، فالآية ليست على ظاهرها كما يزعمون.

قال الإمام البيضاوي: ولو حملت على ظاهرها مع أن الدليل يمنع في ذلك قوله[(٣)] تعالى: ﴿وَلَقَدْ ذَرَأْنَا لِجَهَنَّمَ كَثِيرًا مِّنَ ٱلْجِنِّ وَٱلْإِنسِ ﴾ [الأعراف: ١٧٩][(٤)]. انتهى.

---

(١) «مدارج السالكين» (١/ ١١٨).

(٢) في المخطوط: «واحدًا وواحد».

(٣) العبارة في البيضاوي (٥/ ١٥١): «مع أن الدليل يمنعه لنا في ظاهر قوله».

وفي حاشية زادة (٤/ ٣٠٣): أشار إلى وجه العدول عن الظاهر، فقال: (ولو حمل على ظاهره)، يعني أن المانع من حمل الكلام على ظاهره أمران: أحدهما: أن الدليل يمنع حمل الكلام على ظاهره، وثانيهما: أن حمله على ظاهره يستلزم تعارض الآيتين؛ لأن من خُلق لجهنم لا يكون مخلوقًا للعبادة، ولَمَّا صُرف الكلام عن ظاهره؛ بأن جعلت العبادة شبيهة بالغاية: ارتفع التعارض.

(٤) «تفسير البيضاوي» (٥/ ١٥١).

وأما قول المفسرين في هذه الآية: فقيل: هذا خاص لأهل طاعته من الفريقين، يدل عليه قراءة ابن عباس: «وما خلقت الجن والإنس من المؤمنين». وقيل: معناه: وما خلقت السعداء من الجن والإنس إلا لعبادتي، والأشقياء منهم إلا لمعصيتي. وقيل: ﴿إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾ إلا لآمرهم أن يعبدوني وأدعوهم لعبادتي. وقيل: معناها: إلا ليعرفوني. وهذا حسن؛ لأنه لو لم يخلقهم لم يعرف وجوده وتوحيده. وقيل: معناه: إلا ليخضعوا ويتذللوا؛ لأن معنى العبادة في اللغة: التذلل والانقياد، وكل مخلوق من الجن والإنس: خاضع لله متذلل لمشيئته لا يملك خروجًا عما خلق له. وقيل: إلا ليوحدوني، فأما المؤمن فيوحده اختيارًا في الشدة والرخاء، وأما الكافر فيوحد اضطرارًا قويًّا في الشدة[١].

قال: (والإرادة الكونية أصل فيمن كتبت عليه الشقاوة، فلا يسير إلا بها ولا يعمل إلا بها).

أقول: معناه: أنه لا يسير إلا للشقاوة المكتوبة عليه في الأزل، ولا يعمل إلا بها، يعني: إما أن يكون ذلك المجموع أمره، وعند الخاتمة؛ لأن الاعتبار بكمالات النهاية لا بنقصان البداية.

لكن الظاهر أن الأقسام أربعة.

قال الفشني في «شرح الأربعين»: مهمة: المكلفون على أربعة أقسام:

الأول: قوم خلقهم الله تعالى لخدمته وجنته[٢].

والثاني: خلقهم لجنة[٣] دون خدمته، وهم الذين عاشوا كفارًا ثم ماتوا على الإيمان من غير عمل.

والثالث: قوم خلقهم الله لا لخدمته ولا لجنته، وهم الكفار الذين يموتون على الكفر.

---

(١) ينظر: «تفسير البغوي» (٧/ ٣٨٠ ـ ٣٨١).

(٢) بعده في شرح الفشني (ص١٨): «وهم الأنبياء والأولياء والمؤمنون والصالحون».

(٣) كذا في المخطوط، وفي شرح الفشني (ص١٨): «لجنته».

والرابع: قوم خلقهم الله لخدمته دون جنته، وهم الذين كانوا عاملين بطاعة الله ثم مكر بهم وطردوا وماتوا على الكفر[١]. انتهى ملخصًا.

وقد قيل: ذلك نكتة من لطف الله أن انقلاب الناس من الخير إلى الشر نادر، والكثير عكسه[٢]. انتهى.

وهذا مما يدل على بطلان أمر ابن عبد الوهاب؛ لأن الانقلاب عنهم كثير جدًّا، والانقلاب إليهم نادر إلا من قهروه، وهذا قول هرقل المتقدم.

قال: (قال تعالى: ﴿وَلَا يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ * إِلَّا مَن رَّحِمَ رَبُّكَ وَلِذَٰلِكَ خَلَقَهُمْ﴾ [هود: ١١٨ ـ ١١٩]).

أقول معناه: وللاختلاف خلقهم، وهذا قول الحسن وعطاء. قال أشهب: سألت مالك بن أنس عن هذه الآية؟ فقال: خلقهم ليكونوا فريقًا في[٣] الجنة، وفريقًا في السعير. وقال ابن عباس ومجاهد وقتادة والضحاك: وللرحمة خلقهم. وقال الفراء: خلق أهل الرحمة للرحمة، وخلق أهل الاختلاف للاختلاف. وقيل: خلق الله أهل الرحمة لئلا يختلفوا[٤]، وخلق أهل العذاب لأن يختلفوا، وخلق الجنة وخلق لها أهلًا، وخلق النار وخلق لها أهلًا.

فحاصل الآية أن الله خلق أهل الباطل وجعلهم مختلفين، وخلق أهل الحق وجعلهم متفقين، فحكم على بعضهم بالاختلاف ومصيرهم إلى النار، وحكم على بعضهم بالرحمة وهم أهل الاتفاق ومصيرهم إلى الجنة[٥]. انتهى.

---

(١) «المجالس السنية» (ص١٨).

(٢) ينظر: «المعين على تفهم الأربعين» (ص١٤٩).

(٣) في المخطوط: «من».

(٤) بعدها في المخطوط زيادة: «وخلق أهل العذاب لئلا يختلفوا».

(٥) ينظر: «تفسير الخازن» (٢/ ٥٠٨).

وهذا المارق يدَّعي أن المخلوق للجنة والرحمة هو ومن تبعه، ومن عداهم من نحو سبعمائة عام: مخلوق النار.

قال: (فهذه هي الإرادة الكونية، وهي لا تعارض الإرادة الدينية التي هي الأصل في إيجاد المخلوقات).

أقول: معناه: لا يلزم من عدم صدور العبادة من البعض: تخلفُ المراد عن الإرادة، فإن تخلف البعض عن الوصول إلى الغاية كما تعاضد المبادئ بإحدى المقدمات الموصلة إليها لا يمنع كونها غاية، كما في قوله تعالى: ﴿كِتَٰبٌ أَنزَلْنَٰهُ إِلَيْكَ لِتُخْرِجَ ٱلنَّاسَ مِنَ ٱلظُّلُمَٰتِ إِلَى ٱلنُّورِ﴾ [إبراهيم: ١]، وهؤلاء المارقون رأوا كلامًا لابن القيم في المدارج وخلطوه.

قال: (مع بقائه مختارًا مدركًا للأشياء، ومن كان هذا وصفه فلا ينالها؛ لأن الله تعالى ليس له شريك في الملك، كما أنه ليس له شريك في استحقاق العبادة، بل هو المختص بها، فلا تليق إلا بجلاله وعظمته، فلا إله إلا هو وحده لا شريك له).

أقول: وهذا مما لا نزاع فيه، لكن أهل الحق يقولون: الإشراك في العبادة من الشرك العملي الذي لا ينقل عن الملة، كما تقدم لك عن ابن القيم وغيره. وأنت تقول: من عصاني فهو كافر؛ أشرك في العبادة أو لا.

قال: (ولهذا حسم جل وعلا مادة الشفاعة عن كل أحد بغير إذنه، فلا أحد يشفع عنده إلا بإذنه، لا[1] نبي ولا ملك ولا غيرهما؛ [لأن][2] من يشفع عند غيره بغير إذنه فهو شريك له في حصول ذلك المطلوب؛ لتأثيره فيه بشفاعته، لا سيما من غير إذنه، فجعله[3] يفعل ما طلب منه، والله تعالى لا شريك له بوجه من الوجوه، وكل من أعان غيره على أمر فقد شفعه فيه، والله تعالى وتر لا يشفعه أحد بوجه من الوجوه، ولهذا قال تعالى: ﴿قُل

(١) في المخطوط: «ولا»، والمثبت من الرسالة المشروحة.

(٢) النون سقطت من المخطوط، والمثبت من الرسالة المشروحة.

(٣) في المخطوط: «فجعل»، والمثبت من الرسالة المشروحة.

﴿لِلَّهِ ٱلشَّفَٰعَةُ جَمِيعًا﴾ [الزمر: ٤٤]، وقال: ﴿وَلَقَدْ جِئْتُمُونَا فُرَٰدَىٰ كَمَا خَلَقْنَٰكُمْ أَوَّلَ مَرَّةٍ وَتَرَكْتُم مَّا خَوَّلْنَٰكُمْ وَرَآءَ ظُهُورِكُمْ وَمَا نَرَىٰ مَعَكُمْ شُفَعَآءَكُمُ ٱلَّذِينَ زَعَمْتُمْ أَنَّهُمْ فِيكُمْ شُرَكَٰٓؤُا۟ لَقَد تَّقَطَّعَ بَيْنَكُمْ وَضَلَّ عَنكُم مَّا كُنتُمْ تَزْعُمُونَ﴾ [الأنعام: ٩٤]).

أقول: انظروا يا عباد الله كيف يردد أمر الشفاعة، ومراده: أن يجعل الموحد القائل: يا رسول الله اشفع لي= أكفر ممن عبد الأصنام؛ لأن عُباد الأصنام يقولون: هؤلاء شفعاؤنا عند الله، ويشير إلى(١) العلماء يقولون: الشفيع يشفع عند الله بغير إذنه ورضاه. وهذا مما سولت له نفسه الأمارة، وخيل له شيطانه وهواه، وإلا لم يقل بذلك مسلم، ولا قصدوا طلب الشفاعة منه هذا(٢) عليه السلام، بل أنت تريد أن تُلزمهم ذلك كرهًا.

ومن العجب قولك: (ولهذا حسم جل وعلا مادة الشفاعة...) إلخ، ثم تقول بعد ذلك: (لا سيما إن كانت من غير إذنه) فإن لفظة سيما للأولوية، فيكون المعنى: أنها تكون بإذنه وبغير إذنه، لكن الأولى تكون بإذنه، وهذا باطل، والحق ما تقدم أنه جل وعلا حسم مادة الشفاعة إلا بإذنه ورضاه لأهل توحيده، لكن هو ﷺ أُذن له في الشفاعة فتطلب منه كما تقدم، أو ليستأذن فيؤذن له، وبهذا جمع بين الآيات وبين حديث أنس: سألت رسول الله الشفاعة يوم القيامة فقال: «**أنا فاعل**». حسَّنه الترمذي(٣).

وأما قوله تعالى: ﴿لِلَّهِ ٱلشَّفَٰعَةُ جَمِيعًا﴾ [الزمر: ٤٤]: فهي مما نزل في حق المشركين.

قال المفسرون: ﴿أَمِ ٱتَّخَذُوا۟﴾، أي: بل اتخذوا قريش ﴿مِن دُونِ ٱللَّهِ﴾، أي: من دون إذنه ﴿شُفَعَآءَ﴾ [الزمر: ٤٣]، أي: الأصنام ﴿قُلْ﴾ يا محمد: ﴿أَوَلَوْ كَانُوا۟﴾، يعني: الآلهة ﴿لَا يَمْلِكُونَ شَيْـًٔا﴾، يعني: الشفاعة، أو من الأشياء، ﴿وَلَا يَعْقِلُونَ﴾ [الزمر: ٤٣] أنكم

---

(١) كذا في المخطوط.

(٢) كذا في المخطوط، ولعلها زائدة.

(٣) سبق تخريجه (ص٢٣٩).

تعبدونهم، وإن كانوا بهذه الصفة[١]. قال[٢] البغوي[٣]، وقال غيره: لو يعقلون فضلًا عن أن يملكوا الشفاعة[٤] عند الله، أو هي لإنكار الوقوع ومنعه، على أن المراد بيان أن ما فعلوه ليس من اتخاذ الشفاعة في شيء؛ لأنه فرع كون الأوثان شفعاء، وذلك أظهر المحالات. ﴿قُل﴾ بعد تبكيتهم وتجهيلهم بما ذكر تحقيقًا للحق ﴿لِّلَّهِ ٱلشَّفَٰعَةُ جَمِيعًا﴾ [الزمر: ٤٤]، أي: لا يشفع أحد إلا بإذنه فكان الاشتغال بعبادته أولى؛ لأنه هو الشفيع في الحقيقة، وهو يأذن في الشفاعة لمن شاء من عباده، لكن لا بد أن يكون المشفوع له مرتضى، والشفيع مأذون[٥] له، وكلاهما مفقودان هاهنا[٦]. انتهى كلام المفسرين.

وقولهم: ها هنا، يعني: الأوثان، وكلاهما موجودان فيه عليه الصلاة والسلام وفيمن طلب منه الشفاعة، خلافًا لطاغية اليمامة.

وقوله: ﴿وَلَقَدْ جِئْتُمُونَا﴾ [الأنعام: ٩٤] إلخ، قال المفسرون، يعني: أن المشركين زعموا أنهم إنما عبدوا الأصنام؛ لأنها تشفع لهم عند الله يوم القيامة؛ لأنهم شركاء لله -تعالى عن ذلك-، فإذا كان يوم القيامة وبخ[٧] الله المشركين وقرعهم بهذه الآية[٨]. انتهى.

وأما هذا المارق: فهو يوبخنا ويقرعنا ويستحل دماءنا وأموالنا معاشر الموحدين بهذا وأمثاله، فلله[٩] در القائل -وهو محمد بن إسماعيل الصنعاني في رده على محمد ابن عبد الوهاب- حيث يقول:

---

(١) العبارة في تفسير البغوي: «وجواب هذا محذوف تقديره: وإن كانوا بهذه الصفة تتخذونهم».

(٢) كذا في المخطوط، ولعل المراد: «قاله».

(٣) «تفسير البغوي» (٧/ ١٢٣).

(٤) في تفسير أبي السعود: «الشفعاء».

(٥) في تفسير أبي السعود: «مأذونًا».

(٦) ينظر: «تفسير أبي السعود» (٧/ ٢٥٧).

(٧) في المخطوط: «فخ»، والمثبت من تفسير الخازن.

(٨) ينظر: «تفسير الخازن» (٢/ ١٣٧).

(٩) في المخطوط: «فالله».

وقد جاء [من][١] تأليفه برسائل يكفر أهل الأرض فيها على عمد
و[٢]لفق في تكفيرهم كل حجة تراها كبيت العنكبوت لذي النقد[٣]

وقال جل جلاله: ﴿ٱلَّذِينَ يَخَافُونَ أَن يُحۡشَرُوٓاْ إِلَىٰ رَبِّهِمۡ لَيۡسَ لَهُم﴾ [الأنعام: ٥١]، وهذا فيه إشكال، وهو إن فسرنا ﴿ٱلَّذِينَ يَخَافُونَ أَن يُحۡشَرُوٓاْ إِلَىٰ رَبِّهِمۡ﴾ أن المراد بهم الكفار= فلا إشكال؛ لقوله: ﴿مَا لِلظَّٰلِمِينَ مِنۡ حَمِيمٖ وَلَا شَفِيعٖ يُطَاعُ﴾ [غافر: ١٨]، وإن فسرناه أن المراد بهم المؤمنون= ففيه إشكال؛ لأنه قد ثبت بصحيح النقل شفاعة النبي للمذنبين من أمته، وكذا تشفع الملائكة والأنبياء والمؤمنون بعضهم لبعض.

والجواب عن هذه الإشكال: أن الشفاعة لا تكون إلا بإذن الله تعالى، وإذا كانت الشفاعة بإذن الله: صح قوله: ﴿لَيۡسَ لَهُم مِّن دُونِهِۦ وَلِيّٞ وَلَا شَفِيعٞ﴾ [الأنعام: ٥١]، يعني: حتى يأذن لهم في الشفاعة، فإذا أذن لهم فيها كان للمؤمنين ولي وشفيع.

قال: (والإنكار عن الشفاعة وطلبها من غير الله زعم بعد تعليقها بإذن والرضا عنه للمشفوع[٤]، وقال: ﴿مَا لَكُم مِّن دُونِهِۦ مِن وَلِيّٖ وَلَا شَفِيعٍ﴾ [السجدة: ٤]).

أقول: انظروا هل هذا الإنكار للشفاعة من أصلها، أم إنكار لطلبها منه عليه الصلاة والسلام؟ وهذه في هذه الدار، أم تحجج على المسلمين بالكذب وأفعال الكفار؟

نعم، وأما الإنكار على الشفاعة: فلا يكاد يقع من مسلم، وليس محل النزاع، وأما طلب المؤمنين الشفاعة منه ﷺ في هذه الدار: فهو حق، قد وقع في زمن الصحابة الأبرار،

---

(١) سقطت من المخطوط، والمثبت من «ديوان الأمير الصنعاني».

(٢) بعدها في المخطوط زيادة: «لو»، وقد سبق له ذكر الأبيات بغير هذه الزيادة، وهي كذلك ليست ثابتة في المطبوع من «ديوان الأمير الصنعاني».

(٣) «ديوان الأمير الصنعاني» (ص١٣٦).

(٤) كذا في المخطوط، والعبارة في الرسالة المشروحة: «فمن طلبها من غير الله: فقد زعم أنها مشروعة بغير إذن الله ورضاه عن المشفوع له».

قال العلماء: وينبغي للزائر أن يسأل منه ﷺ الشفاعة له ولأهله ولإخوانه ولسائر المسلمين. هكذا ذكروه في كتب الفقه، وفي المناسك وغيرها.

وأما الآية: فلا حجة لكم فيها كما تقدم، قال المفسرون: ﴿مَا لَكُم مِّن دُونِهِۦ مِن وَلِيٍّ وَلَا شَفِيعٍ﴾ [السجدة: ٤]، أي: ما لكم إذا جانبتم رضاه تعالى من أحد ينصركم ويشفع لكم ويجيركم من بأسه، أو ما لكم سواه وليٌّ ولا شفيع، بل هو الذي يتولى مصالحكم وينصركم في مواطن النصر، على [أن](١) الشفيع عبارة عن الناصر مجازًا، فإذا خذلكم(٢) لم يبق لكم ولي ولا نصير ﴿أَفَلَا تَتَذَكَّرُونَ﴾ [السجدة: ٤]، أي: فلا تسمعون هذه المواعظ، فلا يذَّكرون بها، أو تسمعونها فلا تذكرون بها، فالإنكار على الأول متوجه إلى عدم السماع وعدم التذكر معًا، وعلى الثاني إلى عدم التذكر مع تحقيق ما يوجبه من السماع(٣). انتهى.

قال في «شرح الرسالة» للمالكية: أجمع السلف والخلف من أهل السنة والحق على ثبوت الشفاعة لنبينا ﷺ ولسائر الرسل والملائكة والمؤمنين مطلقًا، وأجلها وأعظمها شفاعة نبينا محمد ﷺ؛ لأنها أعم الشفاعات وأتمها، وأنكر المعتزلة الشفاعة، وهم جديرون بحرمانها(٤). انتهى.

وهؤلاء المارقون يقرون بها تارة وينكرونها أخرى، فهم جديرون أيضا بحرمانها.

قال: (وقال تعالى: ﴿وَأَنذِرْ [بِهِ](٥) ٱلَّذِينَ يَخَافُونَ أَن يُحْشَرُوٓاْ إِلَىٰ رَبِّهِمْ لَيْسَ لَهُم مِّن دُونِهِۦ وَلِيٌّ وَلَا شَفِيعٌ لَّعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ﴾ [الأنعام: ٥١].

أقول: هذه الآية مر(٦) تفسيرها آنفًا، وكلامُ الخازن فيها.

---

(١) سقطت من المخطوط، والمثبت من تفسير أبي السعود.

(٢) في المخطوط: «أخذلكم»، والمثبت من تفسير أبي السعود.

(٣) ينظر: «تفسير أبي السعود» (٧/ ٨٠).

(٤) «كفاية الطالب الرباني» (١/ ١٥٣ ـ ١٥٤).

(٥) سقطت من المخطوط.

(٦) في المخطوط: «من»، ولعل المثبت هو المراد.

قال: (والعبرة في القرآن بعموم اللفظ لا بخصوص السبب مع ملاحظته وعدم القصور عليه).

أقول: يا هذا أنت كلابس ثوبي زور، وتريد بذلك الظهور، وإلا فأنت لا تعتبر في القرآن عموم اللفظ ولا خصوص السبب في تفسيره بمقتضى رأيك وهواك، وتحرفه إلى ما يقوي بدعتك، وتزعم أنه لم يعرف أحد تأويله سواك، ومن العجب: أنك مع ذلك لا تعرف العلوم التي يحتاج لها المفسر، بل تسب من تعلم ذلك وتعيب عليه، عن عبد الرحمن بن الشيخ إبراهيم بن الشيخ علي ابن عم عبد الوهاب: أنه ذكر السيوطي عند ابن عبد الوهاب فقال: ذلك رجل تفل الشيطان في فيه -يعني: السيوطي-. قال عبد الرحمن المذكور: قلت في نفسي: وأنت بال في فيك. وعبد الرحمن هذا[1] عمره عنده وهو يسبهم باطنًا، ويعرفون ذلك منه، ويقولون: هذا منافق، ويتركونه لأجل قرابته من ابن عبد الوهاب.

وسبب قوله: (تفل الشيطان في فيه): أنه رحمه الله تبحر في العلوم الشرعية والفرعية، وألف التآليف البديعة فأجاد وأفاد في جميع العلوم، وحرر المنظومة والمفهوم، سيما كتاب «الإتقان في علوم القرآن»؛ فإنه ذكر فيه ثمانين نوعًا من العلوم لا يستغني عنها المفسر.

وقال فيه: وسترى في كل نوع منه -إن شاء الله تعالى- ما يصلح أن يكون بالتصنيف مفردًا، وسترى[2] من مناهله العذبة ريًّا لا ظمأ بعده أبدًا، وقد جعلته مقدمة للتفسير الكبير الذي شرعنا فيه، وسميته: «مجمع البحرين ومطلع البدرين الجامع لتحرير الرواية وتقرير الدراية»[3].

قال في «الإتقان»: التاسعة: معرفة أسباب النزول، أفرده بالتصنيف جماعة، أقدمهم علي بن المديني شيخ البخاري. إلى أن قال: وقد ألفت فيه كتابًا حافلًا موجزًا محررًا لم يؤلف مثله في هذا النوع، سميته: «لباب النقول في أسباب النزول». إلى أن قال: وله فوائد:

---

(١) بعدها في المخطوط: «أفق».

(٢) كذا في المخطوط، وفي «الإتقان»: «وستروى».

(٣) «الإتقان» (١/ ١٥)

منها: معرفة وجه الحكمة الباعثة على تشريع الحكم.

ومنها: تخصيص الحكم به عند من يرى العبرة بخصوص السبب.

ومنها: أن اللفظ(١) قد يكون عامًّا ويقوم الدليل على تخصيصه، فإذا عرف السبب قصر التخصيص على ما عدا صورته؛ فإن دخول صورة السبب قطعي، وإخراجها بالاجتهاد ممنوع، كما حكى الإجماع عليه القاضي أبو بكر في التقريب.

ومنها: الوقوف على المعنى وإزالة الإشكال.

قال الواحدي: لا يمكن معرفة تفسير الآية دون الوقوف على قضيتها(٢)، وبيان نزوالها.

وقال ابن دقيق العيد: بيان سبب النزول طريقٌ قويٌّ في [فهم](٣) معاني القرآن.

وقال ابن تيمية: معرفة سبب النزول يعين على فهم الآية؛ فإن العلم بالسبب يورث العلم بالمسبب. وقد أشكل على مروان بن الحكم: ﴿ لَا تَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ يَفْرَحُونَ بِمَآ أَتَوا۟ وَّيُحِبُّونَ أَن يُحْمَدُوا۟ بِمَا لَمْ يَفْعَلُوا۟ ﴾ [آل عمران: ١٨٨] الآية، قال: إن كان كل امرئ فرح بما أتى وأحب أن يحمد بما لم يفعل معذبًا= لنعذبن أجمعون؛ حتى بيَّن له ابن عباس أن الآية نزلت في أهل الكتاب حين سألهم النبي ﷺ عن شيء فكتموه إياه، وأخبروه بغيره، وأروه أنهم أخبروه بما سألهم عنه، واستحمدوا بذلك إليه. أخرجه الشيخان(٤).

وحكي عن قدامة بن مظعون(٥) وعمرو بن معدي كرب(٦) أنهما كانا يقولان: الخمر

---

(١) في المخطوط: «الفضل»، والمثبت من «الإتقان».

(٢) كذا في المخطوط، وفي «أسباب النزول» للواحدي (ص٨)، و«الإتقان»: «قصتها».

(٣) سقطت من المخطوط، والمثبت من «الإتقان».

(٤) البخاري (٤٥٦٨)، ومسلم (٢٧٧٨).

(٥) رواه عبد الرزاق في المصنف (١٧٠٧٦).

(٦) لم أقف عليه في المصادر المعنية بذلك، وإنما ذكره عنه الزركشي في «البرهان» (١/ ٢٨).

مباح، ويحتجون بقوله تعالى: ﴿ لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوا ﴾ [المائدة: ٩٣] الآية، ولو علما سبب النزول: لم يقولا ذلك.

وقوله تعالى: ﴿ وَالَّئِي يَئِسْنَ مِنَ الْمَحِيضِ مِن نِّسَائِكُمْ إِنِ ارْتَبْتُمْ فَعِدَّتُهُنَّ ثَلَاثَةُ أَشْهُرٍ ﴾ [الطلاق: ٤]، فقد أشكل معنى هذا الشرط على بعض الأئمة، حتى قال: الظاهر أن الآيسة لا عدة عليها إذا لم تَرْتَبْ. وقد بيَّن ذلك سببُ النزول.

ومن ذلك قوله تعالى: ﴿فَأَيْنَمَا تُوَلُّوا فَثَمَّ وَجْهُ اللَّهِ ﴾ [البقرة: ١١٥]؛ فإنا لو تركناه ومدلولَ اللفظ: اقتضى أن المصلي لا يجب عليه استقبال القبلة بسفر ولا حضر، وهو خلاف الإجماع، فلما عُرف سبب نزولها: علم أنها في نافلة السفر، وفيما إذا صلى بالاجتهاد وبان له الخطأ، على اختلاف الرواية في ذلك.

ومنها: دفع توهم الحصر.

ومنها: معرفة اسم النازل فيه الآية وتعيين المبهم فيها. وقد قال مروان في عبد الرحمن ابن أبي بكر: إنه الذي قال لوالديه: أفٍّ لكما، حتى ردت عليه عائشة وبينت له سبب نزولها[(١)].

المسألة الثانية: اختلف أهل الأصول هل العبرة بعموم اللفظ أو بخصوص السبب؟ والأصح عندنا: الأول، وقد نزلت آيات في أسباب واتفقوا على تعديتها إلى غير أسبابها؛ كنزول آية الظهار والقذف واللعان، ومن لم يعتبر عموم اللفظ قال: خرجت هذه الآية ونحوها لدليل[(٢)] آخر، كما قصرت آيات على أسبابها اتفاقًا لدليل قام على ذلك.

إلى أن قال: تنبيه: قد علمت مما ذكر: أن فرض المسألة في لفظ له عموم، أما آية نزلت في معين ولا عمومَ للفظها: فإنها تقصر عليه قطعًا.

إلى أن قال: المسألة[(٣)] الرابعة: قال الواحدي: لا يحل القول في أسباب نزول الكتاب

(١) رواه البخاري (٤٨٢٧).

(٢) في المخطوط: «الدليل»، والمثبت من «الإتقان».

(٣) في المخطوط: «فالمسألة»، والمثبت من «الإتقان».

إلا بالرواية والسماع ممن شاهدوا التنزيل ووقفوا على الأسباب وبحثوا عن علمها. وقال محمد بن سيرين: سألت عبيدة غير مرة عن آية من القرآن، فقال: اتق الله وقل سدادًا، ذهب الذين يعلمون فيما نزل[(١)][(٢)]. انتهى ملخصًا.

ولو استكملنا هذا النوع: لخرجنا عن المقصود، فعلم أن عدم معرفتك عموم اللفظ وخصوص السبب: هو أقوى أسباب ضلالك، وهو الموقع لك في المهالك، وقد قلتُ هذا الكلام مع كوني أعلم علمًا يقينًا أن ما منكم من يمكنه تحقيق عموم اللفظ وخصوصه، وإنما هو مجرد نقل تنقلونه، ولو علم ذلك على الوجه الصحيح ما ضللتم، وهذا من مباحث علم الأصول، وأنت لم تشم رائحة ذلك العلم.

قال في «مختصر التحرير»: **فائدة**: قيل ليس في القرآن عام لم يخص إلا: ﴿وَمَا مِن دَآبَّةٍ فِي ٱلۡأَرۡضِ إِلَّا عَلَى ٱللَّهِ رِزۡقُهَا﴾ [هود: ٦]، وقوله: ﴿وَهُوَ بِكُلِّ شَيۡءٍ عَلِيمٌ﴾ [البقرة: ٢٩][(٣)].

قال: (وأما دعاء الله عز وجل للغير: فقد مضت السنة أن الحي يطلب منه سائر ما يقدر عليه، ودعوة المسلمين بعضهم لبعض مستحبة، وقد وردت فيها الآثار الصحيحة في مسلم وغيره، فإن كان للميت فهي آكد، وقد كان النبي ﷺ يقف على القبر بعد الدفن [فيقول][(٤)]: «**اسألوا له التثبيت فإنه الآن يسأل**»[(٥)]. فالميت أحوج[(٦)] بعد الدفن إلى الدعاء، فإذا قام المسلمون على جنازته دعوا له لا به، وشفعوا له بالصلاة عليه لا[(٧)] استشفعوا به، فبدَّل أهلُ الشرك والبدع قولًا غير الذي قيل لهم: الدعاء له بدعائه، غائبًا كان عنهم أو قريبًا).

---

(١) رواه الطبري في التفسير (١/ ٨٠).

(٢) «الإتقان» (١/ ١٨٩ ـ ٢٠٦).

(٣) «مختصر التحرير» (ص٩٥).

(٤) سقطت من المخطوط، والمثبت من الرسالة المشروحة.

(٥) رواه أبو داود (٣٢٢١) من حديث عثمان بن عفان.

(٦) ظاهر المخطوط: «أخرج»، والمثبت من الرسالة المشروحة.

(٧) في المخطوط: «إلا»، والمثبت من الرسالة المشروحة.

أقول: نعم بدل أهل الشرك والبدع -كما بدل محمد بن عبد الوهاب، وأتباعه المارقون الكلاب- آيات نزلت في المشركين وأهل الكتاب، فجعلوا[1] في هذه الأمة التي هي خير أمة أخرجت للناس، فجزم بتكفير جميع الأمة، وحكم بإباحة الدم والمال والحرمة.

وأما دعوة المسلمين بعضهم لبعض: فهي مستحبة كما ذكرتَ، لكن الذي رأينا من غوغائك: عدم جوازها إلا من محمد بن عبد الوهاب، فإنهم يقولون دائمًا: ادع الله يبارك لنا فيك، فبارك الحق جل جلاله فيه حتى تمكنت منهم الفتنة، وعمتهم البلية والمحنة.

وأما قول هذا القائل: (فإذا قام المسلمون على جنازته دعوا له لا به، ويستشفعوا له بالصلاة[2] عليه لا استشفعوا به): يفهم منه أن من لم يتبع ما جاء به محمد بن عبد الوهاب إذا قام على الجنازة للصلاة عليها ويستشفع[3] بها، وهذا من جملة تزويرهم على هذه الأمة، وإلا لم ينقل هذا عن من يدعي الإسلام، بل كانوا يدعون للميت بالدعاء المأثور، المعهود المذكور في كتب الفقه.

لكن إن كان القائل ابن غريب: فهو يعلم أن ذلك باطل، ولم يقع من أحد يدعي الإسلام، لكن التمس رضى الخلق بسخط الخالق، فسخط عليه الخالق وأسخط عليه المخلوق، ولعل الله يعفو عنه بسبب الخاتمة.

وإن كان المغرور محمد بن شبانة: فهو كذلك، بل اعتقاده أن جميع ما أحدثه ابن عبد الوهاب باطل، ولكنه يعمل تقية ويتصنع، فلينظر بماذا يختم له؟

وإن كان عبدالله ابن الشيخ النجدي: فإنه يعذر؛ لأنه لم ير بلاد الإسلام، ولا جالس أحدًا من العلماء الأعلام، ونشأ في هذه البدعة الشنيعة، وقلد أباه في هذا وأمثاله واعتقد أنه لا يكذب، مع أنه في الحقيقة ماهر في الكذب والبهت.

---

(١) كذا في المخطوط.

(٢) في المخطوط: «بالضلالة».

(٣) كذا في المخطوط ولعل فيه سقطا، أو الواو زائدة.

وقوله هنا: (لا استشفعوا به)= غير جار على القوانين العربية.

تنبيه: وأما تلقينه: فهذا الضال يعده من جملة المكفرات، وأكبر المنكرات، ويلعن فاعله، ويستهزئ به، ويقول: انظروا إلى هؤلاء الطواغيت[١]، اللهُ أمرهم بتعليمه شهادة أن لا إله إلا الله حيًّا فتركوه، فلما مات أتوا عند رأسه يعلمونه إياها، وأعظم من هذا أن الله تعالى قال: ﴿ٱدۡعُوهُمۡ لِأٓبَآئِهِمۡ﴾ [الأحزاب: ٥]، وهم يدعونه لأمه، فهذا -والله- عين الضلال.

أقول: والله هذا عين ضلالك، وجهلك وخبالك، ومعارضتك الشريعة المحمدية، بالخرافات الجهلية.

قال المجد ابن تيمية في «منتقى الأحكام»: (باب الدعاء للميت بعد دفنه). إلى أن قال: وعن راشد بن سعد وضمرة بن حبيب وحكيم بن عمير قالوا: «إذا سُوِّي على الميت قبره وانصرف الناس عنه: كانوا يستحبون أن يقال للميت عند قبره: يا فلان قل: لا إله إلا الله، ثلاث مرات، يا فلان قل: ربي الله وديني الإسلام ونبي محمد ﷺ، ثم ينصرفوا». رواه سعيد في سننه[٢]. انتهى.

فالشيخ رحمه الله جعله من باب الدعاء للميت بعد دفنه، وهو ثابت لا نزاع فيه، وذكر الحديث ولم يذكر فيه ضعفًا ولا انتقده بشيء، وهذا دليل علامات رضاه.

قال في «المستوعب»: «ويسن أن يلقن الميت المكلف. ذكره ابن عقيل. وقال شيخنا: يلقن وإن لم يكن مكلفًا؛ لأن النبي ﷺ لقن ابنه إبراهيم، وكان عمره ثمانية عشر شهرًا»[٣].

وقال الشيخ تقي الدين ابن تيمية في «الفتاوي المصرية»: «وتلقين الميت بعد دفنه مباح، وقيل: مستحب، وقيل: مكروه. وفعله واثلة بن الأسقع، وأبو[٤] أمامة»[٥].

---

(١) في المخطوط: «الصواغب».

(٢) «المنتقى» (١/ ٦٠١ ـ ٦٠٢).

(٣) «المستوعب» (١/ ٣١٧).

(٤) في المخطوط: «وابن»، والمثبت من «مختصر الفتاوي المصرية».

(٥) «مختصر الفتاوي المصرية» (ص١٦٨).

قال ابن مفلح في «الفروع»: «فأما تلقينه بعد دفنه: فاستحبه الأكثر، وفاقًا لمالك والشافعي؛ لقول راشد بن سعد، وضمرة بن حبيب، وحكيم بن عمير: «كانوا يستحبون أن يقال عند قبره: يا فلان قل: لا إله إلا الله...» إلخ[١]، وعن أبي أمامة مرفوعًا: «**ليقم أحدكم على رأسه، ثم ليقل: يا فلان بن فلان...**» إلخ[٢]، ثم قال: فظاهر استدلال الأصحاب بهذا الخبر يقتضي القول به. إلى أن قال: قال شيخنا: تلقينه بعد دفنه مباح عند أحمد وبعض أصحابنا، واختاره شيخنا، ولا يكره، خلافًا لأبي حنيفة»[٣].

قال في «المنتهى وشرحه»: ويسن أيضًا تلقين، أي: تلقينه، أي: الميت، عند الأكثر؛ لما روى أبو أمامة الباهلي قال: قال رسول الله ﷺ: «**إذا مات أحدكم فسويتم عليه التراب: فليقم عند رأس قبره، ثم ليقل: يا فلان ابن فلانة؛ فإنه يسمع ولا يجيب، ثم ليقل: يا فلان ابن فلانة ثانية؛ فإنه يستوي قاعدًا، ثم ليقل: يا فلان ابن فلانة؛ فإنه يقول: أرشِدْنا رحمك الله، ولكن لا تسمعون**». فذكر الحديث، إلى أن قال: فقال رجل: يا رسول الله فإن لم يعرف اسم أمه؟ قال: «**فلينسبه إلى حواء**». قال أبو[٤] الخطاب: هذا الحديث رواه أبو بكر عبد العزيز في «الشافي». إلى أن قال: [قال][٥] في «شرح الهداية»: وممن يرى تلقين الميت كأصحابنا أصحابُ الشافعي فيما ذكره بعض المتأخرين منهم، قال: يجوز تلقين الميت في لحده، وعند احتضاره عندنا، خلافًا للمعتزلة فإنهم لا يجوزونه بعد الموت. واحتج عليهم بقول النبي ﷺ: «**لقنوا موتاكم لا إله إلا الله**»[٦]. وهذا اللفظ يتناول حقيقة من قد مات دون من

---

(١) عزاه ابن الملقن في «البدر المنير» (٥/ ٣٣٨)، وابن حجر في «التلخيص الحبير» (٣/ ١٢٤٧) لسعيد بن منصور.

(٢) رواه الطبراني في الكبير (٧٩٧٩).

(٣) «الفروع» (٣/ ٣٨٣ ـ ٣٨٤).

(٤) في المخطوط: «ابن»، والمثبت من «معونة أولي النهى».

(٥) سقطت من المخطوط، والمثبت من «معونة أولي النهى».

(٦) رواه مسلم (٩١٦) من حديث أبي سعيد الخدري.

سيموت؛ فيحمل عليهما أو على الحقيقة[١]، أما على المجاز وحده: فخلاف الظاهر»[٢]. انتهى.

قال منصور في «شرحه» -بعد أن ذكر حديث[٣] أبي أمامة-: «ويؤيده حديث: «**لقنوا موتاكم لا إله إلا الله**»، وظاهره: لا فرق بين الصغير والكبير؛ بناء على نزول الملكين، ورجحه في «الإقناع»، وصححه الشيخ تقي الدين»[٤]. انتهى.

قال النووي في «أذكاره»: وأما تلقين الميت بعد الدفن: فقال جماعة كثيرون من أصحابنا باستحبابه.

إلى أن قال: وسئل الشيخ الإمام أبو عمرو بن الصلاح -رحمه الله تعالى- عن هذا التلقين؟[٥] هو الذي نختاره ونعمل به، وذكره[٦] جماعة من أصحابنا الخراسانيين. قال: وقد روينا فيه حديثًا من حديث أبي أمامة ليس بالقائم إسناده، ولكن اعتضد بشواهد، وبعمل أهل الشام به قديمًا»[٧]. انتهى.

فعلم من ذلك أنه لم يقل أحد من أهل السنة بعدم جوازه، وأن هذا المارق تابع المعتزلة في عدم تجويزه، بل فإنه عاكس السنة في قوله ﷺ: «**لقنوا موتاكم لا إله إلا الله**».

وابن عبد الوهاب يتعجب من[٨] تلقين الميت لا إله إلا الله، وسببه، ودعاؤه ﷺ لأمه، ورد عليه ابن عبد الوهاب وقال: لا يدعى إلا لأبيه، فكأنه الخبيث يستدرك على

---

(١) في المخطوط: «فيحمل عليها أي: على الحقيقة»، والمثبت من «معونة أولي النهى».

(٢) «معونة أولي النهى» (٣/ ٩٧ ـ ٩٨).

(٣) في المخطوط: «الحديث».

(٤) «دقائق أولي النهى» (١/ ٣٧٤).

(٥) في «الأذكار» زيادة: «فقال في فتاويه: التلقين».

(٦) في المخطوط: «وذكر»، والمثبت من «الأذكار».

(٧) «الأذكار» (ص٢٧٨ ـ ٢٧٩).

(٨) في المخطوط: «عن».

رسول الله ﷺ، قبحه الله من مستدرك.

قال: (والاستغاثة والهتف باسمه عند حلول الشدة، وتركوا من بيده ملكوت كل شيء وهو يجير ولا يجار عليه، وقصدوا بالزيارة التي شرعها رسول الله ﷺ إحسانًا إلى الميت وإلى الزائر، وتذكيرًا للآخرة، فبدلوا[١] ذلك بسؤال الميت نفسه، وتخصيص تلك البقعة بالدعاء الذي هو مخ العبادة، وحضورُ القلب وخشوعه عندها أعظمُ منه في الصلاة والمساجد وقتَ الأسحار).

أقول: رحمه الله القائل لشيخك: صفتان أخذتهما عن أهلهما: البهت لليهود، والكذب للمنافقين. فوالله لا إله إلا هو إن محمد بن عبد الوهاب -قائدكم إن شاء الله إلى النار-، وكذا محمد بن شبانة، وابن غريب= يعلمون أن جميع من كفرتم من أهل نجد لم يقصدوا هذا الذي ذكرت، بل إنما قصدوا بالصلاة عليه وزيارته رضا مَن بيده ملكوت السموات والأرض، والإحسان إلى الميت، وتذكير الآخرة، وكذا من تشير إليه من أهل الحرمين والشام؛ فإنه ورد عن رسول الله ﷺ ما يدل على براءتهم مما رميتهم به مما [أنت][٢] أحق به منهم عند الله وعند الناس، وأيضا فأنت لم ترهم، ولكن هذا من سوء ظنك بالمسلمين، ولو فرضنا وقدرنا أن بعض العلماء ذكر شيئًا تقع[٣] من بعض الجهال في الشام أو غيره، لكن بين أنه لا يكفر بذلك، وأن الله يعفو عنه بسبب شفاعته أو غيرها كما تقدم، وأنت لو أَلَّف ابن تيمية وابن القيم أَلْفَ مجلدات في إحسان الظن بالمسلمين: ما نظرت إليها، ولا اعتمدت على حرف منها.

وأما قولك: (تخصيص تلك البقعة بالدعاء)، أما قصده للدعاء عنده فقط؛ رجاء الإجابة والشفاعة، والاعتقاد أنه لا يجاب إلا عنده= فهذا بدعة، كما نص عليه الشيخ تقي الدين، وأما من قصده للزيارة، ودعا عنده، ورجا حلولَ البركة بالقرب منه، ولم يقصد تعظيم

---

(١) في المخطوط: «فبدوا»، والمثبت من الرسالة المشروحة.

(٢) ليست في المخطوط، ويقتضيها السياق.

(٣) كذا في المخطوط.

القبر ولا التوجه إليه= فهذا أمر مطلوب، كما ذكر الفقهاء وأهل المناسك، قالوا: ويستحب الدفن عند صالحٍ؛ رجاءَ البركة. وقالوا في الزيارة: ثم يستقبل القبلة ويجعل الحجرة عن يساره قريبًا منه؛ لئلا[1] يستدبره، ثم يدعو، ومنه: اللهم أتيت قبر نبيك محمد ﷺ متقربًا إليك بزيارته ومتوسلًا إليك به، وأنت قلت وقولك الحق: ﴿أَنَّهُمْ إِذ ظَّلَمُوٓاْ أَنفُسَهُمْ جَآءُوكَ فَٱسْتَغْفَرُواْ ٱللَّهَ وَٱسْتَغْفَرَ لَهُمُ ٱلرَّسُولُ لَوَجَدُواْ ٱللَّهَ تَوَّابًا رَّحِيمًا﴾ [النساء: ٦٤]، وقد جئتك مستغفرًا من ذنبي، ومستشفعًا بنبيك إليك، فاشفع لي يا شفيع الأمة. وتقدم تفسير هذه الآية.

والصحيح من مذهب أحمد: أنه[2] يدعو وهو مستقبل القبلة كما تقدم.

والقول الثاني: يدعو وهو مستقبل وجهه[3] الشريف. قال في «المبدع»: «ويكون في سلامه مستقبلًا له لا القبلة، ثم يستقبلها ويجعل الحجرة عن يساره ويدعو.

في[4] «المستوعب» وغيره: أنه يستقبله ويدعو. وظاهره: قُرب من الحجرة أو بعُد منها»[5].

وفي «شرح المنتهى» لمؤلفه، و«الشرح الكبير»، و«شرح الإقناع»: ما يقتضي أنه يدعو وهو مستقبل[6] عليه السلام؛ لأنهم ذكروا أنه يسلم عليه ويتلو الآية إلى أن يقول: اللهم اجعله أول الشافعين، وأنجح السائلين، وأكرم الأولين والآخرين، ثم يدعو لوالديه ولإخوانه وللمسلمين، ثم يتقدم قليلًا ويقول: السلام عليك يا أبا بكر، إلخ[7].

وقال في «المواهب»: «وينبغي أن يدعو عند قبره عليه السلام، ولا يتكلف السجع؛

---

(١) في المخطوط: «لأنه».

(٢) في المخطوط زيادة: «لا».

(٣) في المخطوط: «وجه».

(٤) في «المبدع»: «وفي».

(٥) «المبدع» (٣/ ٢٣٧).

(٦) كذا في المخطوط، ومراده: «مستقبله».

(٧) «معونة أولي النهى» (٤/ ٢٤٧)، و«الشرح الكبير» (٩/ ٢٧٥)، و«كشاف القناع» (٢/ ٥١٥).

فإنه يؤدي إلى الإخلال بالخشوع»[١]، ثم ذكر أشياء[٢] كثيرة تدل على ذلك.

قال: «وقد روى مالك[٣] رضي الله تعالى عنه لما سأله أبو جعفر المنصور العباس فقال: يا أبا عبدالله أستقبل رسول الله ﷺ وأدعو، أم أستقبل القبلة وأدعو؟ فقال له مالك: ولمَ تصرف وجهك عنه وهو وسيلتك ووسيلة آدم عليه السلام إلى الله عز وجل يوم القيامة، بل استقبله واستشفع به، قال الله تعالى: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذ ظَّلَمُوٓاْ أَنفُسَهُمْ جَآءُوكَ فَاسْتَغْفَرُواْ اللَّهَ﴾ [النساء: ٦٤] الآية[٤]. ذكر[٥] في «الشفاء».

وعن الحسن قال: وقف حاتم الأصم على قبره ﷺ، فقال: أتردنا خائبين؟! فنودي: يا هذا ما أَذِنَّا لك في الزيارة لقبر حبيبنا إلا وقد قبلناك، فارجع أنت ومن معك من الزوار مغفورًا لكم»[٦]. انتهى من «المواهب».

ولم نعلم خلافًا في جواز الدعاء عنده، بل الخلاف هل هو قبالة وجهه[٧] الشريف، أو يستقبل القبلة قريبًا منه.

قال ابن عبد الهادي في «جمع الجوامع»: «قال الحسن لأهل مكة: الدعاء يستحب هنا في خمسة عشر موضعًا: في الطواف، وتحت الميزاب، وفي البيت، وعند زمزم، وعلى الصفا والمروة، والسعي، وحذاء المقام، وفي عرفات، ومزدلفة، ومنى، وعند الجمرات، وعند النبي ﷺ، وعند المنبر في كل مسجد، وعند صخرة بيت المقدس». انتهى.

وقال ابن مفلح في «الفروع»: «قال إبراهيم الحربي: الدعاء عند قبر معروف: الترياق

---

(١) «المواهب اللدنية» (٤/ ٥٨٣).

(٢) في المخطوط: «الأشياء».

(٣) كذا في المخطوط، وفي «المواهب»: «روي أن مالكا».

(٤) القصة ذكرها ابن بشكوال بإسناده في «القربة إلى رب العالمين» (ص٨٤ ـ ٨٥).

(٥) كذا في المخطوط.

(٦) «المواهب اللدنية» (٤/ ٥٨٠، ٥٨٤).

(٧) في المخطوط: «وجه».

المجرب»[١][٢]. تأمل.

وأما قوله: (وخضوع القلب وخشوعه عندها).

فهذا دليل استخفافهم بشأنه ﷺ وتنقيصه[٣] عندهم، وذلك كفرٌ؛ كسبِّه، قال العلماء رحمهم الله تعالى في المناسك: وينبغي للزائر أن يستحضر من الخشوع ما أمكنه، وليكن مُقصَّدًا[٤] في سلامه بين الجهر والإسرار.

وفي البخاري أن عمر رضي الله عنه قال لرجلين من أهل الطائف: «لو كنتما من أهل المدينة لأوجعتكما ضربًا، ترفعان أصواتكما في مسجد رسول الله ﷺ!»[٥].

وقال أبو بكر رضي الله عنه: لا ينبغي رفع الصوت على نبيٍّ حي أو ميت[٦].

قال في المواهب: «وينبغي أن يقف عند محاذاة أربعة أذرع، ويلازم الأدب والخشوع والتواضع، غاضًّا البصر في مقام الهيبة، كما يفعل بين يديه في حياته، ويستحضر علمه بوقوفه بين يديه، وسماعه كلامه كما هو في حياته؛ إذ لا فرق بين موته في مشاهدته لأمته ومعرفته بأحوالهم.

إلى أن قال: وقد روى ابن المبارك عن سعيد بن المسيب: «ليس من يوم إلا ويعرض على النبي ﷺ أعمال أمته غدوة وعشية، فيعرفهم بأسمائهم وأعمالهم، فلذلك يشهد

---

(١) رواه الخطيب بإسناده في «تاريخ بغداد» (١/ ٤٤٥).

(٢) «الفروع» (٣/ ٢٢٩).

(٣) في المخطوط: «وتنقصيه».

(٤) قال في «القاموس وشرحه» (٩/ ٣٧): كل ما بين مستو غير مشرف ولا ناقص فهو قصد؛ كالمقتصد، والمقصَّد؛ كمعظَّم، والثاني هو المعروف، وفي الحديث: «.... قلت: فكيف كان صفته؟ قال: كان أبيض مليحًا مقصَّدًا».

(٥) البخاري (٤٧٠).

(٦) رواه الآجري في «الشريعة» (١٨٤٤).

عليهم»[(١)(٢)]. انتهى.

وقال تقي الدين ابن تيمية في «الفتاوي المصرية»: فصل: والأنبياء أحياء في قبورهم، وقد يصلون، كما رأى محمد موسى صلوات الله عليهما في قبره ليلة الإسراء[(٣)]. انتهى.

إذا علم ذلك: فهؤلاء الكذبة استنقصوه عليه الصلاة والسلام؛ فحرمهم الله زيارته، وأنكروا طلب الشفاعة منه وجحدوا أنواعًا من شفاعته، ونرجو أن يحرمهم الله شفاعته.

وأما الصلاة في المساجد وقت الأسحار: فلم نر لها عندكم مزية ولا حرمة، وإنما هذا الكلام نقلتموه من «إغاثة اللهفان»، وأنتم بخلافه، بل المعروف عنكم: أن الإنسان في المسجد كالطير في القفص، وإذا عاداكم أهل بلد: كنتم[(٤)] لهم في المسجد وقت السحر بعدما تؤذون[(٥)] لهم، فأول من يأتيكم للصلاة تلك الساعة تقتلونه، وهذا هو تعظيم المساجد المعروف عندكم.

وأما قولك: (وحضور القلب وخشوعه عندها أعظم منه في الصلاة والمساجد[(٦)]).

فظاهره: أن الله أطلعك على ما في القلوب حتى وزنتهما. فتأمل.

وقال: (وإذا شرع الدعاء لسائر المؤمنين، فالنبي ﷺ أحق الناس بأن يصلى ويسلم عليه ويدعى له[(٧)] بالوسيلة؛ كما في الحديث الصحيح عنه ﷺ أنه قال: «**إذا سمعتم المؤذن قولوا مثل ما يقول، ثم صلوا عليَّ، فإنه من صلَّى عليَّ مرة صلى الله عليه بها عشرًا، ثم اسألوا الله لي الوسيلة، فإنها درجة في الجنة لا ينبغي أن تكون إلا لعبد من عبيدالله، وأرجو أن أكون**

---

(١) «الزهد» لابن المبارك (ص٤٦٨).

(٢) «المواهب اللدنية» (٥٨٠ ـ ٥٨١).

(٣) «مختصر الفتاوي المصرية» (ص١٧٠).

(٤) كذا في المخطوط، ولعل المراد: «كمنتم».

(٥) كذا في المخطوط.

(٦) في المخطوط: «وأما المساجد».

(٧) في المخطوط: «بأن الوسيلة».

أنا ذلك العبد، فمن يسأل الله لي الوسيلة: حلت له شفاعتي يوم القيامة»[١]).

أقول: هذا عندك قول بلا عمل، وإلا فأنتم وإن لم تنكروا الصلاة على النبي ﷺ مطلقًا، فأنتم تنفرون من ذلك، وإذا رأيتم من يصلي عليه اشمأزت قلوبكم، والجهر بها عندكم قليل جدًّا، بل قد منعها بعض الجهال منكم؛ كما نقل لنا عن طاغوت منكم في جبل شمر أن إنسانًا قال: اللهم صل على محمد. فقال ذلك الطاغوت: استغفر أشركت. فقال القائل أيضا وهو طغامة: اللهم صل على الله. والظاهر أنهما من جملة المجتهدين عندكم، ويرشد إلى اشمئزازكم من ذلك قلةُ ذكركم للصلاة عليه.

وقال في «الجامع الصغير وشرحه»: «**من أحب شيئًا أكثر من ذكره**»، أي: علامةُ صدق المحبة إكثار ذكر المحبوب. (فر)[٢] عن عائشة[٣].

وقال ابن الجوزي في «بستان الواعظين»: «عباد الله تعاهدوا الصلاة على حبيبنا محمد ﷺ؛ لأن الله تعالى إذا أراد بعبد خيرًا يسر لسانه للصلاة على النبي، وإذا أراد بعبد شرًّا حبس لسانه من الصلاة على محمد، فيكون سببًا [لسواد وجهه، كما أن الصلاة][٤] لتنوير القلب»[٥].

ويرشد إلى ذلك: أنكم تمنعون من الصلاة عليه يوم الجمعة وليلتها على المنابر، وتعدون[٦] ذلك أعظم القربات، مع ما احتوت عليه من كثرة ذكره والصلاة والسلام عليه.

والصلاةُ على النبي ﷺ ثابتة بالكتاب والسنة وإجماع الأمة، وورد في فضلها أحاديث كثيرة تزيد على الخمسين ما بين صحيح وحسن، منها ما في «منسك تقي الدين ابن تيمية»:

---

(١) سبق تخريجه (٢٤٠).

(٢) في المخطوط: «فروي»، والمثبت من «فيض القدير»؛ إذ إنه يرمز بذلك لمسند الفردوس.

(٣) «فيض القدير» (٦/ ٣٠).

(٤) ما بين المعقوفتين سقط من المخطوط، والمثبت من «بستان الواعظين».

(٥) «بستان الواعظين» (ص٣٠٠).

(٦) في المخطوط: «وتعدونه».

وقد ثبت منها في الصحيح أنه قال: «**من صلى علي مرة: صلى الله عليه عشرًا**»[١].

وفي المسند أن رجلًا قال يا رسول الله أجعل عليك[٢] صلاتي كلها؟ قال: «**إذن يكفيك الله ما أهمك من أمر دنياك وآخرتك**»[٣][٤].

وروي عن رسول الله ﷺ أن رجلًا قال له: يا رسول الله أيُّ الدعاء أفضل؟ قال: «**الصلاة عليَّ**». قال: أجعل ثلث عبادتي الصلاة عليك؟ قال: «**إذن هديت**». قال: أجعل ثلثي عبادتي الصلاة عليك؟ قال: «**إذن كفيت**». قال: أجعل جميع عبادتي الصلاة عليك؟ قال ﷺ: «**من جعل جميع عبادته الصلاة عليَّ قضى الله له جميع حوائجه الدنيوية والأخروية**». وهذا مع أداء الفرائض.

وروي عن النبي ﷺ أنه قال: «**أكثروا من الصلاة عليَّ فإني أشفع لكم على قدر ذلك**». ذكره ابن الجوزي في «بستان الواعظين ورياض السامعين»[٥].

وأنتم لم نركم تصلوا عليه ثلثًا ولا عشر العشر، بل لو تسمعون من يكرر الصلاة عليه أوقعتم به أليم العذاب.

قال القاضي عياض في «الشفاء»: «ومن علامة محبة النبي ﷺ: كثرة ذكره، ومنها: كثرة شوقه إلى لقائه؛ فكل حبيب يحب لقاء حبيبه، قال بعضهم: المحبة: دوام الذكر للمحبوب. وقال بعضهم: المحبة: الشوق إلى المحبوب»[٦].

فإذا علم ذلك: فالآية والأحاديث الواردة[٧] في الصلاة على النبي ﷺ مطلقة، ولم

---

(١) سبق تخريجه (ص٢٤٠) هامش رقم (٥).

(٢) بعدها في المخطوط زيادة: «ثلثا»، وليس لها محل، وليست في المسند (٣٥/ ١٦٦).

(٣) المسند (٢١٢٤٢) من حديث أبي بن كعب.

(٤) «مناسك الحج والعمرة» (ص٨٣ ـ ٨٤).

(٥) «بستان الواعظين» (ص٢٨١).

(٦) «الشفا» (٢/ ٥٧٢ ـ ٥٧٣، ٥٧٨).

(٧) في المخطوط: «الوارد».

تقيد بجهر ولا إسرار، ولا ليل ولا نهار، ولا أرض ولا منار، بل حثَّ عليه السلام على الإكثار منها في الليلة الغراء واليوم الأزهر، وفي بعض ألفاظ الحديث ما يدل على الجهر بها، «وروي عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه أنه قال: الصلاة على النبي ﷺ أمحق للذنوب من الماء البارد للنار، والصلاة على النبي أفضل من عتق الرقاب، فاسمعوا وعوا واعملوا وانتبهوا يا أولي العقول والألباب، وأنشدوا:

تكاثـــر الأخبـار(١) شـرقًا ومغربـا ... بذكر رسول الله -ﷺ- في السر والجهر

فذكـــرك للمختـار فخـر ورفعـــة ... وذكـرك للمختـار مـن أفضـل الذكر»(٢)

انتهى من «بستان الواعظين» لابن الجوزي.

وحثَّ عليها أيضًا عند ذكره، وبعد الأذان، وألف فيها الأئمة عدة تآليف لا تحصى، منها «جلاء الأفهام» لابن القيم، وعدوا المواطن التي تتأكد الصلاة على النبي ﷺ، ومن جملة ما عدَّ: بعد الأذان. وهذا هو فعلنا الآن الذي تنكر علينا، غاية ما فيه: أن المؤذن يزيد في يوم الجمعة وليلتها؛ تنبيهًا للغافلين، وإرشادًا للطائعين، واعتناءً بأمر الله. قال المفسرون في قوله جل جلاله: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ وَمَلَٰٓئِكَتَهُۥ يُصَلُّونَ عَلَى ٱلنَّبِيِّۚ ﴾ [الأحزاب: ٥٦] إلخ، أي: اعتنوا أنتم بذلك اعتناءً كليًّا؛ فإنكم أولى به(٣).

قال محمد السفاريني(٤) في رده على ابن عبد الوهاب في هذه المسألة: ومن العلماء من قال بوجوبها في العمر مرة، ومنهم من قال بوجوبها كلما ذكر؛ لما ورد من الوعيد على من ذكر عنده ولم يصل عليه، والمعتمد: تأكيد الاستحباب عند ذكره، فإذا علمت ذلك: فالصلاة بعد الأذان على المنابر ليس ببدعة؛ لأنهم لما ذكروا النبي أعقبوا ذكره بالصلاة

---

(١) في «بستان الواعظين»: «تواترت الخيرات».

(٢) «بستان الواعظين» (ص٣٠٦).

(٣) ينظر: «تفسير البيضاوي» (٤/ ٢٣٨).

(٤) في المخطوط: «السفار».

عليه ﷺ، ولا بدعة هذا[١]، وعلى فرض كون تخصيص هذا الوقت في هذا المكان، بالصلاة على سيد ولد عدنان: بدعة كما زعمتم= فليت شعري أما علمت أن البدعة -من حيث هي- تعتريها الأحكام الخمسة، قد تكون واجبة؛ كتأليف الكتب، وتدوين الحديث، ومسائل الفقه؟! وليت شعري من طعن على أئمة الإسلام بماذا يتدين؟! ومن أين له أن يعلم هذا الدين؟! إلى أن قال: ومن أطلق على البدعة المنع: فقد غلط، وإن تمادى على غلطه بعد التنبيه: فقد ضل وأضل. انتهى ملخصًا.

وفي ورد[٢] محمد بن الطيب المدني: وأما الصلاة على النبي ﷺ يوم الجمعة وليلتها: فهو أمر مطلوب محبوب مثاب فاعله، نعم كونها على المنابر: من البدع التي حدثت في الصدر الأول وأقرها من بعدهم، فإن صحبها نية صالحة صادقة، وقصد صحيح؛ كتنبيه الغافلين لهذه الفضيلة، وتذكير الناس لقصد الطلب والثواب على ما هو عليه[٣]. انتهى.

قلت: أما التسبيح والتهليل على المنابر: فقد وجد في الصدر الأول، وأما حدوث هذا التذكير للجمعة يشهدها الناس: فهو بعد السبعمائة، وهو بدعة حسنة.

وفي «الشفاء»: «ومن مواطن الصلاة عليه: عند ذكره، وسماع اسمه، وكتابته، وعند الأذان»[٤]، وجميعُ ذلك مستحبٌّ.

ويأتي قريبًا خبر ابن جماعة عن كعب الأحبار وفيه: «وأظهروا الصلاة، وأكثروها عليه». انتهى.

وروى أبو بكر بن جماعة بن الطيب المقدسي بسنده إلى كعب الأحبار[٥] الخبري

---

(١) كذا في المخطوط.

(٢) كذا في المخطوط.

(٣) كذا في المخطوط.

(٤) «الشفاء» (٢/ ٦٣٦).

(٥) بعدها في المخطوط زيادة: «قال الحبر»، وليست في «إتحاف الأخصَّا».

قال: أكثروا الزيارة إلى قبر رسول الله ﷺ، وأظهروا الصلاة، وأكثروها عليه وعلى صاحبه[١] أبي بكر وعمر[٢]. الحديث، ويأتي.

وقال رسول الله ﷺ: «**أزعجوا أعضاءكم بالصلاة عليَّ يسمع من لم يسمع**». ففي هذا الحديث دليل على أنه أمر بالجهر، سيما وقد ورد أن جميع الأعمال يدخلها الرياء إلا الصلاة على النبي ﷺ فلا يدخلها الرياء، فكيفما صلى سواء كان جهرًا أو سرًّا: فلفاعل ذلك -إن شاء الله تعالى- الثواب الجزيل، ولمنكره العقاب الوبيل. ومن المعلوم أن فعل الناس اليوم من إظهار الصلاة وإكثارها -ولو فرضنا أنه بدعة- فلا شك أنه بدعة حسنة، وأنه مما أجمعت عليه الأمة المعصومة من الخطأ من أعصار متطاولة من غير نكير، حتى ظهر خليفة مسيلمة الكذاب، ويأتي قريبًا له تتمة، مع أني أخبركم أنها من أعظم السنة، وأنتم قد جعلتموها من أعظم المنكرات، حتى اشتهر من البلد ما دام أهلها لم يتركوا ذلك فليسوا على دين.

وقد أخبرني شيخنا المحروس محمد بن فيروز عن عبدالله بن حسين -أحد شيوخ بني خالد-: أن مهروس بن شقير في مجلسه قال قولًا فظيعًا من جهة التذكير بالصلاة عليه ﷺ، حتى أقسم بالله العظيم: أن جر الربابة في بيت القحبة أحسن من تذكير الذي ينتحلونه مؤذنيكم. وهذا تلقَّفه من طاغيتكم الكبير.

فائدة: قال في «المواهب»: «فإن قلت: ما الحكمة في خصوصية الإكثار من الصلاة عليه يوم الجمعة وليلتها؟

أجاب ابن القيم: أن رسول الله ﷺ سيد الأنام، ويوم الجمعة سيد الأيام»[٣]. انتهى.

وقوله عليه السلام وداره، وهي أقرب أمكنة الجنة إلى العرش.

وأما الفضيلة -وهي ثابتة في هذا الدعاء أيضا كما في رواية البخاري وغيره-: فهي

---

(١) في «إتحاف الأخصا»: «صاحبيه».

(٢) ينظر: «إتحاف الأخصا» (٢/ ٦٣).

(٣) «المواهب اللدنية» (٣/ ٣٥١ ـ ٣٥٢).

الرتبة الزائدة على سائر الخلق، ويحتمل أن تكون منزلة أخرى، أو تفسيرًا للوسيلة.

وأما الدرجة الرفيعة للدرجة فيما يقال بعد الأذان: فلم أرها في شيء من الروايات. قاله السخاوي في «المقاصد»[١].

قوله: «حلت شفاعتي»، أي: وجبت وجوبًا واقعًا عليه، ونالته ونزلت به هبةً، صالحًا أم طالحًا، فالشفاعة تكون لزيادة الثواب، والعفو عن العقاب أو بعضه. انتهى من[٢] المناوي الصغير[٣].

ولا شك أنها تقع وإن لم يسكن اليمامة، وإن لم يعاهد طاغيتها. فتأمل.

قال: (استشفاع العبد في الدنيا إنما هو فعل السبب لحصول شفاعته له يوم القيامة، كاتباعه فيما جاء به قولًا وعملًا واعتقادًا).

أقول: الاستشفاع المعروف إنما هو طلب الشفاعة، يقال: استشفع فلان بفلان: طلب منه ليشفع له، ولا ينافي كون فعل السبب استشفاعًا أيضًا، ولكن هذا المارق لما كان ينكر طلب الشفاعة من النبي ﷺ: جعل الاستشفاع فعل السبب فقط.

قال: (وإنما سئلت له الوسيلة مع تحققها؛ تنويهًا بقدره، ورفعًا لذكره، وليعود ثواب ذلك إلينا).

أقول: هذا وأمثاله ليس من كلامك، بل من كتب العلماء التي تنكر تدوينها، وتحرف شيئًا منها وتوهم أنه من كلامك.

والمعنى: والحكمة في سؤال هذا مع كونه محققَ الوقوع: إظهار كرامته، وعظم منزلته. وهذا هو الذي ذكر الفقهاء.

وقوله: (تنويها): الظاهر من كلام ابن تيمية وابن القيم، وهو في غاية الحسن، ولا

---

(١) «المقاصد الحسنة» (ص٣٤٣).

(٢) في المخطوط: «ومن».

(٣) «التيسير شرح الجامع الصغير» (١/ ١٠٩).

يشك عاقل أن من التنويه بقدره، ورفع ذكره: الصلاةَ والسلام عليه يوم الجمعة وليلتها، الذي شددت فيه مع أنه لا محذور فيه، وإنما أردت التنويه بقدر محمد بن عبد الوهاب، وعبد العزيز، ورفع ذكرهما.

فائدة: قال القاضي عياض في «الشفاء»: «فالصلاة عليه ﷺ في يوم الجمعة: فيه مزية ليست لغيره، مع حكمة أخرى وهي: أن كل خير نالته أمته في الدنيا والآخرة: إنما نالته على يديه، فجمع لأمته فيه بين خير الدنيا والآخرة، وأعظم كرامة تحصل لهم في الآخرة فإنما تحصل لهم يوم الجمعة؛ فإن فيه بعثهم إلى منازلهم وقصورهم في الجنة، وهو المزيد لهم إذا دخلوا الجنة، وهو عيد لهم في الدنيا، ويومٌ فيه يسعفهم الله بطلباتهم وحوائجهم ولا يرد سائلهم، وهذا كله إنما عرفوه وحصل لهم بسببه وعلى يديه، فمِن حَمْدِه وشُكرِه وأداءِ القليل من حقه: أن يكثر من الصلاة عليه في هذا اليوم والليلة»[1]. انتهى.

قال: (فهذا هو الدعاء المأثور، وهو الفارق بين[2] الذي يحبه والذي نهى عنه).

أقول: قولك يا مغرور: (وهذا هو الدعاء المأثور): فيه تقصير وقصور؛ لأن الأدعية المأثورة لا تحصى، وليس لها حد فيستقصى.

فإن قلتَ: مرادي في الأذان فقط. قلنا: قصرت بالفضيلة؛ لأنها ثابتة في هذا الدعاء بلا ريب كما قدمنا عن البخاري وغيره، بخلاف الدرجة العالية الرفيعة وتقدم الكلام عليها. وأما الفارق بين الدعاء الذي يحبه والذي نهى عنه: فهو معروف محفوظ في كتب العلماء، ولم يتوقف على تعريفك.

تنبيه: اعلم أن هذا المغرور يزعم أن الدعاء بعد المكتوبات من جملة المحرمات أو المكفرات، وأنه بدعة ضلالة، وأنه من شعائر الكفر والجهالة، وهذا من أدل[3] دليل

---

(١) لم نقف عليه في «الشفاء»، والعبارة بنصها في «زاد المعاد» (١/ ٣٦٤).

(٢) بعدها في الرسالة المشروحة زيادة: «الدعاء».

(٣) في المخطوط: «دل».

على أنه أجهل خلق الله، وإلا فلا يمكن أحدًا[1] أن يدفع مشروعية الدعاء أدبار الصلوات المشروعة وهو مشروع بالكتاب والسنة، وإنما تنازع فيه بالهيئة المعروفة، فجمهور الأمة على استحبابه، وبعضهم لم يستحبه على الهيئة الاجتماعية، واستحبه إذا دعا منفردًا، سواء كان بعد فرض أو نفل، إمامًا أو مأمومًا أو منفردًا. أما تخصيص جوازه بالنفل -كما يزعمه بعض الجهلة-: فلا أصل له.

ودليل مشروعيته من الكتاب: ﴿فَإِذَا فَرَغْتَ فَٱنصَبْ﴾ [الشرح: ٧]، قال الإمام أبو محمد البغوي في «تفسيره»: قال ابن عباس وقتادة والضحاك ومقاتل والكلبي: إذا فرغت من الصلاة المكتوبة فانصب إلى ربك بالدعاء، وارغب إليه في المسألة يعطيك. وروى عبد الوهاب ابن مجاهد[2] قال: إذا صليت فاجتهد في الدعاء والمسألة[3]. انتهى.

وقال الإمام أبو الحسن الواحدي في «تفسيره»: قوله تعالى: ﴿فَٱنصَبْ﴾، «أي: فاتعب[4] يقال: نَصِبَ يَنصَب نَصَبًا. وقال قتادة والضحاك والكلبي: إذا فرغت من الصلاة المكتوبة فانصب إلى ربك بالدعاء، وارغب إليه بالمسألة يعطيك. ونحو هذا ما روي عن عبد الوهاب بن مجاهد عن أبيه قال: إذا صليت فاجتهد في الدعاء والمسألة»[5]. انتهى.

وقال أبو عبدالله القرطبي في «تفسيره»: «قوله تعالى: ﴿فَإِذَا فَرَغْتَ فَٱنصَبْ﴾ [الشرح: ٧]، قال ابن عباس وقتادة: فإذا فرغت من صلاتك[6] فانصب، أي: بالغ في الدعاء واسأله حاجتك»[7].

---

(١) في المخطوط: «أحد».

(٢) بعدها في «تفسير البغوي» زيادة: «عن أبيه»، وسيأتي قريبًا.

(٣) «تفسير البغوي» (٨/ ٤٦٦).

(٤) في المخطوط: «فانصب»، والمثبت من «التفسير البسيط».

(٥) «التفسير البسيط» (٢٤/ ١٣٦ ـ ١٣٧).

(٦) في المخطوط: «صلاته»، والمثبت من «تفسير القرطبي».

(٧) «تفسير القرطبي» (٢٢/ ٣٦٠).

وقال ابن كثير في «تفسيره»: «وفي رواية عن ابن مسعود: ﴿فَٱنصَبۡ * وَإِلَىٰ رَبِّكَ فَٱرۡغَب﴾ [الشرح: ٧ - ٨] بعد فراغك من الصلاة وأنت جالس. وقال علي بن أبي طلحة عن ابن عباس: فإذا فرغت من الصلاة فانصب بالدعاء»[(١)].

﴿وَإِلَىٰ رَبِّكَ فَٱرۡغَب﴾ بالسؤال ولا تسل غيره؛ فإنه القادر على إسعادك[(٢)].

قال صاحب حاشيته: وإنما خصص الفراغ من الصلاة والنصب بالدعاء؛ لأن الصلاة أفضل العبادات، والدعاء مخها[(٣)]. انتهى.

قال الجلال المحلي في تفسيره: «﴿فَٱرۡغَب﴾ تضرع»[(٤)].

وقال في «المنتقى من معالم التنزيل»: ﴿فَإِذَا فَرَغۡتَ فَٱنصَبۡ﴾ [الشرح: ٧]، أي: فاتعب. وقال ابن عباس وقتادة والضحاك والكلبي: إذا فرغت من الصلاة المكتوبة فانصب إلى ربك في الدعاء، وارغب إليه في المسألة يعطيك، ﴿وَإِلَىٰ رَبِّكَ فَٱرۡغَب﴾ [الشرح: ٨]، قال عطاء: تضرع إليه راهبًا من النار، راغبًا في الجنة. وقيل: فارغب إليه في جميع أحوالك. قال الزجاج: أي: اجعل رغبتك إلى الله وحده[(٥)]. انتهى.

وهذا بعض ما ذكره المفسرون حسب ما وقفنا عليه من تفسيرهم، وفيه كفاية لمن اعتبر، وبعين بصيرته نظر، سيما والمختارون لهذا القول من أئمة التفسير خصوصًا وجه[(٦)] القرآن إمامهم في هذا القرآن، وهو نص في هذه المسألة؛ فإن فيه: فإذا فرغت من الصلاة المكتوبة فانصب إلى ربك في الدعاء، وهذا هو المراد بعينه.

---

(١) إلى هنا نهاية نقل علي بن طلحة عن ابن عباس كما في «تفسير ابن كثير» (٨/ ٤٤٣)، وما بعده عبارة البيضاوي كما في تفسيره، فلعله وقع سقط تقديره: «وقال البيضاوي في تفسيره».

(٢) ينظر: «تفسير البيضاوي» (٥/ ٣٢٢).

(٣) ينظر: «حاشية الطيبي على الكشاف» (١٦/ ٥٠٢).

(٤) «تفسير الجلالين» (ص٥٩٧).

(٥) ينظر: «تفسير البغوي» (٨/ ٤٦٦ ـ ٤٦٧).

(٦) كذا في المخطوط.

وأما الآيات التي فيها الأمر بالدعاء مطلقًا فكثيرة؛ منها: قوله تعالى: ﴿ٱدۡعُونِيٓ أَسۡتَجِبۡ لَكُمۡۚ﴾ [غافر: ٦٠]، وقال تعالى: ﴿ٱدۡعُواْ رَبَّكُمۡ تَضَرُّعٗا وَخُفۡيَةًۚ﴾ [الأعراف: ٥٥]، وقال تعالى: ﴿وَٱدۡعُوهُ خَوۡفٗا وَطَمَعًاۚ﴾ [الأعراف: ٥٦]، وقال تعالى: ﴿وَإِذَا[1] سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌۖ أُجِيبُ دَعۡوَةَ ٱلدَّاعِ إِذَا دَعَانِۖ﴾ [البقرة: ١٨٦]، والدعاء في هذه الآيات مطلقًا[2] لم يقيد بوقت دون وقت، ولا بحال دون حال، إلا أن السنة وردت بالمنع منه في حال التخلي، وأما أدبار الصلاة المكتوبة: فلم يرد نهي من النبي ﷺ، بل ورد أن الدعاء أدبار المكتوبات من مظان الإجابة.

وأما أدلة الدعاء أدبار الصلاة من السنة: فكثيرة جدًّا تبلغ حد التواتر؛ منها ما روي عنه عن أبي أمامة قال: قيل يا رسول الله، أيُّ الدعاء أفضل -أسمع-؟ قال: «**جوف الليل الآخر، ودبر الصلاة المكتوبة**». رواه الترمذي[3].

ومنها ما روي عن البراء بن عازب قال: كنا إذا صلينا خلف رسول الله ﷺ أحببنا أن نكون عن يمينه، ويقبل علينا بوجهه، فسمعته يقول: «**ربي قني عذابك يوم تبعث عبادك، أو تجمع عبادك**». رواه مسلم وأبو داود والنسائي وابن ماجه[4].

وأبو عوانة[5] في مسنده الصحيح عن أبي هريرة رضي الله عنه: أن النبي ﷺ كان يقول في دبر كل صلاة: «**اللهم أني أعوذ بك من عذاب النار وعذاب القبر، ومن فتنة المحيا والممات، ومن شر المسيح الدجال**». رواه أبو عوانة في مسنده الصحيح، والحاكم في المستدرك، وقال: صحيح على شرط الشيخين[6].

---

(١) في المخطوط: «فإذا».

(٢) كذا في المخطوط.

(٣) الترمذي (٣٤٩٩).

(٤) مسلم (٧٠٩)، وأبو داود (٦١٥)، والنسائي (٨٢٢)، وابن ماجه (١٠٠٦).

(٥) هكذا في المخطوط.

(٦) مسند أبي عوانة (٢٠٧٨)، والمستدرك (١٠١١).

وعن أم سلمة قالت: كان رسول الله ﷺ إذا صلى الصبح حين يسلم يقول: «**اللهم إني أسألك علمًا نافعًا، وعملًا متقبلًا، ورزقًا طيبًا**». رواه أحمد، وابن ماجه، والطبراني، والنسائي[١][٢].

وعن معاذ بن جبل أن النبي ﷺ أخذ بيده يومًا ثم قال: «**يا معاذ إني لأحبك**» فقال: «**يا معاذ لا تدعنَّ في دبر كل صلاة أن تقول: اللهم أعني على شكرك، وذكرك، وحسن عبادتك**». رواه الإمام أحمد، وأبو داود، والنسائي واللفظ له، والطبراني، والحاكم، وابن حبان في صحيحيهما، والبيهقي[٣].

وفي «الغنية» للشيخ عبد القادر: وقد جاء في الحديث عن أنس رضي الله عنه عن النبي ﷺ أنه قال: «**إذا قام الإمام في محرابه وتواترت الصفوف: نزلت الرحمة على الجماعة، فأول ذلك تصيب الإمام، [ثم][٤] عن يمينه، ثم عن يساره، ثم تتفرق الرحمة على الجماعة، ثم نادى ملك: ربح فلان وخسر فلان، فالرابح من رفع يديه بالدعاء إلى الله إذا فرغ من الصلاة المكتوبة، والخاسر هو الذي خرج من المسجد بلا دعاء، [فإذا خرج بلا دعاء][٥] قالت الملائكة: يا فلان استغنيت عن الله؟! ما لك عنده من حاجة؟!**»[٦]. انتهى.

وتركنا أحاديث كثيرة جدًّا؛ خشيةَ الإطالة.

---

(١) في المخطوط: «وابن النسائي»، فلعل المثبت هو المراد، ويحتمل أن المراد: «ابن السني»؛ إذ إن الحديث موجود في السنن الكبرى، وفي عمل اليوم والليلة لكليهما.

(٢) أحمد (٢٦٥٢١)، وابن ماجه (٩٢٥)، والطبراني في الدعاء (٦٦٩)، والنسائي في الكبرى (٩٨٥٠)، وعمل اليوم والليلة (١٠٢)، وابن السني في عمل اليوم والليلة (٥٤).

(٣) أحمد (٢٢١١٩)، وأبو داود (١٥٢٢)، والنسائي (١٣٠٣)، وفي الكبرى (٩٨٥٧)، والطبراني في الكبير (٢٠/ ٦٠) (١١٠)، وفي الدعاء (٦٥٤) واللفظ له، والمستدرك (٣٣٧)، وصحيح ابن حبان (٢٠٢١)، والبيهقي في الدعوات الكبير (١٠٨).

(٤) سقطت من المخطوط، والمثبت من «الغنية».

(٥) زيادة من «الغنية».

(٦) «الغنية» (٢/ ٢٥٥).

فعلم من ذلك: أن الدعاء أدبار المكتوبات مأثور[1] عن النبي ﷺ، لم يقع فيه نزاع، وإنما تنازعوا في هيئته وكيفية استعماله، لا[2] في نفس الدعاء، ثم تنازعُهم إنما هو في هيئة غير الهيئة المعهودة الآن، وذلك يدعو الإمام جهرًا، وربما فعل قائمًا، ويُؤَمِّن المأموم[3]، ويسمع المسمع للبعيد، كما هو المعروف في الزمان الماضي في المغرب. وأما[4] كلام ابن القيم في الهدي النبوي[5]: ففيه نظر؛ لِما قدمناه، ولأنه اتفق الجمهور من أصحابنا ومن غيرهم على استحباب الدعاء بعد الصلاة، ومازال الناس يفعلونه في جميع الأعصار والأمصار من غير نكير، فكان كالإجماع السكوتي، مع أن ابن القيم قال في «الهدي» بعد كلامه: «إلا أن هاهنا نكتة لطيفة، وهي أن المصلي إذا فرغ من صلاته، وذكر الله، وهلله، وسبحه، وحمده، وكبره، بالأذكار المشروعة عقب الصلاة: استحب له أن يصلي على النبي ﷺ بعد ذلك ويدعو بما شاء، ويكون دعاؤه عقب هذه العبادة الثانية»[6]. انتهى.

وهذا هو الواقع الآن.

وأما إنكار هؤلاء المارقين: فلم يتقدمهم أحد إليه، ولا وافقهم أحد عليه، وإنما النزاع في هيئة غير الهيئة المعهودة الآن، أو في عدم الاستحباب كما قال ابن تيمية.

قال: (ولم يذكر أحد من الأئمة الأربعة ولا غيرهم من أئمة السلف -فيما نعلمه- أن النبي ﷺ يسئل بعد الموت الاستغفار ولا غيره، قال الإمام مالك فيما ذكره إسماعيل بن إسحاق عنه، والقاضي عياض في الشفاء والمشارق، وغيرهما من أصحاب مالك: لا أرى أن يقف عند قبر النبي ﷺ ويدعو، ولكن يسلم ويمضي).

---

(١) ظاهر المخطوط: «من ثور».

(٢) في المخطوط: «لأن».

(٣) في المخطوط: «المأمون».

(٤) في المخطوط: «ومن».

(٥) في المخطوط: «النبوة».

(٦) «زاد المعاد» (١/ ٢٥٠).

أقول: بل ذكروه ولم تعلمه؛ لأن في أذنيك وقرًا، ومن بينك وبينه حجاب، قال النووي في «الأذكار» في أثناء كلامه على الزيارة: «ثم يتأخر ذراعًا آخر للسلام على أبي بكر وعمر رضي الله عنهما، ثم يرجع إلى موقفه الأول قبال وجه رسول الله ﷺ، فيتوسل به في حق نفسه، ويتشفع به، ويدعو لنفسه ولوالديه وأصحابه وأحبابه ومَن أحسن إليه، وللمسلمين، ويجتهد في إكثار الدعاء، ويغتنم هذا الموقف الشريف»(١).

وقال في «المواهب»: (فصل): «روى أبو الجوزاء عن عائشة رضي الله عنها: «قحط أهل المدينة قحطًا شديدًا فشكوا إليَّ، فقلت: انظروا قبرَ النبي ﷺ فاجعلوا منه كوة إلى السماء حتى لا يكون بينه وبين السماء سقفًا، ففعلو فمطروا حتى نبت العشب وسمنت الإبل»(٢).

وروى ابن أبي شيبة بإسناد صحيح من رواية أبي صالح السمان عن مالك الدار(٣) قال: أصاب الناسَ قحط في زمن عمر، فجاء رجل إلى قبر النبي ﷺ فقال: يا رسول الله استسق لأمتك فإنهم قد هلكوا، فأُتي الرجلُ في المنام، فقيل له: ائت عمر...» إلخ(٤)(٥).

وتقدم ذكر الفقهاء وأهل المناسك: أنه ينبغي للزائر أن يسأل لأهله وإخوانه الشفاعة، ويدعو لهم ولسائر المؤمنين.

وتقدم تفسير: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذ ظَّلَمُوٓاْ أَنفُسَهُمْ﴾ [النساء: ٦٤] الآية، ويأتي قريبًا، وقصة العتبي مشهورة.

في جمع الجوامع: «يجاب الدعاء في خمسة عشر موضعًا -وعد منها-: عند قبره

---

(١) «الأذكار» (ص٣٤٣ـ ٣٤٤).

(٢) رواه الدارمي (١٠٠).

(٣) في المخطوط: «الداري»، والمثبت من المصنف، وهو مالك بن عياض، قال في الإصابة (١٠/ ٤١٣): مالك بن عياض مولى عمر، هو الذي يقال له: مالك الدار، له إدراك.

(٤) سبق تخريجه (ص٢٢٦).

(٥) «المواهب اللدنية» (٤/ ٢٧٦).

عليه الصلاة والسلام». وتقدم قريبًا.

قال في «المواهب»: وقد اختلف في محل الوقوف للدعاء، فعند الشافعية: أنه قبالة وجهه، والأولى أن يستقبل القبلة قريبًا منه.

وأما ما نقله عن مالك: فقال ابن فرحون من المالكية: اختلف أصحابنا في محل الوقوف للدعاء؛ ففي «الشفاء»: قال مالك، وفي رواية ابن وهب: قال صاحب -وهو عبدالله، وهو من أفاضل علماء أهل مصر-: إذا سلم على النبي ﷺ يقف للدعاء ووجهه إلى القبر الشريف لا إلى القبلة، وقد سأل الخليفة المنصور مالكًا، فقال: يا أبا عبدالله أستقبل القبلة وأدعو أم أستقبل رسول الله ﷺ؟ فقال مالك: ولِمَ تصرف وجهك عنه، وهو وسيلتك ووسيلة أبيك آدم عليه السلام، بل استقبله، واستشفع به= يشفعك الله؛ قال تعالى: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذ ظَّلَمُوٓاْ أَنفُسَهُمْ جَآءُوكَ﴾ [النساء: ٦٤] الآية. انتهى كلام القاضي في «الشفاء»[١].

وقال مالك في «المبسوط»[٢]: لا أرى أن يقف عند القبر ويدعو، بل يسلم ويمضي. قاله ابن فرحون.

ولعله اختلاف قول، وإنما أمر المنصور بذلك؛ لأنه يَعلَم ما يدعو، أو يعلم آدابَ الدعاء بين يديه ﷺ، فأَمِن عليه من سوء الأدب فأفتاه بذلك، وأفتى العامة أن يسلموا وينصرفوا؛ لئلا يلقى وجهه الكريم ويتوسل به إلى الله العظيم فيما لا ينبغي الدعاء به، وفيما يكره أو يحرم، فمقاصد الناس مختلفة، وأكثرهم لا يقوم بآداب الدعاء؛ فلهذا أمرهم مالك بالسلام والانصراف»[٣]. انتهى.

قلت: وبذلك يجمع بين قولي مالك.

---

(١) «الشفا» (٢/ ٥٩٦).

(٢) هكذا العبارة في المخطوط، والشفا مطبوعًا (٢/ ٦٧٥)، ونسخة مخطوطة مقروءة على جماعة من العلماء.

(٣) «المواهب اللدنية» (٤/ ٥٨٩ ـ ٥٩٠).

وقال القواس في «حاشيته على الشفاء»: «فإن قلت: فما طريق الجمع بين الروايتين عنه؟ قلت: يجوز أن تكون إحداها متأخرة والأخرى متقدمة، كالقولين لإمام واحد، ويبقى العمل لأصحابه في الترجيح والنظر[١]». انتهى.

ونقل لنا من يوثق[٢] به عن أصحاب مالك: أن الراجح عندهم الدعاء قبالة وجهه الشريف. والله أعلم.

قال: (وقال أيضًا في «المبسوط» عن مالك: لا بأس لمن قدم من سفر أو خرج إليه: أن يقف على قبر النبي ﷺ ويصلي ويسلم عليه ويدعو له، ولأبي بكر، [وعمر، فقيل له][٣] إن ناسًا من أهل المدينة لا يقدمون من سفر ولا يريدونه، وهم يفعلون ذلك في اليوم مرة وأكثر، يأتون عند قبره فيسلمون عليه ويدعون ساعة، فقال: لم يبلغني هذا عن أحد من أهل الفقه ببلده[٤] لا من الصحابة ولا غيرهم، ولا يُصلِح آخرَ هذه الأمة إلا ما أصلح أولَها، ولم يبلغني عن أول هذه الأمة وصدرها أنهم كانوا يفعلون ذلك ويكررون المجيء إلى قبره، بل كانوا يكرهونه إلا من جاء من سفر أو أراده. انتهى).

أقول: كمل يا سارق! بعد ذلك في «الشفاء» الذي نقلت منه: «وقال ابن القاسم: ورأيت أهل المدينة إذا خرجوا منها أو دخلوها أتوا للقبر فسلموا، قال: وذلك رأي. قال الباجي: ففرق بين أهل المدينة والغرباء؛ لأنهم قصدوا ذلك، وأهلُ المدينة مقيمون بها لم يقصدوا القبر والتسليم»[٥]. انتهى.

وقال ابن القواس في «حاشيته»: وليس (على) هاهنا على بابها؛ إذ لا يجوز الوقوف على القبر مستعليًا عليه، وإن كان مذهب مالك جواز الجلوس على القبر. إلى أن قال: إلا

---

(١) في المخطوط: «وانظر».

(٢) في المخطوط: «يثق»، ولعل المثبت هو المراد، أو: «نثق».

(٣) ما بين المعقوفتين سقط من المخطوط، والمثبت من الرسالة المشروحة، والشفا (٢/ ٦٧٦).

(٤) في المخطوط: «ببلدة»، وفي الرسالة المشروحة: «في بلدنا»، وفي الشفا: «ببلدنا».

(٥) «الشفا» (٢/ ٦٧٦).

أني لا أظن أنه لا يرى بأسًا في الجلوس على قبر النبي ﷺ؛ لمحافظته على حرمته، وكذلك الوقوف عليه حقيقة، وإنما عبر به للقرب، أي: على بقعة قريبة منه.

وفي سوق هذه الحكاية عنه كراهةُ ذلك لأهل المدينة القاطنين بها، كما تقدم.

فإن قلت: قوله في «المبسوط» أولًا: «وليس على من دخل المسجد وخرج الوقوف على القبر»: لا يشعر فيه بالكراهة، وهذه تدل عليها مشددة؛ لأن قوله: «ويكره إلا من جاء من سفر»؟ قلت: لا منافاة؛ لأن الكراهة لا تمنع الجواز.

فإن قلت: فما مأخذ الكراهة؟ قلت: من جهة أن كثرة الملازمة على ذلك مع الإقامة تؤدي إلى تقليل الاحترام، ومثله كراهة المجاورة في البيت الحرام؛ ولأن الزيارة بعد البعد أدعى في تزايد الأشواق، وطلب الزائر من مزوره التلاق. انتهى.

وفي «الشفاء» أيضا قبل ذلك: «قال مالك في كتاب محمد: ويسلم على النبي ﷺ إذا دخل وخرج -يعني: في المدينة-، وفيما بين ذلك. قال محمد: وإذا خرج جعل آخر عهده الوقوف على القبر، وكذا من خرج مسافرًا»(١).

قال ابن القواس في «الحاشية»: «قال مالك في كتاب محمد: وسلم على النبي ﷺ إذا دخل وخرج. وفسره المصنف بقوله: في المدينة. وهو دال على استحباب ذلك في المسجد بطريق الأولى للقرب؛ ولهذا قال محمد المذكور: وإذا خرج جعل آخر عهده الوقوف بالقبر، وكذلك إذا خرج مسافرًا». انتهى.

وقال في «الشفاء» أيضًا: «قال نافع: كان ابن عمر يسلم على القبر، رأيته مائة مرة أو أكثر يجيء إلى القبر.

وقال فيه أيضًا بعد هذه: وقال مالك في «المبسوط»: وليس يلزم من دخل وخرج من أهل المدينة الوقوف بالقبر، وإنما ذلك للغرباء»(٢). انتهى.

---

(١) «الشفا» (٢/ ٦٧٣ ـ ٦٧٤).

(٢) «الشفا» (٢/ ٦٧١، ٦٧٥).

وقال في «شرح خليل»: «يسن زيارة القبور بلا حد[١] في المقدار من الأيام، وفي قدر المكث عندها، وفي التعيين؛ كيوم الجمعة، أو فيما يدعى، أو في الجميع»[٢]. انتهى.

فتبين أن في ذلك روايتين عند مالك، وأن مراده الفرق بين أهل المدينة وغيرهم، وتبين أنه لا يجب على من دخل الحرم أو خرج منه من أهل المدينة الوقوفُ على القبر، وتبين أنه لا إشكال في عدم الحرمة، وإنما النزاع هل يكره التكرار عند مالك لأهل المدينة، أو[٣] لا يكره كغيرهم؟ وتبين أن الصحيح عند أصحاب مالك: لا فرق بين أهل المدينة وغيرهم.

وقوله رضي الله عنه: «لم يبلغني»: لم يدل على عدم وروده؛ فإنه لم يُحِطْ بسنة رسول الله ﷺ، ولم يدَّعِ ذلك، بل نفاه عن نفسه، وكلامه -رحمه الله- للرشيد حين أراد يحمل الناس على الموطأ: مشهور، والظاهر أن الناس الذين[٤] فعلوه: فيهم من يقتدى به كما يقتدى بمالك، ولمَّا أنكر على من يقف عند القبر يوم الجمعة من العصر إلى الغروب قال ربيعة: دعُوه[٥] فإن للمرء ما نوى. وربيعةُ شيخ مالك. فتأمل.

وقال السيوطي في فضل المسجد الأقصى: «ويستحب لمن شاهد حضرته أن يقصد كل يوم زيارته والتمثل بحضرته والتشفع به»[٦].

وقد أجمع المسلمون على استحباب زيارة القبور؛ كما حكاه النووي، وأوجبها الظاهرية؛ فزيارته ﷺ مطلوبة بالعموم والخصوص، وقد صح عن عمر بن عبد العزيز أنه يبرد البريد إلى المدينة بالسلام إلى رسول الله ﷺ.

وقال ابن حبيب من المالكية: «ولا تدع زيارة قبره والصلاة في مسجده؛ فإن فيه من

---

(١) ظاهر المخطوط: «بل أخذ»، والمثبت من شرح مختصر خليل للخرشي.

(٢) «شرح مختصر خليل للخرشي» (٢/ ١٣٥).

(٣) في المخطوط: «و».

(٤) في المخطوط: «الذي».

(٥) في المخطوط: «دعوة».

(٦) «إتحاف الأخصا» (٢/ ٥٩).

الرغبة ما لا غناء لك ولا لأحد عنه»[١].

وأما أنت يا عبد العزيز: فاستغنيت بأقوال ابن عبد الوهاب في حياته، وتريد أن تستغني بزيارته والتردد إليه بعد وفاته، فهل قلت مرة في مدة حياتك لمن يسافر من عندك للمدينة أبلغ رسول الله ﷺ مني السلام؟ ما أظن ذلك، بل من قصد المدينة: فإن كان سُكْناها: كَفَرَ عندكم؛ كما وقع للصواغ، وقصتهم مشهورة تبهر العقول، وإن كان للتجار: فَسَقَ، وإن كان للزيارة: أشرك.

وأما زيارة قبر ابن عبد الوهاب: فالذي نقل لنا أن نساء العارض يترددون إليه، فضلًا عن الرجال، مع أن رسول الله ﷺ لعن زوارات القبور، لا قبره عليه السلام، فهل تجويزكم ذلك لنسائكم[٢]؛ لأنه نبي اليمامة؛ قياسًا على نبي تهامة؟!

قال: (وتلاوة الآية في قوله تعالى: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذ ظَّلَمُوٓاْ أَنفُسَهُمْ جَآءُوكَ﴾ [النساء: ٦٤]، والاستغفار بحضرة القبر، وإن قال [به][٣] جماعة من متأخري الفقهاء، كلهم[٤] لم يقل: يدعى صاحب القبر ولا يدعى الله به؛ إذ المحفوظ عنهم أن الميت والغائب لا يسئل منه شيء لا استغفار ولا غيره[٥]. واستغفارهم الله لا[٦] الرسول ﷺ، وحياته في قبره برزخية ولا تقتضي دعاءه، وأصحابُه أعلم بها منا، ولم يأت أحد منهم إلى القبر فيسأله أو يستغيث به).

أقول: ومن أنت أيها المدعي الإحاطة بأقوال الصحابة وأفعالهم؟!

قال أحمد: ومن ادَّعى الإجماع فهو كاذب[٧].

---

(١) ينظر: «إرشاد السالك» لابن فرحون (٢/ ٧٤٠).

(٢) في المخطوط: «نسائكم».

(٣) سقطت من المخطوط، والمثبت من الرسالة المشروحة.

(٤) في الرسالة المشروحة: «فهم لم يقولوا».

(٥) في المخطوط: «ولا غيرهم»، والمثبت من الرسالة المشروحة.

(٦) في المخطوط: «إلا».

(٧) «مسائل الإمام أحمد رواية عبدالله» (١٥٨٧).

قال في «الجوهر المنظم»: اعلم -وفقني الله وإياك لطاعته، وفهم خصوصيات نبيه، والمسارعة إلى مرضاته-: أن زيارته ﷺ مشروعة مطلوبة؛ بالكتاب، والسنة، وإجماع الأمة، والقياس:

أما الكتاب: فقوله تعالى: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذ ظَّلَمُوٓاْ أَنفُسَهُمْ جَآءُوكَ فَٱسْتَغْفَرُواْ ٱللَّهَ وَٱسْتَغْفَرَ لَهُمُ ٱلرَّسُولُ لَوَجَدُواْ ٱللَّهَ تَوَّابًا رَّحِيمًا﴾ [النساء: ٦٤]، دلت على حث الأمة على المجيء إليه ﷺ والاستغفار عنده، واستغفاره لهم، وهذا لا ينقطع بموته، ودلت أيضًا على تعليق وجدانهم الله توابًا رحيمًا بمجيئهم[١] واستغفارهم واستغفار الرسول لهم، فأما استغفاره فهو حاضر[٢] لجميع المؤمنين بنص قوله تعالى: ﴿وَٱسْتَغْفِرْ لِذَنۢبِكَ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ﴾ [محمد: ١٩]، وصح في مسلم عن بعض الصحابة أنه فهم من الآية ذلك، فإذا وُجد مجيئهم واستغفارهم: فقد تكملت الأمور الثلاثة الموجبة لتوبة الله ورحمته، وليس في الآية ما يُعيِّنُ تأخر استغفار الرسول عن استغفارهم، بل هي محتملة، والمعنى يدل أنه لا فرق بين[٣] تقدُّمه وتأخره؛ فإن القصد إدخالهم بمجيئهم واستغفارهم تحت من يشمله استغفار النبي ﷺ، هذا إن جعلنا: ﴿وَٱسْتَغْفَرَ لَهُمُ ٱلرَّسُولُ﴾ عطفًا على: ﴿فَٱسْتَغْفَرُواْ ٱللَّهَ﴾، أما إن جعلناه عطفًا على: ﴿جَآءُوكَ﴾: فلا يحتاج لذلك، كما إذا قلنا إن استغفاره ﷺ لأمته لا يتقيد بحال حياته كما دلت عليه الأحاديث الآتية، فلا يضر عطفه على: ﴿فَٱسْتَغْفَرُواْ ٱللَّهَ﴾، وإذا أمكن استغفاره لأمته بعد موته -وقد علم كمال رحمته وشفقته عليهم: فمعلوم أنه لا يترك ذلك لمن جاء مستغفرًا ربه؛ فحينئذ ثبت على كل تقدير أن الأمور الثلاثة المذكورة في الآية حاصلة لمن يجيء إليه ﷺ مستغفرًا في حياته وبعد وفاته، والآية -وإن وردت[٤] في قوم معينين في حال الحياة- تعم بعموم العلة كلَّ من وُجد فيه ذلك الوصفُ في

---

(١) يحتمل المخطوط: «لمجيئهم»، والمثبت من «الجوهر المنظم».

(٢) كذا في المخطوط، وفي «الجوهر المنظم»: «حاصل».

(٣) في المخطوط: «من»، والمثبت من «الجوهر المنظم».

(٤) في المخطوط: «ورد»، والمثبت من «الجوهر المنظم».

الحياة وبعد الموت، ولذلك فهم العلماء منها العمومَ للحالين[(١)]، واستحبوا لمن أتى إلى قبره ﷺ أن يقرأها[(٢)] ويستغفر الله، كما يأتي ذلك مع حكاية العُتْبِي التي ذكرها المصنفون في المناسك من جميع المذاهب والمؤرخون، وكلهم استحبوها للزائر، ورأوها [من][(٣)] آدابه التي يسن له[(٤)] فعلها.

ويستفاد من وقوع: ﴿جَآءُوكَ﴾ في خبر الشرط الدال على العموم: أن الآية طالبة للمجيء إليه مِن قُربٍ ومِن بُعدٍ، بسفر وبغير[(٥)] سفر. وقوله تعالى: ﴿وَمَن يَخْرُجْ مِنۢ بَيْتِهِۦ مُهَاجِرًا إِلَى ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ ثُمَّ يُدْرِكْهُ ٱلْمَوْتُ فَقَدْ وَقَعَ أَجْرُهُۥ عَلَى ٱللَّهِ﴾ [النساء: ١٠٠] معلوم عند من له أدنى مسكة من فرق[(٦)] العلم: أن من خرج لزيارة رسول الله ﷺ يصدق أنه خرج مهاجرًا إلى الله ورسوله؛ لما يأتي أن زيارته بعد وفاته كزيارته في حياته، وزيارته في حياته داخلة في الآية قطعًا، فكذلك بعد وفاته بنص الأحاديث الآتية.

وأما السنة: فما يأتي من الأحاديث.

وأما القياس: فقد جاء أيضًا في السنة الصحيحة المتفق عليها: الأمرُ بزيارة القبور، فقبر نبينا منها أولى وأحرى وأحق وأعلى، بل لا نسبة بينه وبين غيره؛ فقد ثبت أنه ﷺ زار أهل البيقع وشهداء أحد، فقبره أولى؛ لِما له من الحق ووجوب التعظيم، فليست زيارته إلا لتعظيمه والتبرك به، ولينالنا أعظم البركة والرحمة بصلاتنا[(٧)] وسلامنا عند قبره بحضرة الملائكة الحافين. إلى أن قال: والمعروف والواضح الجلي[(٨)] بين قبره وقبر غيره، ومن ثم

---

(١) في «الجوهر المنظم»: «للجائين».

(٢) في المخطوط: «يقربها»، والمثبت من «الجوهر المنظم».

(٣) ليست في المخطوط، والمثبت من «الجوهر المنظم».

(٤) في المخطوط: «لها»، والمثبت من «الجوهر المنظم».

(٥) في المخطوط: «ومن بغير»، والمثبت من «الجوهر المنظم».

(٦) في «الجوهر المنظم»: «ذوق».

(٧) في المخطوط: «لصلاتنا»، والمثبت من «الجوهر المنظم».

(٨) في «الجوهر المنظم»: «للفرق الواضح الجلي».

عم الندب للنساء والرجال، واختص فيما عدا ذلك بالرجال.

وأما إجماع المسلمين: فقد نقله جماعة من الأئمة حملة الشرع الذي عليهم المدار والمعول في نقل الخلاف والإجماع، وإنما الخلاف بينهم في أنها واجبة أو مندوبة لا غير[١]». انتهى.

قال في «المواهب»: «قال العلامة زين الدين ابن الحسين: ينبغي لكل مسلم اعتقاد كون زيارته ﷺ قربة؛ للأحاديث الواردة في ذلك، ولقوله تعالى: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذ ظَّلَمُوٓاْ أَنفُسَهُمْ﴾ [النساء: ٦٤] الآية؛ لأن تعظيمه ﷺ لا ينقطع بموته. ولا يقال: إن استغفار الرسول لهم إنما هو في حال حياته، وليست الزيارة كذلك= لِما أجاب به بعض الأئمة المحققين: أن الآية دلت على تعليق وجدان الله توابًا رحيمًا بثلاثة أمور: المجيء، واستغفاره، واستغفار الرسول، وقد حصل استغفار الرسول لجميع المؤمنين؛ لأنه ﷺ قد استغفر للجميع، قال تعالى: ﴿وَٱسْتَغْفِرْ لِذَنۢبِكَ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ﴾ [محمد: ١٩]؛ فبوجود مجيئهم، واستغفارهم: تكملت الأمور الثلاثة الموجبة لتوبة الله ورحمته[٢]».

وظاهر كتب الفقه والمناسك: أن تلاوة هذه الآية قال بها المتقدمون بين[٣] العلماء، وتقدم قريبًا في جواب مالك للخليفة المنصور.

وقال في «المواهب» أيضًا: «قد حكى جماعة منهم الإمام أبو نصر ابن الصباغ في «الشامل[٤]» الحكايةَ المشهورة عن العتبي -واسمه محمد بن عبدالله بن معاوية بن عمرو ابن عتبة بن أبي سفيان بن صخر بن حرب، وتوفي سنة ثمان[٥] وعشرين ومائتين-، وذكرها

(١) «الجوهر المنظم» (ص١٢ ـ ١٥).

(٢) «المواهب اللدنية» (٤/ ٥٧٢).

(٣) كذا في المخطوط.

(٤) في المخطوط: «الشمائل»، والمثبت من «المواهب اللدنية»، وهو الصواب كما هو مذكور في كتب التراجم.

(٥) في المخطوط: «ثمانون»، والمثبت من «المواهب اللدنية»، وهو واضح.

ابن النجار[١]، وابن عساكر، وابن الجوزي في «مثير الغرام الساكن» عن محمد بن حرب الهلالي[٢]: أتيت قبر النبي ﷺ، فزرته وجلست بحذائه، فجاء أعرابي فزاره، ثم قال: يا خير الرسل إن الله قد أنزل عليك كتابًا صادقًا قال فيه: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذ ظَّلَمُوٓاْ أَنفُسَهُمْ﴾ [النساء: ٦٤] الآية، وقد جئتك مستغفرًا من ذنبي، مستشفعًا بك إلى ربي، وأنشأ يقول:

يا خير من دفنت بالقاع أعظمه فطاب من طيبهن القاع والأكم

الأبيات[٣]. والمحفوظ عنهم أنه ﷺ سُئِل منه ما يقدر عليه؛ كالشفاعة.

قال في «المواهب» بعد أن ذكر كلامًا للقاضي عياض في «الشفاء»: ولا شك أن حياة الأنبياء عليهم الصلاة والسلام ثابتة معلومة مستمرة، ونبينا ﷺ أفضلهم، فإذا كان كذلك: فينبغي أن تكون أتم وأكمل من حياة سائرهم.

فإن قال سقيم الطبع رديء الفهم: لو كانت حياته ﷺ مستمرة ثابتة لما كان لرد روحه معنى، كما قال: «**رد الله عليَّ روحي**»[٤]= يجاب عن ذلك بوجوه: أحدها: أن هذا علامة ثبوت وصف الحياة دائما؛ لثبوت رد السلام دائمًا، فوصف الحياة لازم لرد السلام اللازم، واللازم يجب وجوده عند ملزومه، أو ملزوم ملزومه، [فوصف الحياة ثابت دائمًا؛ لأن ملزوم ملزومه][٥] ثابت[٦] دائمًا.

إلى أن قال: ومنها: أنه عبارة عن إقبال خاص والتفات روحاني يحصل من الحضرة النبوية إلى عالم الدنيا وقوالب الأجساد الترابية، وتنزيل إلى دائرة البشرية، حتى يحصل عند ذلك رد السلام، وهذا الإقبال يكون عامًّا شاملًا، حتى لو كان المسلمون في كل لمحة

---

(١) في المخطوط: «ابن النجاري».

(٢) في المخطوط: «اللألي»، والمثبت من «المواهب اللدنية»، ومصادر تخريج القصة.

(٣) سبق تخريجها (ص٢٣٩).

(٤) رواه أحمد (١٠٨١٥)، وأبو داود (٢٠٤١) من حديث أبي هريرة.

(٥) ما بين المعقوفتين سقط من المخطوط، والمثبت من «المواهب اللدنية».

(٦) في المخطوط: «ثابتًا»، والمثبت من «المواهب اللدنية».

أكثر من ألف ألف لوسعهم[١] ذلك الإقبال النبوي والالتفات الروحاني.

إلى أن قال: فنبينا ﷺ حيٌّ يصلي[٢] ويعبد ربه ويشاهده[٣]، ولا يزال في حضرة اقترابه، متلذذًا بسماع خطابه. وتقدم الجواب عن قوله تعالى: ﴿إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُم مَّيِّتُونَ﴾ [الزمر: ٣٠] في آخر الخصائص من المقصد الرابع.

وقد روى الدارمي عن سعيد بن عبد العزيز قال: «لما كان يوم الحرة لم يؤذن في مسجد النبي ﷺ، ولم يبرح سعيد بن المسيب في[٤] المسجد، وكان لا يعرف وقت الصلاة إلا بهمهمة يسمعها من قبر النبي ﷺ»[٥]. وذكر ابن النجار[٦] وابن زبالة بلفظ قال سعيد -يعني: ابن المسيب-: «لما حضرت الظهر سمعت الأذان في القبر، فصليت ركعتين، ثم سمعت الإقامة [فصليت الظهر، ثم مضى ذلك الأذان والإقامة][٧] في القبر المقدس لكل صلاة حتى مضت ثلاث ليال»[٨]، يعني: ليال أيام الحرة.

وقد روى البيهقي وغيره من حديثه ﷺ قال: «**الأنبياء أحياء في قبورهم يصلون**»[٩]. وفي رواية: «**إن الأنبياء لا يتركون في قبورهم بعد أربعين ليلة، ولكنهم يصلون بين يدي الله تعالى حتى ينفخ في الصور**»[١٠].

---

(١) في المخطوط: «لو سمعهم»، والمثبت من «المواهب اللدنية».

(٢) في المخطوط: «حتى يصل»، والمثبت من «المواهب اللدنية».

(٣) في المخطوط: «ومشاهده»، والمثبت من «المواهب اللدنية».

(٤) في «المواهب اللدنية»: «من».

(٥) الدارمي (١٠١).

(٦) في المخطوط: «النجاري»، والمثبت من «المواهب اللدنية».

(٧) ما بين المعقوفتين سقط من المخطوط، والمثبت من «المواهب اللدنية».

(٨) «الدرة الثمينة» (ص٢٢٤ ـ ٢٢٥).

(٩) رواه البزار (٦٨٨٨)، وأبو يعلى الموصلي في مسنده (٣٤٢٥)، والبيهقي في حياة الأنبياء في قبورهم (١).

(١٠) رواه الديلمي في الفردوس (٨٥٢)، والبيهقي في حياة الأنبياء في قبورهم (٤).

وكم لشواهد الحياة لهم في الصحيح[١]؛ منها: قوله ﷺ: «**مررت بموسى وهو قائم في قبره**»[٢]، وفي حديث أبي ذر في قصة المعراج: «أنه لقى الأنبياء في السموات، وكلموه وكلمهم»[٣][٤]. انتهى ملخصًا وتمامه فيها.

وأما قولك: (وأصحابه أعلم بها[٥]): فلأي[٦] شيء يتركون تفاسير أصحابه وهي عندكم، وتُسِرُّونها[٧] عن الناس، وتحملونهم على قول ابن عبد الوهاب؟!

قال: (وقد ثبت النهي عنه عليه الصلاة والسلام عن أن يُتخذ قبرُه عيدًا؛ قال أبو يعلى الموصلي في مسنده عن علي بن الحسين رضي الله عنهم، قال: «**لا تتخذوا قبري عيدًا، ولا بيوتكم قبورًا، فإن تسليمكم يبلغني أينما كنتم**». رواه أبو عبدالله محمد بن عبد الواحد المقدسي في مختاراته[٨]. وروى[٩] سعيد بن منصور في سننه عن أبي سعيد مولى المهري قال: قال رسول الله ﷺ: «**لا تتخذوا بيتي عيدًا، ولا بيوتكم قبورًا، وصلوا عليَّ حيثما كنتم؛ فإن صلاتكم تبلغني**»[١٠]. فقد روى هذا الحديث أبو داود عن أبي هريرة مرفوعًا، ورواه سعيد بن منصور في سننه من حديث الحسن بن الحسن بن علي رضي الله عنهم وكرم وجوههم، وهذان الحديثان -وإن كانا مرسلين- فهما حجة، يقويهما حديث

(١) الذي في المواهب اللدنية: «وله شواهد في صحيح مسلم».

(٢) رواه مسلم (٢٣٧٥) من حديث أنس بن مالك.

(٣) رواه البخاري (٣٤٩)، ومسلم (١٦٣).

(٤) «المواهب اللدنية» (٤/ ٥٨٣ ـ ٥٨٧).

(٥) في المخطوط: «به»، والمثبت من الرسالة المشروحة، ومما أثبته المؤلف سابقًا.

(٦) في المخطوط: «فلا».

(٧) في المخطوط: «تسيرونها».

(٨) رواه أبو يعلى الموصلي في مسنده (٤٦٩)، ومن طريقه الضياء في المختارة (٤٢٨).

(٩) في المخطوط: «ورواه»، والمثبت من الرسالة المشروحة.

(١٠) رواه عبد الرزاق في المصنف (٤٨٣٩) من رواية رجل يقال له سهيل عن الحسن بن علي، وأما حديث أبي هريرة المرفوع فقد رواه أحمد (٨٨٠٤)، وأبو داود (٢٠٤٢).

أبي هريرة المرفوع).

أقول: الحديث المرسل في الاحتجاج به تفصيل وخلاف معروف عند أهل الحديث، وليس كل مرسل حجة. سلَّمنا؛ لكن ما وجه احتجاجك؟ هل هو على منع زيارته عليه الصلاة والسلام وتحريمها -كما هو اعتقادك الفاسد-، وجعلها من الشرك الأكبر إذا كانت بسفر= فيأتي رد ذلك قريبًا -إن شاء الله-، أم على كون قبره الشريف صار عيدًا [أو][1] وثنًا يعبد -كما هو صريح كلامك الكاسد-= فهذا ممتنع لقوله عليه الصلاة والسلام: «**اللهم لا تجعل قبري وثنًا يعبد**»[2]، إلا إن كنت تعتقد أن دعاءه غير مقبول ولا يجاب! ويحك يا مغرور!

وإذا كان الشيطان أيس أن يعبد في جزيرة العرب: فهل يستطيع مَن في قلبه مثقال ذرة من إيمان أن يقول[3] عند قبره الشريف؟! وهل يليق هذا بمنصبه المنيف؟!

وما نقل عن أهل البيت تمسكًا بهذا الحديث ليس نهيًا عن أصل الزيارة، وإنما هو نهي لمن أتى على غير الوجه المشروع لها؛ بدليل قول الحسن بن الحسن بن عليٍّ رضي الله عنهم بعد نهيه: إذا دخلت المسجد فسلم عليه ﷺ[4]، ثم روى له الحديث المذكور، فالظاهر أنه رضي الله عنه ممن يقول بإيجازها دون تطويلها، وبدليل قول زين العابدين رضي الله عنه: إنه إذا جاء يسلم على النبي ﷺ.

وحينئذ اتضح أنه لا حجة فيما مر عن بعض أهل البيت، مع أن الحديث منازع في ثبوته، ولكن ثبوته هو الأصح، وكيف يتخيل فيهم أو في أحد من الخلف والسلف الذين[5] يعول عليهم ويقتدى: المنعُ من زيارته ﷺ، وهم -كبقية المسلمين- مجمعون على ندب

(١) الواو سقطت من المخطوط.

(٢) رواه مالك (٥٩٣) عن عطاء بن يسار مرسلًا.

(٣) كذا في المخطوط وبعدها تكرر: «أن يقول».

(٤) رواه إسماعيل القاضي في «فضل الصلاة على النبي» (٣٠).

(٥) في المخطوط: «الذي».

زيارة سائر الموتى، فضلًا عن زيارته ﷺ؟!

ومعنى ما روي عن عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه: «أنه كان يكره إتيان القبر المكرم» إنما هو من جهة الإجلال والخشية من الإكثار، على وفق ما تقدم عن مالك رضي الله عنه، وقد صح أنه ﷺ نزل منزلًا فجاءته شجرة تشق[1] الأرض حتى غشيته، ثم رجعت مكانها، فسئل رسول الله ﷺ؟ فقال: «**هي شجرة استأذنت ربها عز وجل أن تسلم على رسول الله ﷺ**»[2]، فإذا كان هذا حال الجمادات: فما بالك بمن رزقه الله الفهم عنه وعرفه عظيم قدره؟! انتهى.

وأما نهيه عليه الصلاة والسلام عن أن يجعل قبره عيدًا: يحتمل أنه للحث على كثرة الزيارة، ولا يجعل كالعيد الذي لا يأتي في العام إلا مرتين. والأظهر: أنه إشارة إلى النهي الوارد في الحديث الآخر: «**لا تجعلوا زيارة قبري عيدًا**»، من حيث الاجتماع له كهو للعيد، وقد كانت اليهود والنصارى يجتمعون لزيارة قبور أنبيائهم، ويشتغلون عندها باللهو والطرب، فنهى عليه السلام أمته من ذلك، وعن أن يتجاوزوا في تعظيم قبره ما أمروا به.

وقال الخفاجي في «شرح الشفاء»: «قوله: «لا تتخذوا قبري عيدًا»، قيل: كثرة الاجتماع عنده في يوم معين على هيئة مخصوصة، وقيل: المراد: لا تزوره[3] في العام فقط، بل أكثروا من الزيارة»[4]. انتهى.

ومعنى: «**لا تتخذوا قبري عيدًا، ولا بيوتكم قبورًا**»، قيل: كراهة الصلاة في المقبرة، أي: لا تجعلوا القبور محلًّا لصلاتكم كالبيوت، وقيل: لا تجعلوها كالقبور في أنَّ من صار إليها لا يصلي، وقيل: معناه: النهي عن دفن الموتى في البيوت. تأمل.

قال: (وفي الصحيحين من حديث أبي هريرة رضي الله عنه وأبي سعيد أن النبي ﷺ

---

(١) في المخطوط: «شق».

(٢) رواه أحمد (١٧٥٦٥) من حديث يعلى بن مرة الثقفي.

(٣) كذا في المخطوط.

(٤) ينظر: «نسيم الرياض» (٥/ ٨٢ ـ ٨٣).

قال: «**لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد: الحرام، والمسجد الأقصى، ومسجدي هذا**»(١)، وهو حديث ثابت باتفاق أهل العلم، يتلقى بالقبول، وهو وإن كان معناه: إلى مسجد من المساجد إلا إلى الثلاثة(٢) التي قد ذكرت، والسفر إلى هذه الثلاثة للصلاة فيها والدعاء والذكر وقراءة القرآن والاعتكاف الذي من الأعمال الصالحة، [و](٣) ما سوى هذه المساجد لا يشرع السفر إليه باتفاق أهل العلم، حتى مسجد قباء يستحب قصده من المكان القريب كالمدينة، ولا يشرع بشد الرحل إليه من بعيد، ولذلك كان النبي ﷺ يأتي إليه كل سبت(٤) ماشيًا وراكبًا، وكان ابن عمر يفعله كما في الصحيح(٥)؛ فإنه كما أسس على التقوى، فمسجده ﷺ أعظم في التأسيس على التقوى؛ كما ثبت في الصحيح عنه عليه الصلاة والسلام: أنه سئل عن المسجد الذي أسس على التقوى [فقال: «**مسجدي هذا**»(٦)، فكلا المسجدين أسس على التقوى](٧)، ولكن اختص مسجده بأنه(٨) أكمل في هذا الوصف من غيره، فكان يقوم في مسجده يوم الجمعة، ويأتي قباء يوم السبت، فإذا كان السفر إلى مسجد غير المساجد الثلاثة ممتنعًا شرعًا مع أن قصده لأهل مصره يجب تارة ويستحب أخرى، وقد جاء في قصد المساجد من الفضل ما لا يحصى: فالسفر إلى مجرد القبور أولى بالمنع.

ولا يغتر بكثرة العادات الفاسدة التي أحدثها الملوك وأشباههم، والأحاديثُ التي رواها الدارقطني في زيارة قبره ﷺ: كلها مكتوبة(٩) موضوعة باتفاق غالب أهل المعرفة، فهذا ابن

---

(١) رواه البخاري (١١٨٩)، ومسلم (١٣٩٧) من حديث أبي هريرة.

(٢) في المخطوط: «ثلاثة»، والمثبت من الرسالة المشروحة، ومما سيثبته المؤلف لاحقًا.

(٣) سقطت من المخطوط، والمثبت من الرسالة المشروحة.

(٤) في المخطوط: «سنة»، والمثبت من الرسالة المشروحة.

(٥) رواه البخاري (١١٩١)، ومسلم (١٣٩٩).

(٦) رواه مسلم (١٣٩٨) من حديث عبد الرحمن بن أبي سعيد الخدري عن أبيه.

(٧) ما بين المعقوفتين سقط من المخطوط، والمثبت من الرسالة المشروحة.

(٨) في المخطوط: «فإنه»، والمثبت من الرسالة المشروحة.

(٩) كذا في المخطوط، وفي الرسالة المشروحة: «مكذوبة».

الصلاح، وابن الجوزي، وابن عبد البر، وأبو القاسم السهيلي، وشيخه ابن العربي المالكي، والشيخ تقي الدين وغيرهم، ولم يجعلها في درجة الضعيف إلا القليل، ولذلك تفرد بها الدارقطني عن بقية أهل السنن، والأمة[١] كلهم يرون بخلافه.

وهل أجل حديث روي في هذا الباب من حديث[٢] أبي بكر البزار، ومحمد بن عساكر، حكاه أهل المعرفة بمصطلح الحديث؛ كالقشيري، والشيخ تقي الدين، وغيرهما.

وإنما رخص ﷺ في زيارة القبور مطلقًا بعد نهيه عنها؛ كما ثبت في الصحيح[٣]، لكن بلا شد رحل وسفر إليها؛ للأحاديث الواردة في النهي عن ذلك كما تقدم، وإذا وجد السفر المشروع لقصد مسجد الرسول ﷺ للصلاة فيه: دخلت زيارة القبر تبعًا؛ لأنها غير مقصودة استقلالًا، وحينئذ فالزيارة مشروعة مجمع على استحبابها[٤] بشرط عدم فعل محذور.

وما حكاه الغزالي -رحمه الله تعالى-، ومن أفتوا[٥] من متأخري الفقهاء من زيارة القبر: فمرادهم السفر المجرد عن فعل العبادة من الصلاة والدعاء عنده، بل يصلي ويسلم ويسأل الله له الوسيلة، ثم يسلم على أبي بكر، وعمر، ولا يقصد الصلاة عند القبر؛ لِلَعنِهِ ﷺ المتخذين قبور أنبيائهم مساجد).

أقول: انظروا -رحمكم الله- هذا الكلام الشنيع والاستدلال الشنيع، المستلزم لمنع الزيارة النبوية، وتفسيقه الأمة المحمدية؛ فإن الأمة ما زالت تزور قبره الشريف، ويأتون إليه من البلاد البعيدة من لدن مات [إلى][٦] يومنا هذا، قبل الحج وبعده، من غير نكير، فكان كالإجماع، ومن زعم أن هذا الجمع العظيم على تكرار الأزمنة مخطئون:

---

(١) في الرسالة المشروحة: «والأئمة».

(٢) العبارة في الرسالة المشروحة: «وأجلُّ حديث روي في هذا الباب حديث».

(٣) رواه مسلم (٩٧٧) من حديث عبدالله بن بريدة عن أبيه.

(٤) في المخطوط: «استحبابهما»، والمثبت من الرسالة المشروحة.

(٥) في الرسالة المشروحة: «وافقه».

(٦) ليست في المخطوط.

فهو المخطئ المحروم.

وأول ما نرد عليك من كلامك:

فمن ذلك قولك: (وهو إن كان معناه إلى مسجد[١] من المساجد إلا إلى الثلاثة التي قد ذكرت فالسفر إلى هذه للصلاة فيها)، فهذا ظاهر أن النهي عن السفر مختص بالمساجد غير هذا[٢] الثلاثة، ويبقى ما عدا[٣] المساجد كالمسكوت عنها، فليس في الحديث ما يدل على النهي عن الزيارة.

ومن ذلك قولك: (كان النبي ﷺ يأتي إلى مسجد[٤] قباء ماشيًا وراكبًا، وكذا ابن عمر)، فهذا دليل على شد الرحل لغير الثلاثة.

ومن ذلك: (كون مسجده أعظم في التأسيس على التقوى)، وهذا فيه دليل على أنه لا يعبد فيه الشيطان.

ومن ذلك قولك: (إنما رخص ﷺ في زيارة القبور مطلقًا بعد أن نهى عنها كما ثبت في الصحيح) فحيث ثبت في الصحيح الإطلاق، فلا يقبل تقييدك[٥] يا إمام الفساق، فلو فهمت معنى الإطلاق لم تورد هذا الكلام، سيما وقد خالفت في هذا التقييد[٦] جمهور الأمة، ويدل على ذلك قولك: (الذي هو من الأعمال الصالحة)، فمفهومه: أن زيارته ﷺ وفضيلة من زاره وسلم عليه من المسلمين، وكيف يسلم ويدع زائرُه زيارةَ قبره ﷺ سنة من سنن المسلمين مجمع عليها وفضيلة مرغب فيها[٧]؟!

---

(١) في المخطوط: «المسجد»، والمثبت من الرسالة المشروحة، ومما أثبته المؤلف سابقًا.

(٢) كذا في المخطوط.

(٣) ظاهر المخطوط: «عداه».

(٤) في المخطوط: «المسجد».

(٥) في المخطوط: «تقيدك».

(٦) في المخطوط: «التقيد».

(٧) كذا الجملة في المخطوط.

روي عن ابن عمر قال النبي ﷺ: «**من زار قبري وجبت له شفاعتي**»[١]، وعن أنس ابن مالك رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**من زارني في المدينة محتسبًا**[٢] **كان في جواري، وكنت له شفيعًا يوم القيامة**»[٣]، وفي حديث آخر: «**من زارني بعد موتي فكأنما زارني في حياتي**»[٤].

قال إسحاق بن إبراهيم الفقيه: «ومما لم يزل من شأن الحاج المرور[٥] بالمدينة، والقصد إلى الصلاة في مسجد رسول الله ﷺ، والتبرك بروضته ومنبره وقبره ومجلسه وملامس يديه وموطئ قدميه والعمود الذي كان يستند إليه وينزل إليه جبريل بالوحي فيه عليه[٦]، وبمن[٧] عَمَرَه وقصده من الصحابة وأئمة المسلمين، والاعتبار بذلك كله»[٨]. انتهى.

وقال حجة الإسلام الغزالي في كتاب آداب السفر من «الإحياء»: «ويدخل في جملة السفر لأجل العبادة: زيارة قبور الأنبياء، والتابعين، وسائر العلماء والأولياء، وكل من يتبرك بمشاهدته في حياته: يتبرك بزيارته بعد وفاته، ويجوز شد الرحل لهذا الغرض، ولا يمنع من هذا قوله ﷺ: «**لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد: المسجد الحرام، ومسجدي هذا،**

---

(١) سبق تخريجه (ص٢٣٩).

(٢) في المخطوط: «محسنًا»، والمثبت من الشفا، ومصادر التخريج.

(٣) رواه البيهقي في السنن الصغير (١٧٧١) عن أنس مرفوعًا، ولفظه: «من زارني إلى المدينة محتسبًا».

(٤) رواه الدارقطني (٢٦٩٤)، وأبو بكر الدينوري في المجالسة (١٣٠)، والبيهقي في «الشعب» (٣٨٥٥) عن رجل من آل حاطب عن حاطب بن أبي بلتعة.

(٥) في المخطوط: «المزور» وهو ثابت في بعض نسخ الشفا كما أشار في المطبوع لذلك، والمثبت من الشفا مطبوعًا، ونسخة مخطوطة مقروءة على جماعة من العلماء.

(٦) في المخطوط: «عليه فيه»، والمثبت من الشفا مطبوعًا، ومخطوطًا.

(٧) يحتمل المخطوط: «وعن»، والمثبت من الشفا مطبوعًا، ومخطوطًا.

(٨) ينظر: «الشفا» (٢/ ٦٦٩ ـ ٦٧٠).

والمسجد الأقصى»[١]؛ لأن ذلك في المساجد؛ فإنها متماثلة بعد هذه المساجد، وإلا فلا فرق بين زيارة قبور الأنبياء والأولياء والعلماء[٢]، وإن كانت تتفاوت في الفضل والدرجات تفاوتًا عظيمًا بحسب اختلاف درجاتهم»[٣]. انتهى.

وقال النووي في «الأذكار»: «(فصل في زيارة قبره ﷺ وأذكارها): اعلم أنه ينبغي لكل من حج أن يتوجه إلى زيارة قبر رسول الله ﷺ، سواء كان ذلك في طريقه أو لم يكن؛ فإن زيارته ﷺ من أهم القربات وأربح المساعي وأفضل الطلبات، فإذا توجه إلى الزيارة: أكثر من الصلاة عليه في طريقه، وإذا وقع بصره على أشجار المدينة وحرمها وما يعرف بها: زاد من ذلك، وسأل أن ينعمه[٤] بزيارته ﷺ وأن يسعده بها في الدارين، وليقل: «اللهم افتح عليَّ أبواب رحمتك، وارزقني في زيارة نبيك ﷺ ما رزقته أولياءك وأهل طاعتك.

إلى أن قال: فيتوسل به في حق نفسه، ويشفع[٥] إلى ربه، ويدعو لنفسه ولوالديه ولأصحابه ولأحبابه ومن أحسن إليه وسائر المسلمين، وأن يجتهد في إكثار الدعاء، ويغتنم هذا الموقف الشريف»[٦]. انتهى.

وتقدم كلام ابن حجر في «الجوهر المنظم»، قال[٧]: وفي «المواهب اللدنية»: «(الفصل الثاني في زيارة قبره الشريف ومسجده المنيف):

اعلم أن زيارة قبره الشريف من أعظم القربات، وأرجى الطاعات، والسبيل إلى أعظم الدرجات، ومن اعتقد غير هذا فقد انخلع من ربقة الإسلام، وخالف الله ورسوله

---

(١) سبق تخريجه (ص٣٣٩).

(٢) بعدها في «الإحياء»: «في أصل الفضل».

(٣) «إحياء علوم الدين» (٢/ ٢٤٧).

(٤) هذا ظاهر المخطوط، وفي «الأذكار»: «ينفعه».

(٥) في «الأذكار»: «ويتشفع به».

(٦) «الأذكار» (ص٣٤١ ـ ٣٤٤).

(٧) كذا في المخطوط، ولعلها زائدة؛ حيث إن النقل الآتي عن المواهب ليس في الجوهر المنظم.

وإجماع العلماء الأعلام، وقد أطلق بعض المالكية -وهو أبو[١] عمران الفاسي، كما ذكره في المدخل[٢]- عن تهذيب الطالب[٣] لعبد الحق: أنها واجبة، قال: لعله أراد وجوب السنة المؤكدة، وقال القاضي عياض: إنها سنة من سنن المسلمين[٤] مجمع عليها، ومرغب فيها، وروى الدارقطني من حديث ابن عمر رضي الله عنهما: أن رسول الله ﷺ قال: «**من زار قبري وجبت له شفاعتي**»[٥]. ورواه عبد الحق في أحكامه الوسطى والصغرى وسكت عنه[٦]، وسكوته[٧] على الحديث فيهما[٨] دليل على صحته.

وفي المعجم الكبير للطبراني قال: «**من جاءني زائرًا لا يعمل حاجة إلا زيارتي: كان حقًّا عليَّ أن أكون له شفيعًا يوم القيامة**». صححه ابن السكن[٩].

ويروى عنه ﷺ: «**من وجد سعة ولم يفد[١٠] إليَّ فقد جفاني**». ذكره ابن فرحون في منسكه، والغزالي في الإحياء، ولم يخرجه العراقي، بل أشار إلى ما أخرجه ابن النجار[١١] في تاريخ المدينة مما هو في معناه عن أنس بلفظ: «**ما من أحد من أمتي له سعة لم يزرني إلا**

---

(١) في المخطوط: «ابن»، والمثبت من «المواهب اللدنية».

(٢) في المخطوط: «الداخل»، والمثبت من «المواهب اللدنية».

(٣) في المخطوط: «المطالب»، والمثبت من «المواهب اللدنية»، وهو الصواب كما هو مذكور في ترجمة مؤلفه أبي محمد عبد الحق الصقلي.

(٤) في المخطوط: «المرسلين»، والمثبت من «المواهب اللدنية».

(٥) سنن الدارقطني (٢٦٩٥).

(٦) الأحكام الوسطى (٢/ ٣٤١)، والأحكام الصغرى (١/ ٤٦٧).

(٧) في المخطوط: «وبسكوته»، والمثبت من «المواهب اللدنية».

(٨) في المخطوط: «فيها»، والمثبت من «المواهب اللدنية».

(٩) سبق تخريجه (ص٢٣٩).

(١٠) يحتمل المخطوط: «يغد»، والمثبت من «المواهب اللدنية»، قال الزرقاني في «شرح المواهب» (١٢/ ١٨٠): بفتح الياء وكسر الفاء: يأت.

(١١) في المخطوط: «النجاري»، والمثبت من «المواهب اللدنية».

وليس له عذر»[١].

ولابن عدي في الكامل، وابن حبان في الضعفاء، والدارقطني في العلل وغريب مالك، وآخرين، كلهم عن ابن عمر مرفوعًا: «**من حج ولم يزرني فقد جفاني**»[٢]. ولا يصح، وعلى تقدير ثبوته فليتأمل قوله: «**فقد جفاني**»؛ فإنه ظاهر في حرمة ترك الزيارة؛ لأن الجفاء أذى، والأذى حرام بالإجماع، فتجب الزيارة؛ إذ إزالة الجفاء واجبة، وهي الزيارة؛ فالزيارة واجبة حينئذٍ، فمن تمكن من زيارته ولم يزره فقد جفاه، وليس من حقِّه علينا ذلك.

وعن حاطب أن رسول الله ﷺ قال: «**من زارني بعد موتي فكأنما زارني في حياتي، ومن مات في الحرمين**[٣] **بعث من الآمنين**». رواه البيهقي عن رجل من آل حاطب[٤].

وعن عمر رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**من زار قبري**» أو قال: «**من زارني كنت له شهيدًا أو شفيعًا**[٥]». رواه البيهقي، وغيره عن رجل من آل عمر لم يسمه عن عمر[٦].

وجاء أن عمر لمَّا صالح أهل بيت المقدس جاء كعب الأحبار فأسلم، ففرح به، وقال له: هل لك أن تسير معي إلى المدينة وتزور قبر النبي ﷺ ولتمتع بزيارته؟ قال: نعم[٧].

وصح[٨] ابن عمر رضي الله عنهما: «كان إذا قدم من سفر جاء إلى قبر النبي ﷺ

---

(١) «الدرة الثمينة» (ص٢١٩).

(٢) «المجروحين» لابن حبان (٣/ ٧٣)، و«الكامل» لابن عدي (٧/ ١٤)».

(٣) في «شعب الإيمان»، و«المواهب اللدنية»، و«شرح الزرقاني» (١٢/ ١٨١): «بأحد الحرمين».

(٤) سبق تخريجه (ص٣٤٢).

(٥) في «السنن الكبرى»، و«المواهب اللدنية»: «شفيعًا وشهيدًا»، وهو الظاهر من صنيع شارح المواهب حيث قال (١٢/ ١٨٢): (شفيعًا) لبعض الزائرين، (وشهيدًا) لآخرين.

(٦) السنن الكبرى (١٠٣٦٨).

(٧) «فتوح الشام» للواقدي (١/ ٢٣٥).

(٨) لعله سقط منه: «أن».

وسلَّم عليه، ثم على أبي بكر، ثم على أبيه»[١]. قال نافع: رأيته يفعل ذلك مائة مرة أو أكثر.

وعن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: **«من زارني محتسبًا إلى المدينة كان في جواري يوم القيامة»**. رواه البيهقي أيضًا[٢].

قال العلامة زين الدين ابن الحسين المراغي[٣]: وينبغي لكل مسلم اعتقاد كون زيارته قربة؛ للأحاديث الواردة في ذلك، ولقوله تعالى: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذ ظَّلَمُوٓاْ أَنفُسَهُمْ جَآءُوكَ فَٱسْتَغْفَرُواْ ٱللَّهَ وَٱسْتَغْفَرَ لَهُمُ ٱلرَّسُولُ لَوَجَدُواْ ٱللَّهَ تَوَّابًا رَّحِيمًا﴾ [النساء: ٦٤]؛ لأن تعظيمه ﷺ لا ينقطع بموته. وتقدم بتمامه قريبًا، إلى أن قال: وصح أن عمر بن عبد العزيز يبرد البريد للسلام على النبي ﷺ لا يقصد غير ذلك البتة[٤]، وذلك صدر في زمن التابعين، ولم ينكر ذلك أحد منهم. انتهى «من الجوهر المنظم»[٥].

ومن نذر الزيارة: وجبت عليه، كما جزم به ابن نجم من أصحابنا، وعبارته: إذا نذر زيارة قبره ﷺ لزمه الوفاء وجهًا واحدًا»[٦]. انتهى.

وقال في «الجوهر المنظم» على قوله تعالى: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذ ظَّلَمُوٓاْ أَنفُسَهُمْ جَآءُوكَ﴾: ويستفاد من وقوع جاؤوك في خبر[٧] الشرط الدال على العموم: أن الآية طالبة للمجيء من

---

(١) رواه عبد الرزاق في المصنف (٦٧٢٤)، وابن أبي شيبة في المصنف (١١٧٩٣)، والبيهقي في الكبرى (١٠٣٦٦).

(٢) السنن الصغير (١٧٧١).

(٣) ظاهر المخطوط: «المراغني»، والمثبت هو الصواب؛ قال الزرقاني في «شرح المواهب» (١٢/ ١٨٢): نسبة إلى بلد بصعيد مصر.

(٤) رواه البيهقي في الشعب (٣٨٦٩، ٣٨٧٠).

(٥) قوله: «انتهى من الجوهر المنظم» لعله مقحم كما نبهت عليه في أول النقل؛ حيث إنه ليس في الجوهر المنظم، وإنما هو من المواهب اللدنية.

(٦) «المواهب اللدنية» (٤/ ٥٧٠ _ ٥٧٤).

(٧) كذا في المخطوط، وفي «الجوهر»: «حيز».

بُعدٍ أو من قُربٍ، بسفر أو بغيره، وقوله تعالى: ﴿وَمَن يَخْرُجْ [مِنۢ بَيْتِهِۦ مُهَاجِرًا](١) إِلَى ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ ثُمَّ يُدْرِكْهُ ٱلْمَوْتُ﴾ [النساء: ١٠٠] الآية»(٢)، وتقدم بتمامه.

وقال في «المواهب» أيضًا: وللشيخ تقي الدين ابن تيمية هنا كلام شنيع عجيب، يتضمن منع شد الرحال للزيارة النبوية المحمدية، وأنه ليس من القرب، بل بضد ذلك، ورد عليه الشيخ تقي الدين السبكي في «شفاء السقام» فشفى صدور المؤمنين، وحكى الشيخ ولي الدين العراقي أنَّ والده كان معادلًا للشيخ زين الدين ابن رجب الحنبلي الدمشقي في التوجه إلى بلد الخليل عليه السلام، فلما دنوا من البلد قال: نويت الصلاة في مسجد الخليل عليه السلام؛ ليحترز عن شد الرحال على طريقة شيخ الحنابلة ابن تيمية، فقلت: نويت زيارة قبر الخليل عليه السلام. ثم قلت له: أمَّا أنت فقد خالفت النبي ﷺ [لأنه قال: «**لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد**»(٣)، وقد شددتَ الرحل إلى رابع، وأما أنا فاتبعتُ النبي ﷺ](٤)؛ لأنه قال: «**زوروا القبور**» فما قال: إلا قبور الأنبياء؛ فبهتَ»(٥). انتهى كلام «المواهب».

وفي حديث المعراج وصلى ﷺ في المدينة، وصلى عند قبر موسى، وصلى عند قبر الخليل عليه السلام.

وذكر أبو بكر ابن أبي شيبة عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**من صلى عليَّ عند قبري سمعته، ومن صلى عليَّ نائيًا بلغته**»(٦).

وقال عليه الصلاة والسلام: «**من جاءني زائرًا لا تعمله حاجة إلا زيارتي كان حقًا**

---

(١) سقطت من المخطوط.

(٢) «الجوهر المنظم» (ص١٤).

(٣) سبق تخريجه (ص٣٣٩).

(٤) ما بين المعقوفتين سقط من المخطوط، والمثبت من «المواهب اللدنية».

(٥) «المواهب اللدنية» (٤/ ٥٧٤ _ ٥٧٥).

(٦) رواه البيهقي في الشعب (١٤٨١).

عليَّ أن أكون له شفيعًا يوم القيامة»(١).

وفي «الجامع الصغير وشرحه الصغير»: «**من زارني**(٢) **في المدينة في حياتي وبعد موتي محتسبًا**»، أي: ناويًا بزيارته وجه الله «**كنت له شهيدًا و**(٣)**شفيعًا**». (هب) عن أنس والمؤلف [رمز](٤) لحسنه(٥).

وروى أبو داود في سننه عن النبي ﷺ أنه قال: «**ما من رجل يسلم عليَّ عند قبري إلا رد الله عليَّ روحي حتى أرد عليه السلام**»(٦)، فهو يرد السلام على من يسلم عند قبره، ويُبلِّغ سلامَ مَن سلم عليه من بعيد، كما في النسائي عنه أنه قال: «**إن الله وكَّل بقبري ملائكة يبلغوني**(٧) **من أمتي السلام**»(٨). ذكره تقي الدين ابن تيمية في رسالة ألفها في زيارة بيت المقدس، وفي منسكه روي عن رسول الله ﷺ: «**من زارني وزار أبي في عام واحد ضمنتُ له على الله الجنة**»، وضعف الثاني(٩).

وقال السيوطي في كتاب «إتحاف الأخصا في فضل المسجد الأقصى»: «ثم حصل القصد والتوجه إلى المدينة الشريفة المصطفوية لزيارة سيدي محمد ﷺ، وكان هذا القصد

---

(١) سبق تخريجه (ص٢٤٠).

(٢) في المخطوط: «زيارتي».

(٣) ظاهر المخطوط: «أو»، والمثبت من «التيسير».

(٤) سقطت من المخطوط، والمثبت من «التيسير».

(٥) «التيسير شرح الجامع الصغير» (٦/ ١٤٠ ـ ١٤١).

(٦) سبق تخريجه (ص٣٣٤)، وليس فيه: «عند قبري».

(٧) في المخطوط: «يبلغون».

(٨) لم أقف عليه، ولكن روى البزار في مسنده (١٤٢٥) من حديث عمار بن ياسر أن رسول الله ﷺ قال: «إن الله وكل بقبري ملكًا أعطاه أسماع الخلائق فلا يصلي عليَّ أحد إلى يوم القيامة إلا أبلغني باسمه واسم أبيه».

(٩) ينظر: «منسك شيخ الإسلام ابن تيمية» (ص٩٨).

المبارك هو القصد[١] الثاني؛ لما فيه حصول عوارف الفضل ولطيف المعاني، ووجوب الشفاعة لمن زار قبره، وانضمامه يوم القيامة إلى لوائه المقصود[٢] في المقام المحمود، وما[٣] أسعد من أدخله الله في تلك الزمرة، وإبلاغ السلام إلى الذات الشريفة النبوية المصطفوية شِفَاهًا وردُّه[٤] عليه بنفسه، والتمتع بين قبره ومنبره الشريف بما يجتنيه الزائر من ثمر العبادة في روضة أنسه المحفوفة من الله جل ثناؤه بالأنوار المشعشعة[٥] من نور حضرة قدسه، وتلك علامة الرضا، غير أنها من الله لم تحصل لغير موفق»[٦].

إلى أن قال رحمه الله تعالى: «على ذكر زيارة إبراهيم عليه السلام أقول: روى الحافظ أبو[٧] محمد القاسمُ ابنُ الحافظ أبي القاسم عليِّ بن حسن بن هبة الله بسنده إلى أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**لما أسري بي [إلى]**[٨] **بيت المقدس [مر بي]**[٩] **جبريل عليه السلام [إلى قبر إبراهيم الخليل]**[١٠] **قال: انزل وصلِّ ها هنا**»[١١]. الحديث.

وروى أبو الحسن[١٢] ابن عمر اللخمي بسنده إلى عبدالله بن الرفعة[١٣] إلى النبي ﷺ

---

(١) في «إتحاف الأخصا»: «قصدي».

(٢) في «إتحاف الأخصا»: «المعقود».

(٣) في المخطوط: «وأما»، والمثبت من «إتحاف الأخصا».

(٤) ظاهر المخطوط: «شغلها ورحمها»، والمثبت من «إتحاف الأخصا».

(٥) في المخطوط: «المشعشة»، والمثبت من «إتحاف الأخصا».

(٦) «إتحاف الأخصا» (١/ ٧٧ ـ ٧٨).

(٧) في المخطوط: «ابن»، والمثبت من «إتحاف الأخصا».

(٨) سقطت من المخطوط، والمثبت من «إتحاف الأخصا».

(٩) ما بين المعقوفتين سقط من المخطوط، والمثبت من «إتحاف الأخصا».

(١٠) ما بين المعقوفتين سقط من المخطوط، والمثبت من «إتحاف الأخصا».

(١١) انظر الأنس الجليل (١/ ١٣٩).

(١٢) في «إتحاف الأخصا»: «أبو الحسين».

(١٣) في «إتحاف الأخصا»: «إلى عبدالله بن سلامٍ رَفَعَه»

أنه قال: «**من لم يمكنه زيارتي فليزُر قبر أبي إبراهيم الخليل عليه السلام**»(١).

وروى أبو بكر ابن جماعة بن الطيب بسنده إلى كعب الأحبار الخبري قال(٢): «**أكثروا الزيارة إلى قبر رسول الله ﷺ، وأظهروا الصلاة وأكثروها عليه، وعلى صاحبيه أبي بكر وعمر**»(٣) ثم ذكر في هذا الباب أخبارًا كثيرة تدل على استحباب السفر لزيارة القبور أو جوازه.

وكتب مصنف «القاموس» إلى السلطان -أي: سلطان اليمن- يطلب منه التجهيز إلى بيت الله الحرام، وزيارة سيد الأنام، فقال في معرض جوابه: ولا يجمل(٤) بالمؤمن يمضي عليه أربع سنين لا يتجدد له شوق إلى بيت الله رب العالمين، وزيارة سيد المرسلين، وقد ثبت في الحديث النبوي ذلك، والعبد له ست سنين عن تلك المسالك، وقد غلب عليه الشوق، حتى جلَّ عمره(٥) عن الطوق.

إلى أن قال: وأيضا فمن عادات الخلفاء سلفًا وخلفًا أنهم يبردون(٦) البريد لتبليغ سلامهم إلى حضرة سيد المرسلين، فاجعلني -جعلني الله فداك-(٧) ذلك البريد، فلا أتمنى سواه(٨). انتهى.

وتقدم كلام ابن حجر في «الجوهر المنظم في زيارة القبر المكرم»، وفيه: اعلم -وفقني الله وإياك- أن زيارته مشروعة بالكتاب والسنة والقياس(٩). وتقدم كلامه.

---

(١) انظر الأنس الجليل (١/ ١٣٩).

(٢) في المخطوط: «إلى كعب الأحبار قال الحبر»، والمثبت من «إتحاف الأخصا».

(٣) «إتحاف الأخصا» (٢/ ٦٢ ـ ٦٣).

(٤) هذا ظاهر المخطوط، وهو الصواب كما في ترجمته في «الضوء اللامع».

(٥) في المخطوط: «عمرو»، والمثبت من «الضوء اللامع».

(٦) في المخطوط: «يردون»، والمثبت من «الضوء اللامع».

(٧) في المخطوط: «فجعلني الله فداك»، والمثبت من «الضوء اللامع».

(٨) ينظر: «الضوء اللامع» (١٠/ ٨٣ ـ ٨٤).

(٩) «الجوهر المنظم» (ص١٢).

إلى أن قال: قال بعض أئمة المالكية: إنها واجبة. قال غيره منهم: يعني: من السنن الواجبة، ويدل لذلك أحاديث صحيحة صريحة لا يشك فيها إلا من انطمس نور بصيرته؛ منها: قوله ﷺ: «**من زار قبري وجبت له شفاعتي**»(١) وفي رواية: «**حلت له شفاعتي**». صححه جماعة من أهل الحديث، والطعنُ في بعض رواته(٢) مردودٌ كما بيَّنه السبكي وأطال فيه، وقول البيهقي: «إنه منكر»= يجاب عنه: بأن معناه أنه تفرد به راويه(٣)، والفرد قد يطلق عليه ذلك؛ كما قاله أحمد في حديث دعاء الاستخارة مع أنه في الصحيحين، وقول الذهبي: «طرقه كلها لينة يقوي بعضها البعض»= لا ينافيه؛ لأن غايته أنه بتسليم ذلك حسنٌ، وهو يطلق عليه الصحة، كما بُيِّن في محله. قال: ومن أجودها بإسناد آخر(٤): «**من زارني بعد موتي فكأنما زارني في حياتي**»(٥). انتهى.

رواه -أعني: [الأول](٦)- الدارقطني، وابن السكن وصححه، بل قضية كلامه أنه مجمع على صحته بلفظ: «**من جاءني زائرًا لا تعمله حاجة إلا زيارتي كان حقًّا عليَّ أن أكون شفيعًا له يوم القيامة**»، وفي رواية: «**من جاءني زائرًا كان له حقًّا**(٧) **على الله عز وجل أن أكون له شفيعًا يوم القيامة**».

قال السبكي: وتبويب ابن السكن يدل على أنه فهم أن مراده بعد الموت، وإنما بعد الموت داخل في العموم.

والمراد بقوله: «**لا تعمله حاجة إلا زيارتي**»: اجتنابُ قصدِ ما لا تعلق له بالزيارة.

---

(١) سبق تخريجه (ص٢٣٩).

(٢) في المخطوط: «الطعن وفي رواية»، والمثبت من «الجوهر المنظم».

(٣) في المخطوط: «رواية»، والمثبت من «الجوهر المنظم».

(٤) في «الجوهر المنظم»: «ومن أجودها إسنادًا خبر».

(٥) سبق تخريجه (ص٣٤٢).

(٦) سقطت من المخطوط، والمثبت من «الجوهر المنظم».

(٧) كذا في المخطوط، وفي «الجوهر المنظم».

إلى أن قال: ويؤخذ من قوله: «**تعمله حاجة إلا زيارتي**» -الشاملِ لحالتي الحياة والموت، كما يأتي، وللمجيء من بُعدٍ ومن قُرب-: أنَّ تمحُّضَ القصدِ وتجردَهُ[1] للزيارة من غير أن يُضمَّ إليه قصدُ ذكر غيره قربةٌ عظيمة، ومرتبة شريفة، وأنه لا محذور فيه بوجه[2]، وهو كذلك، خلافًا لمن اتخذ إلهه هواه، حتى أضله وأعماه، وفي هوة[3] الشقاوة والعناد أهواه.

ومنها خبر أبي يعلى والدارقطني والطبراني والبيهقي وابن عساكر -وضعفاه-: «**من حج فزار قبري بعد موتي: كان كمن زارني في حياتي وصحبني**»[4]. فقول ابن عساكر: إن قوله: «**وصحبني**» تفرد به بعض رواته[5]= مردودٌ، والتشبيه بمن صحبه لا يقتضي المساواة من كل وجه، فلا ينافي خبر: «**لو أنفق أحدكم مثل أحدٍ ذهبًا**»[6] الحديث. وفي رواية أشار السبكي إلى صحتها: «**من حج فزارني في مسجدي بعد وفاتي كان كمن زارني في حياتي**».

ومنها خبر الدارقطني: «**من زارني إلى المدينة كنت له شفيعًا وشهيدًا**»[7]. اختلف في أحد رواته، وصوب أنه سفيان بن موسى، وثَّقه ابن حبان، ورد على من خطَّأ رواته بأن المعروف: «**من استطاع منكم أن يموت بالمدينة فليفعل**».

ومنها خبر أبي داود الطيالسي: «**من زار قبري**» أو قال: «**من زارني: كنت له شفيعًا أو شهيدًا، ومن مات بأحد الحرمين بعثه الله عز وجل في الآمنين يوم القيامة**»[8]. قال السبكي

---

(١) في المخطوط: «وبمجرده»، والمثبت من «الجوهر المنظم».

(٢) في المخطوط: «يوجهه»، والمثبت من «الجوهر المنظم».

(٣) في المخطوط: «هوا»، والمثبت من «الجوهر المنظم».

(٤) الدارقطني (٢٦٩٣)، والطبراني في الكبير (١٣٤٩٧)، والبيهقي في الكبرى (١٠٣٦٩)، وابن عساكر في إتحاف الزائر (ص٢٧ ـ ٢٨).

(٥) في المخطوط: «رواية»، والمثبت من «الجوهر المنظم».

(٦) رواه البخاري (٣٦٧٣)، ومسلم (٢٥٤١) من حديث أبي سعيد الخدري.

(٧) «علل الدارقطني» (١٣/ ٥٨).

(٨) مسند أبي داود الطيالسي (٦٥).

بعد ذكره تصحيح رجالهم[١] إلا واحدًا في طبقة التابعين: الأمر فيه قريب، فقول البيهقي: بسنده مجهول= مردودٌ، إلا أن يريد هذا الرجل، فقد قدمنا قرب الأمر فيه.

ومنها خبر العقيلي وغيره: «**من زارني متعمدًا**[٢] -أي: بأن لم يقصد غير زيارته، كما مر في خبر: «**من جاءني زائرًا لا تعمله حاجة إلا زيارتي**» الحديث-: **كان في جواري يوم القيامة، ومن سكن المدينة وصبر على بلائها: كنت له شهيدًا وشفيعًا يوم القيامة**»[٣]. وفيه إرسال، لكنه جيد، وتضعيفُ الأزدي [لبعض رواته مردودٌ بتوثيق ابن حبان له، وهو أعلم من الأزدي][٤] وأثبت.

ومنها: خبر الدارقطني وغيره بسند فيه مجهول بيَّنه غيرهم ممن وثقه ابن حبان: «**من زارني بعد موتي فكأنما زارني في حياتي، ومن مات بأحد الحرمين بعث من الآمنين يوم القيامة**»[٥].

ومنها خبر الأزدي: «**من حج حجة الإسلام وزار قبري وغزا غزوة، وصلى في بيت المقدس: لم يسأله الله عز وجل فيما افترض عليه**»[٦]. وفيه مجهول وضعيف.

ومنها خبر ابن مردويه: «**من زارني بعد موتي فكأنما زارني وأنا حيٌّ، ومن زارني كنت له شهيدًا وشفيعًا يوم القيامة**»[٧]. وفي سنده خالد بن زيد، فإن كان العمري: فهو منكر الحديث كما قال ابن حبان.

ومنها خبر أبي عوانة وابن أبي الدنيا: «**من زارني بالمدينة محتسبًا كنت له شهيدًا يوم**

---

(١) في «الجوهر المنظم»: «رجاله».

(٢) في المخطوط: «معتمدًا»، والمثبت من «الجوهر المنظم».

(٣) «الضعفاء الكبير» (٤/ ٣٦٢).

(٤) ما بين المعقوفتين سقط من المخطوط، والمثبت من «الجوهر المنظم».

(٥) سبق تخريجه (ص٣٤٢).

(٦) ينظر: «لسان الميزان» (٢٢٦٥).

(٧) ينظر: «خلاصة الوفا» للسمهودي (١/ ٣٣٦).

القيامة»[(١)] وفي رواية: «**أو شفيعًا**». وفي سنده -كالذي بعده- مَن ضعَّفه أبو حاتم الرازي، ولكن وثقه ابن حبان.

ومنها خبر البيهقي: «**من مات بإحدى الحرمين بعث من الآمنين يوم القيامة، ومن زارني محتسبًا إلى المدينة كان في جوارنا يوم القيامة**»[(٢)]. وأُعل بالانقطاع.

ومنها خبر ابن النجار: «**من زارني ميتًا فكأنما زارني حيًّا، ومن زار قبري وجبت له شفاعتي يوم القيامة، وما من أحد من أمتي له سعة ثم لم يزرني فليس له عذر**»[(٣)]. أشار الذهبي إلى ضعفه بالنسبة لما فيه من الزيادة، على ما مر.

ومنها خبر العقيلي: «**من زارني في مماتي كان كمن زارني في حياتي، ومن زارني حتى ينتهي إلى قبري كنت له يوم القيامة شهيدًا، أو قال: له شفيعًا**»[(٤)]. وفيه تفرد ونكارة.

ومنها خبر الديلمي في مسند الفردوس: «**من حج إلى مكة ثم قصدني في مسجدي كُتبتْ له حجتان مبرورتان**»[(٥)]. وفي سنده ضعف ومجهول.

ومنها خبر عليٍّ يرفعه إلى النبي ﷺ بسند فيه ضعيف[(٦)] وانقطاع: «**من زار قبري بعد موتي فكأنما زارني في حياتي، ومن لم يزر قبري فقد جفاني**»[(٧)].

وجاء عنه بسند ضعيف: «**من زار قبر**[(٨)] **رسول الله كان في جوار رسول الله ﷺ**»[(٩)].

---

(١) ينظر: «تاريخ جرجان» للسهمي (ص٢٢٠)، و«شعب الإيمان» (٣٨٦٠).

(٢) سبق تخريجه (ص٢٤٠).

(٣) «الدرة الثمينة» (ص٢١٩).

(٤) «الضعفاء الكبير» (٣/ ٤٥٨).

(٥) لم أقف عليه في الفردوس. ينظر: «خلاصة الوفا» للسمهودي (١/ ٣٣٨).

(٦) في «الجوهر المنظم»: «ضعف».

(٧) ذكره ابن النجار في «الدرة الثمينة» (ص٢١٩)، وابن عساكر في «إتحاف الزائر» (ص٢٨).

(٨) في المخطوط: «قبري»، والمثبت من «الجوهر المنظم».

(٩) عزاه السمهودي في «خلاصة الوفا» (١/ ٣٤٠ ـ ٣٤١) لابن عساكر.

ومنها بسند فيه متهم، ويحتمل الإرسال: «**من أتى المدينة زائرًا إليَّ وجبت له شفاعتي يوم القيامة، ومن مات بإحدى الحرمين بعث آمنًا**»(١).

ثم هذه الأحاديث إما صريحة -وهي الأكثر-، أو ظاهرة في ندبٍ بل تأكدِ زيارته ﷺ حيًّا وميتًا، للذكر والأنثى، الآتيين من قُربٍ أو بُعدٍ، فيستدل بها على فضيلة شد(٢) الرحل لذلك، وندب السفر للزيارة، حتى للنساء اتفاقًا؛ كما أخذه الريمي من قولهم: تسن الزيارة لكل حاج. وبحث غيره: أن قبور الصالحين والشهداء كذلك، ووجه شمول الزيارة للسفر: أنها تستدعي الانتقال من مكان الزائر إلى مكان المزور، كلفظ المجيء الذي نصت عليه الآية الكريمة، فالزيارة إما نفس الانتقال من مكان إلى مكان، وإما الحضور بقصد(٣) المزور من مكان آخر، على كُلٍّ فالانتقال الشامل للسفر من قرب ومن بعد، فلا بد منه في تحقق معناها، فإذا كانت كل زيارة قربةً: كان كل سفر إليها قربة، وقد صح خروجه ﷺ لزيارة قبور أصحابه بالبقيع وبأُحد، فإذا ثبت مشروعية الانتقال إلى قبر غيره ﷺ: فقبره أولى وأحرى.

والقاعدة المتفق عليها: أن وسيلة القربة المتفق عليها: قربةٌ، أي: من حيث إيصالها إليها، فلا ينافي أنه قد يضمر(٤) إليها محرم من جهة أخرى؛ كمشي في طريق مغصوب= صريحةٌ في أن السفر للزيارة قربةٌ [مثلها، وزعمُ أن الزيارة قربةٌ في حق القريب فقط= افتراءٌ على الشريعة الغراء، فلا يعول عليه، ولا ينافي ما تقرر أن كل سفر للزيارة قربة](٥) قولُ الأصوليين: والأمر بالماهية الكلية ليس أمرًا(٦) بجزء معين من جزئياتها، بل بجزء لا بعينه؛

---

(١) ذكره السبكي في «شفاء السقام» (ص٤٠) عن يحيى بن الحسن العقيقي في كتابه «أخبار المدينة»، ويحيى هذا توفي (٢٧٧هـ) ترجم له الزركلي في الأعلام (٨/ ١٤٠).

(٢) في المخطوط: «يشد»، والمثبت من «الجوهر المنظم».

(٣) كذا في المخطوط، وفي «الجوهر المنظم»: «عند».

(٤) في «الجوهر المنظم»: «ينضم».

(٥) ما بين المعقوفتين سقط من المخطوط، والمثبت من «الجوهر المنظم».

(٦) في المخطوط: «أمر».

لأنه لا يتحقق الإتيان بالكلي بدونه، وهو مخير في تعيين ذلك الجزء، فإذا أتى بجزء معين خرج[١] عن عهدة الأمر؛ وذلك لأن ذلك المعين وإن لم يكن مأمورًا به لأنه مخير فيه، لكنه قربة وطاعة لأنه فعل لامتثال[٢] الأمر، فكل سفر يقع بقصد الزيارة فقط: قربة؛ لكونه موصلًا لقربة، وبه تحصل أداء المأمور[٣] به؛ لأن الأمر إنما يتعلق بكلي، وهذا جزئي، فالقربة تصدق على الكلي والجزئي، والطلب يتعلق بالكلي، والسفر المعين وسيلة للزيارة وليس شرطًا، ومطلق السفر للزيارة وسيلة وشرط، ومطلق[٤] السفر شرط، وقد لا يقصد به التوسل فلا يسمى وسيلة.

وبما تقرر علم أن كون الفعل قربة أعم من كونه مأمورًا به، وأن الزيارة[٥] [إذا][٦] كانت مندوبة[٧] في حق البعيد، والسفر شرط لها= كان مندوبًا اتفاقًا، وأما خلاف الأصوليين في أن الأمر بالشيء أمر بما لا يتم إلا به أو لا= فلا يجري[٨] في المندوب؛ لما تقرر أن كون الفعل قربة أعم من كونه مندوبًا.

وتحقيق ذلك الخلاف: أن ما لا يتم المأمور إلا به ينقسم إلى: شرط في وجوده، أو سبب له، وهذا يعبر عنه بالمقدمة، الجمهور[٩] على أنه مأمور به، واجب بوجوب المقصد، وخالف قوم في الشرط، وقوم في الشرط والسبب، فإن لحظوا أن اللفظ قاصر عن الدلالة

---

(١) ظاهر المخطوط: «جزع»، والمثبت من «الجوهر المنظم».
(٢) في المخطوط: «الأمثال»، والمثبت من «الجوهر المنظم».
(٣) في المخطوط: «تحصل أن مأمور»، والمثبت من «الجوهر المنظم».
(٤) في المخطوط: «مطلق»، والمثبت من «الجوهر المنظم».
(٥) في المخطوط: «للزيارة»، والمثبت من «الجوهر المنظم».
(٦) سقطت من المخطوط، والمثبت من «الجوهر المنظم».
(٧) في المخطوط: «منذورة»، والمثبت من «الجوهر المنظم».
(٨) في المخطوط: «يجزئ»، والمثبت من «الجوهر المنظم».
(٩) في «الجوهر المنظم»: «والجمهور».

عليه: فقريبة[١]؛ لأنه لا يمنع عدم دلالة غيره كالعقل، فلا ينفي[٢] كون مقدمة المأمور مأمورًا بها لدليل عقلي. وإن لاحظوا أنه إذا ترك يعاقب على ترك المقصود خاصة دون المقدمة: فقريبة[٣] أيضًا، لكنه إنما ينفي الوجوب، لا الندب الذي كلامنا فيه. ومن قال: إن المشروط الذي ورد الأمر به مطلقًا لا يجب إلا عند وجود شرطه: فقد شذ وخالف الأئمة من غير دليل.

وإلى ما هو تابع يشترط[٤] العلم بوجود المأمور؛ كغسل جزء من الرأس للعلم بغسل الوجه. والخلاف في هذا أقوى، وليس مما نحن فيه.

إلى أن قال: وأما تخييل بعض المجرمين أن منع الزيارة والسفر إليها من باب المحافظة على التوحيد، وأن فعلها مما يؤدي إلى الشرك: فهو تخييل باطل دال على غباوة متخيله[٥]؛ لأن المؤدي لذلك هو اتخاذ القبور مساجد أو السكون[٦] عليها وتصوير الصور فيها، كما ورد في الأحاديث الصحيحة، بخلاف الزيارة والسلام والدعاء، وكل عاقل يعلم الفرق بينهما، ويتحقق أن النوع الثاني إذا فعل مع المحافظة على آداب الشريعة لا يؤدي إلى محذور البتة، وأن القائل بمنع[٧] ذلك جملة سدًّا للذريعة: متقولٌ على الله عز وجل ورسوله.

وهنا أمران لا بد منهما:

أحدهما: وجوب تعظيم النبي ﷺ، ورفع رتبته عن سائر الخلق.

---

(١) هذا ظاهر المخطوط، وفي «الجوهر المنظم»: «فقريب».

(٢) في المخطوط: «فلا ينبغي»، والمثبت من «الجوهر المنظم».

(٣) هذا ظاهر المخطوط، وفي «الجوهر المنظم»: «فقريب».

(٤) في «الجوهر المنظم»: «بشرط».

(٥) في المخطوط: «تخلية»، والمثبت من «الجوهر المنظم».

(٦) في «الجوهر»: «والعكوف».

(٧) في المخطوط: «يمنع»، والمثبت من «الجوهر المنظم».

والثاني: إفراد الربوبية، واعتقاد أن الرب تعالى منفرد بذاته وصفاته وأفعاله عن جميع الخلق.

فمن اعتقد في مخلوق مشاركة الباري في شيء: فقد أشرك، ومن قصر بالرسول عن شيء من رتبته: فقد عصى وكفر، ومن بالغ في تعظيمه بأنواع التعظيم، ولم يبلغ به ما يختص بالباري تعالى: فقد أصاب الحق، وحافظ على جانب الربوبية والرسالة جميعا.

وذلك هو القول الذي لا إفرط فيه ولا تفريط[١]. انتهى كلام «الجوهر المنظم».

وإن[٢] كلام الفقهاء وأهل المناسك السابقين والمتأخرين: فهو صريح في استحباب شد الرحال لزيارته ﷺ، على الصحيح الذي لا يمكن العدول عنه.

قال في «الإقناع وشرحه» في القصر: «ويترخص إن قصد مشهدًا أو قصد مسجدًا ولو غير الثلاثة، أو قصد قبر نبي أو غيره؛ كولي. وحديث: «**لا تشدوا الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد**»[٣]، أي: لا يطلب ذلك، فليس نهيًا عن شدها لغيرها، خلافًا لبعضهم؛ لأنه عليه السلام كان يأتي قباء راكبًا وماشيًا[٤]، ويزور القبور، وقال: «**زوروها فإنها تذكر الآخرة**»[٥][٦].

وفيه أيضا: يسن لذَكَرٍ زيارة قبر مسلم. نص عليه الإمام، وحكاه النووي إجماعًا؛ لحديث: «**كنت نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها فإنها تذكر الآخرة**». قال أبو هريرة رضي الله عنه: زار رسول الله ﷺ قبر أمه فبكى وأبكى من حوله، وقال: «**استأذنت ربي أن أستغفر لها فلم يأذن لي، واستأذنت أن أزورها فأذن لي، فزوروا القبور، فإنها تذكركم الآخرة**». متفق

---

(١) «الجوهر المنظم» (ص١٧ ـ ٢٧).

(٢) كذا في المخطوط.

(٣) سبق تخريجه (ص٣٣٩).

(٤) سبق تخريجه (ص٣٣٩).

(٥) سبق تخريجه (ص٣٤٠).

(٦) «كشاف القناع» (١/ ٥٠٥ ـ ٥٠٦).

عليه[١]. بلا سفر»[٢]. انتهى. يعني: وبه يباح.

قال في «الغاية»: «ويسن لرجل زيارة قبر مسلم بلا سفر، وبه يباح»[٣].

وقال في «الإنصاف» عن الموفق: الصحيح جوازه، والحديث محمول على نفي الفضيلة. وكذا قال في «حاشية المنتهى»[٤].

وقال في «الغاية» أيضًا: «والقصر أفضل لمن نوى سفرًا مباحًا ولو عصى فيه، أو زيارة قبور، أو نزهة وفرجة»[٥].

وقال أيضًا: فصل: «ويسن زيارة قبر النبي ﷺ. إلى أن قال: ويسن زيارة مشاهد المدينة»[٦].

وقال في «المنتهى» في القصر: «(من نوى سفرًا مباحًا). قال منصور في «شرحه»: أي: ليس حرامًا ولا مكروهًا، واجبًا كالحج أو جهاد متعينين، أو مسنونًا كزيارة رحم، أو مستوي الطرفين كتجارة (ولو) كان (نزهة أو فرجة)، أو قصد مشهدًا، أو قبر نبي، أو مسجدًا غير الثلاثة ونحوها»[٧]. انتهى.

وفيه أيضًا في الحج: (و)يستحب له (زيارة قبر النبي ﷺ وقبر صاحبيه رضي الله عنهما). قال في «شرحه» بعد أن ذكر حديث الدارقطني: قال أحمد في رواية عبدالله بن زيد

---

(١) رواه مسلم (٩٧٦)، ولم أقف عليه عند البخاري.

(٢) «كشاف القناع» (٢/ ١٥٠).

(٣) «غاية المنتهى» (١/ ٢٨٥)، وقوله: «وبه يباح» سقط من المطبوع، وهو ثابت في مطبوعة «مطالب أولي النهى» (١/ ٩٣١).

(٤) «الإنصاف» (٧/ ٥٨٦)، و«إرشاد أولي النهى» (١/ ٢٩٧).

(٥) «غاية المنتهى» (١/ ٢٣١).

(٦) «غاية المنتهى» (١/ ٤٣٤، ٤٣٥).

(٧) «دقائق أولي النهى» (١/ ٢٩٢).

ابن قسط[١] عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «**ما من أحد يسلم عليَّ عند قبري إلا ردَّ اللهُ عليَّ روحي حتى أرد عليه السلام**»[٢][٣]. انتهى.

وقال في «الإقناع»: فصل: وإذا فرغ من الحج استحب له زيارة قبر النبي ﷺ وقبر صاحبيه رضي الله عنهما. قال الشارح: قال ابن نصر الله: مِن لازم استحباب زيارة قبره: استحبابُ شد الرحال إليها؛ لأن[٤] زيارته للحاج بعد حجه لا تمكن بدون شد الرحال، فهذا كالصريح في استحباب شد الرحال لزيارته عليه السلام[٥]. انتهى كلام الشارح.

وفي «حاشية ابن عوض»: «أما شد الرحال فمباح، وقد تقرر أن المباح يصير مستحبًّا وطاعة بالنية الصالحة». انتهى.

وقال أحمد رضي الله عنه: «إذا حج الذي لم يحج -يعني: من غير طريق الشام- لا يأخذ على طريق المدينة؛ لأني أخاف أن يحدث به حادث، فينبغي أن يقصد مكة من أقصد الطريق، ولا يتشاغل بغيره، وإن كان الحج تطوعًا بدأ بالمدينة. قال ابن نصر الله[٦]: في هذا [أن][٧] الزيارة أفضل من حج التطوع، وأن حج الفرض أفضل منها»[٨]. انتهى.

قال في «الإنصاف»: «ويستحب زيارة قبر النبي ﷺ وقبر صاحبيه، هذا المذهب، وعليه الأصحاب قاطبة متقدمهم ومتأخرهم»[٩]. انتهى.

---

(١) كذا في المخطوط، وفي المسند، وسنن أبي داود: «يزيد بن عبدالله بن قسيط».

(٢) سبق تخريجه (ص٣٣٤)، وليس فيه: «عند قبري».

(٣) «معونة أولي النهى» (٤/ ٢٤٦).

(٤) في المخطوط: «من»، والمثبت من «كشاف القناع».

(٥) «كشاف القناع» (٢/ ٥١٥).

(٦) ليست في المخطوط.

(٧) سقطت من المخطوط، والمثبت من «كشاف القناع».

(٨) ينظر: «كشاف القناع» (٢/ ٥١٥).

(٩) «الإنصاف» (٩/ ٢٧٣).

أقول: بل عليه الأئمة الأربعة كما تقدم.

وقال في «الإفصاح»: «واتفقوا على زيارة قبر المصطفى عليه الصلاة والسلام»(١)، ويسن أيضًا زيارة مشاهد المدينة والبقيع، ومن عُرف قبرُه كإبراهيم عليه السلام وعثمان والعباس والحسن وأزواجه وشهداء أحد وبيت المقدس.

وتقدم كلام المالكية والشافعية في ذلك المعنى.

ولله در القائل -وهو راشد بن خنين الحنفي- يلمح بابن عبد الوهاب:

وكن قاصدًا بالسير منك زيارة ... لمن حلها رغما لأنف الممارق(٢)

فمن قال: لا تشدد رحالك نحوه ... على القصد لا(٣) في ضمن شيء مطابق

فقد خالف الإجماع منه ضلالة ... فسحقًا لمن يتبع ضلالات مارق

فزر قبره إن الزيارة سنة ... على كل مشتاق إليه وشائق

وظاهره: أن من عُرف قبره من الأنبياء عليهم السلام أو من الصحابة أو من الأولياء بمكانه= أن يستحب زيارته ولو بسفر؛ لما قدمناه أن المباح يصير مستحبًّا بالنية الصالحة.

وأيضًا فالأحاديث الصحيحة الواردة في زيارة القبور مطلقًا، وفسرها بفعله عليه الصلاة والسلام؛ لأنه كان يأتي قباء ماشيًا وراكبًا، وكان ابن عمر كذلك يفعله.

وأيضًا فهذا الذي مشت عليه الأمة المحمدية سلفًا وخلفًا كما قدمنا.

وأما حديث: «**لا تشدوا الرحال**»(٤) إلخ: فهو حديث ثابت، لكن الخلاف في فهم معناه، والعلة من فهمكم.

---

(١) «الإفصاح» (١/ ٥٣٠).

(٢) كذا في المخطوط، وفي ديوانه: «المماذق».

(٣) في ديوانه: «بل».

(٤) سبق تخريجه (ص٣٣٩).

قال النووي في «شرح مسلم»: «اختلف العلماء في شد الرحال وإعمال المطي إلى غير المساجد الثلاثة؛ كالذهاب إلى قبور الصالحين وإلى المواضع الفاضلة، الصحيح عند أصحابنا وهو ما اختاره إمام الحرمين والمحققون: أنه لا يحرم ولا يكره، قالوا: والمراد: أن الفضيلة التامة إنما هي في شد الرحال إلى هذه[(١)] خاصة»[(٢)]. انتهى.

فظاهره: أن في شد الرحال إلى غير هذه= الفضيلة، لكن غير تامة، وظاهره أيضًا: أن الكلام في غير قبره ﷺ بل وفي غير قبور الأنبياء.

وقال النووي أيضا في مواضع أخر من هذا «الشرح»: «وفي هذا الحديث فضيلة هذه المساجد الثلاثة وفضيلة شد الرحال إليها؛ لأن معناه عند الجمهور: لا فضيلة في شد الرحال إلى مسجد غيرها، وقال الشيخ أبو محمد الجويني من أصحابنا: يحرم شد الرحال إلى غيرها. وهو غلط، وقد سبق بيان هذا الحديث»[(٣)]. انتهى كلام النووي في «شرح مسلم».

وقال المناوي في «شرح الجامع»: «**لا تشد**» بصيغة المجهول نفي بمعنى النهي «**الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد**»، والمراد: لا يسافر لمسجد للصلاة فيه إلا إلى هذه الثلاثة، لا أنه لا يسافر أصلًا إلا إليها، والنهي للتنزيه عند الشافعية[(٤)]. انتهى.

فظاهره: أن السفر لغير الصلاة غير داخل في النهي.

وفي «مشارق الأنوار وشرحه»: «**لا تشدوا الرحال**» بصيغة المجهول خبر بمعنى النهي، تقديره: لا تشدوا الرحال إلى مسجد للصلاة فيه [إلا][(٥)] إلى هذه الثلاثة. إلى أن قال: معناه: لا فضيلة في شد الرحال إلى مسجد للصلاة فيه إلا إلى ثلاثة مساجد، والمراد

---

(١) بعدها في شرح مسلم (٩/ ١٠٦) زيادة: «الثلاثة».

(٢) «شرح مسلم» (٩/ ١٠٦).

(٣) «شرح مسلم» (٩/ ١٦٨).

(٤) «فيض القدير» (٦/ ٤٠٣).

(٥) سقطت من المخطوط، والمثبت من مبارق الأزهار شرح مشارق الأنوار (١/ ٤٨٣) حديث رقم (٥٦٧).

منه: نفي الفضيلة التامة، ومزية هذه المساجد لكونها أبنية الأنبياء ومساجدهم، ورقم الشيخ هذا الحديث بالقاف، وهو مما[١] انفرد به مسلم[٢]. انتهى.

وقال العلامة ابن حجر: «معنى الحديث: لا تشد الرحال إلى مسجد لأجل تعظيمه والندب[٣] بالصلاة فيه إلا إلى المساجد الثلاثة؛ لتعظيمها بالصلاة فيها، وهذا التقدير لا بد منه؛ لكون[٤] الاستثناء متصلًا؛ ولأن شد الرحال إلى عرفة [لقضاء النسك: واجب][٥] إجماعًا، وكذا الجهاد والهجرة بشرطهما، وقد أجمعوا على جواز شدها لحوائج الدنيا، فحوائج الآخرة أولى. ومما يدل لتأويل الحديث بما ذكر: التصريحُ به في حديث سنده حسن، وهو قوله عليه الصلاة والسلام: «**لا ينبغي للمطي أن تشد رحلها إلى مسجد يبتغى[٦] فيه الصلاة إلا المسجد الحرام ومسجدي هذا والمسجد الأقصى**»[٧][٨]. انتهى من[٩] «الجوهر المنظم».

وأما قولك: (باتفاق أهل العلم)، فليت شعري من أين لك هذا الاتفاق مع ما ذكرنا، ومع عمل الناس قديمًا وحديثًا؟! وأنت يا مغرور تدعي الإحاطة بالعلم ومعرفة الإجماع، وأنت أجهل الجهال، وأفسق الفساق.

قال الإمام أحمد: من ادعى الإجماع فهو كاذب[١٠].

---

(١) في المخطوط: «بما».

(٢) ينظر: «مبارق الأزهار» (١/ ٤٨٣).

(٣) هكذا في المخطوط، وفي الجوهر المنظم (ص٣١): «والتقرب».

(٤) هكذا في المخطوط، وفي «الجوهر المنظم»: «ليكون».

(٥) سقطت من المخطوط، والمثبت من «الجوهر المنظم».

(٦) في المخطوط: «تنتهي»، والمثبت من «الجوهر المنظم».

(٧) رواه أحمد (١١٦٠٩) من حديث أبي سعيد الخدري.

(٨) «الجوهر المنظم» (ص٣١).

(٩) في المخطوط: «ومن».

(١٠) «مسائل الإمام أحمد رواية عبدالله» (١٥٨٧).

وقال ابن حزم: من ادعى الإحاطة بالإجماع كذب[(١)].

وأما قولك: (من المكان القريب)، فيرده استدلال شيخ المذهب موفق الدين ابن قدامة وغيره ممن قدمناه من أئمة المذاهب بذلك على البعيد أيضًا، وهو ظاهر كلام أحمد، فلو فرضنا أنه أعلم منهم: لم يلزمنا تقليدك.

وأما قولك: (أسس على التقوى)، فليس في هذا نزاع بين المسلمين، ولم ينازع فيه سواك؛ فإنك الآن تدعي أنه أسس على الشرك.

وأما قولك: (ممتنع شرعًا)، فهذا كلام الشيخ تقي الدين، وهذه أعظم المسائل التي جرى عليه ما جرى بسببهن، مع أنه رحمه الله مجتهد ولا اعتراض عليه، ويمكن حمل كلامه على غير زيارة المصطفى، وهو بنفسه شد الرحال لزيارته عليه الصلاة والسلام، ومقصوده ومراده غير مقصودك ومرادك أيضًا، فلم يدّع العصمة، ولا الإحاطة بالعلم، ولا حمل الناس على كلامه وأبطل كلام غيره، وأما أنت يا مغرور فلا تعرف شروط الاجتهاد كما تقدم، بل ولا شروط التقليد.

وأما قولك: (ولا تغتر بالعادات الفاسدة التي أحدثها الملوك) إلخ، فقد تقدم لك ذكر من أحدثها، وأن عمل الأمة عليها قديمًا وحديثًا حتى المخالف، إلا المحروم مثلك، فإن كان زيارته عليه الصلاة والسلام من العادات الفاسدة: فليس عندك شيء صحيح إلا ما أحدثه محمد بن عبد الوهاب.

وأما قولك: (والأحاديث التي رواها الدارقطني كلها مكذوبة موضوعة)، فليت شعري هل المعرفة مقصورة على من ذكرت؟! بل يمكن أنها ثبتت عند غيرهم كما هو ظاهر استدلال الفقهاء بها من جميع المذاهب، قال السبكي: «ومما يجب أن يتنبه له أن حكم المحدثين بالإنكار والاستغراب قد يكون بحسب تلك الطرق، فلا يلزم من ذلك رد متن الحديث، بخلاف إطلاق الفقيه أن الحديث مرفوع؛ فإنه حكم على المتن من حيث

---

(١) ينظر: «الإحكام في أصول الأحكام» (٤/ ١٩٠).

الجملة، فلا جرم قبلنا كلام الدارقطني، ورددنا كلام ابن الجوزي»(١). انتهى.

وأيضا متقدم لك أن فيها أحاديث من غير رواية الدارقطني، وأن بعضها صحيح وبعضها حسن، وبعضها ضعيف وهو حجة في فضائل الأعمال، وزيارته ﷺ من أعظم الفضائل، وتقدم ذلك.

ويمكن أن فيها أحاديث استدلوا بها واطلعوا عليها ولم تطلع عليه.

وفي «رفع الملام عن أئمة الإسلام» لشيخ الإسلام ابن تيمية: «فإن الأحاديث كانت قد انتشرت واشتهرت، لكن كانت تبلغ كثيرًا من العلماء من طرق ضعيفة، وقد بلغت غيره من طرق صحيحة غير تلك الطرق، فتكون حجة من هذا الوجه»(٢).

وقولك: (ولذلك تفرد بها عن(٣) أهل السنن)، فتقدم لك حديث أبي داود في سننه.

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية: «فإن قيل: الأصول هي المسائل القطعية، قيل له: كثير من المسائل النظرية ليست قطعية، وكون المسائل قطعية أو ظنية هو من الأمور الإضافية، وقد تكون المسألة عند رجل قطعية لظهور الدليل القاطع له، كمن سمع رسول الله ﷺ وتيقن مراده منه، وعند رجل لا تكون ظنية فضلًا عن أن تكون قطعية؛ لعدم بلوغ النص إياه أو لعدم ثبوته عنده أو لعدم تمكنه من العلم بدلالته»(٤). انتهى.

وقال الشيخ في «رفع الملام»: «وأما الإحاطة بجميع أحاديث رسول الله ﷺ: فهذا لا يمكن ادعاؤه قط»(٥).

وأما قولك: (مطلقا) فحيث أثبت الإطلاق فلا يقبل تقييدك(٦) إمامَ الفساق إلا بدليل

---

(١) ينظر: «الجوهر المنظم» (ص١٦).

(٢) «رفع الملام» (ص١١٢).

(٣) في المخطوط: «وعن».

(٤) «مجموع الفتاوي» (٢٣/ ٣٤٧).

(٥) «رفع الملام» (ص٧٥).

(٦) في المخطوط: «يفسدك».

صحيح صريح لم يتطرقه الاحتمال، على عدم جواز شد الرحال، وأما الأحاديث التي ذكرت: فليس فيها ما هو صريح في ذلك.

وأما قولك: (لقصد المسجد للصلاة فيه)، فهذا متعذر أو متعسر على من امتلأ قلبه من محبته وإجلاله وتعظيمه، واستولى عليه[١] عظيم الشوق وتمزيق التوق إلى لقائه عليه الصلاة والسلام، فمن كان هذا شأنه لا يأتي من أقصى الغرب والشرق لمجرد الصلاة في مسجده ﷺ، ومن باب أولى من كان بمكة المشرفة التي الركعة فيها بمائة ألف ركعة، وإن ادعى هذا بعض العلماء: فليس بظاهر، بل الظاهر أن الباعث له في الحقيقة الشوق إلى تلك الأنوار المحمدية والحضرة الزكية، والنية محلها القلب، وحقيقتها العزم على فعل الشيء، فإن كان هذا الزائر صادق المحبة والشوق في التعظيم: شغله ذلك من فيئة القصد[٢] غير محبوبه.

قال ابن القيم في «الداء والدواء»: «وإنما نعني المحبة الخالصة، وهي: التي تشغل قلب المحب وفكره وذكر محبوبه[٣]»[٤].

قال في المواهب: «ومن بعض رسوم المحبة وحدودها قال العلماء في المحبة له عليه الصلاة والسلام. وذَكر أشياء كثيرة إلى أن قال: والمراد: أن تهب إرادتك وعزماتك وأفعالك له، وكمال المحبة يقتضي ذلك.

ومنها: ميلك إلى الشيء بكليتك، ثم إيثارك له على نفسك وروحك ومالك.

ومنها: أنه سكر لا يصحو صاحبه إلا بمشاهدة محبوبه، ثم السكر الذي يحصل عند المشاهدة لا يوصف.

---

(١) في المخطوط: «على الله».

(٢) كذا في المخطوط.

(٣) في «الداء والدواء»: «وذكره لمحبوبه».

(٤) «الداء والدواء» (ص٥٤٩).

ومنها: تعب[١] القلب في طلب المحبوب، ولهج اللسان بذكره. إلى أن قال: فالمحبون[٢] قد اشتغلت قلوبهم بلزوم ذكر المحبوب عن اللذات، وانقطعت أوهامهم عن عارض داء[٣] الشهوات»[٤].

وقال ابن[٥] عبد الهادي في «جمع الجوامع»: وإذا قارب المدينة قبل الحج أو بعده: شكر الله وحمده حمدًا كثيرًا، وصلى على النبي ﷺ، وشاهد بقلبه نور السراج المنير، كلما لاح له علم من أعلام المدينة أو جبل أثار من قلبه حرق الشوق إلى المحبوب، لا سيما إذا أشرف على المدينة وشاهد بقلبه نوره، فإذا شاهد المدينة المشرفة وحجرته العلية ترجل وخلع النعلين ونكس الرأس وتواضع في نفسه وتمسكن ومشى رويدًا وتأدب. انتهى، وتمامه فيه.

وفي «المواهب»: «وقد روى ابن النجار أن امرأة سألت عائشة رضي الله عنها: أن اكشفي [لي][٦] عن [قبر][٧] رسول الله ﷺ، فكشفته، فبكت حتى ماتت.

وحكي عن أبي الفضائل الحموي -أحد خدام الحجرة- أنه شاهد شخصًا من الزوار الشيوخ أتى إلى باب مقصورة الحجرة الشريفة، فطأطأ رأسه نحو[٨] العتبة، فحركوه فإذا هو ميت»[٩].

---

(١) في «المواهب اللدنية»: «سفر». قال الزرقاني في شرحه (٩/ ٦٨): (ومنها سفر القلب)، أي: توجهه.

(٢) في المخطوط: «فالمحبوب»، والمثبت من «المواهب اللدنية».

(٣) في «المواهب اللدنية»: «دواعي».

(٤) «المواهب اللدنية» (٣/ ٢٦٩ ـ ٢٧٢، ٣٠١).

(٥) بعدها في المخطوط زيادة: «عباس».

(٦) سقطت من المخطوط، والمثبت من «المواهب اللدنية».

(٧) سقطت من المخطوط، والمثبت من «المواهب اللدنية».

(٨) في المخطوط: «تحت»، والمثبت من «المواهب اللدنية».

(٩) «المواهب اللدنية» (٤/ ٥٨١).

وذكر في «المواهب» و«الشفاء» عن العلماء رحمهم الله أشياء كثيرة من ذلك نثرًا ونظمًا.

فكيف يقدر من هو على هذه الحالة يخلص النية للصلاة في المسجد حتى يدخل المدينة؟! لا والله! بلى من كان كعبد العزيز أعمى قلبه حبُّ ابن عبد الوهاب وأصمه، وتمكن منه الابتداع وعمَّه، وغاية أمنيته تهديم الحجرة الشريفة، وتدمير تلك المقامات المنيفة: فهذا يقدر على تلك النية لخلو قلبه ولكنه ولله[1] الحمد صافر اليد من الحج والزيارة، ولله در القائل:

ولو وجدوا الوجد ما نهوني ... ولكنما رأوا ما قد رأيت

وقال غيره:

وينكر حال الصب من كان خاليًا ... ويهيج ضوء الشمس في العين

وقال غيره:

أين الخلي من المشغوف منزلة ... شتان ما بين مشغوف وخاليا

وقال مولانا المحروس بعين العناية، المحفوظ إن شاء الله في البداية والنهاية، محمد ابن فيروز، في قصيدة ذكرها في تعظيم رسول الله ﷺ والشوق إليه:

ألا يا لائمي الحب دعني ... فقلبي من ملامك في أكنه
تلوم متيما أضحى شجيًّا ... يرى تعذيبهم إياه جنة
ولو ذاق المحبة رب عذل ... حقيقة ذوقها لم يعذلنه
ولكن كان عنها في حجاب ... فما ذكر الوقاع لربِّ عنة

ومن لوازم حب الله: حبُّ رسوله.

(١) مطموسة في المخطوط.

قال ابن القيم في «الداء والدواء»: «وكل ما سواه مما يحبه فإن محبته تابعة لمحبة الرب؛ كمحبة ملائكته وأنبيائه وأوليائه فإنها تبع لمحبته، وهي من لوازم محبته؛ فإن محبة المحبوب توجب حب ما يحبه»(١).

وقال في «الجوهر المنظم»: (خاتمة) كما أجمع العلماء على مشروعية الزيارة والسفر إليها، كذلك أجمع المسلمون من العلماء وغيرهم على فعل ذلك؛ فإن الناس لم يزالوا من عهد الصحابة إلى اليوم يتوجهون من سائر الآفاق إلى زياته ﷺ قبل الحج وبعده، ويقطعون فيها مسافات بعيدة، وينفقون فيها الأموال، ويبذلون المهج، معتقدين أن ذلك من أعظم القربات. ومن زعم أن هذا الجمع العظيم على تكرار الأزمنة مخطئون: فهو المخطئ المحروم، وزَعْمُ أنهم إنما يقصدون طاعة أخرى لا مجرد السفر للزيارة: مكابرةٌ وعنادٌ؛ للعلم من أكثرهم بأنه لا يخطر له غير محض الزيارة، بل لا يخطر ذلك إلا لمن(٢) أحاط بشبه المخالف المبطل، وقليل ما هم، فإن غرض هؤلاء الأعظم إنما هو الزيارة، وما عداها مغمور في جنبها، حتى لو لم تكن لم يسافر، وقولُ العلماء: ينبغي أن ينوي مع زيارته التقرب إلى مسجده، والصلاة فيه: نصٌّ فيما قلناه؛ إذ(٣) لم يجعلوا ذلك شرطًا، وإنما جعلوه الأكمل؛ ليكون السفر إلى قربتين، فيكثر الأجر بزيارة القبر، حتى ولو زاد من قصد القربات زادت الأجور، وفي كلامهم هذا فائدة مرت، وهي التنبيه على أن قصد القرب لا يقدح في الإخلاص في نيته الزيارةَ»(٤). انتهى.

وأما قولك: (مرادهم السفر المجرد عن فعل العبادة): فهو كذلك، لكن الدعاء عنده ليس عبادة له، وتقدم.

قال: (واللعنة في كلام الله ورسوله لا تجامع إلا الحرمة والإثم، لا مجرد الكراهة).

---

(١) «الداء والدواء» (ص٤٥١).

(٢) في المخطوط: «من»، والمثبت من «الجوهر المنظم».

(٣) في المخطوط: «إذا»، والمثبت من «الجوهر المنظم».

(٤) «الجوهر المنظم» (ص٤١).

أقول: هذه[1] اللعنة مخصوصة باليهود، ومقصورة عليهم، ولا تنال النصارى؛ لأنهم لا يعتقدون عيسى نبيًّا، ولا أنه مات؛ كما ذكره القسطلاني وغيره من الشراح، وهو ظاهر الحديث، وأيضًا قد تكون الكراهة لدليل آخر؛ كما لعن عليه الصلاة والسلام زوارات القبور، ونص أن زيارتهن لغير قبره مكروهة لدليل آخر.

قال: (**«اللهم لا تجعل قبري وثنًا يعبد، اشتد[2] غضب الله على قوم اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد»**[3]).

أقول: قال الخفاجي في «شرح الشفاء»: «**اشتد**[4] **غضب الله على قوم اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد**»، أي: يسجدون لها كما يسجدون للأوثان[5].

واعلم أن هذا الحديث دعا ابن تيمية ومن تبعه كابن القيم: إلى مقالته الشنيعة التي كفروه بسببها، وهو منعه من شد الرحال إلى زيارة قبره عليه الصلاة والسلام[6].

وكذا قال غير الخفاجي في شرح هذا الحديث، أي: يسجدون لها كما يسجدون للأصنام.

وقال ابن القواس في حاشية على الشفاء: قوله ﷺ: **«اللهم لا تجعل قبري وثنًا يعبد»** يجوز ذلك من تتمة كلام الباجي، ويجوز أن يكون منقطعًا، وعلى كل التقديرين فهو مستوضح به على الغرض في هذا المقام من عقد الفصل، وفرض هذا بحث؛ لأنه دعاء وطلب من الله تعالى ودعاؤه مستجاب، ولو كان المراد منه ما ذكر من كثرة الوقوف على قبره والسلام عليه من المقيمين: لما وقع ذلك، والغرض أنه وقع ولو قلنا بكراهته. وهو

---

(١) في المخطوط: «هذا».

(٢) في المخطوط: «أشد»، والمثبت من الرسالة المشروحة، وهو الموافق للفظ الحديث.

(٣) سبق تخريجه (ص٣٣٧).

(٤) في المخطوط: «أشد»، والمثبت من «نسيم الرياض».

(٥) «نسيم الرياض» (٥/ ١٠٠).

(٦) هذا من تمام كلام الشهاب الخفاجي.

عليه السلام على شفق لأمته أن يطلب لهم شدة من غضب الله تعالى المستعاذ منه، وإنما المراد من ذلك: النهي عن أفعال قوم اشتد غضب الله تعالى عليهم، فلا تفعلوا فعلهم، وهو ما يصنعونه من البناء على القبر وتزينه والسجود له كما يسجدون لأوثانهم. انتهى.

قلت: ونحن نعتقد أن الله جل جلاله أجاب دعاءه، ولم يجعل قبره وثنًا يعبد، فوالله ثم والله لقد تردد[١] الفقير إلى قبره عليه الصلاة والسلام مرارًا كثيرة، ولم يسمع عنده محذورًا ولا شيئًا من الأمور المنكرة التي تفعله الرفضة وأمثالهم من الجهال عند القبور.

وأما أنت: فجزمت أن الله جعل قبره وثنًا يعبد ولم يجب دعاءه، وأنت لم تشاهده ولم تره، فهذه والله علامة زندقتك وافترائك على الله ورسوله، وهل منع أهل نجد منك كونهم لم يتخذوا القبور مساجد؛ لأن نجدًا[٢] ليس فيها مسجد فيه قبر.

قال: (قال ابن حجر في الإمداد المرسوم بشرح الإرشاد: ينوي الزائر التقرب إلى مسجده ﷺ، ويشد الرحال إليه؛ لتكون زيارته القبر تابعة).

أقول: ويحك يا كذاب، أيُّ شيء حملك على هذا التدليس والتزوير، والتلبيس والتغيير؟! والله لو كذبت على غير هذا الشيخ الجليل لظن السامع أن لك إلى ذلك سبيل، وأما هو فكلامه في هذه المسألة مشهور، يردُّ نقلك أيها الفاجر المغرور، وعبارته في الكتاب المذكور نصها: «ثم يتأكد عليه أن يتوجه إلى زيارة قبر النبي ﷺ إن لم يكن قَدِمها قبلُ، وهو الأفضل حيث أمكنه، وهي سنَّةٌ لكل أحد في كل وقت، وينوي التقرب معها بالسفر[٣] إلى مسجده ﷺ، وشد الرحل إليه. إلى أن قال: ويبالغ في حقيقة التضرع[٤] إلى الله في أن يقبل زيارته وينفعه بها، وأن يكون مملوء القلب من هيبته كأنه يراه. إلى أن قال: ثم يرجع

(١) في المخطوط: «ترد»، ولعل المراد المثبت.

(٢) في المخطوط: «نجد».

(٣) في المخطوط: «بالسنة»، والمثبت من «الإمداد بشرح الإرشاد».

(٤) كذا العبارة في المخطوط، وفي «الإمداد بشرح الإرشاد»: «ويبالغ حينئذ في التضرع».

إلى موقفه(١) الأول قبالة وجهه ثم يتوسل في نفسه(٢) ويتشفع به إلى ربه، ويزيد من ذلك ومن تذلله وخضوعه وجهده(٣) وطاقته؛ فإن ذلك المحل هو ينبوع قضاء الحاجات، ومحو الزلات، ونيل المآرب، وتحقيق المطالب»(٤). انتهى ملخصًا من الكتاب المذكور.

وقال ابن حجر في «الجوهر المنظم»: تنبيه ثالث: لا يتوهم من قول العلماء السابق: «يستحب للزائر أن ينوي مع زيارته ﷺ» إلخ، أن في ذلك تشريكًا ظاهر في أول الفصل الثاني(٥) في شرح قوله ﷺ: «**من جاءني زائرًا لا يعمله حاجة إلا زيارتي**»(٦)(٧).

ونصه في أول الفصل بعد أن ذكر حديث: «**لا تعمله حاجة إلا**(٨) **زيارتي**»، إلخ: والحاصل أن هذا الثواب العظيم، وهو الفوز بتلك الشفاعة منه ﷺ: لا يحصل إلا لمن أخلص وجهه فيها؛ بأن لا يقصد بها أو معها أمرًا آخر ينافيها(٩). انتهى.

فأنت يا خبيث حذفت أول العبارة ووسطها، وزدت فيها من تلقاء نفسك لتكون زيارته تابعة، والكذب على مصنفات العلماء في الكتب الشرعية من الكذب على الله ورسوله، ﴿فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَرَىٰ عَلَى اللَّهِ كَذِبًا لِّيُضِلَّ النَّاسَ بِغَيْرِ عِلْمٍ ۗ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ﴾ [الأنعام: ١٤٤]. وهذا جاء منكم كثير، سيما على ابن القيم وابن تيمية، وفعلكم هذا لم يسبقكم عليه أحد من أهل السنة والجماعة بل ولا من المبتدعين، بل هو مما تفردتم بفعله، ووقع

---

(١) في المخطوط: «موافقه»، والمثبت من «الإمداد بشرح الإرشاد».

(٢) العبارة في «الإمداد»: «ويتوسل به في حق نفسه».

(٣) كذا بالواو في المخطوط، و«الإمداد بشرح الإرشاد».

(٤) «الإمداد شرح الإرشاد» (ص٤٣٠ ـ ٤٣١).

(٥) كذا العبارة في المخطوط، وفي «الجوهر المنظم»: «تشريكًا مضرًا؛ لما مر أول الفصل الثاني».

(٦) سبق تخريجه (ص٢٣٩ ـ ٢٤٠).

(٧) «الجوهر المنظم» (ص٨٨).

(٨) في المخطوط: «إلى».

(٩) «الجوهر المنظم» (ص٤٣ ـ ٤٤).

منكم كثيرًا في هذه الرسالة وغيرها، إلا أنه نُقل لنا من الخطابية الرافضة أنهم كانوا يتدينون بالكذب ويستحلونه في نصرة مذهبهم، فيرون الشهادة بالزور لموافقتهم[1] على مخالفهم. قال الشافعي رضي الله عنه قال[2]: «أهل الأهواء أشهد بالزور من الخطابية من الرفضة»[3].

ولكن كذبهم ليس من جنس كذبكم، وكلام ابن حجر في غير هذا الكتاب مشهور في «التحفة» وغيرها، سيما في «الجوهر المنظم»، وتقدم قريبًا ما كفى وشفى في تبيين كذبك وزورك عليه.

قال: (واتخاذ قبور الأنبياء والصالحين مساجد هو المُوقِع كثيرًا من الأمم في الشرك الأكبر، أو فيما دونه من الشرك؛ فإن النفوس قد أشركت بتماثيل القوم الصالحين؛ كودّ وسواع ويغوث، وتماثيل طلاسم الكواكب، ونحو ذلك، يزعمون أنها تخاطبهم وتشفع[4]).

أقول: مَن ذكرتَ: مثّلوها ونصبوها وعبدوها، بخلاف أهل القبور والمشاهد، وأيضًا سمعنا ابن عبد الوهاب يقول: أنا لا أكفر من الأرفاض إلا من قذف عائشة، أو قال خان الأمين، أو أنكر صحبة الصديق. فهو لا يكفر الأرفاض -وهم أهل المشاهد-، ويغلظ في تكفير العلماء، وليس عندهم مشاهد.

قال: (والشركُ بقبر النبي والرجلِ المُعتقَدِ صلاحُه: أقربُ إلى النفوس من الشرك بخشبة أو حجر، ولهذا ترى أهل الشرك كثيرًا ما يخشعون ويتضرعون عندها ما لا يخشعون لله في الصلاة، ويعبدون أصحابها بدعائهم ورجائهم والاستغاثة بهم، وسؤال النصر على الأعداء وتكثير الرزق وإيجاده والعافية وقضاء الديون وتفريج الكربات وإغاثة اللهفان،

---

(١) كذا في المخطوط، ولعلها: «لموافقهم».

(٢) كذا تكررت في المخطوط.

(٣) ينظر: «آداب الشافعي» (ص١٤٤).

(٤) بعدها في الرسالة المشروحة زيادة: «لهم».

ويبذلون لهم النذور لجلب ما أملوه ودفع ما خافوه، مع اتخاذهم أعيادًا، والطواف بقبورهم، وتقبيلها واستلامها وتعفير الخدود على تربتها، وغير ذلك من أنواع العبادات، والطلبيات[1] التي كانوا عليها عباد الأوثان يسألون أوثانهم ليشفعوا لهم عند مليكهم، فهؤلاء يسأل كلٌّ منهم حاجته وتفريج كربته، ويهتفون[2] عند الشدائد باسمه كما يهتف المضطر بالفرد الصمد، ويعتقدون أن زيارته موجبة للغفران والنجاة من النيران، وأنها تجبّ ما قبلها من الآثام، بل قد وجد هذا الاعتقاد في الأشجار والأحجار، يهتفون باسمها، [واسم][3] من ينسبونها إليه من المعتقَدين، بما لا يقدر عليه إلا رب العالمين).

أقول: قد تدبرت كلامك في هذه الرسالة وغيرها بإنصاف واعتبار، وتأملته تأمل ناصح لنفسه يعلم أن وراءه جنة ونار، فرأيته كلام من يحاول تضليل الأمة المحمدية بالخرصات والظنون، ويحتج[4] أهل الطريقة المرضية بما لا يفعلون؛ ليتم له ما أراده ويملك غالب البلاد، فآل به الأمر حتى استنقص سيد العباد، مِن جعل زيارته وتعظيمه والتوسل به من الشرك الأكبر والفساد؛ فإنكم كثيرًا ما تقولون: ترى النبي طارش، ترى النبي مندوبًا، وكذلك قولك هنا: (والشرك بقبر نبي) إلخ.

قال في «الإنصاف»: «فوائد: الأولى: حكم من[5] انتقص النبي ﷺ: حكمُ مَن سبَّه، على الصحيح من المذهب. ونقله حنبل، وقدمه في الفروع»[6].

ومن المعلوم أن قولك: (والشرك بقبر النبي ﷺ) تنقص له، أو من تنقصكم له قول إمامكم ابن فاضل: عصيتي هذه أنفع من النبي؛ لأنه ميت لا ينفع، والعصا تمنع الحية

---

(١) في الرسالة المشروحة: «والطلبات».

(٢) في المخطوط: «ويهفون»، والمثبت من الرسالة المشروحة.

(٣) سقطت من المخطوط، والمثبت من الرسالة المشروحة.

(٤) لعله سقط من المخطوط: «على».

(٥) في المخطوط: «ما»، والمثبت من «الإنصاف».

(٦) «الإنصاف» (٢٧/ ١٣٧).

ونحوها. فسلط الله عليه أهل الأحساء فقتلوه وأدخلوا عصاه في دبره؛ عقوبة لقوله الشنيع.

ويرد قولَ: (الشرك بقبر النبي ﷺ)، إلخ: قولُه جل جلاله: ﴿وَمَآ أَرۡسَلۡنَٰكَ إِلَّا رَحۡمَةٗ لِّلۡعَٰلَمِينَ﴾ [الأنبياء: ١٠٧]، فمن أُرسل رحمة لا يليق به أن يكون قبره سببًا لهلاك العالم.

ويرده قولُه عليه السلام: «**اللهم لا تجعل قبري وثنًا يعبد**»(١)، وقد استعاذه عليه السلام من دعاء لا يسمع، ولا يجاب ولا يعتد به، فهل يعتقد مسلم أن دعاءه عليه السلام لم يُسمع ولم يُجب ولم يعتد(٢) به؟!

ويرده كونُ مسجده أسس على التقوى؛ فيستحيل أن ينصب فيه وثنًا يعبد على تطاول الزمان.

ويرده قولُه: «**لا تجتمع هذه الأمة على ضلالة**»(٣).

إلى غير ذلك من الأدلة التي لا تحصى.

وأما قولك: (ولذا ترى أهل الشرك) إلخ، فليت شعري هل رآهم عبد العزيز المدعي تأليف هذه الرسالة؟! لا والله، فرضنا وقدرنا أنْ رآهم: هل اطلع على قلوبهم وعلم أن ما صدر منهم ليس لله بل لصاحب القبر، وعلم قدره وقدر خشوعهم في الصلاة؟! وحيث أثبت لهم الصلاة؛ فالصلاة تنهى عن الفحشاء والمنكر، وهي آخر ما يفقد من الدين، فأهل الصلاة مسلمون لا مشركون شركًا ينقل عن الملة.

وأما قولك: (ويعبدون أصحابها)، فإن كان مرادك بالعبادة: التشفع والتوسل به والاستغاثة به عليه الصلاة والسلام: فهذا مستحب؛ كما نص عليه العلماء الأعلام، وتقدم. وإن كان مرادك: أنه يسأل منهم(٤) ما لا يقدر عليه إلا الله؛ كالنصر على الأعداء، وما بعده:

---

(١) سبق تخريجه (ص٣٣٧).

(٢) في المخطوط: «يعتقد».

(٣) رواه الترمذي (٢١٦٧) من حديث ابن عمر، ولفظه: «إن الله لا يجمع أمتي على ضلالة».

(٤) في المخطوط: «عنهم».

فهذا شرك، لكن لا يكاد يقع من أحد من أهل السنة والجماعة، سيما عند قبره؛ لأنه محروس من ذلك بدعوته(١) الصادقة؛ ولأن أهل العلم كثيرون في مسجده وعند قبره -ولله الحمد-، ولو رأوا شيئًا من ذلك لأنكروه، على تقدير أنه يقع من بعض الجهال عند بعض المشاهد شيء من ذلك: فهذا لا ينقل عن الملة، بل هو من الشرك الأصغر، كما قدمنا عن ابن تيمية وابن القيم وغيرهما، فليراجع.

فإن قلت: اعتقادي أن من فعل ذلك، وفعل عنده: فهو كافر حقيقة. قلنا: فِعْلُك يناقض اعتقادَك؛ فإن غالب من يفعل ذلك إخوانك الرافضة عند مشاهدهم، ولا نرى بينك وبينهم إلا الصداقة.

وأما قولك: (ويبذلون لهم النذور...) إلخ، فقال ابن مفلح في «الفروع» عن شيخه ابن تيمية رحمه الله تعالى: «والنذر لغير الله كنذره لشيخ معين للاستغاثة وقضاء الحاجة؛ كحلف بغير الله. وقال غيره: هو نذر معصية. وقاله(٢) شيخنا أيضًا»(٣). [قال في الفروع في الجنائز: قال ابن رزين في النذر: ونذره لغير الله كنذره لشيخ معين للاستغاثة به وقضاء الحاجة منه؛ كحلفه بغيره. وقال غيره: هو نذر معصية. وقال شيخنا أيضا](٤).

فظاهره أنه كالحلف، والحلف مكروه عند جمهور العلماء، وحرام على الصحيح من مذهب أحمد وبعض المالكية؛ كالفاكهاني، وخليل.

ويدل(٥) على ذلك ما في «إغاثة اللهفان»: ومن أنواع الشرك الأصغر: النذر لغير الله؛ فإنه شرك؛ كالحلف بغير الله؛ لما في السنن من حديث عقبة بن عامر رضي الله عنه

---

(١) في المخطوط: «بدعته».

(٢) في المخطوط: «وقال»، والمثبت من «الفروع».

(٣) «الفروع» (١١/ ٧٨).

(٤) ما بين المعقوفتين تكرار، ولم أقف عليه في الجنائز، بل هو في النذر كما في العبارة السابقة.

(٥) في المخطوط: «ومد»، ولعل المثبت هو المراد.

عن النبي ﷺ: «**النذر حلفة**»(١)(٢). انتهى.

فثبت أن النذر مقيس على اليمين، والقاعدة عند أهل الأصول: أن ما ثبت للأصل ثبت للفروع المقيسة عليه؛ فالكلام في النذر كالكلام في الحلف، فثبت أن النذر والحلف الصادرين من عوام المسلمين: إما مكروه أو محرم، وإذا قلنا بحرمتها فهي من صغائر الذنوب، إلا في اليمين الغموس فهي من الكبائر.

وقال ابن تيمية في «الفتاوي المصرية» في باب النذر: «ولو نذر لشيخ معين على وجه الاستغاثة، وطلب قضاء الحاجة: فإنه نذر معصية لا يجوز الوفاء به، وهل فيه كفارة يمين؟ على قولين، بخلاف من كان قصده(٣) لفقره وإحسان(٤) عليه لله تعالى؛ فإن الصدقة لا تجوز إلا بهذا»(٥).

وتقدم كلام تقي الدين في «اقتضاء الصراط المستقيم»، وقوله: ولم يجب لاضطرب إيمانه. فجعله مؤمنًا مع ما صدر منه.

وفي المبدع: «ومن يعظم شجرة أو مفازة أو جبلًا أو مقبرة، أو نذر له أو لسكانه أو للمنضافين(٦) إلى ذلك المكان: لم يجز، ولا يجوز الوفاء به إجماعًا. قاله الشيخ تقي الدين»(٧).

وقال في الإقناع: «قال شيخ الإسلام: النذر للقبور أو لأهل القبور كالنذر لإبراهيم الخليل أو لشيخ فلان: نذرُ معصية لا يجوز الوفاء به، فإن تصدق بما نذر من ذلك على من

---

(١) سبق تخريجه (ص١٥٠).

(٢) لم أقف عليه في «إغاثة اللهفان»، وهو في «مدارج السالكين» (١/ ٣٥٣).

(٣) بعدها في «مختصر الفتاوي المصرية»: «الصدقة عليه في حياته فقط -لا بعد موته-».

(٤) في «مختصر الفتاوي المصرية»: «إحسانًا».

(٥) ينظر: «مختصر الفتاوي المصرية» (ص٥٥١).

(٦) في «المبدع»: «للمضافين».

(٧) «المبدع» (٨/ ١٢٤).

يستحقه من الفقراء: كان خيرًا له عند الله وأنفع»[١]. انتهى.

فإذا قلنا: إنه نذر معصية، فهل ينعقد على الصحيح من المذهب، وهو من المفردات، وتلزمه الكفارة؛ لقوله عليه الصلاة والسلام: «**من نذر أن يعصي الله فلا يعصه**»[٢]. ويكفِّر. وقال[٣] ابن مسعود وابن عباس وسمرة؛ لقوله عليه الصلاة والسلام: «**لا نذر في معصية، وكفارته كفارة يمين**». رواه الخمسة من حديث عائشة ورواته ثقات[٤]، واحتج به أحمد وإسحاق، وضعفه جماعة، ولأن النذر حكمه حكم اليمين. وعنه: لا كفارة فيه، وهو قول أكثر العلماء؛ لقوله عليه الصلاة والسلام: «**لا نذر فيما [لا]**[٥] **يملك العبد**». رواه مسلم من حديث عمران[٦]. فهذا مما لا يملك، وإنْ فعله عصى ولا كفارة عليه.

فتبين لك أن الجمهور على أنه لا ينعقد، فإذا قلنا: ينعقد= قالوا: الوفاء به إما مكروه أو محرم، وليس هذا محل النزاع، لكنك تكفرنا ونحن لا نفعل النذر أصلًا حتى نذر التبرر، ولا نأتي أشياء من هذه الأمور التي تنكرها مع اعتقاده أنها مباحة أو مكروهة أو محرمة، على حسب تفصيل العلماء.

وأما قولك: (مع اتخاذهم أعياد) إلخ، قال في «الإقناع»: «ويكره المبيت عنده، وتجصيصه، وتزويقه، وتخليقه، والطواف به، وتبخيره، وكتابة الرقاع إليه ودسها في الأنقاب، والاستشفاء ببركته من الأسقام؛ لأن ذلك كله من البدع»[٧].

---

(١) «الإقناع» (٤/ ٣٨١).

(٢) رواه أحمد (٢٥٧٣٨)، وابن حبان (٤٣٩٠) من حديث عائشة.

(٣) كذا في المخطوط، ولعل المراد: «وقاله».

(٤) أحمد (٢٦٠٩٨)، وأبو داود (٣٢٩٠)، والترمذي (١٥٢٤)، والنسائي (٣٨٣٤)، وابن ماجه (٢١٢٥).

(٥) سقطت من المخطوط.

(٦) مسلم (١٦٤١).

(٧) «كشاف القناع» (٢/ ١٤٠).

قال في «الفروع»: «ولا يستحب التمسح به. قال في «المستوعب»: بل يكره؛ قال أحمد: أهل العلم كانوا لا يمسحونه. ونقل أبو الحارث[1]: يدنو منه ولا يتمسح به. وعنه: بلى، ورخص في المنبر؛ لأن ابن عمر وضع يده على مقعد النبي ﷺ[2]. ونقل عن فاطمة أنها تأخذ من تربة القبر الشريف وتضع على عينها[3]. قال [ابن][4] الزاغوني: وليأت المنبر فليتبرك به تبركًا بمن كان يرتقي عليه. قال شيخنا: يحرم طوافه بغير البيت العتيق اتفاقًا. واتفقوا أنه لا يُقبِّله ولا يتمسح به؛ فإنه من الشرك، والشرك لا يغفره الله ولو كان أصغر»[5]. انتهى.

وقال الشيخ في «الاختيارات[6]»: «اتفق السلف والأئمة على [أن][7] من سلَّم على النبي ﷺ أو غيره من الأنبياء والصالحين فإنه لا يتمسح بالقبر، بل اتفقوا على أنه لا يستلم ولا يقبل إلا الحجر الأسود، والركنُ اليماني يستلمه ولا يقبله على الصحيح. قلت: بل قال إبراهيم الحربي: يستحب تقبيل حجرة النبي ﷺ»[8]. انتهى «حاشية الإقناع».

فعلم من ذلك: أن جميع هذا من الشرك الأصغر، كما أشار إليه صاحب «الفروع»، وجميعه مكروه إلا الطواف، والصحيح من المذهب أنه حرام، خلافًا «للإقناع» فيما ذكره من الكراهة. قال في «المنتهى»: «ويحرم الطواف بها»[9]. وقال في «الغاية»: «ويحرم طواف

---

(١) في المخطوط: «أبو الخازن»، والمثبت من «الفروع».

(٢) رواه ابن سعد في الطبقات (١/ ٢١٨).

(٣) قوله: «ونقل عن فاطمة...» ليس في «الفروع»، ولكن الموجود في المطبوع: «ثم وضعها على وجهه» وهو محل الاستشهاد من فعل ابن عمر، وأما الأثر فسيأتي تخريجه قريبًا.

(٤) سقطت من المخطوط، والمثبت من «الفروع».

(٥) «الفروع» (٦/ ٦٦).

(٦) في المخطوط: «اختيارات»، والمثبت من «حواشي الإقناع».

(٧) سقطت من المخطوط، والمثبت من «الاختيارات الفقهية»، و«حواشي الإقناع».

(٨) «الاختيارات الفقهية» (ص١٣٨)، و«حواشي الإقناع» (١/ ٣٣٥).

(٩) «المنتهى» (١/ ٢٨٦).

به خلافًا له هنا»[١]. انتهى. وقوله: «هنا»، يعني: في زيارة القبور وفي الجنائز، وأما ترك زيارته ﷺ بعد الحج فذلك في «الإقناع» عن الشيخ أنه يحرم[٢]. انتهى.

وفي الحديث أن فاطمة رضي الله عنها أنها أخذت من تربة القبر الشريف قبضة وتضعها على عينها، وأنشدت:

ماذا على من شم تربة أحمد ... ألا يشم مدى الزمان غواليا
صبت عليَّ مصائب لو أنها ... صبت على الأيام صرن لياليا[٣]

وعن ابن عمر: أنه كان يضع يده اليمنى على القبر.

وعن بلال بسند جيد: أنه لما زار قبر النبي ﷺ من الشام جعل يبكي، ومرغ وجهه على القبر[٤].

وعن أبي أيوب الأنصاري: أنه وضع وجهه على القبر[٥].

وفي هذا إشارة إلى تأييد الرواية الثانية عن أحمد.

وقال بعض العلماء: ولا شك أن الاستغراق في المحبة يحمل على الإذن في ذلك كله، والقصد به التعظيم، والناس تختلف مراتبهم في ذلك، فمنهم من لا يملك نفسه فيبادر إلى القبر، ومنهم من فيه أناة[٦] فيتأخر.

وأما قوله: (وغير ذلك من أنواع العبادات... إلى قوله: بالفرد الصمد)، فجميع ذلك

---

(١) «غاية المنتهى» (١/ ٢٨٠).

(٢) كذا في المخطوط، وفي الإقناع (٢/ ٣٢): «قال الشيخ: ويحرم طوافه بغير البيت العتيق اتفاقًا».

(٣) رواه ابن الجوزي في «مثير العزم الساكن» (٤٧٤)، وابن النجار في «الدرة الثمينة» (ص١٩٦)، وابن عساكر في «إتحاف الزائر» (ص١٦٧).

(٤) رواه ابن عساكر في التاريخ (٧/ ١٣٧).

(٥) رواه أحمد (٢٣٥٨٥).

(٦) يحتمل المخطوط: «إباء».

تقدم جوابه في المقدمة عن ابن تيمية وابن القيم وغيرهما، وأن ذلك فيه ما هو مستحب، وما هو مباح، وما هو محرم، وأما أنَّ مَن فعل هذا من الجهال يكفر: فلم يقله إلا طاغية اليمامة، وأعظم من ذلك أنه يكفر من لا يفعله، وحجته عليه يقول: أنت توادد من فعله. وتقدم أيضًا الفرق بين عباد الأوثان، وعباد الرحمن الذين يفعلون شيئًا من ذلك جهلًا.

وأما قولك: (ويعتقدون أن زيارته موجبة للغفران): نعم، أما زيارته عليه السلام فنعتقد أنها قربة، وإن رغم أنفك يا عدو الرحمن، ونعتقد أنها توجب لأهل الإيمان الشفاعة والغفران، بحول الملك الديان. قال في المواهب: «اعلم أن زيارة قبره الشريف من أعظم القربات، وأرجى الطاعات، والسبيل إلى أعلى الدرجات، ومن اعتقد غير هذا فقد انخلع من ربقة الإسلام، وخالف الله ورسوله وإجماع العلماء الأعلام»[1]. وتقدم قريبًا أشياء كثيرة تدل على ذلك، فراجعه.

وكذا زيارة غيره من الأنبياء والأولياء وأهل العلم والدين والصلاح إذا صحبها نية صالحة واعتقاد صحيح.

وأما ما يفعله الجهال: فتقدم ما فيه.

وأما قولك: (بل وجد) إلخ، فنحن -ولله الحمد- لا نعرف الاعتقاد في الأحجار والأشجار والغيران[2] والبزازين، بل نعتقد الخير في أهل الخير، ونسأله أن يعمنا ببركاتهم ويشفعهم فينا، مع اعتقادنا أنه المعطي المانع الضار النافع في الحقيقة. وأما عبادة الأحجار والأشجار والغيران والبزازين: فلا يعرفها إلا أنت؛ لأنك بزعمك دخلت فيها وخرجت منها، وأما نحن فولدنا على الفطرة، ونموت إن شاء الله عليها.

قال: (وأكثر ما يكون ذلك عند الشدائد، والله تعالى شأنه قد فسر هذا الدعاء في موضع آخر بأنه عبادة مخصوصة كقوله: ﴿أَيْنَ مَا كُنتُمْ تَعْبُدُونَ ۝ مِن دُونِ اللَّهِ هَلْ يَنصُرُونَكُمْ أَوْ يَنتَصِرُونَ﴾

---

(١) «المواهب اللدنية» (٤/ ٥٧٠).

(٢) كذا في المخطوط.

[الشعراء: ٩٢ - ٩٣]).

أقول: أما هذه الآية فهي في عبادة الأصنام والأوثان؛ بدليل ما قبلها وما بعدها، ولا يخفى أن سبب كفرهم أنهم عبدوها حقيقة، واعتقدوا أنها تضر وتنفع من دون الله، وكذبوا الرسول، ولم يؤمنوا به؛ فمن اعتقد هذا الاعتقاد: فِعلُه كفرٌ، ولا يكفر بعينه حتى يعرف وتقوم عليه الحجة، وإن كان عبادة، فالجاهل لا يكفر بمجرد العبادة، كما تقدم عن ابن تيمية وابن القيم، وتقدم أن الشرك في العبادة لا ينقل عن الملة. انتهى.

قال: (﴿إِنَّكُمْ وَمَا تَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ حَصَبُ جَهَنَّمَ أَنتُمْ لَهَا وَٰرِدُونَ﴾ [الأنبياء: ٩٨]).

أقول: تسمع يا عدو نفسه تفسير العلماء لهذه الآية، قالوا: ﴿إِنَّكُمْ﴾ الخطاب للمشركين ﴿وَمَا تَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ﴾، يعني: الأصنام ﴿حَصَبُ جَهَنَّمَ﴾، يعني: حطبها ووقودها ﴿أَنتُمْ لَهَا وَٰرِدُونَ﴾، [أي: فيها داخلون ﴿لَوْ كَانَ هَٰٓؤُلَآءِ﴾، يعني: الأصنام ﴿ءَالِهَةً﴾، أي: على الحقيقة ﴿مَّا وَرَدُوهَا﴾][1]، أي: ما[2] دخل الأصنام النار وعابدوها[3] ﴿وَكُلٌّ فِيهَا خَٰلِدُونَ﴾ [الأنبياء: ٩٩]، أي: العابدون والمعبودون.

إلى أن قال: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ سَبَقَتْ لَهُم مِّنَّا ٱلْحُسْنَىٰٓ أُو۟لَٰٓئِكَ عَنْهَا مُبْعَدُونَ﴾ [الأنبياء: ١٠١] قال العلماء: ﴿إِنَّ﴾ هنا بمعنى إلا، أي: إلا الذين سبقت لهم منا الحسنى، يعني: السعادة والعدة الجميلة بالجنة ﴿أُو۟لَٰٓئِكَ عَنْهَا﴾، أي: عن النار ﴿مُبْعَدُونَ﴾، قيل: الآية عامة في كل مَن سبقت له مِن الله السعادة، وقال أكثر المفسرين: يعنى بذلك كلَّ مَن عُبِد من دون الله وهو طائعٌ لله، ولعبادة من يعبده كارهٌ، وذلك أن رسول الله ﷺ دخل المسجد وصناديد قريش في الحطيم وحول الكعبة ثلاثمائة وستون صنمًا، فعرض له النضر بن

(١) ما بين المعقوفتين سقط من المخطوط، والمثبت من «تفسير الخازن».

(٢) في المخطوط: «بما»، والمثبت من «تفسير الخازن».

(٣) في «تفسير الخازن»: «وعبدوها».

الحارث فكلمه رسول الله ﷺ حتى أفحمه، ثم تلا عليه: ﴿إِنَّكُمْ وَمَا تَعْبُدُونَ﴾ الآيات الثلاث، ثم قام فأقبل ابن الزبعرى[1] السهمي، فأخبره الوليد بن المغيرة بما قال لهم رسول الله ﷺ، فقال ابن الزبعرى: أما والله لو جئته[2] لخصمته، فدعوا رسول الله ﷺ، فقال له ابن الزبعرى: أنت تقول: ﴿إِنَّكُمْ وَمَا تَعْبُدُونَ﴾ الآية؟ قال: «نعم»، قال: أليست اليهود تعبد عزيرًا، والنصارى تعبد المسيح، وبنو مليح تعبد الملائكة؟ قال النبي ﷺ: «بل هم يعبدون الشيطان»، فأنزل الله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ سَبَقَتْ لَهُم مِّنَّا [الْحُسْنَىٰ﴾، يعني][3]: عزيرًا والمسيح والملائكة ﴿أُولَٰئِكَ عَنْهَا مُبْعَدُونَ﴾، وأنزل في ابن الزبعرى: ﴿مَا ضَرَبُوهُ لَكَ إِلَّا جَدَلًا ۚ بَلْ هُمْ قَوْمٌ خَصِمُونَ﴾ [الزخرف: ٥٨]. وزعم جماعة أن المراد من الآية الأولى الأصنام؛ لأن الله تعالى قال: ﴿إِنَّكُمْ وَمَا تَعْبُدُونَ مِن دُونِ اللَّهِ﴾، ولو أراد به[4] الملائكة والناس= لقال: إنكم ومَن تعبدون؛ لأن (مَن) لمن[5] يعقل، و(ما) لمن لا يعقل»[6]. انتهى من «الخازن».

أقول سبحان الله، ما أشبه هؤلاء المارقين بابن الزبعرى!

قال: (قال عز شأنه: ﴿لَا أَعْبُدُ مَا تَعْبُدُونَ﴾ [الكافرون: ٢] فدعاؤهم آلهتهم هو عبادتهم لها).

أقول: قال أهل التفسير: ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾ [الكافرون: ١]، يعني: كفرة مخصوصون[7] قد علم الله أنهم لا يؤمنون، وهم رهط من قريش معروف، قد نزلت السورة

---

(١) في المخطوط: «ابن الزبير»، والمثبت من «تفسير الخازن».

(٢) هذا ظاهر المخطوط، وفي «تفسير الخازن»: «وجدته».

(٣) ما بين المعقوفتين سقط من المخطوط، والمثبت من «تفسير الخازن».

(٤) في المخطوط: «ولو أرادوا بهم»، والمثبت من «تفسير الخازن».

(٥) في المخطوط: «لم»، والمثبت من «تفسير الخازن».

(٦) «تفسير الخازن» (٣/ ٢٤٤ ـ ٢٤٥).

(٧) في المخطوط: «كفره مخصوص»، والمثبت من «تفسير أبي السعود».

فيهم، قالوا: يا محمد هلم فاتبع ديننا ونتبع دينك، ونشركك في أمرنا كله، تعبد إلهنا سنة، ونعبد إلهك سنة... إلخ، فقال رسول الله ﷺ: «**معاذ الله أن نشرك به غيره**»(١).

فانظروا -رحمك(٢) الله- هذا القياس الفاسد؛ فإنه قاس من شهد أن لا إله إلا الله وأن محمدًا رسول الله وآمن بالله واليوم الآخر، وصلَّى وصام، وأقام شرائع الإسلام، إلا أنه يأتي بعض المشاهد ويدعو عندها، ويطلب منها بعض الحوائج جهلًا، مع اعتقاده أن الله هو الضار النافع في الحقيقة= بمن كفر بالله ورسوله واليوم الآخر، وعبد الأصنام حقيقة؛ بجامع الدعاء، وإلا فهذا لا يعتقد أن له إلهًا غير الله، ولا غير الإسلام، فكيف يكون حكمه حكم هؤلاء الرهط؟!

قال الإمام الرازي في «أسرار التنزيل»: «إن أصول الإسلام هذه الثلاثة، الأول: إثبات توحيد الله الدالة عليه كلمة لا إله إلا الله. والثاني: النبوة. والثالث: المعاد»(٣). وأطال الاستدلال على ذلك من القرآن.

والناسُ الذين(٤) تلحن إليهم: جميعُ ذلك موجود فيهم مع إقامة الصلاة وإيتاء الزكاة وصوم رمضان وحج البيت، وغير ذلك من شرائع الإسلام الظاهرة والباطنة، ومع ذلك فلم يكفك تكفيرهم: بل كفرت من خالفك، ولو كان أكبر العلماء العاملين.

قال: (ولأنهم إذا جاءتهم الشدائد: دعوا الله وحده وتركوها(٥)، ومع هذا فهم يسألونها بعض حوائجهم بواسطة قربهم من الله، ويطلبونها منهم بشفاعتهم(٦) لهم، فأمر الله العباد بإخلاص تلك العبادة له وحده، فلا يدعونهم ولا يسألونهم الشفاعة؛ فإن ذلك

---

(١) ينظر: «تفسير أبي السعود» (٩/ ٢٠٦).

(٢) كذا في المخطوط.

(٣) «أسرار التنزيل» (ص٢٥).

(٤) في المخطوط: «الذي».

(٥) في المخطوط: «وتركوا»، والمثبت من الرسالة المشروحة.

(٦) في المخطوط: «شفاعتهم»، والمثبت من الرسالة المشروحة.

دين المشركين).

أقول: قاتلك الله، ما أكثر ما تكرر هذا الدليل جهلًا منك وعنادًا وحرصًا على التكفير والتضليل! فوالله إنك كاذب، ليس هذا دين المشركين، وإن كان المشركين[1] يقولون: تقربنا إلى الله زلفى، ويقولون: هؤلاء شفعاؤنا عند الله. ومن أشرت إليه يقول مثل ذلك، لكن الفرق بينهما أن الوثني اعتقد أن وثنه إله مع الله وسجد له وذبح، وسماه ربًا وإلهًا؛ كما قال يوسف[2] عليه السلام: ﴿ءَأَرْبَابٌ مُّتَفَرِّقُونَ خَيْرٌ أَمِ اللَّهُ الْوَاحِدُ الْقَهَّارُ ۞ مَا تَعْبُدُونَ مِن دُونِهِ إِلَّا أَسْمَاءً سَمَّيْتُمُوهَا﴾ [يوسف: ٣٩ - ٤٠]، وإبراهيم عليه السلام قال لقومه: ﴿مَا تَعْبُدُونَ ۞ قَالُوا نَعْبُدُ أَصْنَامًا فَنَظَلُّ لَهَا عَاكِفِينَ﴾ [الشعراء: ٧٠ - ٧١]. ومحمد عليه الصلاة والسلام لما دعاهم لشهادة أن لا إله إلا الله نفروا وقالوا: ﴿أَجَعَلَ الْآلِهَةَ إِلَٰهًا وَاحِدًا﴾ [ص: ٥]، فهؤلاء جعلوا لله شركاء حقيقة، وكذَّبوا الله ورسوله، بخلاف جهلة المسلمين الذين يعتقدون في الأولياء ونحوهم ويدعونهم ويهتفون بهم عند الشدائد؛ فإنهم مع ذلك مؤمنون بالله ورسوله وبالآخرة، مثبتون التوحيد لله، قائلون: لا إله إلا هو، ولو ضربت عنق أحدهم على أن يقول: إنَّ مَن اعتقد فيه أو طلب منه جلب النفع أو دفع الضر: إلهٌ مع الله= لَمَا قالها، لكن زين له الشيطان ذلك. فمن قلنا: إنه يكفر منهم= فهو كفر عمل، لا كفر اعتقاد، وكفرُ المشركين كفرُ اعتقاد، ومِن لازمه كفر العمل، وأما كفر العمل فمنه ما يضاد الإيمان؛ كالسجود للصنم، وسبِّ النبي، وقتله، وكذا استنقاصه، والاستهانة بالمصحف، هذا ظاهر كلام ابن تيمية وابن القيم، وقال غيرهما: الذي يقوى عندي: أن هذا من الكفر الاعتقادي والعملي معًا؛ فإنه لا يسجد[3] لصنم وهو مؤمن بالله، ولا يقتل نبيًّا وهو مصدق أنه نبي.

وأما جميع ما أشرت إليه: فهو من الكفر العملي الذي لا يضاد الإيمان، ولا يخرج

---

(١) كذا في المخطوط، وسبق التنبيه على مثل ذلك من أنه قد يكون جريًا على مذهب من يعرب جمع السلامة بالحركات.

(٢) في المخطوط: «يونس».

(٣) في المخطوط: «يستحب».

من دائرة الإسلام. قال ﷺ: «**أخوف ما أخاف عليكم الشرك**»، قالوا: يا رسول الله أشرك بعدك؟ قال: «**إني لا أقول: يعبدون شمسًا ولا قمرًا ولا حجرًا، ولكن أعمالًا لغير الله، وشهوة خفية**»[1]. انتهى.

وتفصيل هذه المسألة موجود عندكم في كتب الشيخين، أبينُ من الشمس للعينين، ولكن أعماكم ما تولى عليكم من الفتنة وحب الرياسة.

قال: (قال الله فيهم: ﴿قُلِ ٱدۡعُواْ ٱلَّذِينَ زَعَمۡتُم مِّن دُونِ ٱللَّهِۖ لَا يَمۡلِكُونَ مِثۡقَالَ ذَرَّةٖ فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَلَا فِي ٱلۡأَرۡضِ وَمَا لَهُمۡ فِيهِمَا مِن شِرۡكٖ وَمَا لَهُۥ مِنۡهُم مِّن ظَهِيرٖ﴾ [سبأ: ٢٢].

أقول: قال أهل التفسير: قال الله: قل يا محمد لكفار مكة: ادعوا الذين زعمتم أنهم آلهة من دن الله، والمعنى: ادعوهم ليكشفوا عنكم الضر الذي نزل بكم في سني الجوع، ثم وصف الآلهة فقال: ﴿لَا يَمۡلِكُونَ مِثۡقَالَ ذَرَّةٖ﴾ من خير وشر، ونفع وضر ﴿فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَلَا فِي ٱلۡأَرۡضِ﴾ في أمر، وذكرهما للعموم، أو لأن آلهتهم بعضها سماوية كالملائكة والكواكب، وبعضها أرضية كالأصنام، أو لأن الأسباب المقربة للشر والخير سماوية وأرضية ﴿وَمَا لَهُمۡ﴾، أي: الآلهة ﴿فِيهِمَا مِن شِرۡكٖ﴾، أي: شركة ﴿وَمَا لَهُۥ﴾، أي: لله ﴿مِنۡهُم﴾ أي: من الآلهة ﴿مِّن ظَهِيرٖ﴾، أي: عون يعينه على تدبير أمرها ﴿وَلَا تَنفَعُ ٱلشَّفَٰعَةُ عِندَهُۥٓ﴾ [سبأ: ٢٣]، فلا تنفعهم شفاعة أيضًا كما تزعمون أنهم شفعاؤكم عند الله؛ إذ لا تنفع الشفاعة ﴿إِلَّا لِمَنۡ أَذِنَ لَهُۥۚ﴾ [سبأ: ٢٣]، أي: أذن له أن يشفع لهم؛ لعلو شأنه، ولم يثبت ذلك لآلهتكم[2].

قال: (وقال تعالى: ﴿قُلِ ٱدۡعُواْ ٱلَّذِينَ زَعَمۡتُم مِّن دُونِهِۦ فَلَا يَمۡلِكُونَ كَشۡفَ ٱلضُّرِّ عَنكُمۡ وَلَا تَحۡوِيلًا﴾ [الإسراء: ٥٦]).

أقول: قال المفسرون: وسبب ذلك أن المشركين أصابهم قحط شديد، فاستغاثوا بالنبي ﷺ يدعو لهم، فقال: قل للمشركين ادعوا الذين زعمتم أنها آلهة من دونه، أي: غيره.

---

(١) رواه أحمد (١٧١٢٠)، وابن ماجه (٤٢٠٥) من حديث شداد بن أوس.

(٢) ينظر: «تفسير البغوي» (٦/ ٣٩٧).

ومقصود الآية: الرد على المشركين حيث قالوا: ليس لنا أهلية[1] أن نشتغل بعبادة الله تعالى، فنحن نعبد المقربين إليه وهم الملائكة، ثم إنهم اتخذوا لذلك المَلَك الذي عبدوه تمثالًا وصورة، واشتغلوا بعبادته، فاحتج على بطلان قولهم بهذه الآية، وبيَّن عجز آلهتهم ﴿ أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ يَدۡعُونَ ﴾ [الإسراء: ٥٧]، يعني: يدعونهم المشركون آلهة ﴿يَبۡتَغُونَ إِلَىٰ رَبِّهِمُ ٱلۡوَسِيلَةَ ﴾ [الإسراء: ٥٧]، أي: القربة والدرجة الرفيعة العليا. والمعنى: أن الذين يعبدون المشركون كالملائكة وعيسى وأمه وعزير والشمس والنجوم: تطلب بتضرع وتذلل القرب إلى الله، فكيف يكون طالب ذلك إلهًا؛ إذ الوسيلة ما يقرب إلى الله؟! ﴿أَيُّهُمۡ أَقۡرَبُ ﴾ [الإسراء: ٥٧]، معناه: أنهم ينظرون أيهم أقرب إليه، فيتوسلون به، وقيل: أيهم أقرب يبتغي الوسيلة إلى الله ويتقرب إليه بالعمل الصالح[2]. ففي هذه الآية أقوى دليل على جواز التوسل به ﷺ، وأنت تنكره!

وأيضا فمن كانوا يعبد أهل نجد قبل يتبعونك[3]؟ فوالله إنهم كانوا يعبدون الله، والآن جعلوا لك من عبادتهم نصيبًا.

وأيضًا فهل سمعت أن أحدًا ممن يدعو المشاهد ويستغيث بهم ويتوسل بهم يعتقد أنهم آلهة مع الله، كما يعتقد من ذكر الله جل جلاله في هذه الآيات؟ وهذا طاغيتهم ابن عبد الوهاب يقرر في رسائله: أنهم لم يعتقدوا ذلك الاعتقاد، بل إنما أرادوا منهم[4] الشفاعة[5]. فتنبه.

قال: (وإنما ذكر الله ذلك لأنهم يدعون الملائكة والأنبياء، ويصورون صورهم ليشفعوا لهم فيما دعوهم فيه، وذلك بطرق مختلفة: ففرقة قالت: ليس لنا أهلية مباشرة

(١) في المخطوط: «آلهة»، والمثبت من «تفسير الخازن».

(٢) ينظر: «تفسير الخازن» (٣/ ١٣٣ ـ ١٣٤).

(٣) كذا في المخطوط.

(٤) في المخطوط: «عنهم».

(٥) ينظر: «الجواهر المضية» (٤/ ٢٦ ـ ٢٧).

دعاء الله ورجائه[1] بلا واسطة تقرِّب إليه ويشفع لنا عنده؛ لعظمته. وفرقة قالت: الأنبياء والملائكة ذوو وجاهة ومنزلة عند الله، فاتخَذُوا صورَهم من أجل حبهم لهم ليقربوهم إلى الله زلفى. وفرقة جعلتهم قبلة في دعائهم وعبادتهم. وفرقة اعتقدت أن لكل[2] صورة مصورة على صورة الملائكة والأنبياء وكيلًا موكلًا بأمر الله، فمن أقبل على دعائه ورجائه وتبتل إليه: قضى ذلك الوكيل ما طلب منه بأمر الله تعالى، وإلا أصابته نكبة بأمر الله تعالى).

أقول: ليس لنا حاجة في تقسيمك الكفار الذين[3] أرسل إليهم رسول الله ﷺ، بل الحاجة داعية إلى تقسيم أهل نجد الذين[4] خرج عليهم ابن عبد الوهاب يدَّعي -بالحال لا بالمقال- أنه نبي أرسل إليهم، فالمطلوب منك تميز لنا أهل نجد وغيرهم ممن[5] كفرت: أقسمٌ واحدٌ أو أقسامٌ متعددة؟ فإن كانوا قسمًا واحدًا، فمن أي أقسام الكفار المتقدمين؟ وإن كانوا أقسامًا فميز لنا كل قسم على حدته، وبيِّن لنا ما فيه، ثم أثبت العلة الجامعة بينهم وبين أقسام الكفار المتقدمين، وأَقِم عليها الدليل القطعي، ثم بيِّن لنا إذا تابعوك وأسلموا في زعمك أي شيء يمتازون به عمَّا هم عليه أولًا؟ وبيِّن لنا ما فيهم؛ فإنكم تزعمون أنهم ما شموا رائحة الإسلام إلا من ابن عبد الوهاب، ولا عرفوا ما جاء به محمد ﷺ إلا بتعريف هذا الكتاب. وفي الحقيقة فلم يزدادوا باتباعه علمًا ولا عملًا ولا إحسانًا، بل جهلًا وإفراطًا وتفريطًا وطغيانًا، لكن إذا غلبت الشقاوة استحكمت الغباوة، وإلا فهذه الأشياء التي تورد علينا لسنا من أهلها -ولله الحمد-.

وأيضا فالذين اعتقدوا في المسيح وأمه وعزير والملائكة: إنما كفروا باعتقادهم أن المسيح هو الله، أو أنه ابن الله، وعبادتهم التماثيل التي صوروها، لا أنهم كفروا بمجرد

---

(١) في المخطوط: «وإجابة».

(٢) في المخطوط: «كل».

(٣) في المخطوط: «الذي».

(٤) في المخطوط: «الذي».

(٥) في المخطوط: «من».

التوسل والتشفع بالأنبياء والملائكة والاسغاثة بهم. فتنبه يا مغرور.

قال: (فالمشرك[(١)] إنما يدعو غير الله بما لا يقدر عليه إلا هو تعالى، ويلتجئ إليه[(٢)] ويرجوه[(٣)] منه بما يحصل له في زعمه من النفع، وهو لا يكون إلا من وجدت فيه خصلة من أربع: إما أن يكون مالكًا [لما][(٤)] يريد منه داعيه، فإن لم يكن مالكًا كان معينًا، فإن لم يكن كان ظهيرًا، فإن لم يكن كان شفيعًا. فنفى سبحانه وتعالى هذه المراتب الأربع عن غيره، نفيًا مرتبًا منتقلًا من الأعلى إلى الأدنى فنفى الملك عن غيره، والشرك، والمظاهرة، والشفاعة التي لأجلها وقعت العداوة والمخاصمة بالآية المتقدمة وقوله: ﴿قُلْ مَنْ بِيَدِهِ مَلَكُوتُ كُلِّ شَيْءٍ وَهُوَ يُجِيرُ وَلَا يُجَارُ عَلَيْهِ﴾ [المؤمنون: ٨٨][(٥)]، وقوله: ﴿اللَّهُمَّ مَالِكَ الْمُلْكِ﴾ [آل عمران: ٢٦]، وقوله: ﴿لِمَنِ الْمُلْكُ الْيَوْمَ لِلَّهِ الْوَاحِدِ الْقَهَّارِ﴾ [غافر: ١٦]، وقوله: ﴿يَوْمَ لَا تَمْلِكُ نَفْسٌ لِنَفْسٍ شَيْئًا وَالْأَمْرُ يَوْمَئِذٍ لِلَّهِ﴾ [الانفطار: ١٩]، وقوله: ﴿مَالِكِ يَوْمِ الدِّينِ﴾ [الفاتحة: ٤]، وقوله: ﴿وَخَشَعَتِ الْأَصْوَاتُ لِلرَّحْمَٰنِ فَلَا تَسْمَعُ إِلَّا هَمْسًا﴾ [طه: ١٠٨]، فأثبت سبحانه ما لا نصيب فيه لمشرك البتة، وهي الشفاعة بإذنه لمن رضي عنه، وهو سبحانه يعلم السر وأخفى، لا يخفى عليه شيء في الأرض ولا في السماء).

أقول: أما قولك: (فالمشرك إنما يدعو...) إلخ: فهذا مسلَّمٌ، لكن أَبِنْ لنا بيانًا شافيًا من هو ذلك المشرك الذي يدعو غير الله بما لا يقدر عليه إلا الله حال كونه معتمدًا على ذلك الغير معتقدًا أنه ينفع ويضر من دون الله، فربما أنه جاهل فيعرف، أو تجاهل فيعزر ويخوف، وإلا خص ذلك الفاعل بنفسه بالتكفير والقتال، وهو من يقدر على إزالة المنكر، قال الله تعالى: ﴿لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ﴾ [البقرة: ٢٨٦]،

---

(١) في المخطوط: «المشركون»، والمثبت من الرسالة المشروحة.

(٢) بعدها في الرسالة المشروحة زيادة: «فيه».

(٣) في المخطوط: «وبوجوده»، والمثبت من الرسالة المشروحة.

(٤) سقطت من المخطوط، والمثبت من الرسالة المشروحة.

(٥) مكانها في الرسالة المشروحة: ﴿وَقُلِ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي لَمْ يَتَّخِذْ وَلَدًا وَلَمْ يَكُنْ لَهُ شَرِيكٌ فِي الْمُلْكِ﴾ [الإسراء: ١١١].

وقال: ﴿عَلَيْكُمْ أَنفُسَكُمْ لَا يَضُرُّكُم مَّن ضَلَّ إِذَا ٱهْتَدَيْتُمْ﴾ [المائدة: ١٠٥]. مع أنَّا نراك لا تعادي وتكفر وتقتل إلا أبعد الناس عن ذلك الشرك.

وأما قولك: (إلا فيمن وجدت فيه خصلة من أربع): فلا منازع في ذلك، فلا وجه لإيرادك واستدلالك إلا في الشفاعة وتقدم، وتأتي.

وأما قولك: (فأثبت) إلخ، فهو أثبت جل جلاله، ولكن أنت تثبتها تارة وتنفيها تارة أخرى، وهذا يعلم من قولك: (والشفاعة التي لأجلها وقعت العداوة والمخاصمة)؛ فإنهم لم ينكروا عليك إلا نفيَ الشفاعة بالكلية، وتكفيرك من أتى عند قبره عليه السلام وقال: يا رسول الله اشفع لي، وجَعْلَك هذا من الشرك الناقل عن الملة، وذلك يستلزم تكفير أصحاب رسول الله ﷺ، إذا كانت الشفاعة بإذنه لمن رضي عنه، فهو ﷺ حيٌّ في قبره حياةً برزخية يفهم الكلام ويرد السلام، فلا مانعَ من سؤالها منه كما سألها منه أنسٌ في حياته[١]، ولا محذورَ في ذلك، قال تعالى: ﴿وَلَا يَشْفَعُونَ إِلَّا لِمَنِ ٱرْتَضَىٰ﴾ [الأنبياء: ٢٨]، قال ابن عباس: أي: لمن قال لا إله إلا الله[٢].

وقولك: (وهو يعلم السر وأخفى) إلخ: فهو حق، لكن مفهوم أقوالك وأفعالك: أن الله أطلعك على ما في ضمير عباده ومقاصدهم ونياتهم، حتى جزمت أن من زار القبور أنه لا بد أن يدعو أهلها، وتحققتَ أنه يعتقد فيها، ويطلب منها ما لا يقدر عليه إلا الله، مع أنه لا يعلم ما في الضمير إلا الله، وكثيرًا ما تقول: فلان ما علم الله فيه خيرًا، وفلان أكفر من فرعون، وفلان أكفر من إبليس، وفلان في النار؛ فكأن الله أطلعك على الغيب!

قال: (ولهذا [لما][٣] قالت الصحابة رضي الله عنهم: يا رسول الله ربنا قريب فنناجيه؟ أم بعيد فنناديه؟ فأنزل الله سبحانه: ﴿وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ ٱلدَّاعِ

---

(١) سبق تخريجه (ص٢٣٩)، ولفظه: «سألت رسول الله أن يشفع لي يوم القيامة».

(٢) رواه الطبري في التفسير (١٦/ ٢٥٢).

(٣) سقطت من المخطوط، والمثبت من الرسالة المشروحة.

إِذَا دَعَانِ﴾ [البقرة: ١٨٦] الآية. وقال تعالى: ﴿أَمِ ٱتَّخَذُوا۟ مِن دُونِ ٱللَّهِ شُفَعَآءَ ۚ قُلْ أَوَلَوْ كَانُوا۟ لَا يَمْلِكُونَ شَيْـًٔا وَلَا يَعْقِلُونَ﴾ [الزمر: ٤٣]).

أقول: لا نزاع في كونه عز وجل قريب مجيب[١]، ولا في كون الأصنام لا تملك شيئًا من الشفاعة ولا تعقل. انتهى.

قال: (فليس الموحد إلا من اجتمع قلبه ولسانه على الله مخلصًا له تعالى الألوهية المقتضية لعبادته في محبته وخوفه ورجائه ودعائه والاستغاثة به والتوكل عليه، وحصر الدعاء بما لا يقدر على جلبه أو دفعه إلا الله وحده، والموالاة في ذلك، والمعاداة فيه، وأمثال[٢] هذا، ناظرًا[٣] إلى حق الخالق والمخلوق من الأنبياء والأولياء، مميزًا بين الحقين، وذلك واجب في علم القلب، وشهادته، وذكره، ومعرفته، وفي حال القلب أيضًا، وعبادته، وقصده، وإرادته، ومحبته، وموالاته، وطاعته).

أقول: ما أحسن هذا الكلام لو طابق الفعل! ولكن أفعالكم أمرُّ من الدقلى، وألسنتكم من العسل أحلى.

قال الشاعر:

إذا نصبوا للقول قالوا فأحسنوا ... ولكن حسن القول خالفه الفعلُ[٤]

وقال الآخر:

وأكثر من تلقى يسرك قولُه ... ولكن قليلٌ من يسرك فعلُه[٥]

---

(١) كذا في المخطوط، وفيه: «أجيب».

(٢) في المخطوط: «فليسوا مثال»، والمثبت من الرسالة المشروحة، ومما سيأتي في شرح المؤلف.

(٣) في المخطوط: «فانظر»، والمثبت من الرسالة المشروحة، ومما سيأتي في شرح المؤلف.

(٤) هذا البيت لعبدالله بن همام السلولي كما في «الكامل في اللغة والأدب» (١/ ٥٠).

(٥) هذا البيت للببغاء البغدادي كما في «درر الحكم» (ص٥٩).

إذا علم هذا؛ فظاهر قولك: (ليس الموحد) إلخ: أن من لم يتصف بجميع هذه الصفات، ويهاجر إليك، ويصدقك في جميع الخرافات: أنه ليس له نصيب من التوحيد والإيمان، ولا يخرج من النار بشفاعة سيد الأكوان، ويدل على ذلك: تكفيرُك كلَّ من لم يأت إليك، ويعتمد في جميع الأمور عليك.

وقولك هذا: (والموالاة في ذلك والمعاداة فيه): تشير إلى موالاتك ومعاداتك، كما هو المعروف من قواعدك الخبيثة، وهذا عين الغباوة والضلال.

والحق لا غير: أن الموحد موحد وإن عاداك، وأن التوحيد معروف ومفهوم بلا تعريف وإن عاداك، وأنه يزيد وينقص، وأن المسلم قد يكون موحدًا من جهة ومشركًا من جهة أخرى[(١)]، وقد يجتمع فيه شعبة إيمان وشعبة نفاق، وقد يجتمع فيه شعبة إيمان وشعبة كفر؛ بدليل قوله تعالى: ﴿هُمْ لِلْكُفْرِ يَوْمَئِذٍ أَقْرَبُ مِنْهُمْ لِلْإِيمَانِ﴾ [آل عمران: ١٦٧]، وفي الحديث: «**أن الله يخرج من النار من كان في قلبه مثقالُ ذرة من الإيمان**»[(٢)]. وتقدم موضحًا في المقدمة.

وأما ما ذكرتَ هنا: فهو الحق الذي لا يُعدل عنه، ولا نزاع فيه، ولكن هذا صفة التوحيد، ويقع منه شيء من الشرك العملي الذي لا يضاد الإسلام. فأنت تقول: من أتى أدنى شيء من الشرك: كفر، بل تكفر من عاداك ولو لم يأت شيئًا أصلًا. والعلماء يفصلون التفصيل الذي تقدم.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية في كتاب «الإيمان»: «وقد يكون مسلمًا يعبدالله كما أمر، ولا يعبد غيره، ويخافه ويرجوه[(٣)]، ولكن لم يخلص إلى قلبه، ولم يكن[(٤)] الله ورسوله أحب إليه مما سواهما، ولا أن يكون الله ورسوله والجهاد في سبيله أحب إليه من جميع

---

(١) في المخطوط: «آخر».

(٢) سبق تخريجه (ص١١٤).

(٣) في المخطوط: «ولا يرجوه»، والمثبت من «كتاب الإيمان».

(٤) في «كتاب الإيمان»: «ولكن لم يخلص إلى قلبه أن يكون».

أهله وماله، وأن لا[١] يحب لأخيه ما يحب لنفسه، وأن يخاف الله ولا يخاف غيره، وأن لا يتوكل إلا على الله، وهذه كلها من الإيمان الواجب، وليس من لوازم الإسلام؛ فإن الإسلام هو الاستسلام، وهو متضمن الخضوع لله وحده، وهذا قد يتضمن خوفه ورجاءه. وأما طمأنينة القلب بمحبته وحده، وأن يكون أحب إليه مما سواه، وبالتوكل عليه وحده، وأن يحب لأخيه ما يحب لنفسه= فهذه من حقائق الإيمان الذي[٢] يخص بها من يشاء، فمن لم يتصف بها: لم يكن مؤمنًا حقًّا، وإن كان مسلمًا، وكذا وَجَلُ قلبه إذا ذكر الله.

إلى أن قال: وكثير [مِن][٣] الناس أو أكثرهم ليس عندهم هذه التفاصيل التي تدخل في الإيمان، مع أنهم قائمون بالطاعة الواجبة في الإسلام.

إلى أن قال: ومن أظهر الإسلام وليس معه شيء من الإيمان: فهو المنافق المحض، ويتناول من أظهر الإسلام مع التصديق المجمل، ولكن لم يفعل الواجب كله لا من هذا ولا من هذا، وهم الفساق»[٤]. انتهى، وتمامه فيه.

وأما قولك: (ناظر إلى حق الخالق والمخلوق) فحق الرسول: تصديقه، واتباع هديه، وتعظيمه، وتوقيره، وتبجيله، ورفع رتبته على سائر الخلائق، ومحبته على النفس، ومصداق ذلك: الشوق إلى قبره، وزيارته، والإكثار من ذكره.

وحق الرب جل جلاله: اعتقاد أنه منفرد بذاته وصفاته وربوبيته وألوهيته وأفعاله من جميع خلقه، فمن اعتقد في مخلوق مشاركةَ الباري في شيء من ذلك: فقد أشرك، ومَن قصر الرسولَ عن شيء من رتبته: فقد عصى وكفر، ومن بالغ في تعظيمه بأنواع التعظيم، ولم يبلغ فيه ما يختص بالباري: فقد أصاب الحق وحافظ على جانب الربوبية والرسالة جميعًا، وذلك هو العدل الذي لا إفراط فيه ولا تفريط.

---

(١) ليست في مطبوعة «كتاب الإيمان».

(٢) في «كتاب الإيمان»: «التي».

(٣) سقطت من المخطوط، والمثبت من «كتاب الإيمان».

(٤) «الإيمان» (ص٣٣٢ ـ ٣٣٣).

ولا يخفى تقصيركم في رتبة الرسول، وإفراطكم في التأويلات التي ما أنزل الله بها من سلطان؛ كقولكم: إن لا إله إلا الله لا تُقبل إلا ممن أطاعنا وتعلَّم معناها.

قال: (فهذا من تحقيق معنى شهادة أن لا إله إلا الله؛ لأن الإله عند الأولين ما تأله القلوب بالمحبة التي كحب الله، والتعظيم، والإجلال، والخضوع، والرجاء، بما هو مختص به من عند الله، وذبح النسك له[1]).

أقول: إذا علمت هذا من تحقيق معنى لا إله إلا الله عند الأولين، فكيف تقيس من هو مؤمن بالله وبرسوله ولا يعدل حبَّ الله وتعظيمه وإجلاله في قلبه شيء، ولا يعظم ويرجو في الحقيقة إلا الله، ولا يذبح إلا لله، إلا أنه توسل وتشفع وطلب شيئًا من الحوائج من غيره جهلًا، مع اعتقاده أن الله هو الضار النافع المعطي المانع في الحقيقة= بالمشركين الأولين الذين وصفتَ؟! وأما ذبح النسك لغير الله: فأنتم تعدونه من المكفرات، ولم يعدَّه العلماء إلا من المكروهات أو المحرمات، إلا أن الذبح للأصنام أو لما يُعبد من دون الله كالشمس والكوكب: فرقوا فيه.

والنسك، قال النووي في «شرح مسلم»: «قال أهل اللغة: النسك: العبادة، والنسيكة أيضًا: كل ما يتقرب إلى الله تعالى به»[2]. فلا يختص بالذبح كما زعمت.

قال في «الإنصاف»: «قوله: وما ذبح لعيده أو ليتقرب به إلى شيء يعظمه: لم يحرم، نص عليه، وهو المذهب. إلى أن قال: وعنه: يحرم، اختاره الشيخ تقي الدين. تنبيه: محل ما تقدم إذا ذكر اسم الله عليه، أما إذا ذكر اسم غير الله عليه: فقال في «المحرر»، و«الحاوي الكبير»: فيه روايتان[3] منصوصتان، أصحهما عندي: تحريمه»[4]. انتهى.

---

(١) قوله: «والرجاء، بما هو مختص به من عند الله، وذبح النسك له» مكانه في الرسالة المشروحة: «ونحو ذلك مما لا يكون إلا لله».

(٢) «شرح النووي» (٦/ ٥٨).

(٣) في المخطوط: «والروايتان»، والمثبت من الإنصاف مع المقنع والشرح الكبير (٢٧/ ٣٤٠).

(٤) «الإنصاف» (٢٧/ ٣٣٨_ ٣٤٠).

قال في «الفروع»: «ويحرم على الأصح أن يذكر[١] اسم غير الله، وعنه: لا يحرم. ونقل عبدالله: لا يعجبني ما ذبح للزهرة، والكواكب، والكنيسة[٢]، وكل شيء ذبح لغير الله، وذكر الآية، وسبق قبلَ زيارةِ القبور النهيُ عن معاقرة[٣] الأعراب، وأن أبا داود رواه، فيكون عنده منهيًّا عنه، وهو نظير الذبح عند القبور، وقد كرهه أحمد، وحرمه شيخنا، والنهي ظاهر في التحريم»[٤]. انتهى.

وعدَّ الشيخ تقي الدين الذبح لغير الله في المحرمات الملعون صاحبها، واستدل بقول النبي ﷺ: «**لعن الله من ذبح لغير الله**»[٥]. قال أيضًا: كما يفعله الجاهلون بمكة شرفها الله تعالى وغيرها من بلاد الإسلام من الذبح للجن، ولهذا نهى النبي ﷺ عن ذبائح للجن[٦][٧].

قال في «الفروع» وغيره: وأما ذبيحة الآدمي ببلاد يصيبه أذى الجن: فمنهي عنه، وما روي عن النبي ﷺ: «أنه نهى عن ذبائح الجن»، فقيل معناه: أنهم إذا اشتروا دارًا، واستخرجوا عينًا: ذبحوا لها ذبيحة[٨]. انتهى. وهذا الحديث رواه ابن الجوزي في الموضوعات.

وأما قوله تعالى: ﴿وَمَآ أُهِلَّ بِهِۦ لِغَيۡرِ ٱللَّهِ﴾ [البقرة: ١٧٣]، قال المفسرون: يعني: وما ذبح للأصنام والطواغيت، وأصل الإهلال: رفع الصوت، وذلك أنهم كانوا يرفعون أصواتهم بذكر آلهتهم إذا ذبحوا لها[٩].

---

(١) في المخطوط: «نذكر»، والمثبت من «الفروع».
(٢) غير واضحة في المخطوط، والمثبت من «الفروع».
(٣) في المخطوط: «معاقر»، والمثبت من «الفروع».
(٤) «الفروع» (١٠/ ٤٠٣ ـ ٤٠٤).
(٥) سبق تخريجه (ص١٠٩).
(٦) رواه أبو عبيد في الغريب (٢/ ٢٢١)، ومن طريقه البيهقي في الكبرى (١٩٣٨٠).
(٧) «اقتضاء الصراط المستقيم» (٢/ ٦٥).
(٨) «الفروع» (٢/ ٤٦٩).
(٩) ينظر: «تفسير الخازن» (١/ ١٠٢ ـ ١٠٣).

ومن فوائد الشيخ محمد النجدي -محمد بن عبد الوهاب- قال: ومن كفر أهل زماننا: أن الإنسان لو يرى عند امرأته ديكًا ناذرته للجن أو لشيخ معين لم تغيظ[1] لذلك، بل الحاذق منهم يقول: ترى هذا أمر لا يجوز، ولو وجد عندها إنسانًا يفعل فيها اغتاظ غيظًا لا مزيد عليه، وأما[2] أحواله أنه يطلقها؛ فهو كفر أعظم من ذلك؛ لأن هذا ذنب وهذا شرك.

قال: (قال تعالى: ﴿وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَتَّخِذُ مِن دُونِ ٱللَّهِ أَندَادًا يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ ٱللَّهِ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ أَشَدُّ حُبًّا لِّلَّهِ﴾ [البقرة: ١٦٥]، فالمحبة لله غير المحبة التي مع الله).

أقول: قال المفسرون هذه الآية: ﴿وَمِنَ ٱلنَّاسِ﴾، يعني: المشركين ﴿مَن يَتَّخِذُ مِن دُونِ ٱللَّهِ أَندَادًا﴾، يعني: أصنامًا يعبدونها، والنِّد: المثل المنازع، فعلى هذا[3]: الأصنام أندادًا بعضهم لبعض، وليست ندًّا لله تعالى، وتعالى الله أن يكون له ندٌّ، أو يكون له مثلٌ منازع، ﴿يُحِبُّونَهُمْ﴾، أي: يودونهم ويميلون إليهم ﴿كَحُبِّ[4] ٱللَّهِ﴾، أي: كحب المؤمنين لله، والمعنى: يحبون الأصنام كما يحبون[5] المؤمنون ربهم ﴿وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ أَشَدُّ حُبًّا لِّلَّهِ﴾، أي: أثبت وأدوم على المحبة؛ لأنهم لا يختارون مع الله سواه، والمشركون إذا اتخذوا صنمًا ثم رأوا آخر أحسن منه طرحوا الأول، واختاروا الثاني[6].

هذا ما قدمه المفسرون في معنى هذه الآية، وتقدم معنى: محبة الله، والمحبة التي في الله، والتي مع الله.

قال: (قالوا من أحبه كحب الله[7] ﴿إِن كُنَّا لَفِى ضَلَـٰلٍ مُّبِينٍ * إِذْ نُسَوِّيكُم بِرَبِّ ٱلْعَـٰلَمِينَ﴾

(١) كذا في المخطوط، ولعلها: «يتغيظ».
(٢) كذا في المخطوط، ولعل المراد: «وأقل».
(٣) في المخطوط: «فعل هذه»، والمثبت من «تفسير الخازن».
(٤) في المخطوط: «كمحبة».
(٥) كذا في المخطوط، وهي على لغة.
(٦) ينظر: «تفسير الخازن» (١/ ١٠٠).
(٧) قوله: «قالوا من أحبه كحب الله» ليس في الرسالة المشروحة.

[الشعراء: ٩٧ - ٩٨] وهم ما يساووهم[١] به في الصفات، ولا في الذات، ولا في الأفعال، كما حكى الله عنهم في الآيات).

أقول: قال المفسرون: قوله تعالى: ﴿وَهُمْ فِيهَا يَخْتَصِمُونَ﴾ [الشعراء: ٩٦]، يعني: العابدين والمعبودين. والمعنى أنهم قالوا: تالله إن كنا لفي ضلال مبين، بل إن الحقَّ يُنطِق الأصنامَ فتخاصم العبدة، ويؤيده الخطاب في قوله: ﴿إِذْ نُسَوِّيكُم﴾، بعدلكم ﴿بِرَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ فنعبدكم ﴿وَمَآ أَضَلَّنَآ﴾ [الشعراء: ٩٩]، يعنى: دعانا من[٢] الضلال ﴿إِلَّا ٱلْمُجْرِمُونَ﴾ [الشعراء: ٩٩]، يعني: من دعاهم إلى عبادة الأصنام من الجن والإنس. وقيل: الأولون الذين اقتدينا بهم. وقيل: يعني إبليس وابن آدم الأول ﴿فَمَا لَنَا مِن شَٰفِعِينَ﴾ [الشعراء: ١٠٠]، يعني من يشفع لنا كما للمؤمنين من شافعين من الملائكة والأنبياء والمؤمنين ﴿وَلَا صَدِيقٍ حَمِيمٍ﴾ [الشعراء: ١٠١]، أي: قريب يشفع لنا، تقول[٣] ذلك الكفار حين يشفع الملائكة والنبيون والمؤمنون. والصديق هو: الصادق في المودة مع موافقة الدين، عن جابر بن عبدالله قال: سمعت رسول الله ﷺ قال: «**إن الرجل ليقول في الجنة: ما فعل صديقي فلان، وصديقه في الحميم**[٤]، [**فيقول الله تعالى: أخرجوا له صديقه إلى الجنة**][٥]، **فيقول من بقي: فما لنا من شافعين ولا صديق حميم**». رواه البغوي[٦]. قال الحسن: استكثِر من الأصدقاء المؤمنين؛ فإن لهم شفاعة يوم القيامة[٧]. انتهى.

فالظاهر أنك يا عدو الله ممن يقول: فما لنا من شافعين ولا صديق حميم؛ لأنك لا

---

(١) كذا في المخطوط.

(٢) كذا في المخطوط، وفي «الخازن»: «إلى».

(٣) في المخطوط: «نقول».

(٤) هذا ظاهر المخطوط، والمثبت من «تفسير الخازن»: «الجحيم».

(٥) ما بين المعقوفتين سقط من المخطوط، والمثبت من «تفسير الخازن».

(٦) «تفسير البغوي» (٦/ ١٢٠).

(٧) «تفسير الخازن» (٣/ ٣٢٨).

ترجو شفاعة مخلوق أصلًا، حتى رسول الله ﷺ لا ترجو شفاعته[١]، ولا تطلبها منه، ولم تُبق لك صديقًا من الأحياء ولا الأموات[٢]، بل بالغت في عداوة العلماء والأولياء والعدول الثقات.

وأما كلامك هذا: فأخذته من «الداء والدواء» لابن القيم، لكن اختصرته، وحملته على غير مراده.

قال فيه: «(فصل): وهنا أربعة أنواع من المحبة يجب التفريق بينها، وإنما ضل من ضل بعدم التميز[٣] بينها:

أحدها: محبة الله، ولا تكفي وحدها في النجاة من عذابه والفوز بثوابه؛ فإن المشركين وعباد الصليب واليهود وغيرهم يحب[٤] الله.

الثاني: محبة ما يحبه الله، وهذه هي التي تدخل في الإسلام، وتخرج من الكفر، فأحب الناس إلى الله أقومهم في هذه المحبة وأشدهم[٥].

الثالث: الحب في الله ولله، وهي من لوازم محبة[٦] ما يحب، ولا تستقيم محبة ما يحب إلا بالحب فيه وله.

والرابع: المحبة مع الله، وهي المحبة الشركية، وكل من أحب مع الله، لا لله ولا من أجل الله ولا فيه: فقد اتخذه ندًّا من دون الله، وهذه محبة المشركين.

---

(١) في المخطوط: «شفاعة».

(٢) في المخطوط: «الموات».

(٣) في «الداء والدواء»: «التمييز».

(٤) في «الداء والدواء»: «يحبون».

(٥) في المخطوط: «وأنشدهم»، والمثبت من «الداء والدواء».

(٦) بعدها في المخطوط زيادة: «الله»، وليست في «الداء والدواء».

وبقي قسم خامس ليس مما نحن فيه»[١].

إلى أن قال: «[وإذا كان الحب][٢] أصل كل عمل من حق وباطل، فالأعمال الدينية تصديقُ الله ورسوله»[٣].

إلى أن قال: «اعلم أن أنفع المحبة على الإطلاق وأحبها وأعلاها وأجلها: محبة مَن جُبلت القلوب على محبته، وفُطرت الخليقة على تألهه، وبها قامت الأرض والسموات، وعليها فُطرت المخلوقات، وهي سر شهادة أن لا إله إلا الله، فإن الإله هو: الذي تألهه القلوب بالمحبة والإجلال والتعظيم والذل والخضوع وتعبده، والعبادة لا تصح إلا له وحده، والعبادة هي: كمال الحب مع كمال الخضوع والذل»[٤].

إلى أن قال: «(فصل): وهذا الحب لا ينكر ولا يذم، بل هو أحمد أنواع الحب، وكذلك حب رسول الله ﷺ، وإنما نعني بالمحبة الخالصة، وهي التي تشغل قلب المحب وفكره، وذكر محبوبه، وإلا فكل مسلم في قلبه محبة لله ورسوله لا يدخل في الإسلام إلا بها، والناس متفاوتون في درجات هذه المحبة تفاوتًا لا يحصيه إلا الله، فبين محبة الخليلين ومحبة غيرهما= ما بينهما»[٥]. انتهى ملخصًا.

وقال ابن الجوزي في «التبصرة»: «أخبرنا ابن حبيب باسناده عن الجنيد بن محمد قال: الناس في محبة الله خاص وعام، وكل فرقة تنال، أي[٦]: ذلك على قدر معرفتها؛ فإن العوام من المحبين فإنهم نالوا ذلك لمعرفتهم بأيادي الله تعالى عندهم، وبدوام إحسانه إليهم، وكثرة نعمه عليهم، فلزم القلبَ بهذه المعرفة المحبةُ، [وأما الخاصة: فأحبوه لما هو أهل،

---

(١) «الداء والدواء» (ص٤٤٣ ـ ٤٤٤).

(٢) زيادة من «الداء والدواء»، ويقتضيها السياق.

(٣) «الداء والدواء» (ص٤٥٥).

(٤) «الداء والدواء» (ص٥٣٢).

(٥) «الداء والدواء» (ص٥٤٨ ـ ٥٤٩).

(٦) ليست في «التبصرة».

فقالوا: المحبة][1] لعظم القدر، والصفات الكاملة، ولو[2] زال عنهم جميعُ النعم»[3]. انتهى.

فإذا علم هذا: فأنت مرادك أن أهل الزبير وأمثالهم ممن عندهم القباب: أنهم اتخذوا تلك القباب أندادًا من دون الله، وأحبوها لذاتها، لا لله ولا في الله، كحب الله، وأنهم ساووها برب العالمين، تعالى الله عما يقول الظالمون علوًّا كبيرًا.

فإن أردت الإنصاف: فاسأل كل قادم عن سيرة أهل الزبير في القباب، وتدبر ما هذا، عسى أن يتبين لك خطؤك، ويقصر عوارك، وهذا لا يخفى عليك، ولكن المخذول من خذله الله.

قال: (والشاهد لله أنه لا إله إلا هو، وقائلها نافيًا من قلبه ولسانه ألوهية كل ما سواه من الخلق، مثبتًا الألوهية[4] لمستحقها وهو المعبود بالحق، فيكون معرضًا عن ألوهية جميع المخلوقات، فلا يتألههم[5] بما لا يقدر عليه إلا الله).

أقول: ظاهر هذا: أن من قال لا إله إلا الله فقد عرف معناها[6]، وهو يخالف ما أشرت إليه في أول الرسالة من أنه لم يعرف معناها إلا أنت ومن عرفت.

فإن قلت: أنتم لم تعرفوا معناها؛ لأنكم تطلبون من المخلوق ما لا يقدر عليه إلا الخالق. قلنا: أثبت العرش ثم انقش، فإنا نبرأ إلى الله من ذلك، ونعوذ بنور وجهه الكريم أن نسلك تلك المسالك.

فإن قلت: ذكر ابن تيمية وابن القيم أنه قد وقع شيء من ذلك ببلاد الشام التي هي مقر الإيمان والإسلام. قلنا: نعم ذكر أشياء من ذلك، لكن بيَّنَّا أن ذلك لا يقع إلا من الجهال،

---

(١) ما بين المعقوفتين سقط من المخطوط، والمثبت من «التبصرة».

(٢) في المخطوط: «فلو»، والمثبت من «التبصرة».

(٣) «التبصرة» (٢/ ٩٣٨).

(٤) في المخطوط: «الألوهيته».

(٥) ظاهر المخطوط: «ينالهم»، والمثبت من الرسالة المشروحة.

(٦) في المخطوط: «معناه».

وأنه لا يخرج من الإسلام، ولا يدخل في الكفر الصريح، ولا يساوي عبدة الأوثان والأصنام.

قال: (مقبلًا على عبادة رب السموات والأرض، وذلك يتضمن اجتماع القلب في عبادته ومعاملته على الله، ومفارقته في ذلك كل ما سواه، فيكون مفرِّقًا في عمله وقصده وشهادته وإرادته ومعرفته ومحبته بين الخالق والمخلوق، بحيث يكون عالمًا بالله، ذاكرًا له، عارفًا به، وأنه تعالى مباين لخلقه، منفرد عنهم بعبادته، وأفعاله، وصفاته، فيكون محبًّا فيه مستعينًا به لا لغيره، متكلًا عليه لا على غيره. وهذا المقام معنى: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ [الفاتحة: ٥]، وهو من خصائص الألوهية يشهد له بها عبادة[1] المؤمنين؛ كما أن رحمته لعبيده وخلق السموات والأرض وما بينهما وما فيهما من الآيات: من خصائص ربوبيته التي يشترك في معرفتها[2] المؤمن والكافر، والبر والفاجر، حتى إبليس -عليه اللعنة- معترف بها[3] في قوله: ﴿رَبِّ فَأَنظِرْنِي[4] إِلَىٰ يَوْمِ يُبْعَثُونَ﴾ [الحجر: ٣٦]، وقوله: ﴿بِمَا أَغْوَيْتَنِي لَأُزَيِّنَنَّ لَهُمْ فِي الْأَرْضِ وَلَأُغْوِيَنَّهُمْ أَجْمَعِينَ﴾ [الحجر: ٣٩]، وأمثال هذا الخطاب الذي يعترف[5] فيه بأنه ربه وخالقه ومليكه، وأن ملكوت كل شيء بيده تعالى وتقدس). انتهى.

أقول: اعلم يا مغرور أن غالب كلامك في هذا أو قبله وما بعده: انتخبته من كلام ابن القيم في «المنازل» تروج به المسلمين، وتوهمهم أنك من العارفين، وأنت بعيد من المحبين، مطرود عن المتقين، قوم هجروا الدنيا وتركوها، وطلبوا الآخرة بالجد فأدركوها، ولاحت لهم محجة الهدى فسلكوها، وتعلقوا بالعروة الوثقى وأمسكوها، وراضوا أنفسهم بالصبر حتى ملكوها. وأنت يا مسكين استولى[6] عليك الهوى، حتى منعك من تلمح الهدى،

---

(١) هكذا في المخطوط.

(٢) في المخطوط: «معرفته».

(٣) في المخطوط: «معبرة بها»، والمثبت من الرسالة المشروحة.

(٤) في المخطوط: «أنظرني».

(٥) في المخطوط: «يعرف»، والمثبت من الرسالة المشروحة.

(٦) في المخطوط: «استوى».

وتعلت عليك الجهالة، حتى تمسكت بأشنع الضلالة، تصف الأبرار، وأنت من الأشرار، تقرر التوحيد، وأنت عنه بعيد!

إذا عُلم هذا: فما ذكرت هنا من النزاع فيه فلا فائدة في ذكره، وأنت لم تقنع بذكره مرة واحدة، بل تكرره مرارًا، فكأنك تقول: اعرفوني. وأنت[١] والله بالابتداع والعدوان معروف، وبكل قبيح وضلال موصوف، قال ابن الجوزي: «قد ترى الإنسان في صورة الناصح، وربما كان مقصوده العتاوة لا نصح الإسلام، فينهرج[٢] على ناقد بصير، والناس[٣] سلموا من هذه الآفات لكنهم في خدمة الهوى من حيث لا يعلمون، فهم يصنفون ويتكلمون، ومرادهم: ذكرهم بذلك ومدحهم وكثرة أتباعهم، وهذه الآفة من خبايا النفوس، لا يفطن لها إلا الأكياس[٤]»[٥].

قال: (وإنما كفر بعناده وتكبره عن الحق وطعنه فيه، وزعمه أنه فيما ادعاه وقال محقٌّ)

أقول: أما[٦] كفر به إبليس: ففيه خلاف، ولا فائدة لك في ذكره هنا، إلا إن قلت: أنا لم أكفركم إلا أنكم معاندون لي.

قال في «الإنصاف»: «فائدة: اختلف العلماء بما كفر به إبليس؟ فذكر أبو إسحاق ابن شاقلا: أنه كفر بترك السجود، لا بجحوده. وقيل: كفر لمخالفته الأمر الشفاهي[٧] من الله تعالى، فإنه سبحانه وتعالى خاطبه بذلك. قال الشيخ برهان الدين: قاله صاحب الفروع[٨]

---

(١) بعدها في المخطوط تكرر: «وأنت».

(٢) كذا في المخطوط.

(٣) في «الأربعين في الزهد» للسيوطي: «ومن العلماء قوم».

(٤) في المخطوط: «لا يفطن لها الأكساء»، والمثبت من «الأربعين في الزهد» (ص١٢٦).

(٥) نقله عنه السيوطي في «الأربعين في الزهد» (ص١٢٦)، وينظر: «منهاج القاصدين» (٣/ ٩٤٩).

(٦) كذا في المخطوط، ولعله سقط منه: «ما».

(٧) في المخطوط: «الشقاه».

(٨) في المخطوط: «ولصاحب الفروع»، والمثبت من «الإنصاف» (٣/ ٣٢).

في الاستعاذة له، [و][١] قال جمهور العلماء: إنما كفر لأنه أبى واستكبر، وعاند وطغى[٢] وأصر، واعتقد أنه محق في تمرده، واستدلاله بأنا خير منه، فكان تركه للسجود تسفيهًا لأمر الله تعالى وحكمته، قال الإمام أحمد رحمه الله تعالى: إنما أمر بالسجود فاستكبر وكان من الكافرين، والاستكبار[٣] كفر. وقالت الخوارج: كفر بمعصية الله تعالى، وكل معصية كفر. وهذا خلاف الإجماع»[٤]. انتهى.

وهذا القول باطل بالكتاب والسنة وإجماع الأمة.

قال القرافي: «اتفق الناس على تكفير إبليس بقصته مع آدم ﷺ، وليس مدرك الكفر فيها الامتناع من السجود، وإلا لكان كل حاسد كافرًا، وليس كذلك[٥]، ولا كان كفره لعصيانه وفسوقه، وإلا لكان كل عاص وفاسق كافرًا.

وقد أشكل ذلك على جماعة من الفقهاء فضلًا عن غيرهم، وينبغي أن يعلم أنه إنما كفر بنسبة الحق جل جلاله إلى الجور والتصرف الذي ليس بمرضي، وظهر ذلك من فحوى قوله تعالى: ﴿خَلَقْتَنِي مِن نَّارٍ وَخَلَقْتَهُۥ مِن طِينٍ﴾ [الأعراف: ١٢]، ومراده -على ما قاله الأئمة المحققون من المفسرين وغيرهم-: أن إلزام العظيم السجود للحقير: من الجور والظلم، هذا وجه كفره لعنه الله، وقد أجمع المسلمون قاطبة على أن من نسب ذلك للحق تعالى: كَفر. واختلفوا: هل كان قبل إبليس كافر أم لا؟ فقيل: لا، وإنه أول من كفر. وقيل: كان قبله قوم كفار، وهم الجن الذين كانوا في الأرض. انتهى.

---

(١) زيادة من «الإنصاف» (٣/ ٣٢).

(٢) في المخطوط: «وطعن»، والمثبت من «الإنصاف».

(٣) في المخطوط: «فالاستكبار»، والمثبت من «الإنصاف».

(٤) «الإنصاف» (٣/ ٣٠ ـ ٣٣).

(٥) العبارة في «حياة الحيوان الكبرى»: «وليس مدرك الكفر فيها الامتناع من السجود، وإلا لكان كل من أمر بالسجود فامتنع منه كافرًا، وليس كذلك، ولا كان كفره لكونه حسد آدم عليه السلام على منزلته من الله عز وجل، وإلا لكان كل حاسد كافرًا».

وقد اختلف في كفر إبليس هل كان جهلًا أو عنادًا؟ على قولين لأهل السنة، ولا خلاف أنه كان عالمًا بالله تعالى قبل كفره، فمن قال: كفر جهلًا= قال: إنه سُلب العلم الذي كان عنده [عند][1] كفره. ومن قال: كفر عنادًا= قال: كفر ومعه علمه. قال ابن عطية: والكفر مع بقاء العلم استبعِد، إلا أنه عندي جائز لا يستحيل مع خذلان الله لمن شاء»[2]. انتهى من «حياة الحيوان الكبرى».

قال: (فكذلك المشركون الأولون يعرفون ربوبيته تعالى، وهم له بها يعترفون، قال تعالى: ﴿قُل لِّمَنِ ٱلْأَرْضُ وَمَن فِيهَآ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ ۞ سَيَقُولُونَ لِلَّهِ﴾ [المؤمنون: ٨٤ - ٨٥]، وقال تعالى: ﴿وَلَئِن سَأَلْتَهُم مَّنْ خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ وَسَخَّرَ ٱلشَّمْسَ وَٱلْقَمَرَ لَيَقُولُنَّ ٱللَّهُ﴾ [العنكبوت: ٦١]، وقال تعالى: ﴿فَإِذَا رَكِبُوا۟ فِى ٱلْفُلْكِ دَعَوُا۟ ٱللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ فَلَمَّا نَجَّىٰهُمْ إِلَى ٱلْبَرِّ إِذَا هُمْ يُشْرِكُونَ﴾ [العنكبوت: ٦٥]، فسمى الدعاء دينًا، وصرفه[3] له إخلاصًا، وقال: ﴿قُلْ مَنۢ بِيَدِهِۦ مَلَكُوتُ كُلِّ شَىْءٍ وَهُوَ يُجِيرُ وَلَا يُجَارُ عَلَيْهِ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ ۞ سَيَقُولُونَ لِلَّهِ﴾ [المؤمنون: ٨٨ - ٨٩]، وقال تعالى: ﴿وَٱتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ إِبْرَٰهِيمَ ۞ إِذْ قَالَ لِأَبِيهِ وَقَوْمِهِۦ مَا تَعْبُدُونَ ۞ قَالُوا۟ نَعْبُدُ أَصْنَامًا فَنَظَلُّ لَهَا عَٰكِفِينَ ۞ قَالَ هَلْ يَسْمَعُونَكُمْ إِذْ تَدْعُونَ ۞ أَوْ يَنفَعُونَكُمْ أَوْ يَضُرُّونَ ۞ قَالُوا۟ بَلْ وَجَدْنَآ ءَابَآءَنَا كَذَٰلِكَ يَفْعَلُونَ﴾ [الشعراء: ٦٩ - ٧٤]. والآيات في هذا الباب كثيرة جدًا.

وروى الإمام أحمد في مسنده والترمذي من حديث حصين بن المنذر أن رسول الله ﷺ قال: «**يا حصين كم تعبد؟**» قال: أعبد سبعة: ستة في الأرض، وواحد في السماء. قال: «**فمن ذا الذي تعد**[4] **لرغبتك ورهبتك؟**» قال: الذي في السماء. فقال له رسول الله ﷺ: «**أسلم حتى أعلمك كلمات ينفعك الله بهن**» [فأسلم][5]، فقال: «**قل: اللهم ألهمني**

---

(١) سقطت من المخطوط، والمثبت من «حياة الحيوان الكبرى».

(٢) «حياة الحيوان الكبرى» (١/ ٦٨٥ ـ ٦٨٦).

(٣) في المخطوط: «وصرفوا».

(٤) في المخطوط: «تدعوا»، والمثبت من الرسالة المشروحة، وسنن الترمذي.

(٥) سقطت من المخطوط، والمثبت من الرسالة المشروحة.

رشدي وقني شر نفسي»[١].

فمجرد معرفتهم ربوبيته تعالى، واعترافهم بها: لم تنفعهم، ولم تدخلهم في الإسلام، مع جعلهم مع الله آلهة أخرى يدعونها ويرجونها لتقربهم زلفى، ولتشفع لهم، فبذلك كانوا مشركين، ولهذا كانوا يقولون في تلبيتهم: لا شريك لك، [إلا شريكًا][٢] هو لك، تملكه وما ملك. والدعاء مخ العبادة؛ كما أن الإله اسم المعبود.

وروى النعمان بن بشير، قال: قال رسول الله ﷺ: «**إنه**[٣] **هو العبادة**»[٤]. وفي رواية: «**مخ العبادة**»[٥]. ثم قرأ رسول الله ﷺ: ﴿ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ﴾ [غافر: ٦٠] الآية. رواه[٦] أبو داود، والترمذي، وقال: حديث حسن صحيح، ورواه أيضًا النسائي، وابن ماجه، والحاكم، والإمام أحمد، وابن أبي شيبة بهذا اللفظ.

وهذه[٧] الصيغة تفيد حصر الدعاء على العبادة، فلا يخرج عنها؛ لأنها من الصفات اللازمة التي ليس لها مفهوم يخالف المنطوق، كقوله تعالى: ﴿وَمَن يَدْعُ مَعَ اللَّهِ إِلَٰهًا آخَرَ لَا بُرْهَانَ لَهُ بِهِ﴾ [المؤمنون: ١١٧]؛ إذ كل مدعو [فهو إله][٨]؛ قصد الداعي أن يكون مدعوه إلهًا أم لا، اتخذه المشركون الأولون أم لا، وليس ثم داع إلها[٩] آخر له برهان). انتهى.

أقول: ظاهر اعتقاد هذا الضال: أن العبادة التي لا تجوز إلا لله هي الدعاء خاصة،

---

(١) أحمد (١٩٩٩٢)، والترمذي (٣٤٨٣).

(٢) سقطت من المخطوط، والمثبت من الرسالة المشروحة.

(٣) هكذا في المخطوط، وفي الرسالة المشروحة: «إن الدعاء».

(٤) سبق تخريجه (ص٢٢٣).

(٥) رواه الترمذي (٣٣٧١) من حديث أنس بن مالك.

(٦) في المخطوط: «وروى»، والمثبت من الرسالة المشروحة.

(٧) في المخطوط: «وهذا».

(٨) في المخطوط: «فسوله»، والمثبت من الرسالة المشروحة.

(٩) هذا ظاهر المخطوط، وفي الرسالة المشروحة: «دعاء إله».

وأن جميع الناس وقعوا في ذلك الخاص[١] منهم والعام، خصوصًا التوسل والاستغاثة بخير الأنام، ولأجل ذلك جعل الدعاء مطلقًا هو العبادة، من غير تفصيل ولا نظر في عاقبة ما يرتكبه من يقول هذا القول من المحذور، ولم يَدْرِ هذا المغرور، أن أهل البصائر النقادة، والفطن الوقادة، قد استدلوا على ضعف عقلك، بما استدللتَ به من نقلك: أن مجرد الدعاء عبادة، وهذا قول مردود، وطريق غير محمود؛ لأن أهل العلم يعرفون أن للقرآن وجوهًا ونظائر، فيعطون كل مقام حقه، ويفسرون كل شيء بما يليق بحاله، مستندين بذلك على ما نقلوه من السنة، وعد بعضهم إيراد بعض الآيات على وجوه شتى: أنها من معجزاته ﷺ؛ حيث كانت الكلمة تتصرف إلى عشرين وجهًا أو أكثر أو أقل، ولا يوجد ذلك في كلام البشر. قال مقاتل: لا يكون الرجل فقيهًا حتى يرى للقرآن وجوهًا كثيرة.

وأخرج ابن سعد من طريق عكرمة عن ابن عباس: «أن علي بن أبي طالب رضي الله عنه أرسله إلى الخوارج فقال: اذهب إليهم فخاصمهم، لكن لا بالقرآن؛ فإنه ذو وجوه، ولكن خاصمهم بالسنة»[٢]. انتهى.

فتأمل كلام باب مدينة العلم، وقول ابن عبد الوهاب: نحن لا ندعوا إلا إلى القرآن، ولا نأخذ إلا بالقرآن، كما تقدم.

وخرج ابن سعد من وجه آخر عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: «يا أمير المؤمنين أنا أعلم بكتاب الله منهم، في بيتنا نزل. قال: صدقت، ولكن القرآن ذو وجوه، تقول ويقولون، ولكن حاججهم بالسنن؛ فإنهم لا يجدون عنها محيصًا. فخرج عليهم فحاججهم بالسنن، فلم يبق في أيديهم حجة»[٣].

فمن ذلك: الهدى، أتى على[٤] سبعة عشر وجهًا:

---

(١) في المخطوط: «الخالص».

(٢) «الطبقات الكبرى» (٦/ ٣٣٩).

(٣) «الطبقات الكبرى» (٦/ ٣٣٩).

(٤) بعدها في المخطوط: «مبعنكم»، ولا وجه لها، والنقل من «الإتقان» (٣/ ٩٧٨) وليس فيه هذه الكلمة.

بمعنى الثبات، ومنها: ﴿ ٱهۡدِنَا ٱلصِّرَٰطَ ٱلۡمُسۡتَقِيمَ ﴾ [الفاتحة: ٦].

وبمعنى البيان: ﴿أُوْلَٰٓئِكَ عَلَىٰ هُدٗى مِّن رَّبِّهِمۡۖ﴾ [البقرة: ٥].

وبمعنى الدين: [﴿إِنَّ ٱلۡهُدَىٰ هُدَى ٱللَّهِ﴾ [آل عمران: ٧٣]][1].

وبمعنى الهدى الذي هو بمعنى الإيمان: ﴿ وَيَزِيدُ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ٱهۡتَدَوۡاْ هُدٗىۗ ﴾ [مريم: ٧٦].

[وبمعنى الدعاء][2]: ﴿وَلِكُلِّ قَوۡمٍ هَادٍ﴾ [الرعد: ٧].

وبمعنى التوحيد: ﴿إِن نَّتَّبِعِ ٱلۡهُدَىٰ مَعَكَ﴾ [القصص: ٥٧].

وبمعنى السنة: ﴿فَبِهُدَىٰهُمُ ٱقۡتَدِهۡۗ﴾ [الأنعام: ٩٠]. إلخ.

ومن ذلك: السوء، أتى على أحد عشر وجهًا معروفة.

ومن ذلك: الصلاة، لها تسعة معان معروفة.

ومن ذلك: الرحمة، وردت على اثنى عشر وجهًا[3].

ومن ذلك: الفتنة، أتت على أربعة عشر وجهًا[4].

ومن ذلك: الروح، أتى على تسعة وجوه.

ومن ذلك: التذكر، أتى على تسعة وجوه[5].

ومن ذلك: الذكر[6]، أتى على عشرين وجها.

---

(١) ما بين المعقوفتين سقط من المخطوط، والمثبت من «الإتقان» (٣/ ٩٧٨).

(٢) ما بين المعقوفتين سقط من المخطوط، والمثبت من «الإتقان» (٣/ ٩٧٨).

(٣) ذكر لها في «الإتقان» (٣/ ٩٨٠) أربعة عشر وجهًا.

(٤) ذكر لها في «الإتقان» (٣/ ٩٨١) خمسة عشر وجهًا.

(٥) لم يذكر في «الإتقان» أوجهًا للتذكر، فلعله تكرار مع ما بعده.

(٦) في المخطوط: «التذكر»، والمثبت من «الإتقان» (٣/ ٩٨٤)؛ إذ إن العدد المذكور أوجه للذكر.

ومن ذلك: الدعاء، ورد على سبعة أوجه[1]:

بمعنى العبادة، قال تعالى: (فلا[2] تدع مع الله أحدًا)، ﴿ وَلَا تَدْعُ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَا لَا يَنفَعُكَ وَلَا يَضُرُّكَ ﴾ [يونس: ١٠٦].

وبمعنى الاستعانة، قال: ﴿وَٱدْعُواْ[3] شُهَدَآءَكُم مِّن دُونِ ٱللَّهِ﴾ [البقرة: ٢٣].

وبمعنى السؤال، قال تعالى: ﴿ٱدْعُونِىٓ أَسْتَجِبْ لَكُمْ﴾ [غافر: ٦٠].

وبمعنى القول، قال تعالى: ﴿ دَعْوَىٰهُمْ فِيهَا سُبْحَٰنَكَ ٱللَّهُمَّ ﴾ [يونس: ١٠].

وبمعنى النداء، قال تعالى: ﴿ لَّا تَجْعَلُواْ دُعَآءَ ٱلرَّسُولِ بَيْنَكُمْ كَدُعَآءِ بَعْضِكُم بَعْضًا ﴾ [النور: ٦٣].

وبمعنى النسب، قال تعالى: ﴿ ٱدْعُوهُمْ لِءَابَآئِهِمْ ﴾ [الأحزاب: ٥].

ومن أراد الوقوف على هذه الأنواع: فعليه «بالإتقان».

فاعلم أنه لا يجوز أن نفسر لفظة في موضع من المواضع: إلا بما يليق بذلك المحل والمعنى.

وأما قوله تعالى: ﴿ فَإِذَا[4] رَكِبُواْ فِى ٱلْفُلْكِ ﴾ [العنكبوت: ٦٥]، فقال المفسرون: «﴿دَعَوُاْ ٱللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ ﴾ [العنكبوت: ٦٥]، أي: تركوا الأصنام ولجؤوا إلى الله تعالى بالدعاء له ﴿فَلَمَّا نَجَّىٰهُمْ إِلَى ٱلْبَرِّ إِذَا هُمْ يُشْرِكُونَ ﴾ [العنكبوت: ٦٥] عادوا إلى ما هم عليه من الشرك والعناد، وقيل: كان أهل الجاهلية إذا ركبوا البحر حملوا الأصنام، فإذا اشتدت الريح ألقوها في البحر وقالوا: يا رب يا رب ﴿ لِيَكْفُرُواْ بِمَآ ءَاتَيْنَٰهُمْ ﴾ [العنكبوت: ٦٦]، أي:

---

(١) ذكر له في «الإتقان» (٣/ ٩٨٥) ستة أوجه، وهي الأوجه التي ذكرها المؤلف هنا، وليس لها سابع.

(٢) في المخطوط: «ولا».

(٣) في المخطوط: «ادعوا».

(٤) في المخطوط: «وإذا».

ليجحدوا نعمة الله في إنجائه إياهم، ومعناه: التهديد والوعيد»[١].

وقال البيضاوي: «﴿دَعَوُاْ ٱللَّهَ مُخۡلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ﴾ كائنين في صورة من أخلص دينه من المؤمنين، حيث لا يذكرون إلا الله و [لا][٢] يدعون سواه ﴿لِيَكۡفُرُواْ بِمَآ ءَاتَيۡنَٰهُمۡ﴾ اللام فيه لام كي، أي: يشركوا ليكونوا كافرين بشكرهم نعمة النجاة ﴿وَلِيَتَمَتَّعُواْۖ﴾ [العنكبوت: ٦٦] باجتماعهم على عبادة الأصنام وتوادهم عليها، أو لام الأمر على التهديد، ويؤيده قراءة ابن[٣] كثير وحمزة والكسائي وقالون عن نافع: ﴿وَلْيَتَمَتَّعُواْ﴾ بالسكون»[٤].

وقالوا في الآية الأخرى: «﴿مُخۡلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ﴾ لزوال ما ينازع الفطرة من الهوى والتقليد بما دهاهم من الدواهي والشدائد ﴿فَلَمَّا نَجَّىٰهُمۡ إِلَى ٱلۡبَرِّ فَمِنۡهُم مُّقۡتَصِدٞۚ﴾ [لقمان: ٣٢]، أي: مستقيم[٥] على القصد السوي الذي هو التوحيد»[٦]. وقال بعضهم: أي: عدل معروف في البر بما عاهد عليه الله في البر من التوحيد، والثبوت على الإيمان، أو متوسط بالكفر؛ لانزجاره بعض الانزجار. وقيل: نزلت في عكرمة بن أبي جهل، وذلك أنه هرب عام الفتح إلى البحر، فجاءهم ريح عاصف، فقال عكرمة: لئن أنجانا الله من هذه لأرجعن إلى محمد، ولأضعن يدي في يده؛ فسكنت الريح، فرجع عكرمة إلى مكة فأسلم وحسن إسلامه ﴿وَمَا يَجۡحَدُ بِـَٔايَٰتِنَآ إِلَّا كُلُّ خَتَّارٖ كَفُورٖ﴾ [لقمان: ٣٢].

فإذا تأملت كلام المفسرين: علمت أن هذا ضال مضل.

---

(١) ينظر: «تفسير الخازن» (٣/ ٣٨٥).

(٢) سقطت من المخطوط، والمثبت من «البيضاوي».

(٣) ليست في المخطوط.

(٤) «تفسير البيضاوي» (٤/ ١٩٩).

(٥) كذا في المخطوط، وفي «البيضاوي»: «مقيم»؛ لذلك قال الشهاب في حاشيته (٧/ ١٤٤): «والمقتصد: سالكه المستمر فيه من غير عدول لغيره، ولذا فسره بالمقيم».

(٦) «تفسير البيضاوي» (٤/ ٢١٧).

وأما حديث: «**الدعاء هو العبادة**»[1]، فاعلم أنه لا يقال لغة للطلب من غير الله تعالى: دعاء، فضلًا عن أن يكون من الدعاء الذي هو العبادة، فالمراد به: رفع الحاجات إلى رفيع الدرجات، كما عرفه شيخ الإسلام زكريا الأنصاري، إلا كلما[2] يطلق عليه لفظ الدعاء.

وأما قولك: (تفيد الحصر)، فقال المناوي في «شرح الجامع الصغير»: «**الدعاء هو العبادة**»، قال الطيبي: أتى بضمير الفصل والخبر المعرف[3] باللام؛ ليدل على الحصر، وأن العبادة ليس[4] غير الدعاء؛ وذلك لدلالته على أن فاعله مقبل بوجهه إلى الله معرض عما سواه، ولأنه مأمور به وفعل المأمور به عبادة؛ ليخضع الداعي ويظهر ذلته وانقياده ومسكنته؛ إذ العبادة ذل وخضوع ومسكنة، قال الحكيم: كانت الأمم الماضية ترفع حوائجها إلى الأنبياء عليهم الصلاة والسلام فيرفعونها إلى الله، فلما جاءت هذه الأمة: أذن لها في دعائه؛ لكرامته[5] عليه سبحانه[6]. انتهى.

وقال الطيبي: «ويمكن أن تحمل العبادة على المعنى اللغوي ويأتي[7] الدعاء ليس إلا لإظهار غاية التذلل والانقياد والاستكانة، قال الله تعالى: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ أَنتُمُ ٱلْفُقَرَآءُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱللَّهُ هُوَ ٱلْغَنِىُّ ٱلْحَمِيدُ﴾ [فاطر: ١٥]، الجملتان واردتان على الحصر، وما شرعت العبادة إلا للخضوع للباري وإظهار الافتقار إليه، وينصر هذا التأويل ما بعد الآية المتلوة: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِى سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ﴾ [غافر: ٦٠]، عبر عن عدم الافتقار والتذلل: بالاستكبار، ووضع عبادتي موضع دعائي، وجعل جزاء ذلك الاستكبار: الصغارَ

---

(١) سبق تخريجه (ص٢٢٣).

(٢) كذا في المخطوط، ولعل الصواب: «لا كل ما».

(٣) في المخطوط: «المعروف»، والمثبت من «فيض القدير».

(٤) كذا في المخطوط، وفي «فيض القدير»: «ليست».

(٥) في «فيض القدير»: «لكرامتها».

(٦) «فيض القدير» (٣/ ٥٤٠).

(٧) كذا في المخطوط، وفي «شرح المشكاة» للطيبي: «أي».

والهوان»[١]. انتهى.

ومذهب الإمام أبي حنيفة رضي الله عنه: أن المصلي إذا دعا الله في صلاته بما يشبه كلام الناس: تفسد صلاته، وفسر أئمة مذهبه الذي يشبه كلام الناس: بما لا يستحيل سؤاله من العباد، نحو: اللهم أعطني ألف دينار، اللهم زوجني فلانة، وعللوه بقوله عليه السلام: **«إن هذه الصلاة لا يصلح فيها شيء من كلام الناس إنما هو التسبيح والتهليل وقراءة القرآن»**.

وهذا ظاهر مذهبنا معاشر الحنابلة، قال في «الإقناع»: «ولا يجوز غير ما ورد، وليس من أمر[٢] الآخرة؛ كحوائج دنياه وملاذها؛ كقوله: اللهم ارزقني جارية حسناء، وحلة خضراء، ودابة هملاجة، ونحوه، وتبطل الصلاة بالدعاء به؛ لأنه من كلام الآدميين»[٣]؛ لحديث: **«إن صلاتنا هذه لا يصلح فيها شيء من كلام الناس، إنما هي التسبيح والتكبير وقراءة القرآن»**. رواه مسلم[٤].

وإذا كان دعاء العبد ربه بكلام الدنيا وحوائجها وما يشبه كلام الناس في أشرف العبادة: مفسدًا لها، ولم يجعلاه -أي: أبو حنيفة، وأحمد- من العبادة التي هي الدعاء الخاص بأمر الآخرة، لا تفسد بها العبادة بل هو فيها نور على نور، قال ﷺ: **«أقرب ما يكون العبد من ربه وهو ساجد، فأكثروا الدعاء»**. رواه مسلم[٥]. فتبين لك سوء فهمك، وجمودك على ظاهر الألفاظ فقط، وعدم اطلاعك على كلام العلماء الأعلام، ومساواتك مَن آمن بالله واليوم الآخر وصلى وصام، وأقام جميع شرائع الإسلام، إلا أنه لجهله يطلب بعض الحوائج من المخلوق، مع اعتقاده أن المعطي في الحقيقة هو الله، وأنه لا إله إلا هو ولا معبود سواه= بمن جعل له شريكًا حقيقة، فالحصينُ جعل الستة شركاء لله حقيقة، ولم يؤمن بالله

---

(١) «شرح الطيبي» (٥/ ١٧٠٨).

(٢) في المخطوط: «الأمور»، والمثبت من الإقناع (١/ ١٨٩).

(٣) إلى هنا انتهى النقل من «الإقناع مع شرحه» (١/ ٣٦٠ ـ ٣٦١).

(٤) مسلم (٥٣٧) من حديث معاوية بن الحكم السلمي.

(٥) مسلم (٤٨٢) من حديث أبي هريرة.

ولا برسوله قبل إسلامه، وكذا القائل في تلبيته: إلا شريكًا لك؛ فإنه جعله شريكًا له حقيقة.

وأنت يا مغرور مغترٌّ بكلام ابن القيم في «إغاثة اللهفان»، وغرض كلامه: إنما هو تهديد وتخويف وتحذير، ولم يقصد التضليل والتكفير الحقيقي.

قال ابن القيم: «ومن أنواع الشرك الأصغر: طلب الحوائج من الأموات، والاستغاثة بهم، والتوجه إليهم، وهذا أصل شرك العالم، فالميت انقطع عمله، ولا يملك لنفسه نفعًا ولا ضرًّا»[1].

وأنت يا مغرور تمشينا معك بمقتضى العلم، وإلا فالرادُّ[2] عليك من فعلك وقولك، فإنك جعلت كسر البيض، والذبح والنذر، والصلاة على النبي ﷺ على المنابر، والدعاء بعد المكتوبة، وشرب التتن، ونحوه: من الشرك الذي ينقل عن الملة، فكيف يحسن بك حصر العبادة في الدعاء، وقد جعلت دعاء الله تعالى بعد المكتوبات من أنواع الشرك المكفر؟! فتنبه.

قال: (وصف سبحانه وتعالى المشركين بقوله: ﴿وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مِن دُونِهِۦٓ أَوْلِيَآءَ مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَآ إِلَى اللَّهِ زُلْفَىٰٓ﴾ [الزمر: ٣]، فبين في هذه الآية أن قصدهم الشفاعة[3]).

أقول: يا خبيث العمل، هل بيَّن أنهم كفروا بقصد الشفاعة فقط؟ ولو لم يقصدها كانوا مؤمنين، مع ما هم عليه من الأقوال والأفعال والاعتقاد؟! بل إنما كفروا بتكذيب الله ورسوله والاعتقادات الباطلة، وتقدم هذا غير مرة.

وأيضًا هل تعرف يا مفتري أحدًا من هذه الأمة يقول: هذا ولي من دون الله، وإني ما أعبد هذا وأصلي له وأسجد له إلا ليقربونا إلى الله زلفى، يعني: قربى؟! وذلك أنهم كانوا إذا قيل لهم: من خلقكم وخلق السموات والأرض، ومن ربكم؟ قالوا: الله. قيل لهم: ما

---

(١) «مدارج السالكين» (١/ ٣٥٣).

(٢) في المخطوط: «فالمراد».

(٣) في المخطوط: «أنما قصدهم إلا بشفاعة»، والمثبت من الرسالة المشروحة.

معنى عبادتكم الأصنام؟ فقالوا: ليقربونا إلى الله زلفى، يعني: قربى. انتهى.

فهؤلاء أقروا بتوحيد الربوبية وجحدوا توحيد الألوهية، وعبدوا الأصنام، وجحدوا عبادة الرحمن، وسجدوا لها، وذبحوا لها، وأبوا أن يقولوا: لا إله إلا الله، وكذبوا الرسول، ومنهم من قال: عيسى ابن الله، ومنهم من يقول: عيسى هو الله، ومنهم من يقول: عزير ابن الله، ومنهم من قال: الملائكة بنات الله؛ فأي علة جامعة بين هؤلاء وهؤلائك؟!

قال: (وفي صحيح البخاري ومسلم عن ابن مسعود رضي الله عنه قال: سألت رسول الله ﷺ أي الذنب أعظم؟ قال: «**أن تجعل لله ندًّا وهو خلقك**»، قلت: ثم أي؟ قال: «**أن تقتل ولدك مخافة أن يطعم معك**»، قلت: ثم أي؟ قال: « [أن][1] **تزني بحليلة جارك**»، فأنزل الله تصديقها: ﴿وَٱلَّذِينَ لَا يَدۡعُونَ مَعَ ٱللَّهِ إِلَٰهًا ءَاخَرَ وَلَا يَقۡتُلُونَ ٱلنَّفۡسَ ٱلَّتِي حَرَّمَ ٱللَّهُ إِلَّا بِٱلۡحَقِّ وَلَا يَزۡنُونَۚ وَمَن يَفۡعَلۡ ذَٰلِكَ يَلۡقَ أَثَامٗا ۞ يُضَٰعَفۡ لَهُ ٱلۡعَذَابُ يَوۡمَ ٱلۡقِيَٰمَةِ وَيَخۡلُدۡ فِيهِۦ مُهَانًا ۞ إِلَّا مَن تَابَ وَءَامَنَ﴾ الآية [الفرقان: ٦٨ - ٧٠][2].

فبيَّن ﷺ أن أعظم الذنب الشرك بالله، الذي هو جعل أنداد واتخاذها من خلقه ليقربوهم إليه.

وفي صحيح مسلم عن أبي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ قال: «**إن الله يرضى لكم ثلاثًا: تعبدوه ولا تشركوا به شيئًا، وأن تعتصموا بحبل الله جميعًا ولا تفرقوا، وأن تناصحوا من ولَّاه الله أمركم**»[3]. فدين الله وسط بين الغالي فيه والجافي عنه[4]).

أقول: يا سقيم الطبيعة، المتصف بكل صنعة قبيحة شنيعة، هل نازع أحد من أهل الإسلام في ذلك، أو جحد وأعظم الشرك حتى يتجه مقالك؟! وهل جهلوا هذا إلا منك،

---

(١) سقطت من المخطوط، والمثبت من الرسالة المشروحة، ومصادر التخريج.

(٢) رواه البخاري (٤٧٦١)، ومسلم (٨٦).

(٣) سبق تخريجه (ص٢١٤).

(٤) في المخطوط: «منه»، والمثبت من الرسالة المشروحة.

ولم ينقلوا إلا عنك؟! ويا قليل العقل والنقل والإطلاع، ليس هذا محل الخصام والنزاع. أما الآية: فعن ابن عباس: «أن ناسًا من أهل الشرك كانوا قتلوا فأكثروا، وزنوا فأكثروا، فأتوا محمدًا ﷺ فقالوا: إن الذي تقول وتدعوا إليه لحسن لو تخبرنا أن لما عملنا كفارة، فإنا سمعناه يقول: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ ﴾ الآية [النساء: ٤٨]، وسمعناه يقول: ﴿ وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا ﴾ الآية [النساء: ٩٣]. فنزلت: ﴿وَٱلَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ ٱللَّهِ إِلَٰهًا ءَاخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ ٱلنَّفْسَ ٱلَّتِي حَرَّمَ ٱللَّهُ إِلَّا بِٱلْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ ﴾ [الفرقان: ٦٨]، ونزل: ﴿قُلْ يَٰعِبَادِيَ ٱلَّذِينَ أَسْرَفُوا۟ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ ﴾ الآية [الزمر: ٥٣]»[١]، وأنت يا مغرور تزعم أن الأمة جعلت قبره ﷺ ندًّا ووثنًا يعبد، وهو محروس من ذلك بدعوته الصادقة المقبولة.

وأيضا فقولك: (الذي هو جعل الأنداد واتخاذهم[٢] من خلقه) أنت جعلت الأنداد من[٣] أعظم الشرك، وأنه يكفر صاحبها مطلقًا، ويأتي قريبًا في كلامك أنك تجعله من الشرك الأصغر عند قوله عليه السلام: ما شاء الله وشئت، قال: «**أجعلتني لله ندًّا**»[٤].

قال ابن القيم بعد أن عدَّه في الأصغر: «وهذا اللفظ أحق من غيره من الألفاظ»[٥].

وأيضا فأنتم جعلتم ابن عبد الوهاب ندًّا، ولا يخفى على ناقدٍ أنكم خرجتم من العصمة، وشققتم عصا الأمة، وفرقتم الكلمة، وأثرتم الفتنة، وبالغتم في الفِرية والمحنة، وكفرتم من ولاه الله أمر الدين، وجعلتموه من جملة الشياطين، فعاكستم الحديث، فهو حجة عليكم لا لكم.

قال: (والشرك شركان: أكبر، وهو أنواع، ومنه الذي تقدم بيانه آنفًا).

أقول كذبت يا مرتاب، وأخطأت يا وراث مسيلمة الكذاب، بل غالب ما ذكرت من

(١) رواه البخاري (٤٨١٠)، ومسلم (١٢٢).

(٢) في المخطوط: «واتخذهم»، والمثبت من الرسالة المشروحة.

(٣) في المخطوط: «ومن».

(٤) رواه أحمد (١٨٣٩)، والنسائي في الكبرى (١٠٧٥٨) من حديث ابن عباس.

(٥) «مدارج السالكين» (١/ ٣٥٢).

الأصغر، بل منها ما تعده أنت شركًا أكبر وهو مستحب أو مباح؛ كالتوسل بالصالحين، والدعاء عند قبورهم. ومن المعلوم أن أعظم من شدد في الشرك وفصله وأنواعه وغلظ فيه: ابن القيم تبعًا لشيخه ابن تيمية رحمهما الله تعالى، وهذا الضال الذي هو محمد بن عبد الوهاب يزعم أنه متابع لهما، وتقدم كثير من كلامهما: أن غالب ما ذكرت ما[1] الشرك الأصغر، بل تقدم أنهما لا يكفران أحدًا من أهل القبلة بالشرك العملي، ولم يذكر أنهما عاملا واحدًا من أهل القبلة بالشرك العملي، ولم يذكر أنهما عاملا واحدًا ممن وقع في هذه الأشياء وهو يشهد أن لا إله إلا الله معاملة الكفار، بحيث منعاه من الميراث، ولم يصليا عليه، أو أفتيا بقتله، أو أباحا ماله، كما فعلت أنت يا مغرور.

قال ابن القيم: ومن أنواع الشرك الأصغر: طلب الحوائج من الموتى، والاسغاثة بهم، والتوجه إليهم.

وقال أيضًا: ومن الشرك الأصغر: التوبة للشيخ؛ فإنه شرك عظيم؛ فإن التوبة لا تكون إلا لله؛ كالصيام، والصلاة، والحج، والنسك؛ فهذا خالص حق الله.

وقال ابن القيم أيضًا: من الشرك الأصغر: الخوف من غير الله، والتوكل على غير الله[2]. وأخذ يعدد أشياء كثيرة إلى أن قال: وهذا باب واسع جدًّا.

وقال أيضا: أما الكفر فنوعان: أكبر، وأصغر، أما الأكبر: فهو الكفر بالله وبرسوله، نعوذ بالله منه، وأما الكفر الأصغر. وأخذ يعدد أنواعه حتى عدَّ غالب ما ذكرت منه[3].

وجميع ذلك في «شرح المنازل»، وتقدم كثير من ذلك في شرح المقدمة عن ابن القيم وابن تيمية وغيرهما، فليراجع.

وآفتكم أنكم ما فرقتم بين الشرك الذي يتعلق بذات المعبود وتقليل أسمائه وصفاته،

---

(١) كذا في المخطوط، ولعل المراد: «من».

(٢) بعدها في المخطوط تكررت كلمة: «التوكل»، وليست في «مدارج السالكين».

(٣) «مدارج السالكين» (١/ ٣٥٢ ـ ٣٥٣).

وبين من أشرك في عبادته ومعاملته، ولم تفرقوا أيضًا بين الشرك الاعتقادي، والشرك العملي، ولا بين الشرك الذي يضاد الإيمان، والذي لا يضاده.

قال: (وشرك أصغر؛ كالرياء والسمعة؛ لما في صحيح مسلم عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: قال الله تعالى: «**أنا أغنى الشركاء عن الشرك، فمن عمل عملًا أشرك فيه غيري تركته وشركَه**»)[1].

أقول: قوله: (وشرك أصغر؛ كالرياء والسمعة)، فظاهر كلامه: أن هذا هو الأصغر فقط، وهذا يناقض ما عليه علماء المسلمين؛ فإنهم عدوا من الشرك الأصغر إلا النادر القليل، وهذا عمدتُهم ابنُ القيم عدَّ الاستغاثة بغير الله، والتوبة لغير الله، والخوف من غير الله، والتوكل على غير الله، والتمسح بالقبور، وطلب الحوائج من الموتى، والعمل لغير الله، وعدَّ أشياء كثيرة وجعلها بمنزلة واحدة. ثم قال: «وأيضًا فالمعاصي كلها نوع من أنواع الكفر الأصغر، -وهو كفر النعمة-؛ لأنها ضد الشكر»[2]. وقال: هذا باب واسع جدًّا، ولو تتبعنا أنواع الشرك الأصغر في هذا الباب: لخرجنا عن المقصود[3].

قال: (ومنه الحلف بغير الله؛ لما روى ابن عمر رضي الله عنهما عن رسول الله ﷺ: «**من حلف بغير الله فقد أشرك**». أخرجه أحمد، والترمذي، والحاكم[4].

وقال رسول الله ﷺ: «**إن الله ينهاكم أن تحلفوا بآبائكم، فمن كان حالفًا فليحلف بالله أو ليصمت**». خرَّجه الشيخان[5]).

أقول: هذا خلاف ما عليه ابن عبد الوهاب، وأتباعه الخوارج الكلاب، كما هو مشهور عند أهل نجدٍ، موجود في بعض رسائله، وكما في رسالة عمر بن حامد السندي ثم

---

(١) سبق تخريجه (ص٢١٤).

(٢) «مدارج السالكين» (١/ ٣٤٦).

(٣) ينظر: «مدارج السالكين» (١/ ٣٥٤).

(٤) أحمد (٥٣٧٥)، وأبو داود (٣٢٥١)، والترمذي (١٥٣٥)، والحاكم (٤٥).

(٥) البخاري (٦١٠٨)، ومسلم (١٦٤٦) من حديث ابن عمر.

النجدي الحنفي التي أرسلها لأهل الحرمين ليسألهم عما يدعيه ابن عبد الوهاب، وقال فيها: «ويقول من نذر لغير الله فهو كافر» إلخ، فأجابه محمد حياة، ومحمد ابن الطيب عن قوله: فمن حلف بغير الله فهو كافر، وعن جميع ما سأل عنه، وأجابه أيضًا العلامة عبد الوهاب ابن أحمد بركات المصري الشافعي، وقال في جوابه: وأما قوله: من حلف بغير الله فقد كفر وأشرك؛ فهو منه دليل على أنه لا يعرف الحقيقة والمجاز الذي هو من أساليب الفصحاء؛ لأن لفظه قد ورد في حديث رواه الترمذي، لكن حمله الأئمة المعتبرون العالمون بمعنى الحديث من حنفية وشافعية وحنابلة ومالكية على المجاز، وهو كفر النعمة، والشرك الخفي. فعلم أن قول هؤلاء الأخابث يتناقض.

ومعنى قوله عليه السلام: «**من حلف بغير الله فقد أشرك**»، أي: فَعَل فِعْل أهل الشرك، أو تشبَّه بهم؛ إذ كانت أيمانهم بآبائهم وما يعبدون من دون الله، وكذا يقال في حديث: «**من حلف بغير الله فقد كفر**»، والحلف بغير الله مكروه عند أكثر العلماء، وهو رواية عن أحمد، ومحرم على الصحيح من مذهبه. وعنه: أنه مباح. قال في «المبدع»: «ويكره الحلف بغير الله تعالى وصفاته، قدَّمه في «الرعاية»، وجزم به في «المستوعب». قيل لأحمد: يكره الحلف بطلاق أو عتاق أو شيء؟ قال: سبحان الله، لم لا يكره؟! لا يحلف إلا بالله؛ لما روى عمر مرفوعًا قال: «**إن الله ينهاكم أن تحلفوا بآبائكم، فمن كان حالفًا فليحلف بالله أو ليصمت**». ويحتمل أن يكون محرمًا، قدَّمه في «المحرر»، وجزم به في «الوجيز»؛ قال ابن مسعود: «لأن أحلف بالله كاذبًا أحب إليَّ من أن أحلف بغيره صادقًا». قال تقي الدين: لأن حسنة التوحيد أعظم من حسنة الصدق، وسيئة الكذب أسهل من سيئة الشرك، ويؤيده ما روى ابن عمر أن النبي ﷺ[1]: «**من حلف بغير الله فقد أشرك**». رواه الترمذي وحسنه، ورجاله ثقات. وعنه: أنه يجوز؛ لقوله ﷺ للأعرابي الذي سأله عن الصلاة: «**أفلح وأبيه إن صدق**»[2]. ولأن الله تعالى

(١) كذا في المخطوط.

(٢) رواه مسلم (١١) من حديث طلحة بن عبيدالله.

أقسم ببعض مخلوقاته. وجوابه: ما قاله ابن عبد البر: إن هذه اللفظة غير محفوظة، وإنما أقسم بمخلوقاته؛ فإنها دالة على قدرته وعظمته، و [لله][(١)] أن يقسم بما شاء. أو في أقسامه إضمار، أي: ورب هذه الأشياء. فعلى الأول: يستغفر الله، ولا تجب الكفارة بالحلف به؛ لأن الكفارة واجبة بالحلف بالله وصفاته؛ صيانةً للاسم الأعظم وغيره، لا صيانة له»[(٢)]. انتهى.

وقال غيره: وأما قول من يقول: يجوز الحلف بغير الله، واستدل على ذلك بقوله تعالى: ﴿وَٱلصَّٰٓفَّٰتِ﴾ [الصافات: ١]، ﴿وَٱلْمُرْسَلَٰتِ﴾ [المرسلات: ١]، وبقول النبي ﷺ للذي سأله: أيُّ الصدقة أفضل؟ فقال: «**أما وأبيك لتنبأنه**[(٣)]»[(٤)]، وبقوله للأعرابي السائل عن الصلاة: «**أفلح وأبيه إن صدق**»= فقال الموفق في «المغني»: وأما قسم الله بمصنوعاته، فإنما أقسم به دلالةً على قدرته وعظمته، ولله تعالى أن يقسم بما شاء من خلقه، ولا وجه للقياس على إقسامه؛ لإضمار تقديره: أقسم برب هذه المخلوقات[(٥)]، فقوله: ﴿وَٱلضُّحَىٰ﴾ [الضحى: ١]، أي: ورب الضحى، وأما قول النبي ﷺ: «**أفلح وأبيه إن صدق**»، فقال ابن عبد البر[(٦)]: هذه اللفظة غير محفوظة، فلم توجد من وجه صحيح، وقد رواه مالك وغيره من الحفاظ فلم يقولوها فيه، ثم لو ثبت: فالظاهر أن النهي بعده؛ لأن عمر كان يحلف بها، كما حلف بها النبي ﷺ، ثم نهى عن الحلف بها، ولم يرد بعد النهي إباحة، وكذلك عمر وهو يروي الحديث بعد موت النبي ﷺ فما حلف بها ذاكرًا، ولا ناسيًا، ثم إن لم يكن الحلف بغير الله محرمًا: فهو مكروه، فإن حلف فليستغفر الله، وليذكر الله. قال الشافعي: من حلف

---

(١) سقطت من المخطوط، والمثبت من المبدع (٨/ ٦٧).

(٢) «المبدع» (٨/ ٦٦ ـ ٦٧).

(٣) في المخطوط: «وأما أبيك لتبين»، والمثبت من صحيح مسلم.

(٤) رواه مسلم (١٠٣٢) من حديث أبي هريرة.

(٥) كذا في المخطوط، وفي «المغني» (١٣/ ٤٣٨)، فقال: «فأما قسم الله بمصنوعاته فإنما أقسم به دلالة على قدرته وعظمته، ولله تعالى أن يقسم بما شاء من خلقه، ولا وجه للقياس على إقسامه. وقد قيل: إن في إقسامه إضمار القسم برب هذه المخلوقات».

(٦) في المخطوط: «ابن عبد الوهاب»، والمثبت من «المغني» (١٣/ ٤٣٨).

بغير الله، فليقل: أستغفر الله[١].

قال في «شرح المشارق للصاغاني»: «**وأبيك**». الواو فيه للقسم، لكن جرى من النبي ﷺ على العادة بلا قصد اليمين[٢].

وقال المناوي في قوله عليه السلام: «**أفلح وأبيه إن صدق**»: «إنها كلمة جرت على لسانه للتأكيد، لا للقسم»[٣].

قال في «الإنصاف»: «ويكره الحلف بغير الله، هذا أحد الوجهين. قال ابن منجا في «شرحه»: هذا المذهب. وجزم به أبو عليٍّ، وابن البنا[٤]، وصاحب «الهداية»، و«المذهب»، و«مسبوك الذهب»، و«المستوعب»، و«الخلاصة»، و«تذكرة ابن عبدوس»، وغيرهم، وقدَّمه في «الرعايتين»، و«الحاوي الصغير». ويحتمل أن يكون محرمًا، وهو المذهب. وجزم به في «الوجيز»، و«المنور»، وغيرهما، وقدَّمه في «المحرر»، و«النظم»، و«الفروع»، وغيرهم. ونصره المصنف[٥]، والشارح. وعنه: يجوز. ذكرها في «المحرر»، و«الرعايتين»، و«الحاوي»، و«الفروع»، وغيرهم، وذكرها في الشرح قولًا»[٦].

وقال في الرعاية: يكره[٧] الحلف بغير الله. وقيل: يحرم. وعنه: يجوز.

ومن العلماء من فصل غير هذا.

وأما الحلف بالنبي ﷺ، قال في «الإفصاح»: «واختلفوا فيما إذا كان حلف بالنبي ﷺ؟ فقال أحمد رضي الله عنه: تنعقد وتلزمه الكفارة إن حنث. وقال أبو حنيفة،

---

(١) كتب في هامش المخطوط: «وليتكفر» ولم يتضح المراد منها.

(٢) «مبارق الأزهار شرح مشارق الأنوار» (٢/ ٤٩٣).

(٣) «فيض القدير» (٢/ ٣١٩).

(٤) في المخطوط: «والنساء»، والمثبت من «الإنصاف».

(٥) في المخطوط: «والمصنف»، والمثبت من «الإنصاف».

(٦) «الإنصاف» (٢٧/ ٤٦٢ ـ ٤٦٣).

(٧) في المخطوط: «يكون»، والمثبت من «الرعاية الصغرى» (٢/ ١٠٦٢).

ومالك، والشافعي: لا ينعقد يمينه»[١].

قال في «الإنصاف»: «وأما الحلف برسول الله ﷺ: فقدم المصنف هنا: عدم وجوب الكفارة. واختاره أيضًا الشارح، وابن منجا في «شرحه»، والشيخ تقي الدين، وجزم به في «الوجيز»، وقال أصحابنا: يجب الكفارة بالحلف برسول الله ﷺ خاصة، وهو المذهب، وعليه جماهير الأصحاب. قال في «الفروع»: اختاره الأكثر، وقدمه، وهو من المفردات. وحمل المصنف ما روي عن أحمد على الاستحباب.

تنبيه: ظاهر قوله: (خاصة): أن الحلف بغيره من الأنبياء: لا تجب به الكفارة وهو الصحيح، وهو المذهب، وعليه الأصحاب. والتزم ابن عقيل وجوب الكفارة بكل نبي[٢]. قلت: وهو قوي في الإلحاق»[٣]. انتهى.

فالحلف بغير الله إذا تجرد عن تعظيم المخلوق على الخالق: فغايته من الصغائر التي يكفرها الاستغفار، نص على ذلك أئمة الهدى، كما في «الإقناع» وغيره. وأما الحلف بمخلوق قصده لتعظيمه على الخالق: فلا يكاد يصدر من أحد، بل إنما يحلفون بالمخلوق لغوًا وتنزيهًا لله.

تنبيه: الصغائر هي: كل قول أو فعل محرم لا حد فيه في الدنيا، ولا وعيدًا في الآخرة.

قال: (وروى الإمام أحمد من حديث ابن عمر عن النبي ﷺ: أنه قال له رجل: ما شاء الله وشئت، قال: **«أجعلتني لله ندًّا! قل: ما شاء [الله][٤] وحده»**[٥]).

أقول: وهذا من الأصغر أيضًا، قال المجد في «المنتقى» في (باب الحلف): «وعن

---

(١) «الإفصاح» (٤/ ٢٧٣).

(٢) ظاهر المخطوط: «شيء»، والمثبت من «الإنصاف».

(٣) «الإنصاف» (٢٧/ ٤٦٦).

(٤) سقطت من المخطوط.

(٥) سبق تخريجه (ص٤١٤).

قتيلة[١] بنت صيفي أن يهوديًا أتى النبي ﷺ فقال: إنكم تنددون وإنكم تشركون، تقولون: ما شاء الله وشئت، وتقولون: والكعبة. فأمر النبي ﷺ إذا أرادوا أن يحلفوا أن يقولوا: ورب الكعبة، ويقول أحدهم: ما شاء الله ثم شئت. رواه أحمد، والنسائي[٢]»[٣].

قال ابن القيم في «شرح المنازل»: «وأما الشرك الأصغر: فكيسير الرياء، والتصنع[٤] للخلق، والحلف بغير الله؛ كما ثبت عن النبي ﷺ أنه قال: «**من حلف بغير الله فقد أشرك**»[٥]، وقول الرجل للرجل: (بما شاء الله وشئت)، و: (هذا من الله ومنك)، (فأنا بالله وبك)، و: (مالي إلا الله وأنت)، و: (أنا متوكل على الله وعليك)، و: (لولا أنت والله لم يكن كذا وكذا)، وقد يكون هذا شركًا أكبر بحسب حال قائله ومقصده. وصحَّ[٦] عن النبي ﷺ أنه قال لرجل على: (ما شاء الله وشئت): «**أجعلتني لله ندًا! قل: ما شاء الله وحده**»[٧]، وهذا اللفظ أخف من غيره من الألفاظ. ومن أنواعه: ركوع المنحنين[٨] بعضهم لبعض [عند الملاقاة][٩]، وهذا سجود في اللغة، وبه فسر قوله تعالى: ﴿ٱدۡخُلُواْ ٱلۡبَابَ سُجَّدٗا﴾ [النساء: ١٥٤]، أي: منحنين، وإلا فلا يمكن الدخول بالجبهة على الأرض، ومنه قول العرب: «تسجد الأشجار» إذا أمالتها الريح»[١٠]. انتهى.

---

(١) في المخطوط: «قبيلة»، والمثبت من «المنتقى»، ومصادر التخريج.

(٢) أحمد (٢٧٠٩٣)، والنسائي (٣٧٧٣).

(٣) «المنتقى» (٣/ ٣١٣).

(٤) كتب في هامش المخطوط: «والتواضع»، ولم يصحح عليها، ولم يضرب على المثبت، فلعله يشير إلى أنها نسخة.

(٥) سبق تخريجه (ص٤١٦).

(٦) في المخطوط: «وحج».

(٧) سبق تخريجه (ص٤١٤).

(٨) في «المدارج»: «المتعممين».

(٩) ما بين المعقوفتين سقط من المخطوط، والمثبت من «المدارج».

(١٠) «مدراج السالكين» (١/ ٣٥٢).

وهذا اللفظ أخف من غيره، مع أن هذا اللفظ عند ابن عبد الوهاب من المكفرات.

قال: (والشرك الأصغر لا يخرج عن الملة، وتجب التوبة منه ومن كل ذنب).

أقول: أما الشرك الأصغر: فلا يخرج عن الملة إلا عندكم، فأنتم تخرجون الإنسان من الملة بأصغر الشرك الأصغر، بل بكل بدعة، وإن كانت حسنة مستحبة، بل بعدم موافقتكم في كل ما تقولون.

وأما هذه الرسالة: فمرادكم منها التدليس والترويج، والظاهر أن الذي ألفها ابن غريب، واعتقاده غير اعتقادكم. وأما التوبة: فهي تجب من ذلك في أصح قولي العلماء.

قال العلامة محمد السفاريني في «الدرة المضية»: تنبيهات[1]: تقدم أن الصحيح المعتمد وجوب التوبة حتى من الصغائر؛ كالكبائر. وقيل: لا تجب من الصغائر توبة؛ لأنها تقع مكفرة باجتناب الكبائر؛ لقوله تعالى: ﴿قُل لِّلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ﴾ الآية [النور: ٣٠]. إلى أن قال: ومن المتأخرين من أوجب أحد أمرين: إما التوبة منها، أو الإتيان ببعض المكفرات من الحسنات للذنوب[2]. انتهى.

وأنتم -قبحكم الله- لا يكفيكم من المسلمين التوبة، ولا الحسنات المكفرة، ولا تَدَعُون العبد بينه وبين ربه.

قال: (فلم يبق إلا التوسل بالأعمال الصالحات؛ كتوسل المؤمنين بإيمانهم في قوله: ﴿رَّبَّنَا إِنَّنَا سَمِعْنَا مُنَادِيًا يُنَادِي لِلْإِيمَانِ﴾ [آل عمران: ١٩٣]، وكتوسل أصحاب الصخرة المطبقة عليهم وهم الثلاثة نفر المتوسلون إلى الله بأعمالهم الصالحة، الحديث في صحيح[3] البخاري؛ لأنه وَعَد أن يستجيب للذين آمنوا وعملوا الصالحات ويزيدهم من

---

(١) في المخطوط: «تنبيهتان»، والمثبت من «لوامع الأنوار» (١/ ٣٧٤)؛ إذ إن التنبيهات المذكورة أكثر من اثنين.

(٢) «لوامع الأنوار» (١/ ٣٨٠).

(٣) في المخطوط: «تصحيح»، والمثبت من الرسالة المشروحة.

فضله، وكسؤاله بأسمائه الحسنى، وقال: ﴿وَلِلَّهِ ٱلْأَسْمَآءُ ٱلْحُسْنَىٰ فَٱدْعُوهُ بِهَا﴾ [الأعراف: ١٨٠]، وكالأدعية(١) المأثورة في السنن: «**اللهم إني أسألك بأن لك الحمد لا إله إلا أنت الحنان المنان بديع السموات والأرض يا ذا الجلال والإكرام**»(٢)، وهذا معنى قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَٱبْتَغُوٓاْ إِلَيْهِ ٱلْوَسِيلَةَ﴾ [المائدة: ٣٥]؛ لأنها القرب يتقرب بها إلى الله تعالى، وتقرب فاعلها منه، وهي الأعمال الصالحة كما روى البخاري في صحيحه من حديث أبي هريرة عن رسول الله ﷺ قال: «**قال الله تعالى: من عادى لي وليًّا فقد آذنته بالحرب، وما تقرب إليَّ عبدي بشيء أحب إليَّ مما افترضته عليه، وما زال عبدي يتقرب إليَّ بالنوافل حتى أحبه، فإذا أحببته كنت سمعه الذي يسمع به، وبصره الذي يبصر به، ويده التي يبطش بها، ورجله التي يمشي بها، ولئن سألني لأعطينه، ولئن استعاذني لأعيذنه**»(٣)، ولهذا كان رسول الله ﷺ إذا أهمه أمر فزع إلى الصلاة؛ فإنها أعظم القرب إلى الله عز وجل، قال: ﴿[و](٤) ٱسْتَعِينُواْ بِٱلصَّبْرِ وَٱلصَّلَوٰةِ﴾ [البقرة: ٤٥]).

أقول: أما التوسل بالأعمال الصالحة، وكذلك التوسل إليه بأسمائه وصفاته: فهو مُسلَّم لا نزاع فيه، لكن إذا جوز التوسل بالأعمال الصالحة -وهي مخلوقة-: فجواز التوسل به ﷺ أولى؛ لأنه أكرم مخلوق، ويأتي قريبًا قولك: (وليست الوسيلة بمخلوق)، فكأنكم تحلونه عامًا وتحرمونه عامًا، وليس فيما ذكرت ما يمنع التوسل به، وقد ثبت التوسل به قبل وجوده، وهو توسل سيدنا آدم به عند زلته؛ كما ثبت بالأحاديث المتواترة، وثبت التوسل به بعد بروزه في الدنيا في حال حياته؛ كما في حديث الرجل الأعمى المتقدم وغيره، وثبت

---

(١) في المخطوط: «وكان الأدعية»، والمثبت من الرسالة المشروحة.

(٢) رواه أحمد (١٢٢٠٥)، وأبو داود (١٤٩٥)، والنسائي (١٣٠٠)، وابن ماجه (٣٨٥٨) من حديث أنس بن مالك.

(٣) سبق تخريجه (ص٢١٢).

(٤) سقطت من المخطوط، والمثبت من الرسالة المشروحة.

التوسل به بعد موته وهو في البرزخ كما تقدم، وثبت التوسل به بعد بعثه[١] يوم القيامة وتقدم أيضًا، وأجمع على هذا جميع الأمة، نعم شيخ الإسلام ابن تيمية ذكر فيه قولين للعلماء، ويأتي كلامه قريبًا.

ثم التوسل به ﷺ ليس سؤالًا له حتى يوجب اشتراكًا، وإنما هو سؤال الله تعالى بمَن له عنده قدرٌ عَلِيٌّ، ومرتبة رفيعة، وجاه عظيم؛ فمِنْ كرامته على ربه: أن لا يخيب السائل به والمتوسل إليه بجاهه، ويكفي في هوان منكر ذلك حرمانه آياته.

«قال أحمد في «منسكه» الذي كتب للمروذي: إنه يتوسل بالنبي ﷺ، كما مر.

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية: والتوسلُ بالإيمان [به][٢] ومحبته، والصلاة والسلام عليه، [و][٣] بدعائه وشفاعته، ونحوه مما هو من فعله وأفعال العباد المأمور بها في حقه= مشروعٌ[٤] إجماعًا، وهو من الوسيلة المأمور بها في قوله تعالى: ﴿ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَٱبْتَغُوٓاْ إِلَيْهِ ٱلْوَسِيلَةَ﴾ [المائدة: ٣٥]. انتهى من «الفروع»[٥].

وتقدم أن التوسل به عليه السلام من الوسيلة المذكورة في الآية، نبه[٦] بعض المفسرين.

وأما قولك: (الوسيلة لأنها القربة)، فالوسيلة فيها أقوال: قيل: إنها القربة والعمل بما يرضيه. وقيل: التوبة. وقيل: المحبة. وقيل: درجة عند الله ليس فوقها درجة.

وأما حديث: «**من عادى لي وليًّا**» فهذا الحديث انفرد بإخراجه البخاري من دون بقية أصحاب الكتب، وفيه أعظم رد على هؤلاء المارقين؛ لأنهم مفتونون في معاداة أولياء الله من العلماء والصلحاء، الأحياء والأموات، فقوله تعالى: «**من عادى لي وليًّا**»، أي: اتخذه

---

(١) يحتمل المخطوط: «بعثته».

(٢) سقطت من المخطوط، والمثبت من «الفروع».

(٣) سقطت من المخطوط، والمثبت من «الفروع».

(٤) في المخطوط: «مشروعًا».

(٥) «الفروع» (٣/ ٢٢٩).

(٦) كذا في المخطوط.

عدوًّا «فقد آذنته بالحرب»، يعني: قد أعلمته بأني محارب له، ونظيره: ﴿فَإِن لَّمْ تَفْعَلُوا۟ فَأْذَنُوا۟ بِحَرْبٍ مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ﴾ [البقرة: ٢٧٩]، ومن حاربه، أي: عامله معاملة المحارب: لا يفلح أبدًا، وهذا من التهديد في الغاية القصوى؛ إذ غاية تلك المحاربة: الإهلاكُ، فهي المجاز البليغ. وكأن المعني فيه ما اشتملت عليه تلك المعاداة من المعاندة لله تعالى بكراهة محبوبه. وفي ذلك إعذار إلى كل من عادى وليًّا له بأنه محاربه، فإذا أخذه على غرة وغفلة: كان ذلك بعد الإعذار بتقديم الإنذار.

وإذا عُلم ما في معاداة الأولياء من عظيم الوعيد، وأليم التهديد:

عُلم ما في موالاتهم من جسيم الثواب، وجميل الهداية والتوفيق، والقرب والتأييد.

ويُعلم أن هذا المارق من أعظم المحاربين لله ورسوله؛ لفرط عداوته للعلماء، وإن لم يكن العلماء أولياءَ الله: فليس لله ولي.

أيضًا: فلا يخفى عداوته لكل وليٍّ وصالح حي وميت.

فإن قيل تقدم هذه في الجملة، وإلا فهو لم يذكر واحدًا معينًا أو ترضى عنه، ولم يقر لأحد بكرامة معينة، وهذا يعرف من صريح كلامه في غير هذه الرسالة، ومن فحواه في هذه الرسالة، فمن تأمل كلام ابن(١) المتقدم، وقوله: (هذا إذا حققت الولاية) إلخ= عرف عدم موالاته للأولياء.

وأولياء الله تجب موالاتهم، وتحرم معاداتهم، وهؤلاء الخوارج يقولون: ليس لنا عدو إلا هؤلاء الشياطين الذين يسمون العلماء، قال الله تعالى: ﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱلَّذِينَ يُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ وَيُؤْتُونَ ٱلزَّكَوٰةَ وَهُمْ رَٰكِعُونَ ۞ وَمَن يَتَوَلَّ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ فَإِنَّ حِزْبَ ٱللَّهِ هُمُ ٱلْغَٰلِبُونَ﴾ [المائدة: ٥٥ - ٥٦]، ووصف أحبابه الذين(٢) يحبهم ويحبونه بأنهم: ﴿أَذِلَّةٍ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٍ عَلَى ٱلْكَٰفِرِينَ﴾ [المائدة: ٥٤]، وروى أحمد في «الزهد» بإسناده عن وهب قال:

---

(١) كذا في المخطوط.

(٢) في المخطوط: «الذي».

إن الله عز وجل قال لموسى عليه السلام حين كلمه: اعلم أن من أهان لي وليًّا، أو أخافه: فقد بارزني بالمحاربة، وعاداني، وعرض نفسه، ودعاني إليها، فأنا أسرع[١] شيء إلى نصرة أوليائي، أفيظن الذي يحاربني أن يقوم لي؟! أو يظن الذي يعاديني أنه يعجزني؟! أم يظن الذي يبارزني أنه يسبقني أو يفوتني؟! وكيف وأنا الثائر لهم في الدنيا والآخرة، فلا أَكِلُ نُصرتَهم إلى غيري؟![٢] انتهى.

فنرجو أن الله ينتصر لأوليائه منك، فيأخذك أخذ عزيز مقتدر متعال.

وقوله: «**ما تقرب إليَّ عبدي إلخ بمثل ما افترضت عليه، ولا يزال العبد يتقرب إليَّ بالنوافل حتى أحبه**»، لمّا ذكَر أن معاداة أوليائه محاربة له: ذكَر بعد ذلك وصف أوليائه الذين[٣] تحرم معاداتهم، وأصل الولاية: القرب، وأصل العداوة: البعد، فالولي[٤] هنا: القريب من الله؛ لتقربه إليه باتباع أوامره واجتناب نواهيه والإكثار من نوافل العبادات، مع كونه لا يفتر عن ذكره، ولا يرى في قلبه غيره؛ لاستغراقه في نور معرفته.

وقسم أولياءه المقربين إليه قسمين:

أحدهما: من يتقرب إليه بأداء[٥] الفرائض، ويشتمل ذلك فعل الواجبات، وترك المحرمات؛ لأن ذلك كله من فرائض الله التي افترضها على عباده؛ لأن الأمر بها جازم، فيتضمن أمرين: الثواب على فعلها، والعقاب على تركها، بخلاف النوافل، فلذلك كانت الفرائض أكمل وأحب وأشد تقربًا إلى الله تعالى، وروى ثوبان: الفرض يعدل ثواب النفل بسبعين درجة.

والثاني: من تقرب إليه بالنوافل بعد الفرائض. فظهر بذلك أنه لا طريق يوصل إلى

(١) في المخطوط: «وأنا أسو»، والمثبت من «الزهد».

(٢) «الزهد» (ص١٢٣).

(٣) في المخطوط: «الذي».

(٤) في المخطوط: «فالوالي».

(٥) بعدها في المخطوط زيادة: «الفرض».

التقرب إلى الله تعالى، وولايته، ومحبته: سوى التقرب بطاعته التي شرعها. وهذا الحديث رواه البخاري، لكن بزيادة بعد لأعيذنَّه: «**ولا ترددت في شيء أنا فاعله ترددي عن نفس**(١) **المؤمن، يكره الموت وأنت أكره مساءته**». وروي من وجوه أخر لا تخلو كلها من مقال، نعم روي من طريق إسناده جيد، لكنه غريب جدًّا. هكذا ذكر الشراح.

قال: (ولهذا كان رسول الله ﷺ إذا أهمه أمر فزع إلى الصلاة، وليست الوسيلة بمخلوق يبتغى ليجعل واسطة بين الله وبين خلقه يشفع لهم ويتقربون به إليه؛ لأن هذا عين ما نهى الله عنه في الآيات [و](٢) أنزل بقبحه(٣) الكتب والرسل(٤)، وهو ما قالت بنو إسرائيل لموسى عليه السلام: ﴿ٱجۡعَل لَّنَآ إِلَٰهٗا كَمَا لَهُمۡ ءَالِهَةٞ﴾ [الأعراف: ١٣٨]؛ لأن قصدهم يتقربون به ويتبركون).

أقول: أما قولك أيها الضال: (كان رسول الله ﷺ إذا أهمه أمر فزع إلى الصلاة): فهو صدق لا نزاع فيه، لكن النزاع في أن الرجل من أهل زماننا إذا أهمه أمر ابن عبد الوهاب فزع إلى الصلاة، فيقتله هو وأصحابه فيها، ورسول الله ﷺ قال: «**نهيت عن قتل المصلين**»(٥).

وأما قولك: (ليس الوسيلة بمخلوق)، أما هو ﷺ: فهو وسيلتنا إلى الله، وهو شفيعنا عند مولاه، وهو من الوسيلة التي أمر الله أن تبتغى إليه، والتشفع به من أعظم القرب المقبولة لديه، ومن المقرر المعلوم الذي لا يمكن إنكاره: أن جميع هذه الأمة عمومًا وخصوصًا تشفع وتتوسل بنبيها، فهل نقول: إنها اجتمعت على ضلالة؟!

ويدل على التوسل به: ما ذكره الحقُّ جلَّ جلالُه مِن شرفه وسؤدده ورفعة مقامه، وأن جميع الخلائق تفزع إليه يوم القيامة، وتستغيث به، وتوسل به، وهذا إما أن يكون صحيحًا

---

(١) في المخطوط: «من بغض»، والمثبت من صحيح البخاري.

(٢) سقطت من المخطوط، والمثبت من الرسالة المشروحة.

(٣) في المخطوط: «بقبيحة».

(٤) في الرسالة المشروحة: «وأرسل الرسل».

(٥) رواه أبو داود (٤٩٢٨) من حديث أبي هريرة.

واقعًا: فيكذب قولك: (وليس الوسيلة بمخلوق)، أو ليس بواقع: فيصدق قولك، ويكفر من استغاث به ويتوسل ويتشفع به، ويقع الغلط والتوهم في كلام الله وكلام رسوله الصادق الأمين، وهو باطل، فتعين الأول. وتقدم قول[١] سواد بن قارب: إنك أدنى المرسلين وسيلة

إلى أن قال:

وكـن لـي شـفيعا يـوم لا ذو شـفاعة ... بمغـن فتيـلًا عـن سـواد ابـن قـارب[٢]

ولم ينكر عليه ﷺ، مع أنه أثبت التوسل به وسائر المرسلين، فكيف يكون ذلك كفرًا ولم ينكره ﷺ؟! لأنه لا يجوز تأخير البيان عن وقت الحاجة.

ومن العجب العجاب: أنك تكفر من لم يجعل بينه وبين الله وسيلة، وتستدل على كفره بكونه يوالي من جعل بينه وبين الله وسائط وإن جحد ذلك، وتنسى[٣] كونك جعلت ابن عبد الوهاب من أعظم الوسائط!

وأما قول الشيخ تقي الدين في (باب حكم المرتد): «وكذا لو جعل بينه وبين الله وسائط يدعوهم، ويتوكل عليهم، ويسألهم إجماعًا»[٤]. انتهى. أي: فإنه يكفر إجماعًا= فهذا محمول على من جعل بينه وبين الله وسائط على أنهم آلهة من دون الله، يتوكل عليهم، أي: يفوض أمره إليهم، ويجعل معتمده عليهم، ويدعوهم كدعاء عابدي الأصنام أصنامهم، ويسألهم على أنهم هم المعطون الفاعلون من دون الله. هذا معنى كلام من تعقب الشيخ من الشراح وغيرهم من علمائنا[٥].

---

(١) في المخطوط: «قوله».

(٢) سبق تخريجه (ص٢٣٩).

(٣) هذا أقرب ما ظهر لي من المخطوط.

(٤) «الاختيارات الفقهية» (ص٤٤٣).

(٥) ويؤيد هذا الفهمَ ما ذكره ابن كثير في البداية والنهاية (١٨/ ٧٤ ـ ٧٥) عن الشيخ تقي الدين نفسه: «قال البرزالي: وفي شوال منها -أي: سنة سبع وسبعمائة- شكى الصوفية بالقاهرة على الشيخ تقي الدين -يعني: ابن تيمية-، وكلامه في ابن عربي وغيره؛ إلى الدولة، فردوا الأمر في ذلك إلى القاضي=

قال الشيخ عبدالله ابن فيروز في ردِّه في هذا المارق: وأما العبارة التي ذكرها صاحب «الإقناع» أنه قال: «من جعل بينه وبين الله وسائط يدعوهم ويتوكل عليهم ويسألهم: كَفَرَ إجماعًا». فهذا حق، ولكن البلاء من عدم فهم كلام أهل العلم، فانظر إلى قوله: «يدعوهم ويتوكل عليهم ويسألهم». كيف جاء بواو العطف، وقرن بين الدعاء والتوكل والسؤال؛ فإن الدعاء في لغة العرب هي العبادة المطلقة، والتوكل عمل القلب، والسؤال الطلب الذي يسمونه الآن الدعاء، فأين أنتم ومفهومكم من هذه العبارة؟!

فيا عباد الله تأمَّلوا كم في كلام الشيخ هذا من موضع يردُّ مفهومَكم من العبارة التي تستدلون بها في كلامه، ويردُّ تكفيرَ المسلمين. انتهى[1].

= الشافعي، فعُقد له مجلس، وادَّعى عليه ابن عطاء بأشياء، فلم يثبت عليه منها شيء، لكنه قال: لا يستغاث إلا بالله، ولا يستغاث بالنبي ﷺ استغاثة بمعنى العبادة، ولكن يتوسل به، ويتشفع به إلى الله. فبعض الحاضرين قال: ليس عليه في هذا شيء. ورأى القاضي بدر الدين ابن جماعة أن هذا فيه قلة أدب! فحضرت رسالة إلى القاضي: أن يعمل معه ما تقتضيه الشريعة، فقال القاضي: قد قلت له ما يقال لمثله».

(١) ونحو هذا الجواب ما جاء في كلام الشيخ سليمان بن عبد الوهاب في «الصواعق الإلهية في الرد على الوهابية» (ص٥٠): «فإن قلت: ذَكر عنه -أي: ابن تيمية- في الإقناع أنه قال: من جعل بينه وبين الله وسائط يدعوهم ويسألهم ويتوكل عليهم كفر إجماعًا.
قلت: هذا حق ولكن البلاء من عدم فهم كلام أهل العلم، لو تأملتم العبارة تأملًا تامًّا لعرفتم أنكم تأوَّلتم العبارة على غير تأويلها، ولكن هذا من العجب، تتركون كلامه الواضح وتذهبون إلى عبارة مجملة تستنبطون منها ضد كلام أهل العلم، وتزعمون أن كلامكم ومفهومكم إجماع! هل سبقكم إلى مفهومكم من هذه العبارة أحد؟! يا سبحان الله ما تخشون الله.
ولكن انظر إلى لفظ العبارة، وهو قوله: (يدعوهم ويتوكَّل عليهم ويسألهم) كيف جاء بواو العطف، وقرن بين الدعاء والتوكل والسؤال، فإن الدعاء في لغة العرب هو العبادة المطلقة، والتوكل عمل القلب، والسؤال هو الطلب الذي تسمُّونه الآن الدعاء، وهو في هذه العبارة لم يقل: (أو سألهم)، بل جمع بين الدعاء والتوكل والسؤال، والآن أنتم تكفرون بالسؤال وحده، فأين أنتم ومفهومكم من هذه العبارة! مع أنه رحمه الله بيَّن هذه العبارة وأصلها في مواضع من كلامه».

وقال الشيخ عبدالله المذكور في رسالة له أيضًا: فإن قلت: نقل الشيخ تقي الدين الإجماع على كفر من جعل بينه وبين الله وسائط؟ فالجواب: أن كلام الشيخ -رحمه الله- في ناس من ملحدي الصوفية، يقيسون[1] الخالق بالمخلوق، ويقولون: لا بد لنا من وسائط، كما يكون للملوك من القدماء المقربين[2] والوزراء الذين يوصلونهم شكاية عوام الرعية[3]. وهذا صرح به ابن القيم في «الداء والدواء»، وإنه من أفسد قياسات ابن عبد الوهاب، وأبطلها، بل هو أبطل الباطل وأعظم الشرك، وهذا معنى قول المشركين لأندادهم: ما نعبدهم إلا ليقربونا إلى الله زلفى، وهذا ردٌّ على من اعتقد ذلك واتخذه دينًا يدعو إليه، ويناظر عليه، كما هو حال المشركين، وأما العوامُّ وجهال المسلمين الذين يتكلمون بذلك جهلًا، ويعتقدون صلاح أهل الصلاح، وأنهم مستجابون[4] الدعوة، من غير اعتقاد واسطة بينهم وبين مولاهم، ولا دعوة ولا نظر، ولو يعرفون أن هذا خلاف الشرع، وأنه الشرك في التوحيد والعبادة: نكروا[5] منه، وتابوا إلى الله عنه، ويحكم عليهم بمجرد كلمة تكلموا بها جهلًا: بالكفر والشرك والردة، مع أن ظاهرهم وباطنهم الإسلام والإيمان، فسبحانك هذا بهتان عظيم!

ومع ذلك: لا بد من اعتقاد أن بينه وبين الله وسائط يدعوهم ويسألهم ويتوكل عليهم، ولا بد من إمام أو نائبه حبسه ثلاثة أيام مع التضييق عليه والتعزير في خللها[6]، والتعريف له، فإذا عاند وأصر واختار القتل على ذلك: فلا ريب في ردته، وهذا لا يكون إلا للإمام أو نائبه. وأما قبل ذلك: فينكر عليه بالتي هي أحسن إذا تمت شروط الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، فإن قَبِل ذلك، وإلا تُرِك بينه وبين مولاه. هذا الذي عليه جمهور العلماء،

---

(١) في المخطوط: «يقسون».

(٢) كذا في المخطوط.

(٣) في المخطوط: «الرعاية».

(٤) كذا في المخطوط.

(٥) كذا في المخطوط، ولعلها: «نفروا».

(٦) كذا في المخطوط.

وهو الشرع المحمدي الذي عليه المسلمون من وقت أصحاب رسول الله ﷺ إلى اليوم، والمخالف لما ذكر: مدّعٍ شرعًا غيرَ شرع رسول الله ﷺ، خارجًا عن الإسلام وأهله، وهذا المدّعِي يحتج بالقرآن، ويقول من تابعه: هذا كتاب الله، ويترك غيره، ويصرح بأن العلماء المتقدمين غير عاملين بكتاب الله من مدة تنزيله، وأنه ليس عامل بكتاب الله إلا هو ومن تابعه. انتهى وتمامه فيه.

فعلم منه: أنه لا وجه لما فهمه هذا الضال من هذه العبارة.

وهذا أيضًا معلوم من كلام الشيخ تقي الدين المتقدم في جواب السؤال الذي فيمن يقول: لا يستغاث برسول الله ﷺ، فليراجع[1].

وقال تقي الدين في «الفتاوي المصرية»: فصل فيمن قال لا بد لنا من وسائط بيننا وبين الله؟ فإذا أراد: فإنه لا بد من وسائط تبلغه أمر الله ونهيه: فهذا حق. إلى أن قال: ومن أنكر ذلك: يكفر بالإجماع. وإن أراد: الوسائط أنه لا بد في جلب المنافع ودفع المضار ورزق العباد وهداهم: فهذا شرك، فمن جعل الملائكة وغيرهم أربابًا وسائط يدعوهم ويتوكل عليهم ويسألهم غفران الذنوب، وهداية القلوب، وتفريج الكروب، ونحو ذلك: فهو كافر إجماعًا»[2].

تأمل قوله: «غفران الذنوب، وهداية القلوب، وتفريج الكروب ونحوه»، فحينئذٍ تعلم أن مراد الشيخ تقي الدين من هذه العبارة غير ما أراده هذا المارق الذي لازمُ قولِه تكفيرُ أصحاب رسول الله ﷺ فمن بعدهم من الأمة المعصومة.

قال في «الإقناع» في (باب حكم المرتد): (أو قال قولًا يتوصل به إلى تضليل الأمة).

(ش): أي: أمة الإجابة؛ لأنه مكذِّبٌ للإجماع على أنها لا تجتمع على ضلالة.

(أو) قال قولًا يتوصل به إلى (تكفير الصحابة: فهو كافر)؛ لأنه مكذِّبٌ لرسول الله ﷺ

---

(١) في المخطوط: «فاليراجه».

(٢) «مختصر الفتاوي المصرية» (٢٦٦ ـ ٢٦٧).

[في قوله: «أصحابي كالنجوم»(١)](٢) وغيره»(٣). انتهى.

فوالله الذي لا إله إلا هو: إنَّ جميعَ أقوالِ ابن عبد الوهاب، وأتباعِه الخوارج الكلاب؛ ما أرادوا بها إلا التوصل إلى تكفير الأمة، وإباحة دمائهم وأموالهم، بلا شك وارتياب عند من تحقق أمرهم، وله أدنى معرفة بالشريعة.

وأما استدلالك بقول بني إسرائيل: ﴿ٱجْعَل لَّنَآ إِلَـٰهًا﴾ [الأعراف: ١٣٨]، يعني: تمثالًا نعبده ونعظمه ﴿كَمَا لَهُمْ ءَالِهَةٌ﴾ [الأعراف: ١٣٨]، يعني: كما لهم أصنام يعبدونها ويعظمونها، فاجعل لنا إلهًا أنت نعبده ونعظمه.

قال البغوي: «ولم يكن ذلك شكًّا من بني إسرائيل في وحدانيته تعالى، وإنما معناه: اجعل لنا شيئًا نعظمه، ونتقرب بتعظيمه إلى الله، وظنوا أن ذلك لا يضرُّ الديانة، وكان ذلك لشدة جهلهم»(٤). انتهى.

وقال البكري: ﴿ٱجْعَل لَّنَآ(٥) إِلَـٰهًا﴾، صنمًا نعبده ﴿كَمَا لَهُمْ ءَالِهَةٌ﴾، ولم يريدوا عبادته على الحقيقة، ولا شكُّوا في الدين، وإنما أرادوا شيئًا يعظم عندهم، ويتقربون بتعظيمه إلى الله، وظنوا أن ذلك لا يضر في الديانة؛ لشدة جهلهم، فلذلك قال لهم: ﴿إِنَّكُمْ قَوْمٌ تَجْهَلُونَ﴾ [الأعراف: ١٣٨]؛ حيث قابلتم نعم الله عليكم بما ذكرتم، وتجعلون عظمة الحق وقربه الذي لا يحتاج معه إلى وسائط. [إلى](٦) أن قال: ﴿أَبْغِيكُمْ﴾ [الأعراف: ١٤٠]، أي: أطلب لكم، وآمر بطلبه ﴿إِلَـٰهًا وَهُوَ فَضَّلَكُمْ عَلَى ٱلْعَـٰلَمِينَ﴾ [الأعراف: ١٤٠] على عالمي زمانكم(٧).

---

(١) رواه ابن بطة في الإبانة الكبرى (٧٠١)، وابن عبد البر في الجامع (١٦٨٤) من حديث ابن عمر.

(٢) ما بين المعقوفتين سقط من المخطوط، والمثبت من «كشاف القناع».

(٣) «كشاف القناع» (٦/ ١٧٠).

(٤) «تفسير البغوي» (٣/ ٢٧٤).

(٥) بعدها في المخطوط زيادة: «آلهة».

(٦) سقطت من المخطوط.

(٧) إلى هنا انتهى النص في المطبوع من «تفسير البكري» (١/ ٤٣٤).

وأشار بذلك إلى أن مِن شكرِ نعمةِ تفضيلِه: أن لا يعبد غيره ولا يطلب. انتهى.

فعلم من ذلك أنهم يكفرون كفر تعبد، لا كفر اعتقاد، لو جعلوا لهم تمثالًا لا يعظمونه ويتقربون به إلى الله، فسقط ما استدل به هذا المارق، مع أن التوسل لم يجعل(١) المتوسَّل به إلهًا، ولم يرد عبادته لا حقيقة ولا مجازًا، فليس مستنكر على هذا المارد تفضيل سفهاء بني إسرائيل على خير أمة أخرجت للناس؛ فإنه تقدم شهادته هو وشيخه الضال المضل بتفضيل أبي جهل وغيره من مشركي العرب على علماء المسلمين.

وأما قول أصحاب رسول الله ﷺ له: اجعل لنا ذات أنواط كما لهم ذات أنواط، فقال لهم رسول الله ﷺ: «**سبحان الله! هذا كما قال قوم موسى: اجعل لنا إلهًا كما لهم آلهة. والذي نفسي بيده لتركبُنَّ سَنن من كان قبلكم**». خرجه الترمذي(٢).

وهذا مما استدل به ابن عبد الوهاب على تكفير هذه الأمة، قال في «كشف الشبهات»: «فتأمل هذه الشبهة وهي قولهم إنكم تكفرون [من](٣) المسلمين ناسًا يشهدون أن لا إله إلا الله، ويصلون ويصومون، ثم تأمل جوابها؛ فإنه من أنفع ما في هذه الأوراق، ومن الدليل على ذلك ما حكى الله عن بني إسرائيل مع إسلامهم وعلمهم وصلاحهم، أنهم قالوا لموسى: ﴿ٱجْعَل لَّنَآ إِلَـٰهًا﴾ [الأعراف: ١٣٨]، وقال ناس من الصحابة: اجعل لنا ذات أنواط، فحلف رسول الله ﷺ أن هذا مثل قول بني إسرائيل»(٤). انتهى كلامه.

فانظروا -رحمكم الله- كيف وصف القائلين من بني إسرائيل بالإسلام والعلم والصلاح، والحقُّ جلَّ جلاله وصفهم بالجهل الذي لازِمُه عدمُ الصلاح، وأما الصحابة قالوا للنبي ﷺ تشديد في التحبب، ...(٥) لمشابهة اليهود والنصارى وجميع الكفار، والنهي

---

(١) بعدها في المخطوط زيادة: «التوسل».

(٢) رواه أحمد (٢١٨٩٧)، والترمذي (٢١٨٠) من حديث أبي واقد الليثي.

(٣) سقط من المخطوط، والمثبت من «كشف الشبهات».

(٤) «كشف الشبهات» (ص٤٠).

(٥) كلمة غير واضحة في المخطوط، ولعل المراد: «لا».

من التشبه بهم حتى إنه لو حصل وجه الشبه في عبادة الله خالصة: نهى من[١] تلك العبادة التي لله خشيةَ التشبهِ بهم؛ كما نهى عن صوم يوم السبت وحده وقال: «**لا تصوموا السبت إلا فيما افترض عليكم**» رواه الترمذي وحسنه، ورواه أحمد بإسناد جيد، والحاكم وصححه على شرط الشيخين[٢]، والعلة فيه: أن اليهود يعظمونه. وكذا نهى عن صوم يوم الأحد؛ لأن النصارى تعظمه، فكره إفراد يوم نيروز ومهرجان؛ لما فيه من موافقة الكفار في تعظيمهما، مع أن الصوم لا يكون إلا لله تعالى.

وأيضا فالمسلمون في هذه الغزوة وهي غزوة حنين: فيهم مَن إسلامُه ضعيف لكونهم حديثي عهد بكفر، وفيهم المؤلَّفةُ قلوبهم؛ فخشي أن يفتن أحد منهم في دينه؛ لكون[٣] الكفار كانوا يعظمون تلك الشجرة، فلو اتخذ لهم ذات أنواط لربما أدى الأمر إلى عبادتها إذا رأوا تعظيم الكفار لشجرهم، قالوا نحن المسلمون، فنحن أولى وأحق بتعظيمها؛ لأن نبينا قد اتخذها لنا، فمراده ﷺ سد الذريعة، ومنع التشبه بالكفار في أفعالهم، وهذا مراد ابن تيمية وابن القيم في التشديد وذِكرِهما مثل هذا الحديث في مصنفاتهما.

وأما أنت: فمرادُك استحلالُ الدم والمال والحرمة، كما هو المعروف من قولك ومن فعلك، وأما هما: فليس لهما شأن إلا هداية المسلمين.

قال ابن الوردي في مرثية شيخ[٤] الإسلام:

إمام لا ولايةَ كان يرجوا ... ولا وقف عليه ولا رباط
ولا جاراكم[٥] في كسب مال ... ولم يعهد له بكم اختلاط

---

(١) كذا في المخطوط.

(٢) رواه أحمد (١٧٦٨٦)، وأبو داود (٢٤٢١)، والترمذي (٧٤٤)، والنسائي في الكبرى (٢٧٧٢)، وابن ماجه (١٧٢٦) والحاكم (١٥٩٢) من حديث بسر السلمي عن أخته الصماء.

(٣) ظاهر المخطوط: «لكونه».

(٤) في المخطوط: «االشيخ».

(٥) ظاهر المخطوط: «جباراكم»، والمثبت من المنهج الأحمد (٥/ ٤٤).

وقال الذهبي أيضا في مرثيته:

يا موت خذ من أردت أو فدع ... محوت رسم[1] العلوم والورع
غيبت بحرًا مفسرًا جبلًا ... بحرًا نقيًّا مجانب الشبع

وأما قوله عليه السلام في آخر هذا الحديث: «**والذي نفسي بيده لتركبُنَّ سَنن من كان قبلكم**»[2]، فهذا أيضًا من جملة ما يستدل به ابن عبد الوهاب على تضليل الأمة المعصومة وتكفيرها، وجوابه: ما قاله الشيخ تقي الدين ابن تيمية، قال رحمه الله تعالى: ليس هذا إخبارًا عن جميع الأمة، فقد تواترت الأخبار عنه ﷺ أنه قال: «**لا تزالُ طائفةٌ من أمتي ظاهرين على الحقِّ حتى تقومَ الساعةُ**»[3]، وأخبر أنها لا تجتمع أمته على ضلالة، وأنه لا يزال يغرس في هذا الدين غرسًا ليستعملهم بطاعته؛ فعُلِم بخبره الصدق أن[4] في أمته قومًا[5] متمسكين بهديه الذي[6] هو دين الإسلام محضًا، وقومًا محرفين[7] إلى شعبة من شعب اليهود، وشعبة من شعب النصارى[8]، وإن كان الرجل لا يكفر بكل الانحراف، بل وقد لا يفسق[9]. انتهى.

ففي الآية والحديث دليل عليك لا لك.

قال: (وأما الإقسام على الله بمخلوق: فهو منهي عنه باتفاق العلماء، وهل هو منهيٌّ

---

(1) في المخطوط: «رسيم».

(2) سبق تخريجه (ص٤٣٣).

(3) رواه الطبري في تهذيب الآثار مسند عمر (١١٤٤)، والحاكم في المستدرك (٨٣٨٩) من حديث عمر ابن الخطاب.

(4) في «اقتضاء الصراط المستقيم»: «أنه».

(5) في المخطوط: «قوم».

(6) في المخطوط «الذين»، والمثبت من «اقتضاء الصراط المستقيم».

(7) في «اقتضاء الصراط المستقيم»: «وقوم منحرفون».

(8) في المخطوط كلمة غير تامة، والمثبت من «اقتضاء الصراط المستقيم».

(9) «اقتضاء الصراط المستقيم» (١/ ٨١ ـ ٨٢).

عنه نهيَ تنزيه أو تحريم؟ على قولين، أصحهما: أنه كراهة تحريم، واختاره العز ابن عبد السلام في فتاويه، قال بشر بن الوليد سمعت أبا يوسف يقول: قال أبو حنيفة: لا ينبغي[١] أن يدعو الله إلا به، وأكرهه أن يقول بمعاقد العز من عرشك، أو بحق خلقك، وهو قول أبي يوسف رحمه الله، وقال: بمعاقد العز من عرشك: هو الله، فلا أكره هذا[٢]، وأكره بحق فلان[٣]، وبحق أنبيائك ورسلك، وبحق البيت والمشعر الحرام.

قال القدوري رحمه الله: المسألة بحق المخلوق لا تجوز[٤]، ولهذا لا يقول: أسألك بفلان، بملائكتك، وأنبيائك ونحو ذلك؛ فإنه لا حق لمخلوق على الخالق، انتهى.

وأما قوله: «بحق السائلين عليك» ففيه عطية العوفي وفيه ضعف[٥]، ومع صحته فمعناه: بأعمالهم؛ لأن حقه تعالى عليهم طاعته، وحقهم عليه الثواب والإجابة، وهو تعالى وعد أن يستجيب الذين آمنوا وعملوا الصالحات ويزيدهم من فضله). انتهى.

أقول: هذا أخذته من «الصراط المستقيم» لابن تيمية، لكن تصرفت فيه على مقتضى رأيك وهواك، فلا حياك الله ولا بياك.

قال الشيخ فيه بعد كلام سبق: «فلو أقسم على الله ببعض خلقه من الأنبياء والملائكة: لنهي عن ذلك ولو لم يكن عند قبره، كما لا يقسم بمخلوق مطلقًا، وهذا القسم منهي عنه[٦]،

---

(١) بعدها في الرسالة المشروحة زيادة: «لأحد»، وكذلك هي ثابتة في «اقتضاء الصراط»، وقاعدة جليلة (ص٢٢٠).

(٢) في المخطوط: «فلا كراهة وأكره هكذا»، والمثبت من الرسالة المشروحة، و«اقتضاء الصراط»، وقاعدة جليلة (٢٢٠)، وكما سيأتي في كلام المؤلف.

(٣) بعدها في المخطوط تكرر: «وبحق فلان».

(٤) في المخطوط: «المسألة بحق المخلوق ولا يجوز»، والمثبت من الرسالة المشروحة.

(٥) في المخطوط: «معنى»، والمثبت من الرسالة المشروحة.

(٦) في المخطوط: «عن»، والمثبت من «اقتضاء الصراط المستقيم».

غير منعقد(١) باتفاق الأئمة، وهل هو نهي تحريم أو تنزيه؟ [على قولين](٢)، أصحهما: أنه نهي تحريم، ولم يتنازع العلماء إلا في الحلف بالنبي ﷺ خاصة، فإن فيه قولين في مذهب أحمد، وبعضُ أصحابِه طَرَدَ(٣) الخلاف [في الحلف](٤) بسائر الأنبياء، لكن القول الذي عليه الأئمة؛ كمالك وأبي حنيفة والشافعي وغيرهم: أنه لا ينعقد اليمين بمخلوق، البتة.

والإقسام على الله بنبيه مبنيٌّ على(٥) الأصل، وقد روي عن أحمد في «منسكه» الذي كتبه للمروذي ما يناسب قوله بانعقاد اليمين، فكذلك هذا، وأما غيره: فلا علمت فيه بين الأمة(٦) نزاعًا، بل صرح العلماء بالنهي عن ذلك، واتفقوا على أنه يسأل [ويُقسمُ](٧) عليه بأسمائه وصفاته.

إلى أن قال: وأما إذا قال: أسألك بمعاقد العز من عرشك: فهذا فيه نزاع(٨)، رخصوا(٩) فيه غير واحد لمجيء الأثر به، ونُقل عن أبي حنيفة كراهته.

قال أبو الحسين(١٠) القدوري في «شرح الكرخي»: قال بشر بن الوليد سمعت أبا يوسف قال أبو حنيفة: لا ينبغي(١١) أن يدعو الله إلا به، وأكره أن يقول: بمعاقد العز من عرشك، [أو

(١) في المخطوط: «معتقد»، والمثبت من «اقتضاء الصراط المستقيم»، وأشار في هامشه أن المثبت هنا ثابت في بعض النسخ.
(٢) ما بين المعقوفتين سقط من المخطوط، والمثبت من «اقتضاء الصراط المستقيم».
(٣) في المخطوط: «طرق».
(٤) ما بين المعقوفتين سقط من المخطوط، والمثبت من «اقتضاء الصراط المستقيم».
(٥) في «اقتضاء الصراط المستقيم» زيادة: «هذا».
(٦) في «اقتضاء الصراط»: «الأئمة».
(٧) سقطت من المخطوط، والمثبت من «اقتضاء الصراط».
(٨) في المخطوط: «فلا فيه نزاع»، والمثبت من «اقتضاء الصراط المستقيم»
(٩) كذا في المخطوط، وفي «اقتضاء الصراط المستقيم»: «رخص».
(١٠) في المخطوط: «أبو الحسن»، والمثبت من «اقتضاء الصراط»، وهو الموافق لما في كتب التراجم.
(١١) بعدها في «اقتضاء الصراط»، وقاعدة جليلة (ص ٢٢٠) زيادة: «لأحد».

بحق خلقك. قال أبو يوسف: بمعقد العز من عرشه][1] هو الله، فلا أكره هذا، وأكره: بحق فلان، وبحق أنبيائك ورسلك، وبحق البيت والمشعر الحرام، فهذا الحلف يكره.

قالوا جميعا: فالمسألة بحقه لا تجوز؛ لأنه لا حق لمخلوق على الخالق، فلا يجوز أن يسأل بما ليس بمستحق، لكن بمعاقد العز من عرشك هل هو سؤال بمخلوق أو بالخالق؟ فيه نزاع بينهم، وأبو يوسف بلغه الأثر فيه: «**أسألك بمعاقد العز من عرشك**» الحديث[2]، فجوزه لذلك.

وقد نازع في هذا بعض الناس، وقالوا: في حديثه في الدعاء الذي يقوله الخارج إلى الصلاة: «**اللهم إني أسألك بحق السائلين إليك، وبحق ممشاي هذا**»[3] الحديث، وقد قال تعالى: ﴿وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِي تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلۡأَرۡحَامَۚ﴾ [النساء: ١]، كما يقال: سألتك بالله وبالرحم، وقد زعم قوم من النحاة أنه لا يجوز العطف على الضمير المجرور إلا باعادة الجار، وقد سُمِع في كلام العرب نثرِه ونظمِه العطفُ بدون ذلك كما حكى سيبويه، ولأنه قد ثبت في الصحيح أن عمر قال: «اللهم إنا كنا إذا أجدبنا نتوسل إليك بنبيك فتسقينا، وإنا الآن نتوسل إليك بعم نبيك فاسقنا، فيسقون».

وفي النسائي والترمذي حديث الأعمى الذي صححه الترمذي: أنه جاء إلى النبي ﷺ فسأله أن يدعو الله أن يرد بصره، فأمره أن يتوضأ فيصلي ركعتين ويقول: «**اللهم إني أسألك وأتوجه إليك بنبيك محمد نبي الرحمة، يا محمد يا نبي الله أتوجه بك إلى ربي في حاجتي**

---

(١) ما بين المعقوفتين سقط من المخطوط، والمثبت من «اقتضاء الصراط المستقيم».

(٢) ورد هذا اللفظ في حديثين:

أحدهما: رواه الطبراني في الكبير (٢٥/ ١٢) (٣)، والبيهقي في الأسماء والصفات (٢٥٠) عن قيلة بنت مخرمة.

والثاني: رواه البيهقي في الدعوات الكبير (٤٤٣) من حديث ابن مسعود.

(٣) رواه ابن أبي شيبة (٢٩٢٠٢) عن أبي سعيد الخدري موقوفًا، ورواه ابن السني في عمل اليوم والليلة (٨٥)، والبيهقي في الدعوات الكبير (٦٥) من حديث أبي سعيد مرفوعًا.

ليقضيها اللهم شفعه فيَّ»[١] فدعا الله، فرد عليه بصره.

والجواب عن هذا أن يقال:

أولًا: لا ريب أن الله جعل على نفسه حقًا لعباده المؤمنين؛ كما قال تعالى: ﴿وَكَانَ حَقًّا عَلَيْنَا نَصْرُ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ [الروم: ٤٧]، وكما قال تعالى: ﴿كَتَبَ عَلَىٰ نَفْسِهِ ٱلرَّحْمَةَ﴾ [الأنعام: ١٢]. وفي الصحيحين: أنه لما قال لمعاذ بن جبل: «**يا معاذ، أتدري ما حق الله على العباد؟**» قلت: الله ورسوله أعلم، قال: «**حقه عليهم أن يعبدوه، ولا يشركوا**[٢] **به شيئًا**». قال: «**أتدري ما حق العباد على الله إذا فعلوا ذلك؟**» قلت: الله ورسوله أعلم. قال: «**حقهم أن لا يعذبهم**»[٣]. فهذا حق واجب بكلماته التامة ووعده الصادق، وقد اتفق العلماء على وجوب ما يجب بوعده الصادق، وتنازعوا: هل يجب بنفسه على نفسه؟ على قولين، ومن جوز ذلك: احتج بقوله: ﴿كَتَبَ رَبُّكُمْ عَلَىٰ نَفْسِهِ ٱلرَّحْمَةَ﴾ [الأنعام: ٥٤]، وبقوله: «**إني حرمت الظلم على نفسي وجعلته بينكم محرمًا**»[٤]. والكلام على هذا مبسوط في موضع آخر.

وأما الإيجاب عليه والتحريم بالقياس على خلقه: فهو قول القدرية، وهو قول مبتدع مخالف لصحيح المنقول وصريح المعقول، وأهل السنة متفقون على أنه خالق كل شيء ومليكه، وأنه ما شاء كان وما لم يشأ لم يكن، وأن العباد لا يوجبون عليه شيئًا، ولهذا كان من قال من أهل السنة بالوجوب، قال: إنه كتب على نفسه، وحرم على نفسه، لا أن العبد نفسه استحق على الله شيئًا، كما يكون للمخلوق على المخلوق.

إلى أن قال: وإذا كان كذلك: لم تكن الوسيلة[٥] إلا بما مَنَّ به من فضله[٦] وإحسانه،

---

(١) سبق تخريجه (ص٢٢٣).

(٢) في المخطوط: «ولا يشركون».

(٣) رواه البخاري (٦٢٦٧، ٧٣٧٣)، ومسلم (٣٠) من حديث معاذ بن جبل.

(٤) رواه مسلم (٢٥٧٧) من حديث أبي ذر.

(٥) بعدها في «اقتضاء الصراط» زيادة: «إليه».

(٦) في المخطوط: «فعله»، و«المثبت من اقتضاء الصراط».

والحق الذي لعباده هو من فضله وإحسانه، ليس من باب المعاوضة، ولا من باب ما أوجبه غيره عليه، تعالى عن ذلك. وإذا سئل بما جعله هو سببًا للمطلوب من الأعمال الصالحة التي وعد أصحابها بكرامته، وأنه يجعل لهم مخرجًا، ويرزقهم من حيث لا يحتسبون، فيستجيب دعاء من دعاه بعباده الصالحين، وشفاعة ذوي الوجاهة عنده: فهذا سؤال وتسبب بما جعله هو سببًا.

وأما إذا سئل بشيء وليس هو سببًا للمطلوب: فإما أن يكون إقسامًا عليه به، فلا يقسم على الله بمخلوق، وإما أن يكون سؤالًا بما لا يقتضي المطلوب، فيكون عديم الفائدة. فأما الأنبياء والمؤمنون: فلهم حقٌّ على الله بوعده الصادق لهم، وكلماته التامة، ورحمته لهم: أن ينفعهم، ولا يعذبهم، وهم وجهاء عنده، يقبل على[1] شفاعتهم ودعائهم ما لا يقبله من دعاء غيرهم»[2]. انتهى من «الصراط المستقيم»، وتمامه فيه.

وقال الشيخ في «مختصر الفتاوي المصرية» أيضًا بعد كلام طويل: «والمقصود أن من يأتي إلى قبر نبي أو رجل صالح فيستنجده، فهو على ثلاث درجات: أحدها: أن يسأل منه حاجة، مثل أن يقول: اغفر لي= فهذا لا يجوز. الثاني: أن يطلب منه أن يدعو له؛ لأنه أقرب إلى الإجابة= فهذا مشروع في الحي دون الميت. وأما القسم الثالث: وهو أن يقول: اللهم بجاه فلان، وببركة فلان، أو بحرمة فلان عندك: افعل بي كذا وكذا= فهذا يفعله كثير من الناس. إلى أن قال: وقد استدل طائفة على جواز التوسل به ﷺ في حياته بحديث خرجه النسائي والترمذي وصححه، وذكر الحديث[3]، ثم قال في المختصر المذكور: وليس فيه -أي: الحديث- إلا أنه دعا واستغاث به، وفيه سؤاله بجاه النبي ﷺ، كقوله: «**أسألك بحق**

---

(١) في «اقتضاء الصراط المستقيم»: «من».

(٢) «اقتضاء الصراط المستقيم» (٢/ ٣٠٥ ـ ٣٠٩).

(٣) أي: حديث الأعمى السابق تخريجه (ص٢٢٣).

السائلين عليك، وبحق ممشاي هذا»[(١)][(٢)]. انتهى.

وقال تقي الدين أيضًا في رسالة له في زياة القبور والتمسح بها: وأما القسم الثالث، وهو أن يقول: اللهم بجاه فلان، وبحرمة فلان عندك: افعل بي كذا وكذا= فهذا يفعله كثير من الناس، لكن لم ينقل عن أحد من الصحابة والتابعين وسلف الأمة أنهم كانوا يدعون بمثل هذا الدعاء، ولم يبلغني عن أحد من العلماء في ذلك ما أحكيه؛ إلا ما رأيته في فتاوي الفقيه[(٣)] أبي محمد ابن عبد السلام، فإنه أفتى: [أنه][(٤)] لا يجوز لأحد أن يفعل ذلك، إلا للنبي صلى الله عليه وآله وسلم إن صح الحديث، ومعنى الاستثناء: أنه قد روى النسائي والترمذي وغيرهما أن النبي ﷺ علَّم بعضَ أصحابه أن يقول: «**اللهم إني أسألك وأتوسل إليك بنبيك نبي الرحمة، يا محمد يا رسول الله، إني أتوسل بك إلى ربي في حاجتي لتقضيها، اللهم فشفعه**[(٥)]» الحديث[(٦)]، قد استدل به طائفة من العلماء على جواز التوسل بالنبي ﷺ في حياته وبعد مماته. [قالوا][(٧)]: وليس في التوسل دعاء المخلوقين، ولا استغاثة بالمخلوق، وإنما دعاء واستغاثة به[(٨)]؛ لكن فيه سؤال بجاهه، كما في سنن ابن ماجه عن النبي ﷺ أنه ذكر في دعاء الخارج إلى الصلاة أنه يقول: «**اللهم إني أسألك بحق السائلين عليك، [وبحق ممشاي**[(٩)]**] هذا**» الحديث[(١٠)]. قالوا: ففي هذا الحديث أنه يسأل بحق السائلين وبحق ممشاه

---

(١) سبق تخريجه (ص٤٣٨).

(٢) «مختصر الفتاوي المصرية» (ص١٩٢ ـ ١٦٩).

(٣) في المخطوط: «الفقهية».

(٤) سقطت من المخطوط، والمثبت من «زيارة القبور».

(٥) بعدها في المخطوط: «يا محمد يا رسول الله».

(٦) سبق تخريجه (ص٢٢٣).

(٧) سقطت من المخطوط، والمثبت من «زيارة القبور».

(٨) كذا في المخطوط، وفي «زيارة القبور»: «بالله».

(٩) ما بين المعقوفتين سقط من المخطوط، والمثبت من «زيارة القبور».

(١٠) سبق تخريجه (ص٤٣٨).

إلى الصلاة، والله تعالى قد جعل على نفسه حقًّا، قال الله تعالى: ﴿وَكَانَ حَقًّا عَلَيْنَا نَصْرُ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ [الروم: ٤٧] ونحو قوله: ﴿كَانَ عَلَىٰ رَبِّكَ وَعْدًا مَّسْـُٔولًا﴾ [الفرقان: ١٦]، وفي الصحيح عن معاذ بن جبل أن النبي ﷺ قال: «**يا معاذ أتدري ما حق الله على العباد؟**» الحديثَ، وقد جاء في غير حديث: كان حقًّا على الله كذا وكذا؛ كقوله: «**من شرب الخمر لم تقبل له صلاة أربعين يومًا، فإن تاب تاب الله عليه، فإن عاد وشربها في الثالثة أو الرابعة كان حقًّا على الله أن يسقيه من طينة الخبال**»(١).

وقالت طائفة: ليس في هذا الحديث جواز التوسل [به بعد مماته وفي مغيبه، بل إنما فيه التوسل](٢) في حياته بحضوره؛ كما في صحيح البخاري: أن عمر استسقى بالعباس، فقال: «اللهم إنا كنا إذا أجدبنا نتوسل بنبينا [فتسقينا، وإنا نتوسل إليك بعم نبينا](٣) فاسقنا، فيسقون»(٤). انتهى.

فإذا كان هذا كلام ابن تيمية -مع أنه شدد في هذه الأشياء، ولهذا صار عليه ما صار بسبب ذلك التشديد-: فكلام غيره من باب أولى، ولا حاجة للإطالة.

وكل من تأمل هذا مع كلامك السابق: علم أنك تزيد وتنقص، وتغير كلام العلماء، وتصرفه إلى ما يقوي بدعتك المشؤومة، وهذا من الكذب على الله ورسوله.

وأما قولك: (إنه لا حق لمخلوق على الخالق) فلا ريب أن الله جعل لخلقه عليه حقًّا، كما تقدم في الآيات والحديث، ولِمَا روى الطبراني بسند جيد أنه ﷺ ذكر في دعائه: «**بحق نبيك والأنبياء الذين من قبلي**»(٥)، ولما روى البيهقي، والطبراني، والحاكم وصححه:

---

(١) رواه الترمذي (١٨٦٢)، وأبو الداود الطيالسي (٢٠١٣)، والطبراني في الكبير (١٣٤٤٥) من حديث ابن عمر، ورواه ابن ماجه (٣٣٧٧)، وابن حبان (٥٣٥٧) من حديث عبدالله بن عمرو.

(٢) ما بين المعقوفتين سقط من المخطوط، والمثبت من «زيارة القبور».

(٣) ما بين المعقوفتين سقط من المخطوط، والمثبت من «زيارة القبور».

(٤) «زيارة القبور» (ص٣٧ ـ ٤٥).

(٥) سبق تخريجه (ص٢٤٢).

«**أن آدم قال: يارب أسألك بحق محمد لَمَا غفرت لي. فقال جلَّ جلالُه: وإذ[١] سألتني بحقه فقد غفرت لك**»[٢]. وقال تعالى: ﴿عَسَى ٱللَّهُ أَن يَتُوبَ عَلَيۡهِمۡۚ﴾ [التوبة: ١٠٢]. قال ابن عباس، وجمهور المفسرين: عسى من الله: واجب، والدليل عليه قوله تعالى: ﴿فَعَسَى ٱللَّهُ أَن يَأۡتِيَ بِٱلۡفَتۡحِ﴾ [المائدة: ٥٢]، وقد فعل ذلك. وقيل: إن الله تعالى لا يجب عليه شيء، بل كل ما يفعله على سبيل التفضل والتطول والإحسان[٣].

وفي «الحصن الحصين» وغيره حديث: «اللهم أنت أحق من ذكر، إلى قوله: وبكل حق هو لك، وبحق السائلين عليك»[٤]. قال الشارح: قوله: «وبكل حق هو لك»، أي: على السائلين وغيرهم[٥]. قال بعض الشراح: «كأنه سأل الله متوسلًا بحقوق الله على مخلوقاته، وبحق السائلين عليه، ولعل حق الله تعالى هو: طاعته وثناؤه والعمل بما أمر به والاجتناب عما نهى عنه، وحق العباد على الله: ثوابه الذي وعدهم به، فهو واجب الإنجاز ثابت[٦]، وعده[٧] الحق»[٨]. ويقتضي هذا الحديث وحديث التوجه للمسجد أيضًا: أنه يجوز في الدعاء أن يقال: أسألك بحق فلان، وبحق أنبيائك ورسلك، والمقرر عند علمائنا الحنفية: أن في[٩] ذلك مكروه؛ لأنه لا حق لمخلوق على الخالق. وأما الدعاء بالحرمة: فجوزه علماؤنا؛ لأن بعض المخلوقات محترم عنده. انتهى. فتأمل.

---

(١) في المخطوط: «وإذا»، والمثبت من مصادر التخريج.

(٢) سبق تخريجه (ص٢٤١).

(٣) ينظر: «تفسير ابن أبي حاتم» (١٠٣٠٦)، و«تفسير الخازن» (٢/ ٤٠٢).

(٤) «الحصن الحصين» (ص٩٦).

(٥) «الحرز الثمين» (١/ ٤٦٩).

(٦) بعدها في «الحرز الثمين» زيادة: «الوقوع»

(٧) في «الحرز الثمين»: «بوعده».

(٨) «الحرز الثمين» (١/ ٤٦٩).

(٩) كذا في المخطوط.

قال: (وإذا والى[١] العبد ربه وحده: أقام الله له وليًّا من الشفعاء[٢]، وعقد الموالاة بينه وبين عباده المؤمنين فصاروا الأولياء في الله، بخلاف من اتخذ مخلوقًا من دون الله أو معه، فهذا نوع، وذلك نوع آخر؛ كما أن الشفاعة[٣] الشركية الباطلة نوع، والشفاعة الحق الثابتة التي إنما تنال بالتوحيد نوع).

أقول: يا عدو الرحمن، وقائد أهل الجور والفجور والمكر والطغيان، سلمنا هذا، لكن من أين لك أن من والاك فقد والى الله، ومن عاداك فقد عادى الله؛ لأن هذه هي أصل دينك؟! ومن أين لك أن التوحيد لا يعرف إلا منك، ولم ينفك إلا عنك، ومن أطاعك فهو الموحد حقًّا، ومن عصاك فهو المشرك صدقًا؟!

قال: (ومما استدل به[٤] الخصم ويزعم أن دعوة غير الله وسيلة: قوله: «**اللهم إني أسألك وأتوجه إليك بنبيك محمد ﷺ نبي الرحمة، يا محمد إني أتوجه بك إلى ربي في حاجتي هذه لتقضى، اللهم شفعه فيَّ**». رواه الترمذي، والحاكم، وابن ماجه عن عثمان بن حنيف[٥]= فجوابه من وجوه:

أنه في غير محل النزاع؛ إذ هذا ليس فيه سؤال النبي ﷺ نفسه، وإنما هو سؤال الله أن[٦] يشفع فيه نبيه، وعمل الخصم اختراع منكر وردت الأحاديث بحرمته، وهو عمارة القبور وإلقاء الستور عليها وتسريجها، وهذه[٧] كلها كبائر كما قال أهل العلم حتى ابن حجر الهيتمي وغيره؛ إذ حدها: كل ما أتبع بلعنة أو غضب أو نار، والأحاديث في تحريم

---

(١) في المخطوط: «ولي»، والمثبت من الرسالة المشروحة.

(٢) في المخطوط: «الشفاعة»، والمثبت من الرسالة المشروحة.

(٣) في المخطوط: «كان الشفاعة»، والمثبت من الرسالة المشروحة.

(٤) بعدها في الرسالة المشروحة زيادة: «علينا».

(٥) سبق تخريجه (ص٢٢٣).

(٦) في المخطوط: «وأن».

(٧) في المخطوط: «وهذا».

عمارة القبور كثيرة في الصحيحين وغيرهما، ويضاف إلى عمارتها: دعاء أصحابها ورجاؤهم والالتجاء إليهم، وكتب الرقاع فيها(١)، وخطابهم يا سيدي يا مولاي افعل كذا، اقتداء بمن عبد اللات والعزى، والويل كل الويل عندهم لمن عاب أو أنكر عليهم. ومن جمع(٢) بين سنة رسول الله ﷺ في القبور وما أمر ونهى وما كان عليه أكثر أصحابه، وبين الذي عليه أكثر الناس اليوم= رأى أحدهما مضادًّا للآخر، ناقضًا له. وإذا كان سبب قول الله تعالى: ﴿فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أَندَادًا وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ [البقرة: ٢٢] مجيءَ حبر من اليهود إلى رسول الله ﷺ والمسلمين، وقوله: نِعمَ القومُ أنتم لو لا أن تجعلوا(٣) لله ندًّا فيقولون(٤): ما شاء الله وشاء فلان، فقال رسول الله ﷺ: «أما إنه قد قال [حقًّا](٥)»(٦)، وأنزل الله: ﴿فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أَندَادًا﴾ الآية. وممن أخرج الحديث جلال الدين السيوطي في «الدر المنثور» في تفسيرها(٧).

وهؤلاء يحب أحدهم معتقده أكثر من حب الله، وإن زعم أنه لا يحبه كحب الله ولا أشد، فشواهد هذا الحال تشهد بذلك؛ فإنه يعظم القبر أعظم من بيت الله، ويحلف بالله كاذبًا ولا يحلف بمعتقده، فلا جامع بين ما استدلوا به علينا وبين ما نهينا عنه).

أقول: يا من انتكس قلبُه، وانعكس عن الصحيح والترجيح لُبُّه، وضل عن حقائق المباني ودقائق المعاني علمُه، من أين لك أن هذا ليس محلَ النزاع؟! ومن شهد لك بالحفظ والضبط وكمال المعرفة والإطلاع؟!

أما قولك: (فإنه في غير النزاع): فهذا دالٌّ أنه لا نزاع في جهلك المركب، وعدم عقلك

---

(١) في الرسالة المشروحة: «لهم».

(٢) في الرسالة المشروحة: «قارن».

(٣) في الرسالة المشروحة: «أنكم تجعلون».

(٤) في الرسالة المشروحة: «فتقولون».

(٥) سقطت من المخطوط، والمثبت من الرسالة المشروحة.

(٦) سبق تخريجه من حديث قتيلة بنت صيفي (ص٤٢١).

(٧) «الدر المنثور» (١/ ١٨٧).

النزاع والوفاق والاجتماع، وإلا فأنت تقلد ابن تيمية، وتقدم قوله: لا يجوز لأحد أن يفعل ذلك إلا بالنبي ﷺ إن صح الحديث، إلى أن قال: وقالت طائفة: ليس في هذا الحديث جواز التوسل به في مغيبه وبعد مماته، بل إنما فيه التوسل في حياته.

ولم ينقل لنا عن أحد من العلماء أنه قال: ليس في هذا الحديث سؤال النبي ﷺ نفسه، وإنما هو سؤال الله أن يشفّع فيه نبيه، وتقدم لك أن التوسل به عليه الصلاة والسلام ثابت بالكتاب والسنة وقد قام عليه الإجماع السكوتي.

وأما قولك: (وعمل الخصم) إلخ: فهذا دليل كذبك وتزويرك، وإلا فخصمك الذي خاصمك: العلماءُ من أهل نجد، وليس عندهم شيء من هذه الأشياء، ولا يعرفونها، ولا يمكنك تقول: إنهم عمروا القبور، وألقوا عليها الستور والمسارج؛ لأن الحس يكذبك، ولكن أنت أخذت غالب هذه الرسالة من «إغاثة اللهفان»، وتصرفت في كلامه تصرفًا فاسدًا، وتوهم الناس أن ذلك من كلامك، مع أنك لم تعاين المشاهد ولا ما يفعل عندها، بل هو ظن سوء، ﴿إِن يَتَّبِعُونَ إِلَّا ٱلظَّنَّۖ وَإِنَّ ٱلظَّنَّ لَا يُغْنِى مِنَ ٱلْحَقِّ شَيْـًٔا﴾ [النجم: ٢٨].

وأما قولك: (وهذه[١] كلها كبائر): فلا كبيرة أكبر من الكذب على الله ورسوله، والقول عليه بغير علم، والكذب على العلماء، وتكفيرهم ومسبتهم.

ومن العجب أنك تنقل عن ابن حجر وتكذب عليه، مع أن ابن عبد الوهاب يكفره، ويجعل له وِردًا في مسبته؛ وذلك لأنه رد على ابن تيمية، رحمهما الله تعالى!

وقولك: (حتى ابن حجر): ظاهر أنك جعلته غاية العلماء في مخالفة الشريعة!

نعم أما البناء على القبور، وعمارتها: فهو مكروه أو مباح، ولم يقل أحد من العلماء: إنه من الكبائر، إلا أنتم فجعلتموه من المكفرات، ويأتي.

وأما سراج القبور: فهو محرم أو مكروه، وقيل: مستحب. أما الحرمة؛ فلعنه الوارد

(١) في المخطوط: «وهذا».

في ذلك، ولأن فيه تعظيم الأموات.

وأما ستر القبور وتغشيتها: فقال الشيخ تقي الدين: «وتغشية قبور الأنبياء والصالحين -أي: سترها بأغشية-: ليس مشروعًا في الدين»[١]. وقال في موضع آخر في كسوة القبور بالثياب: «اتفق الأئمة على أن هذا منكر إذا فعل بقبور الأنبياء والصالحين، فكيف بغيرهم؟!»[٢] انتهى.

وروى أبو داود بسند صح عن القاسم: «قلت لعائشة: يا أماه اكشفي لي عن قبر رسول الله ﷺ، فكشفت لي»[٣]. وكذا في رواية غير القاسم= فظاهر هذا: أن قبره عليه السلام كان مستورًا. فقد يؤخذ من كلام بعضهم فجوازه[٤] بغير الحرير أو كراهته أو تحريمه، وليس هذا محل النزاع، بل النزاع في كونكم تكفرون المسلمين بمثل هذه الأشياء، ولم يسبقكم أحد إلى ذلك، ومن العجب أنكم تكفرون من لم يعرف شيئًا من ذلك، ولا يفعله، وتستدلون عليه أن في الدنيا من يفعل مثل ذلك!

وحد الكبيرة عند أحمد: ما فيه حد في الدنيا؛ كالزنا، وشرب الخمر، والشرك الأكبر، وقتل النفس بغير حق، أو فيه وعيد في الآخرة؛ كأكل مال اليتيم، والربا، وشهادة الزور، وعقوق الوالدين، ونحوها.

والصغيرة: ما دون ذلك من المحرمات. نص على ذلك أحمد[٥].

وقد اختلف الصحابة في الكبائر؛ فقيل: سبع. وقيل: هي إلى السبعمائة[٦] أقرب. وقيل: كل شيء يعصى الله فهو كبيرة. وعن عليٍّ رضي الله عنه: «كل ذنب ختمه الله بنار، أو

---

(١) ينظر: «الاختيارات الفقهية» (ص١٣٩).

(٢) ينظر: «مختصر الفتاوي المصرية» (ص٥٦١).

(٣) أبو داود (٣٢٢٠).

(٤) كذا في المخطوط، ولعل الفاء زائدة.

(٥) ينظر: «الفروع» (١١/ ٣٣٦)، و«دقائق أولي النهى» (٣/ ٥٨٩ ـ ٥٩٠).

(٦) في المخطوط: «السبع المائة».

غضب، أو لعنة، أو عذاب: فهو كبيرة». وقال سفيان الثوري: «الكبيرة: ما كان فيه المظالم بينك وبين العباد، والصغائر: ما كان بينك وبين الله». وقال مالك بن المعول[1]: «الكبائر: ذنوب أهل البدع، والسيئات: ذنوب أهل السنة». وقيل: الكبائر: ذنوب العمد، والسيئات: ذنوب الخطأ. انتهى.

وأما الحد الذي وجدته ونقلته عن جميع العلماء: فهو قول الشيخ تقي الدين، كما في نقل الثقات الراسخين، فنقلك أيها المغرور الظنين: لا يعتقد[2] به لأنك جاهل غير أمين.

قال ابن مفلح في «الفروع»: وهي -أي: الكبيرة-: ما فيه حد أو وعيد. نص عليه. وعند شيخنا: أو غضب أو لعنة أو نفي الإيمان[3]. انتهى.

وفي «الإنصاف»: فائدة: الكبيرة: ما فيه حد أو وعيد أو لعنة أو نفي الإيمان. وقال القاضي في المعتمد: معنى الكبيرة: أن عقابها أعظم، والصغيرة: أقل، ولا يعلمان إلا بالتوقيف[4][5]. انتهى.

وقال الناظم شعرًا:

فمـا فيـه حـد في الدنـا أو توعـد ... بأخرى فسم كبرى على نص أحمد

وزاد حفيـد المجـد: أو جـا وعيـده ... بنفـي لإيمـان ولعـن مؤبـد[6][7]

وفي «مختصر التحرير في الأصول وشرحه»: (والكبيرة) عند الإمام أحمد، ونُقل عن

(١) كذا في المخطوط، وصوابه: «مالك بن مغول».

(٢) كذا في المخطوط، ولعلها: «لا يعتد».

(٣) «الفروع» (١١/ ٣٣٦).

(٤) في المخطوط: «بالتوفيق».

(٥) «الإنصاف» (٢٩/ ٣٤٢).

(٦) كذا في المخطوط، وفي «الذخائر لشرح منظومة الكبائر»: «مبعَّد».

(٧) ينظر: «الذخائر شرح منظومة الكبائر» (ص١١٢، ١٢١).

ابن عباس: (ما فيه حد في الدنيا أو وعيد في الآخرة، وزِيد[١])، أي: وزاد الشيخ تقي الدين وأتباعه: (أو) ما [فيه][٢] (لعنة، أو غضب، أو نفي إيمان).

واختلف الناس في الكبيرة: هل لها ضابط فتعرف به أو لا؟ فذهب بعض العلماء إلى أنها لا يعرف ضابطها، قال القاضي في «المعتمد»: معنى الكبيرة: أن عقابها أعظم، والصغيرة: أقل، ولا يعلمان إلا بتوقيف[٣]. قال الواحدي: الصحيح: أن الكبائر ليس لها حد تعرف به، وإلا اقتحم الناس الصغائر واستباحوها، ولكن أخفى الله ذلك عن العباد ليجهدوا في اجتناب المنهي عنه؛ رجاء أن تجتنب الكبائر؛ نظير إخفاء الصلاة الوسطى، وليلة القدر، وساعة الإجابة في الجمعة، وقيام الساعة، ونحو ذلك.

وذهب الأكثر: إلى أن لها ضابطًا معروفًا، ثم اختلفوا في ذلك الضابط على أقوال:

الأول -وهو المعتمد-: أن الكبيرة: ما فيه حد في الدنيا أو وعيد في الآخرة؛ لوعد الله مجتنبَها بتكفير الصغائر.

إلى أن قال: ومجموع ما جاء منصوصًا عليه في الأحاديث من الكبائر خمس وعشرون. انتهى.

والكبيرة: ما فيه حد في الدنيا أو وعيد في الآخرة؛ كأكل الربا، وعقوق الوالدين المسلمَين. وفي معتمد القاضي: معنى الكبيرة: أن عقابها أعظم، والصغيرة: أقل، ولا يعلمان إلا بالتوقيف[٤]. زاد الشيخ: أو غضب أو لعنة أو نفي إيمان[٥].

إلى أن قال: ومن الكبائر ما ذكرت أصحابنا، كما نقل ابن كثير في تفسيره عند قوله تعالى: ﴿إِن تَجْتَنِبُوا كَبَآئِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ﴾ [النساء: ٣١] عن شيخه ابن القيم: الشرك، يعني:

---

(١) غير واضحة في المخطوط، والمثبت من الكوكب المنير (٢/ ٣٩٧).

(٢) سقطت من المخطوط، والمثبت من شرح مختصر التحرير (٢/ ٣٩٧).

(٣) في المخطوط: «بتوفيق».

(٤) في المخطوط: «بالتوفيق».

(٥) «الكوكب المنير» (٢/ ٣٩٧ ـ ٣٩٩).

الكفر مع اختلاف أنواعه، وإنما خص بالشرك في أكثر الأحاديث؛ لكثرته من العرب. ثم عد أشياء كثيرة جدًّا من الكبائر، في بعضها نزاع، والصحيح أنها من الصغائر، وفي بعضها ما ترددون، أسند كثيرًا منها عن ابن القيم، ولم يذكر هذه الثلاث منها، لا هو ولا غيره فيما أعلم، وهذا لا يقال إلا عن توقيف[1] كما تقدم عن القاضي، فالظاهر أنها ليست من الكبائر، وإن قلنا إنها محرمة؛ لأن الصغائر محرمة.

ولعمري لقد تلبستم بجملة كثيرة من الكبائر، بل ومن المكفرات، وأنتم لا تعلمون، فمنها: ما في «الزواجر عن اقتراف[2] الكبائر»: «الكبيرة السادسة والخمسون: أذية أولياء الله تعالى، ومعاداتهم، قال تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ يُؤْذُونَ ٱلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ بِغَيْرِ مَا ٱكْتَسَبُوا۟ فَقَدِ ٱحْتَمَلُوا۟ بُهْتَٰنًا وَإِثْمًا مُّبِينًا﴾ [الأحزاب: ٥٨]. وخرَّج البخاري قال: قال رسول الله ﷺ: «**إن الله قال: من آذى[3] وليًّا فقد آذنته بالحرب**» الحديث»[4][5]. ولا يخفى إيذاؤكم العلماء والأولياء.

أما نقلك عن ابن حجر: فالظاهر أنه لا أصل له أيضًا؛ لأن إسراج القبور والبناء وسترها= جميع ذلك من المكروهات عند الشافعية، هكذا سمعنا منهم.

ونصُّ ابنِ حجر في «الزواجر»: «وهي -أي: الكبيرة-، وما في معناها: كل جريمة تؤذِنُ[6] بقلة اكتراث[7] مرتكبها بالدين، ورِقَّةِ الديانة. وهذا لشمولها أيضًا لصغائر الخِسَّة،

---

(١) في المخطوط: «توفيق».

(٢) في المخطوط: «الاقتراف».

(٣) في «الزواجر عن اقتراف الكبائر»: «من عادى لي».

(٤) سبق تخريجه (ص٢١٢) هامش رقم (٣).

(٥) «الزواجر عن اقتراف الكبائر» (١/ ١١٦).

(٦) في المخطوط: «تؤذون»، وعبارة الزواجر (١/ ٥): «رابعها: قال الإمام وغيره: كل جريمة -على ما نقله الرافعي، وعبارة إرشاده: جريرة، وهي بمعناها- تؤذن».

(٧) في المخطوط: «اكتراثه»، والمثبت من الزواجر (١/ ٥).

والإصرار على الصغيرة، التي اشتمل من حدها بما يوجب الحد؛ لأن أكثر لا حد فيه، وبما فيه وعيد شديد بنص الكتاب والسنة؛ لأن كثيرًا مما عدوه صغائر ليس فيه ذلك؛ كالغيبة؛ كما بينه ذلك في الزواجر[١]. انتهى.

وفي «الزواجر»: وهي كل ذنب عَظُم قبحُه، وعظمت عقوبته، إما في الدنيا بالحدود، أو في الآخرة كالعذاب عليه[٢]. انتهى.

وأما عمارة القبور، وبناء القباب الذي احتجبت به في تكفير المسلمين: فمكروه كما يأتي توضيحه -إن شاء الله تعالى- في آخر رسالتك هذه، وأما أنه الوارد في الحديث: فالمراد به: اتخاذ القبور مساجد، وجعلها أوثانًا يسجدون لها تارة، ويصلون إليها تارة، ويطوفون بها تارة، كما ذكر ابن القيم وغيره، وتقدم توضيحه أيضًا. فهل أهل حرمة وأهل حريملا وبقية أهل نجد ذلك؟!

وأما دعاء أصحابها ورجاؤهم والإلتجاء إليهم: فتقدم ذلك، أن جميع ذلك من الشرك، لكن لا ينقل عن الملة، وفيه التفصيل المتقدم عن ابن تيمية وابن القيم وغيرهما.

وأما قولك: (وكتب الرقاع) إلى آخره: فكتب الرقاع ودسها في الأنقاب غايته أنه مكروه.

قال ابن مفلح في «الفروع»: ويكره استعمال النيران[٣] عند القبور، والتبخير بالعود، والأبنية الشاهقة، سموا ذلك مشهدًا، واستشفوا بالتربة من الأسقام، وكتبوا إلى التربة الرقاع، ودسوها في الأنقاب، فهذا يقول: جمالي جربت، وهذا يقول: أرضي[٤] أجدبت؛ كأنهم يخاطبون حيًّا ويدعون إلهًا[٥]. انتهى.

---

(١) كذا العبارة في المخطوط.

(٢) ينظر: «الزواجر» (١/ ٥).

(٣) في المخطوط: «ويستعمل النيران»، والمثبت من الفروع (٣/ ٣٨٢).

(٤) في المخطوط: «مرضي»، والمثبت من الفروع (٣/ ٣٨٢).

(٥) «الفروع» (٣/ ٣٨٢).

قال في «الإقناع»: «ويكره المبيت عنده -أي: القبر-، وتجصيصه، وتزويقه، وتخليقه، وتقبيله، والطواف به، وتبخيره، وكتابة الرقاع إليه ودسها في الأنقاب، والاستشفاء بالتربة من الأسقام؛ لأن ذلك كله من البدع»(١). انتهى.

تنبيه: اعلم أن هؤلاء المارقين لا يجوز(٢) لفظ السيد والمولى لغير الله، ويزعمون أن من قال لمخلوق: يا سيدي أو يا مولاي= فقد أشرك. وهذا معهود معروف منهم، حتى إنهم ينكرون على صاحب «دلائل الخيرات» قوله: «سيدنا ومولانا محمد»(٣)، ويزعمون أن ذلك شركًا(٤)، وهذا يدل على جمود فهمهم، وقلة علمهم باللغة العربية، وجهلهم(٥) بالأحكام الشرعية، وإلا فالسيد في أصل اللغة: من ساد قومه وعشيرته بشرف أو علم أو غير ذلك، وهو ﷺ أشرف الخلق على الإطلاق.

فإذا علم ذلك، فظاهر كلام النووي في «شرح مسلم» وغيره من العلماء الأعلام: أنه لا مشاحة في هذين اللفظين، فإن الله سمَّى يحيى سيدًا، وسمى الزوج سيدًا في قوله: ﴿وَسَيِّدًا وَحَصُورًا﴾ [آل عمران: ٣٩]، وقوله: ﴿وَأَلْفَيَا سَيِّدَهَا لَدَا الْبَابِ﴾ [يوسف: ٢٥]، وقال النبي ﷺ: **«أنا سيد ولد آدم»**(٦)، وقال في الحسن: **«إن ابني هذا سيد»**(٧)، وفي الحسين: **«سيد شباب أهل الجنة»**(٨)، ولأبي بكر وعمر: **«سيدا كهول أهل الجنة»**(٩)، ولسعد بن معاذ: **«قوموا**

---

(١) «كشاف القناع» (٢/ ١٤٠).

(٢) كذا في المخطوط.

(٣) «دلائل الخيرات» (ص٢٥).

(٤) كذا في المخطوط.

(٥) في المخطوط: «وجهلكم».

(٦) رواه مسلم (٢٢٧٨) من حديث أبي هريرة.

(٧) رواه البخاري (٢٧٠٤).

(٨) رواه أحمد (١٠٩٩٩)، والترمذي (٣٧٦٨) من حديث أبي سعيد الخدري، ولفظه: «الحسن والحسين سيدا شباب أهل الجنة».

(٩) رواه الترمذي (٣٦٦٤) من حديث أنس بن مالك.

لسيدكم»[١]، ولسعد بن عبادة: «**اسمعوا ما يقول سيدكم**»[٢]، وقوله: «**من سيدكم يا بني سلمة**»[٣]، ثم قوله: «**بل سيدكم الجعد الأبيض عمرو بن الجموح**»[٤].

وأما المولى: فقال تعالى: ﴿يَوْمَ لَا يُغْنِي مَوْلًى عَن مَّوْلًى شَيْئًا﴾ [الدخان: ٤١]، وقال: ﴿لَبِئْسَ الْمَوْلَىٰ وَلَبِئْسَ الْعَشِيرُ﴾ [الحج: ١٣]، وقال النبي ﷺ: «**من كنت مولاه فعليٌّ مولاه**»[٥]. حديث صحيح، وقول عبدالله بن أُبي: «أَنْ أَحسِنْ إليَّ موالي»[٦].

والأصل أن لفظ المولى من الألفاظ المشتركة، وذكر القسطلاني عن ابن الأثير في «النهاية»: «أن اسم المولى يقع على معان كثيرة، وذكر منها ستة عشر معنى وهي: الرب، والمالك، والمُنعِم، والمُعتِق، والناصر، والمحب، والتابع، والجار، وابن العم، والحليف، والعقيد، والصهر، والعبد، والمُنعَم عليه، والمُعتَق. قال: وأكثرها قد جاء في الحديث، فيضاف كل واحد إلى ما يقتضيه. وكل من ولي أمرًا[٧] أو قام به: فهو مولاه»[٨].

وأما قولك: (والويل كل الويل) إلخ: فما رأيناك تنكر عليهم، بل تصادقهم وتكرمهم، وتكفر من أنكر عليهم؛ كالمويس، وابن فيروز، وابن جديد وأمثالهم، ولكن رأيت هذا في «إغاثة اللهفان» فنسبته لنفسك، وجهلت أن فعلك يخالفه.

---

(١) رواه البخاري (٣٠٤٣)، ومسلم (١٧٦٨) من حديث أبي سعيد الخدري.

(٢) رواه مسلم (١٤٩٨) من حديث أبي هريرة.

(٣) رواه البخاري في الأدب المفرد (٢٩٦) من حديث جابر بن عبدالله، ورواه البزار (٨٠٠٨) من حديث أبي هريرة.

(٤) رواه أبو الشيخ في أمثال الحديث (٨٩)، والخطيب في البخلاء (٢٩).

(٥) رواه أحمد (٦٤١)، والترمذي (٣٧١٣)، وابن ماجه (١٢١).

(٦) ينظر: «السير والمغازي» لابن إسحاق (ص٣١٤)، و«السيرة النبوية» لابن هشام (٢/ ٤٨)، وذلك حين مكن الله نبيه من بني قينقاع.

(٧) ظاهر المخطوط: «أمره»، و«المثبت من إرشاد الساري».

(٨) «إرشاد الساري» (٣/ ٧٧).

وأما قولك: (من جمع) إلخ: فالذي عليه العلماء من جميع الأقطار، وعليه أهل نجد خاصهم وعامهم قبل خروج ابن عبد الوهاب: لم يضاد ما كان عليه رسول الله ﷺ، بل هو عينه، وأما إخوانك الرافضة، وجهال أهل السنة: فلا عبرة بهم، وهم الذين أراد ابن القيم، كما صرح به في موضع من «الإغاثة». وتقدم أن قبره عليه السلام محروس عن هذه الأشياء.

وأما قولك: (قال الله: ﴿فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أَندَادًا وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ [البقرة: ٢٢]). فقال المفسرون: أندادًا وأمثالًا وأضدادًا تعبدونهم كعبادته. قال موحد الجاهلية زيد بن عمرو ابن نفيل حين فارق دين قومه:

أربًّا واحدًا أم ألف رب ... أدين إذا تقسمت الأمور
تركت اللات والعزى جميعًا ... كذلك يفعل الرجل البصير

وأنتم تعلمون أن المنفرد بخلق كل شيء[1].

والمخاطب جميع الكفار، ونسبة العلم إليهم، يعني: يعلمون أنه الخالق، ولا يكون إلهًا إلا من يخلق.

وقيل: المراد كفار بني إسرائيل، فيكون المعنى: وأنتم تعلمون أنه ليس في التوراة والإنجيل جواز اتخاذ الند، وأنتم تعلمون أن الأنداد لا تقدر على شيء مما مر قبل ذلك.

وفي «تفسير أبي السعود»: وتخصيصه بالكفرة لا محالة، مع ما فيه من رباء محل المؤمنين، ورفع شأنهم عن جبر[2] الانتظام في سلك الكفرة، والإيذان بأنهم مستمرون على الطاعة والعبادة، حسبما مر في صدر السورة الكريمة[3].

فتنبه، فإن أهل نجد لم يجعلوا لله أندادًا، فلازم قولك الفاسد أنك قاتلتهم كي

---

(١) كذا في المخطوط.

(٢) ظاهر المخطوط: «خير»، والمثبت من «تفسير أبي السعود».

(٣) «تفسير أبي السعود» (١/ ٦٣).

يجعلوك لله ندًّا؛ لأنهم الآن أشركوك في العبادة، ولأنك أبحت لهم الحرام فأطاعوك، وحرمت عليهم الحلال فأطاعوك، فلو تأملت عيبك لكفاك عن عيوب الناس، وتقدم قول ابن القيم: إن من الشرك الأصغر قول الرجل للرجل: ما شاء الله وشئت، وهذا من الله ومنك، وأنا بالله وبك، وما لي[1] إلا الله وأنت، وأنا متوكل على الله وعليك[2]. وهذا اللفظ أحق من غيره.

وأما قولك: (جلال الدين السيوطي). فكيف تعتد بتجريحه، وشيخك الضال المضل يقول: ذلك رجل تفل الشيطان في فيه.

وأما قولك: (وهؤلاء يحب أحدهم معتقده أكثر من حب الله)، فهل أطلعك الله على قلوبهم حتى وزنت ما فيها من حب الله وحب معتقدهم، أو نزل به عليك من كان ينزل بالوحي على نزيلك مسيلمة؟ هذا هو الظاهر، وإلا ما رأيتَهم ولا خالطتَهم، ومثل هذا لا يقال إلا عن توقيف[3].

وأما قولك: (وشواهد الحال تشهد عليه بذلك)، فالحق أن شواهد الحال تشهد على ما في القلوب، ولا يعلم ذلك إلا الله، وتشهد على الغير وتبرئ نفسك من الشرك والنقص والريب، ومع هـذا فأنت يا ابن عبد العزيز لم ترَ المشاهد أصلًا، فضلًا عن أن تطلع على قلوب الزائرين، ولا يصح أن تقول: نقله الثقاتُ؛ لأن القادمين من غير أهل دينك كفار عندك بلا ريب، وأما من سافر إلى بلدان المشاهد من جماعتك: فأدنى أحواله عندك أن يكون فاسقًا، وفي تكفيره نزاع، فلا وجه لقبول خبره، اللهم إلا أن تكون قِسْتَ المسلمين على نفسك وقتَ عبادتِك الأوثانَ -بزعمك- قبل شيخك الضال؛ فإنك تقول كثيرًا: فإنك قبله تعبد فارًا ونملة وبرزونة، ونحو ذلك.

---

(١) في المخطوط: «لك»، والمثبت من «مدارج السالكين».

(٢) «مدارج السالكين» (١/ ٣٥٢).

(٣) في المخطوط: «توفيق».

وقال الفقهاء: كتاب الشهادة: مشتقة[١] من المشاهد لإخبار[٢] الشاهد عما يشاهده، يقال: شاهد الشيءَ، إذا رآه.

وأما قولك: (فإنهم يعظمون القبر أعظم من بيت الله) إلخ.

أقول: فسألتك بالله أن تخبرنا مَن هذا تصفه بهذه الصفات الردية؟! ومن حملك على تكفير جميع الأمة المحمدية؟! أثبت العرش ثم انقش، فإنا نرى كلامك لا دليل فيه، واستدلالك استدلال على معاكس سفيه، فلا جامع بين ما استدلوا به عليك، وما بين ما زورتَ عليهم؛ فإن الذي استدلوا عليك هم العلماء الذين هم ورثة الأنبياء، فهل تحسن أن تقول: فلان منهم كان يحب القبر الفلاني أشد من حب الله، أو يعظمه أشد من تعظيم الله، أو يحلف به ولا يحلف بالله؟! أين لنا ذلك إن كنت صادقًا؟! بل أنت لا حُرمةَ لقبره المنير عندك، ولا عظمة ولا فضيلة، بل ظاهر كلامك أن مسجد اليمامة أفضل من تربته ﷺ، والعلماء يقولون: موضع قبره أفضل بقاع الأرض.

قال في «المبدع»: «وهو ﷺ خير البشر؛ فتربته خير الترب»[٣].

وقال في «الغاية»: «فرع: موضع قبره[٤] عليه الصلاة والسلام أفضل بقاع الأرض.

وقال ابن عقيل في الفنون: الكعبة أفضل من مجرد الحجرة، وأما والنبي فيها [فلا][٥] واللهِ [و][٦] لا العرشُ وحملته والجنة؛ لأن بالحجرة جسدًا لو وزن به لرجح. ويتجه من هذا: أن الأرض أشرف من السماء؛ لأن شرف المحل بالحالِّ فيه»[٧]. انتهى.

---

(١) في المخطوط: «مشقة».

(٢) في المخطوط: «الأخيار».

(٣) «المبدع» (٣/ ١٩١).

(٤) بعدها في المخطوط زيادة: «أفضل»، وليست في «الغاية».

(٥) سقطت من المخطوط، والمثبت من «الغاية».

(٦) سقطت من المخطوط، والمثبت من «الغاية».

(٧) «غاية المنتهى» (١/ ٤١٤).

قال في «الفروع»: «وهو خير البشر، وتربته خير الترب. وأجاب القاضي بأن فضل الخِلقة لا يدل على فضل التربة؛ لأن أحد الخلفاء الأربعة أفضل من غيره، ولا يدل على أن تربته أفضل. وكذا قال غيره: إن النبي ﷺ أفضل الخلق، ولا يلزم أن التربة أفضل. ثم ذكر كلام ابن عقيل المتقدم، ثم قال: فدل كلام الأصحاب أن التربة على الخلاف، وقال شيخنا -يعني: ابن تيمية-: لم أعلم أحدًا فضَّل التربة على الكعبة إلا القاضي عياض»[١]. انتهى.

فعلم من ذلك أن القبر الشريف أفضل من الكعبة، ومن العرش، ومن الجنة، ومن جميع الخلائق اتفاقًا، وأن الخلاف في مجرد التربة إذا لم يكن فيها[٢].

وعُلم من ذلك: أنه يجب تعظيمه ﷺ ما أمكن، ولم يخالِف في ذلك مسلمٌ إلا طاغية اليمامة.

قال: (الثاني: أن الحديث دليل لنا أنه لا يدعى غير الله، فإن مستهله: «اللهم إني أتوجه إليك» ووسطه: «يا حبيبنا يا محمد إنا نتوسل بك فاشفع لنا». فهذا خطاب لحاضر معين في قوله؛ كقولنا في صلاتنا: السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته، وكاستحضار الإنسان محبه ومبغضه في قلبه، فيخاطبه بما يهواه لسانه.

ومعناه: أتوجه إليك بدعاء نبيك وشفاعته التي معناها في هذه الدار الدعاء، ولهذا قال في تمام الحديث: «اللهم شفعه فيَّ»، أي: استجب دعاءه، وهذا متفق على جوازه؛ إذِ الحيُّ يُطلبُ منه سائرُ ما يقدر عليه، قال تعالى: ﴿إِنَّ ٱلْأَمْرَ كُلَّهُۥ لِلَّهِ﴾ [آل عمران: ١٥٤]، وإنما غايته طلب الدعاء من الحي، وقبول شفاعته عند الله).

أقول: أما قولك: (يدعى غير الله)، فظاهر كلامك في هذه الرسالة وغيرها: أن مطلق الدعاء عبادة[٣]، ويرده قوله تعالى حكاية عن سيدنا نوح عليه السلام: ﴿رَبِّ إِنِّي دَعَوْتُ قَوْمِي

(١) «الفروع» (٦/ ٢٨).

(٢) بعدها في المخطوط زيادة: «علم».

(٣) في المخطوط تكرار: «غير الله فظاهر كلامك في هذه الرسالة وغيرها أن مطلق الدعاء».

لَيْلًا وَنَهَارًا * فَلَمْ يَزِدْهُمْ دُعَآءِىٓ إِلَّا فِرَارًا﴾ [نوح: ٥ - ٦] تقول إن نوح عبد قومه؟! وقال تعالى: ﴿يَوْمَ يَدْعُوكُمْ فَتَسْتَجِيبُونَ بِحَمْدِهِۦ﴾ [الإسراء: ٥٢]. ويدل على جواز الدعاء ما قدمنا عن النبي ﷺ وأصحابه في حياته وبعد مماته، ثم التابعون، ثم انعقد الإجماع على جواز ذلك، وتَلَقَّاه الخلفُ عن السلف.

وعن ابن مسعود رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ: «**ما رآه**[١] **المسلمون حسنًا فهو عند الله حسن، وما رآه**[٢] **المسلمون سيِّئًا فهو عند الله سيئ**». رواه الطيالسي[٣].

وعنه أيضًا أنه قال: «من كان مستنًّا فليستن بمن مات؛ فإن الحيَّ لا تُؤمَنُ عليه الفتنةُ»[٤].

ولم يطلع على أحد خالف في ذلك، إلا ما نقل عن الشيخ تقي الدين ابن تيمية؛ فإنه منع دعاءه والتوسل في مغيبه وبعد موته في مواضع من كلامه.

وظاهر كلامه في مواضع أُخَر: جوازُه.

قال في «مختصر الفتاوي»: وقد استدل طائفة على جواز التوسل بالنبي ﷺ في حياته[٥] ومغيبه بحديث رواه الترمذي والنسائي وصححه، ثم ذكر الحديث، ثم قال: وصححه البيهقي وزاد: «فقام وقد أبصر»[٦]. ثم قال -يعني: الشيخ-: وليس فيه، -أي: الحديث- إلا أنه دعا واستغاث به، وفيه سؤال بجاهه[٧][٨]. انتهى. وتقدم بأتم من هذا.

---

(١) في المخطوط: «ما رواه»، والمثبت من مصادر التخريج.

(٢) في المخطوط: «وما رواه»، والمثبت من مصادر التخريج.

(٣) رواه أحمد (٣٦٠٠)، وأبو دواد الطيالسي (٢٠٤).

(٤) سبق تخريجه (ص٧٥).

(٥) في المخطوط: «غاية».

(٦) سبق تخريجه (ص٢٢٣).

(٧) عبارة «مختصر الفتاوي»: «وليس فيه -على فرض صحته- أنه دعاه واستغاث به، بل فيه أنه سأله بالنبي ﷺ».

(٨) «مختصر الفتاوي» (ص١٩٦).

وأيضًا فتقدم أن هذا نداء لرسول الله ﷺ وطلب الشفاعة منه، فليس من الدعاء الذي هو من العبادة، فإن ذلك لا يكون إلا لله، وتقدم معنى الحديث عن الشيخ تقي الدين، فلا حاجة لجوابك.

وأما قولك: (فهذا خطاب لحاضر معين)، فتقدم أن الإجماع انعقد على جواز التوسل به بعد موته، وتقدم أن راويه عثمانَ بن حنيف علَّمه من كانت له حاجة عند عثمان وعسُر عليه قضاؤُها[1]، ومن ثَمَّ استعمل السلف بهذا الدعاء في حاجاتهم ولم ينكره أحد منهم، إلا تقي الدين ابن تيمية فإنه قال: جَوَّز التوسلَ به بعد موته طائفةٌ من أهل العلم. وتقدم أيضًا.

فأنتم تقولون: يجوز هذا في حياته، وفي عرصات القيامة؛ إظهارًا لعظيم شأنه، وتنويهًا برفيع مقامه، فأي دليل قام لكم على منع ذلك في البرزخ فقط؟! وأي أمر أسقط عظيم جاهه بعد وفاته؟! بل الظاهر من كلام العلماء: أن شرفه عليه الصلاة والسلام دائم في جميع الأحوال، ومن المعلوم أنَّ ما أمره عليه الصلاة والسلام في حياته فهو شرع بعد وفاته.

وقال بعض المحققين: والتوسل بالأعمال الحسنة وبدعاء الأحياء= جائزٌ، كما نص عليه ابن تيمية في الصراط المستقيم، والتوسلُ بالأموات: زعم -رحمه الله تعالى- أنه ممنوعٌ، وقد صح عن بعض الصحابة أنه أمر بعض المحتاجين أن يتوسل به ﷺ بعد موته في خلافة عثمان، قال: والعقل يقتضيه. إلى أن قال: وما ذكره ابن تيمية من الفرق، ليس بشيء[2].

وأما قولك: (ومعناه التوجه إليه بدعاء نبيك وشفاعته)[3] فلا فرق بين أن يتوجه إليه بدعائه عليه السلام وشفاعته أو بنبوته ورسالته وكرامة[4] الله له وحرمته عنده، والمتوسل به لا يريد التوسل بمجرد ذاته التي يشاركه فيها نوع الإنسان، وإنما يريد نبوته التي فاقت على سائر الكمالات، وتقدم قول تقي الدين في الفتاوي: إلا أنه دعا واستغاث به ﷺ. فما

---

(١) سبق تخريجه (ص٢٢٣).

(٢) ظاهر المخطوط: «شيء».

(٣) قوله: «فلا فرق بين أن يتوجه إليه بدعاء نبيك وشفاعته» تكررر مع ما بعدها.

(٤) في المخطوط: «كرامته».

ذكرتَ= غيرُ مقبول، عند ذوي العلم والعقول؛ لما روى عمر بن الخطاب: «**لما اقترف آدم الخطيئة قال: يا رب أسألك بحق محمد إلا غفرت لي، فقال: يا آدم وكيف عرفتَ محمدًا ولم أخلقه؟ فقال: لأنك يا رب [لما]**[١] **خلقتني بيدك، ونفخت فيَّ من روحك: رفعتُ رأسي فرأيتُ على قوائم العرش مكتوبًا: لا إله إلا الله محمدٌ رسول الله، فعلمتُ أنك لم تُضِف إلى اسمك إلا أحبَّ الخلقِ إليك، فقال: صدقتَ يا آدم، إنه لأَحبُّ الخلقِ إليَّ؛ وإذ**[٢] **سألتني بحقه فقد غفرت لك، ولولا محمد ما خلقتك**». رواه البيهقي في الدلائل، ورواه الحاكم وصححه، وذكره الطبراني أيضًا[٣].

فلا مانع أن يطلب من رسول الله ﷺ الدعاء؛ لأنه في قبره يعقل ذلك.

وروى ابن الجزري في «الحصن الحصين»: وأن يتوسل إلى الله بأنبيائه والصالحين من عباده، ورمز لقوله: والصالحين، للبخاري[٤].

وأيضا فليس هذا محل النزاع بيننا وبينك.

وأما قولك: (قال الله تعالى: ﴿قُلْ إِنَّ ٱلْأَمْرَ كُلَّهُۥ لِلَّهِ﴾ [آل عمران: ١٥٤])، فلا شك ولا ريب في ذلك، ولكن التوسل به والتشفع به من أقوى الأسباب، والأسباب لا تنكَر، وأنت من أبلد خلق الله وأبعدهم من معرفة الحق، ولولا ذلك ما قلتَ: إنما هو يدعو حاضرًا معاينًا، مع قولك: كقولنا في التشهد: السلام عليك أيها النبي! فعلى قولك: لا يجوز هذا القول إلا في حياته، مع أنه فرض علينا في كل صلاة إلى يوم القيامة!

وأيضا في قولك: يا حبيبي يا محمد، فحيث أقررت بذلك: فهل النبي قال: فادعني[٥]

---

(١) سقطت من المخطوط، والمثبت من «دلائل النبوة» (٥/ ٤٨٩).

(٢) في المخطوط: «وإذا»، والمثبت من مصادر التخريج.

(٣) سبق تخريجه (ص٢٤١).

(٤) «الحصن الحصين» (ص٥٨).

(٥) في المخطوط: «فادني».

بهذا الكلام وأنا حاضر عندك، أو أرشده أن يدعو بهذا الدعاء عند[1] إرادة قضاء حوائجه مطلقا؟

قال: (وهو ﷺ انتقل [من][2] هذه الدار إلى دار القرار، بنص الكتاب والسنة وإجماع الأمة).

أقول: هل أحد نازع في ذلك؟! ولكن النزاع في أن العلماء يقولون: هو حي في قبره، يسمع الكلام، ويرد السلام، ويصلي ويدعو، وتُعرض عليه أعمال أمته، وحرمتُه وتعظيمُه وجاهُه ومعجزاته= باقيةٌ كما في حياته.

ومفهومُ كلامك، وقواعد دينك الخبيث: إنكارُ جميعِ ذلك أو بعضِه.

وفي المواهب: «وينبغي أن يقف عند محاذاة أربعة أذرع، ويلازم الأدب والخشوع والتواضع، غاضًا للبصر في مقام الهيبة؛ كما كان يفعل بين يديه في حياته ﷺ، ويستحضر علمه بوقوفه[3] بين يديه وسماعه سلامه[4]، كما هو في حال حياته؛ إذ لا فرق بين موته وحياته في مشاهدته لأمته ومعرفته بأحوالهم ونياتهم وعزائمهم وخواطرهم، وذلك لجلالة جنابه. فإن قلتَ: هذه الصفات مختصة بالله تعالى= فالجواب: أن من انتقل إلى عالم البرزخ من المؤمنين يعلم أحوال الأحياء غالبًا، وقد وقع كثيرًا من ذلك مسطور في الكتاب[5].

وقد روى ابن المبارك عن سعيد بن المسيب: ليس من يوم إلا ويُعرضُ على النبي ﷺ أعمالُ أمته غدوةً وعشيةً، فيعرفهم بأسمائهم وأعمالهم، فلذلك يشهد عليهم»[6][7].

---

(١) في المخطوط: «عن».

(٢) سقطت من المخطوط، والمثبت من الرسالة المشروحة.

(٣) في المخطوط: «ووقوفه»، والمثبت من «المواهب اللدنية».

(٤) في المخطوط: «لكلامه»، والمثبت موافق لما في «المواهب اللدنية».

(٥) في «المواهب اللدنية»: «الكتب».

(٦) سبق تخريجه (ص٣١١ ـ ٣١٢).

(٧) «المواهب اللدنية» (٤/ ٥٨٠ ـ ٥٨١).

وإن أردت الوقوف على ذلك: فعليك بكتاب «الروح» قال ابن القيم[(١)].

قال: (ولهذا استسقى الصحابة بعمه العباس بن عبد المطلب، و [طلبوا منه][(٢)] أن يدعو لهم في الاستسقاء عام القحط، أخرجه البخاري عن أنس بن مالك، ولم يأتوا إلى قبره ولا وقفوا عنده، مع أنه ﷺ حياته في قبره برزخية، والدعاء عبادة مبناها على التوقيف[(٣)] والاتباع، ولو كان هذا من العبادات لسنَّه ﷺ، ولكان أصحابُه أعلمَ بذلك وأتبع، ولهذا لم يفعله أحد من الصحابة ولا التابعين مع شدة احتياجهم وكثرة مدلهماتهم، وهم أعلم بمعنى كتاب الله وسنة رسوله من غيرهم، بل كانوا ينهون عنه وعن الوقوف عند القبر للدعاء عنده، وهم خير القرون الذي قد نص عليها النبي ﷺ في قوله: «**خيركم قرني ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم**»، قال عمران[(٤)]: لا أدري ذكر اثنتين أو ثلاثًا بعد قرنه. خرجه البخاري في صحيحه[(٥)]).

أقول: يا مَن استحوذ عليه الشيطان، وجدَّ في الفجور والعصيان، أمَّا جواز التوسل به ﷺ في الاستسقاء وغيره: فهو ثابت بنص العلماء الأكابر، مشهور لا ينكره إلا مكابر، كما تقدم عن الإمام مالك والإمام أحمد وغيرهم، فأول من توسل بـه آدم ثم نوح ثم إبراهيم ثم موسى، فإذا ثبت أنهم عليهم السلام توسلوا به قبل خروجه إلى الدنيا: فتوسُّلُنا به بعد موته من باب أولى، ولا ينكره[(٦)] إلا محروم، وأيضًا قد استسقى به جدُّه وعمه وهو غلام.

وروى الدارمي في صحيحه عن أبي الجوزاء قال: «قحط أهل المدينة فشكوا إلى

(١) كذا في المخطوط، ولعل المراد: «لابن القيم».

(٢) ما بين المعقوفتين سقط من المخطوط، والمثبت من الرسالة المشروحة.

(٣) في المخطوط: «التوفيق».

(٤) في المخطوط: «عمر»، والمثبت من الرسالة المشروحة، ومصادر التخريج.

(٥) البخاري (٢٦٥١)، ومسلم (٢٥٣٥) من حديث عمران بن حصين.

(٦) في المخطوط: «ولا ينكروه».

عائشة رضي الله عنها، فقالت: انظروا إلى قبر رسول الله ﷺ فاجعلوا كُوًى إلى السماء حتى لا يكون بينه وبينها سقف، ففعلوا فمطروا حتى نبت العشب فسمنت الإبل»(١).

وروى ابن أبي شيبة بسند صحيح من رواية أبي صالح السمان عن مالك الدار، قال: أصاب الناس قحط في زمن عمر بن الخطاب، فجاء رجل إلى قبر النبي ﷺ فقال: يا رسول الله استسق لأمتك فإنهم قد هلكوا، فأُتي الرجل في المنام، وقيل له: ائت عمر وأقرئه السلام، وأخبره أنهم يسقون، وقل: عليك الكيس الكيس -أي: الرفق-، فأخبره فبكى(٢). وفي رواية: أن رائي المنام بلال بن الحارث المزني الصحابي.

ولا يلزم من كون عمر استسقى بالعباس وتوسل به: كونُه لم يتوسل برسول الله ﷺ، بل يمكن أنه أول ما توسل: برسول الله، ولم يحفظ ولم ينقل، أو لم يسمع. سلّمنا أن عمر لم يتوسل به في هذه القضية: لكن لا يلزم منه عدم جواز التوسل به؛ لأنكم إذا أثبتم التوسل بالمخلوق كالعباس وغيره: فالتوسل به عليه الصلاة والسلام أولى ولو بعد موته.

وأما عمر رضي الله عنه فإنه إنما استسقى بالعباس اقتداءً برسول الله ﷺ استسقى بالعباس أيضًا، هكذا ذكر ابن الجوزي في «دلائل الأحكام»، وعبارته: فإن كان معه رجل مستورًا وصالحًا، فاستسقوا به: فإنه لم يكن بذلك بأس؛ روي أنه أصاب الناسَ قحط على زمان عمر رضي الله عنه، فخرج يستسقي، فأخذ العباس واستقبل به القبلة، وقال: هذا عم نبيك جئنا(٣) نتوسل به إليك، فاسقنا، فما راحوا حتى سقوا. وكذلك كان النبي ﷺ يستسقي بشيبةِ عمِّه العباس. انتهى.

فعلم من قوله: بحرمته= أن ليس المراد دعاءه، بل حرمته، ولا شك أن حرمته ﷺ ميتًا كحرمته حيًا.

---

(١) سبق تخريجه (ص٣٢٥).

(٢) سبق تخريجه (ص٢٢٦).

(٣) يحتمل المخطوط: «حبيبنا».

ومن كلام العباس رضي الله عنه: وقد توجه بي القوم إليك لمكانتي من نبيك. وتقدم.

وحكي عن كعب الأحبار: أن بني إسرائيل كانوا إذا قحطوا استسقوا بأهل بيت نبيهم. ذكره القسطلاني في «شرح البخاري»[١].

فسبب فعل عمر رضي الله عنه: إنما هو الاقتداء برسول الله ﷺ، ولم ينافِ جواز التوسل به؛ لأنه إذا ثبت أن مرادهم من العباس التوسل بجاهه وحرمته: فلا يشك مَن في قلبه إيمان[٢] التوسل بجاه رسول الله ﷺ وحرمته من باب أولى، وأن حرمته ميتًا كحرمته حيًّا، وهذا على تسليم أنه ميت.

وقال ابن حجر: «وكأن حكمة توسله به دون النبي ﷺ، فلو توسل بالنبي ﷺ لأخذ منه عدم جواز التوسل بغيره، وكونه مخصوصًا به ﷺ، فلما توسل بالعباس: عُلم منه جواز التوسل بغيره»[٣]. انتهى.

وأما قولك: (وحياته في قبره برزخية).

قال في «الجوهر المنظم»: «وأما[٤] أدلة حياة الأنبياء فمقتضاها حياة الأبدان كحالة الدنيا مع الاستغناء عن الغذاء، ومع قوة في العلم[٥]»[٦]، وأطال على ذلك الكلام إلى أن قال: «نعم، الظاهرُ من الأدلة أن حياة الشهداء أقوى من حياة الأولياء؛ للنص عليها في القرآن، ودون حياة الأنبياء؛ لأنهم بها أولى وأحرى، والتفاوت[٧] فيها بمعنى التفاوت[٨] في

(١) «إرشاد الساري» (٢/ ٢٣٨).

(٢) كذا في المخطوط، ولعله سقط منه: «أن».

(٣) ينظر: «الجوهر المنظم» (ص١٥١).

(٤) في المخطوط: «ومما»، والمثبت من «الجوهر المنظم».

(٥) في «الجوهر المنظم»: «أو مع قوة النفوذ في العالم».

(٦) «الجوهر المنظم» (ص٦٤).

(٧) في المخطوط: «والتفات»، والمثبت من «الجوهر المنظم».

(٨) في المخطوط: «التفات»، والمثبت من «الجوهر المنظم».

ثمراتها[١] بعيد. فتأمل.

وقد نظر بعض أئمتنا إلى أن حياته ﷺ متأولة[٢] بأنها تقتضي إثباتها حتى في بعض أحكام الدنيا، فعَدَّ من خصائصه أن ما خلَّفه كان باقيًا على ما كان في حياته، فكان ينفق منه أبو بكر على أهله وخدمه، والموت الواقع[٣] غير مستمر؛ لعود الحياة الكاملة له واستمرارها»[٤]. انتهى ملخصًا، وتمامه فيه مع أدلته.

وأما قوله: (والدعاء عبادة مبناها على التوقيف[٥]) فهذا حجة عليك؛ فإنه ثبت التوسل به بعد موته عن أصحاب رسول الله ﷺ، والصحابي إذا قال ما يخالف القياس لم يقله إلا عن توقيف[٦]، ولذلك إذا قال أحدهم قولًا يخالف القياس، وقال آخر قولًا يوافقه= وجب الأخذ بقول من خالفه؛ لأنه لم يقله إلا عن توقيف[٧].

وأما قولك: (لم يفعله أحد من أصحاب رسول الله ﷺ ولا التابعين) فتقدم لك أنهم فعلوه، وتقدم لك أيضًا أن رواية[٨] عثمان بن حنيف يُعلِّمه[٩] من كانت له حاجة، فهل أنت أعلم به أم هو أعلم؟!

قال أهل الأصول: ويجب العمل بحمل صحابي ما روى من حديث محتمل المعنيين على أحد محتمليه تنافيًا -أي: المحملان-، أو لا. قال ابن مفلح: «عندنا وعند

---

(١) بعدها في «الجوهر المنظم» زيادة: «غير».

(٢) في «الجوهر المنظم»: «امتازت».

(٣) في الجوهر المنظم زيادة: «له».

(٤) «الجوهر المنظم» (ص٥٣).

(٥) في المخطوط: «التوفيق».

(٦) في المخطوط: «توفيق».

(٧) في المخطوط: «توفيق».

(٨) كذا، ولعل المراد: «راويه».

(٩) في المخطوط: «يعمله».

عامة العلماء»[١].

ومن أنت حتى تحيط بكتاب الله وسنة رسوله وأقوال الصحابة والتابعين؟! فهذا -واللهِ- علامة جهلك المركب.

وأما قولك: (وهم[٢] أعلم بكتاب الله وسنة رسوله من غيرهم)، فظاهره أنك تزعم أنك أعلم منهم بذلك؛ لأنك قلت: من غيرهم، ولم تقل: منا، ولأنك تنكر عليهم أشياء كثيرة فعلوها رضي الله عنهم؛ كالتوسل به، والتبرك به، والوقوف، والتيمم بتراب له غبار، وغير ذلك، ولأنك تكتم تفاسيرهم وأقوالهم عن أتباعك وتعاقب من أظهرها للعوام، ولا تظهر إلا قول ابن عبد الوهاب، فإذا قيل لكم: قال ابن عباس كذا= قلتم: انظروا ماذا قال الشيخ، فوالله إنكم تدَّعون أن ابن عبد الوهاب أعلم منهم.

وأما الوقوف عند القبر للدعاء: فقد ثبت عن أصحاب رسول الله ﷺ فمن بعدهم، ولم ينكره أحد إلا أنت، هكذا يفهم من كلام العلماء وكتب الفقه والمناسك وغيرها، وإنما الخلاف: هل يدعو مستقبل القبر أو مستقبل القبلة قريبًا منه كما تقدم؟

وقال في «الجوهر المنظم»: «(السابعة): سُنَّ له إذا أتى القبر المكرم أن يستدبر القبلة، ويستقبل الوجه الشريف، وكان لذلك علاماتٌ ذكرها العلماء في كتبهم وقد انمحت، وبقيت العلامة الآن مسمارًا من فضة مموه بذهب في زجاجة[٣] حمراء، وهو أمام الوجه الشريف، فمن استقبل ذلك المسمار كان مستقبلًا للوجه الشريف -زاده الله لديه أكمل تشريف-.

تنبيه: ما ذكرنا من [أن][٤] الأفضل هو استدبار القبلة، واستقبال الوجه الشريف، وهو مذهبنا ومذهب جمهور العلماء، وقال آخرون: الأفضل استقبال القبلة، ونقل عن

(١) «أصول الفقه» (٢/ ٦٢٣).

(٢) في المخطوط: «وهو»، والمثبت هو الصواب كما سبق ذكره قريبًا.

(٣) في الجوهر: «رخامة».

(٤) سقطت من المخطوط، والمثبت من «الجوهر المنظم».

أبي حنيفة، لكن نقل عنه أيضًا موافقة الأول، وانتصر له المحقق الكمال ابن الهمام فقال: ما نقل عن أبي حنيفة أنه يستقبل القبلة: مردودٌ بما رواه في مسنده عن ابن عمر أنه قال: «من السنة استقبالُ القبر المكرم، وجعلُ الظهر للقبلة». انتهى. وسبقه إلى ذلك [ابن][١] جماعة منا، فنقله عن مذهب الحنفية، وفي قول[٢] الكرماني منهم بالثاني ومن تبعه بأنه ليس بشيء»[٣]. انتهى.

ويستدل للأول بأننا متفقون على أنه ﷺ حيٌّ في قبره يعلم بزائره، وهو ﷺ لو كان حيًّا لم يسَعْ زائرَه إلا استقبالُه واستدبارُ القبلة، وإذا اتفقنا في المدرس في المسجد الحرام المستقبل، على أن طلبته يستقبلونه ويستدبرون الكعبة، فما بالك به ﷺ؟! فهو بذلك أولى قطعًا، وسيأتي قول مالكٍ للمنصور -وقد [سأله][٤] أستقبل القبلة وأدعو، أم أستقبل رسول الله ﷺ؟-: ولمَ تصرف وجهك عنه وهو وسيلتك ووسيلة أبيك آدم ﷺ؟!

ونقل المطوعي عن السلف أنهم كانوا قبل إدخال الحجرة في المسجد: يقفون في الروضة مستقبلين رأسه الشريف، وصح أنهم كانوا يقفون على باب البيت يسلمون، أي: لتعذر استقبال وجهه الشريف حينئذٍ، ثم لما دخلت حجر أزواجه في المسجد اتسع ما أمام الوجه الكريم، فوقفوا فيه مستقبلين له مستدبرين القبلة، وهذا شاهد صدق لما مر عن الجمهور، وإذا سن استدبارها[٥] في الخطبة لأجل السامعين: فلأجله ﷺ أولى وأحرى.

(الثامنة): ينبغي له إذا استقبل الوجه الشريف أن يكون واقفًا، فذلك أفضل من جلوسه، كما اقتضاه كلامهم، وهو الظاهر؛ إذ هو المأثور والأدب. ومن خير بينهما[٦]

---

(١) سقطت من المخطوط، والمثبت من «الجوهر المنظم».

(٢) في «الجوهر المنظم»: «وردَّ قول».

(٣) «الجوهر المنظم» (ص١١٢ ـ ١١٣).

(٤) سقطت من المخطوط، والمثبت من «الجوهر المنظم».

(٥) في المخطوط: «استدبرها»، والمثبت من «الجوهر المنظم».

(٦) في المخطوط: «منها»، والمثبت من «الجوهر المنظم».

كأبي موسى الأصفهاني، ونقله النووي في مجموعه وسكت عليه: لعله رأى[١] استواءهما في أصل الجواز، ثم رأيت كلام المجد[٢] يوافق ما ذكرته وهو: ثم يجلس إن أطال[٣] القيام به ليكثر من الصلاة والتسليم عليه ﷺ، ثم الأولى أن يجلس مفترشًا أو متوركًا أو جاثيًا على ركبتيه؛ فإن ذلك يليق بالأدب من التربع ونحوه.

(التاسعة): يسن إذا وقف وجلس[٤] أن ينظر أسفل ما يستقبل من جدار القبر الشريف، وأن يغض طرفه عما أحدث من الزينة، وعن مَن هو واقف ثَمَّ، وأن يكون في مقام الهيبة والإجلال، فارغ القلب عن علائق الدنيا، مستحضرًا بقلبه جلالة موقفه، ومنزلة من هو بحضرته، وأنه حيٌّ في قبره، وأنه ناظر إليه، ومطلع عليه، وأنه ربما أطلعه الله على قلبه وما فيه، ومن استحضر ذلك حقَّ الاستحضار: تخلى عند الوقوف عن كل تعلق، وتحلى بكل كمال وتخلق[٥].

إلى أن قال: (العاشرة): اختلف العلماء هل الأولى القرب من القبر المكرم، أو البعد عنه؟ وعلى الثاني: فهل الأولى البعد عنه بنحو أربعة أذرع -كما في إيضاح[٦] النووي-، أو بثلاثة أذرع -كما عبر به ابن عبد السلام-؟ والذي في كتب غير واحد من المالكية: القرب أولى، والمعتمد عندنا: البعد أولى، وقد ذكر النووي في إيضاحه: أن هذا من جملة الصواب الذي أطبق عليه[٧] العلماء؛ كما يبعد منه لو حضر في حياته ﷺ. انتهى.

ويؤيد ذلك قول أئمتنا: ويقرب زائر الميت منه كقربه منه حيًّا، وحينئذ فيختلف

---

(١) في «الجوهر المنظم»: «أراد».

(٢) في «الجوهر المنظم»: «المحدثين».

(٣) في «الجوهر المنظم»: «طال».

(٤) في «الجوهر المنظم»: «أو جلس».

(٥) في المخطوط: «ويتحلق»، والمثبت من «الجوهر المنظم».

(٦) في المخطوط: «الإيضاح»، والمثبت من «الجوهر المنظم».

(٧) في المخطوط: «على»، والمثبت من «الجوهر المنظم».

باختلاف الأشخاص، واختلاف الأحوال، وقولي[١] الأحياء بعد بيان موقف الزائر بنحو أربع[٢] أذرع، فينبغي أن يقف بين يديه كما وصفنا، وتزوره ميتًا كما كنت تزوه حيًّا، ولا تقرب من قبره إلا ما كنت تقرب من شخصه الكريم لو كان حيًّا»[٣]. انتهى.

قال: (الثالث: أنهم زعموا أن دليل الوسيلة[٤] إلى الله بغير محمد ﷺ، وخرجوا عن محل النزاع إلى محل شيء آخر، وهو التوسل بغير رسول الله ﷺ، فلا[٥] دليل فيه أصلًا؛ لأنهم صرحوا أنه لا يقاس مع فارق، فلا يجوز لنا أن نقول: اللهم إنا نسألك ونتوجه إليك بنبيك نوح، يا رسول الله نوح... إلخ، ولا لنا أن نقول: إنا نسألك ونتوجه إليك بخليلك إبراهيم... إلخ، ولانقول: بكليمك موسى، ولا بروحك عيسى، مع أن الجامع في نوح عليه السلام الرسالة، وفي إبراهيم عليه السلام الخلة[٦] مع الرسالة، وفي موسى الكلام مع الرسالة، وفي عيسى روح الله وكلمته مع الرسالة، فليس لنا أن نقول هذا؛ لأنه لم يرد، ولا حاجة لنا إلى فعل شيء لم يرد، والقياس إنما يباح -عند من يقول به- للحاجة[٧] في حكم لم يوجد فيه نص، فإذا وجد النص فلا يحل القياس عند[٨] من يقول به، ولا حاجة بنا إلى قول مخترع يجر إلى الشرك، خصوصًا مع ما ورد فيه، وأنه في هذه الأمة أخفى من دبيب النمل، وأن هذه الأمة افترقت على ثلاث وسبعين فرقة كلها في النار إلا واحدة، فالناجية من اتَّبع ما كان عليه النبي[٩] ﷺ وأصحابه).

---

(١) هذا ظاهر المخطوط، وفي «الجوهر المنظم»: «وقول».

(٢) في «الجوهر المنظم»: «أربعة».

(٣) «الجوهر المنظم» (ص١١٣ ـ ١١٦).

(٤) في الرسالة المشروحة: «أنه دليل للوسيلة».

(٥) في الرسالة المشروحة: «ولا».

(٦) في المخطوط: «الخلع»، والمثبت من الرسالة المشروحة.

(٧) في المخطوط: «الحاجة».

(٨) في المخطوط: «لم يجعل القياس عنه».

(٩) في المخطوط: «بالنبي».

أقول: أما إنكارك التوسل بغيره، وقولك: (وخرجوا عن محل النزاع)= فهو علامة جنونك، وكونك لا تعقل ما تقول، وإلا ففي الحديث الذي أشرت إليه آنفًا: أن عمر توسل بالعباس، وقال: إنا نتوسل إليك بعم نبيك فاسقنا، قال: فسقوا. رواه البخاري كما ذكرت، وتقدم قريبًا أن حكمة توسل عمر بالعباس: بيان جواز التوسل بغير رسول الله ﷺ، وهذا هو الذي فهمه العلماء؛ لأنهم في تآليفهم يقولون: ويستحب التوسل بمن ظهر صلاحه، ثم يستدلون بهذا الحديث. وقال عمر: «اقتدوا أيها الناس برسول الله ﷺ في عمِّه، واتخذوه[1] وسيلة إلى الله»[2]. وقال العباس: «وقد توجه بي القوم إليك»[3]. وتقدم غير مرة. واستسقى معاوية بيزيد بن الأسود[4]، واستسقى به الضحاك بن[5] قيس مرة[6]. ذكره الموفق والشارح[7].

قال في «الفروع»: يجوز التوسل بصالح. وقيل: يستحب[8].

وفي «الصراط المستقيم» للشيخ تقي الدين في قصة دانيال: «فقلت: وما ترجون منه؟ قالوا: كانت[9] السماء إذا حبست عنهم برزوا بسريره فمطروا»[10][11].

ذكر الجلال السيوطي في كتاب «إتحاف الأخصا في فضل المسجد الأقصى»: «وروى

---

(١) في المخطوط: «واتخذه».

(٢) سبق تخريجه (ص٢٢٦).

(٣) سبق تخريجه (ص٢٢٥).

(٤) رواه ابن سعد في الطبقات (٩/ ٤٤٨).

(٥) في المخطوط: «أبو».

(٦) رواه ابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني (٨٥٦)، والبيهقي في الشعب (٦٥٧٧).

(٧) «المغني» (٣/ ٣٤٧)، و«الشرح الكبير» (٥/ ٤٣٣).

(٨) «الفروع» (٣/ ٢٢٩).

(٩) بعدها في المخطوط زيادة: «من»، وليست في المطبوع من الصراط المستقيم.

(١٠) ينظر: «البداية والنهاية» (٢/ ٣٧٦ ـ ٣٧٧)

(١١) «اقتضاء الصراط المستقيم» (٢/ ١٩٩ ـ ٢٠٠).

أبو بكر ابن جماعة الطيب المقدسي بسنده إلى كعب الأحبار حديثًا طويلًا وفيه: من مُنع من زيارة قبر النبي ﷺ فليجعل راحلته[١] وإتيانه إلى قبر إبراهيم، ويكثر الدعاء عنده؛ فإنه مستجاب، وإن توسل به أحد إلى الله جل ثناؤه لم[٢] يبرح حتى يرى الإجابة.

وعن كعب الأحبار أيضًا: ولا يتوسل أحد بإبراهيم إلا أعطاه الله ما سأل»[٣]. انتهى.

وإذا جوزنا التوسل بالأعمال الصالحة: فالذوات الطاهرة أولى.

وأما قولك: (لأنه لم يرد)، فمفهومه: أنك أحطت بما ورد عن رسول الله ﷺ، فمن بَعْدُ من الصحابة والتابعين، والأئمة المجتهدين، وهذه دعوى يكذبها الحس.

وأما تكلمك بالقياس؛ فيقال لك: ليس هذا عشك، فادرجي.

وظاهر قولك: (عند من يقول به): أنك ممن لا يقول به، وهو صريح في كلام إمامك ابن عبد الوهاب؛ فإنه يدعي أنه لا يأخذ إلا من الكتاب والسنة، مع أنه يقتبس مقاييس تبهر العقول؛ كقياسه المؤمن كامل الإيمان -إلا أنه يقول: لا يلزمني أهاجر إلى ابن عبد الوهاب- بفرعون وهامان. وقياسِه علماء هذه الأمة بالشياطين، ويقول: هذا من ضروريات الدين. وقياس من قال: يا رسول الله اشفع لي، على عبد اللات والعزى. وقياس من شرب التتن على من شرب الخمر!

قال في مقدمة «مغني ذوي الأفهام»: «الأصول المتفق عليها أربعة، وهي: الكتاب والسنة والإجماع والقياس، والمختلف فيها: ستة»[٤].

فأنتم وافقتم الأمة بزعمكم في اثنين، وخالفتم[٥] الأمة في اثنين: عدم الأخذ بالإجماع،

---

(١) في إتحاف الأخصا (٢/ ٦٣): «رحلته».

(٢) في المخطوط: «ولم».

(٣) «إتحاف الأخصا» (٢/ ٦٣).

(٤) «مغني ذوي الأفهام» (ص٣٠).

(٥) في المخطوط: «وخلفتم».

والقياس. وأنتم في الحقيقة مخالفون في جميع الأصول والفروع.

وقال في «مختصر التحرير»: «ويجوز التعبد بالقياس في الشرعيات عقلًا عند الأئمة الأربعة، خلافًا للشيعة وجماعة من معتزلة بغداد، قال البرماوي: ومنهم من منعه عقلًا؛ لأنه قبيح في نفسه، فيحرم. وقيل: لأنه يجب على الشارع أن يستنصح لعباده وينص لهم على الأحكام كلها، وهذا على رأي المعتزلة المعلوم فساده»[١]. انتهى.

وقال تعالى: ﴿فَإِن تَنَٰزَعۡتُمۡ فِي شَيۡءٖ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ﴾ [النساء: ٥٩]، أي: إن اختلفتم أنتم وأولوا الأمر منكم في أمر من أمور الدين: فارجعوا فيه إلى كتاب الله والرسول، أي: إلى سنة الرسول، وقد استدل به منكر القياس، وهو في الحقيقة دليل على حجته[٢]، كيف لا وردُّ المُختلَف فيه إلى المنصوص عليه إنما يكون بالتمثيل والبناء عليه، وهو المَعْنيُّ بالقياس، ويؤيده الأمر [به بعد الأمر][٣] بطاعة الله وطاعة رسوله؛ فإنه يدل على أن الأحكام ثلاثة: ثابتة بالكتاب، وثابتة بالسنة، وثابتة بالرد إليهما بالقياس[٤]. انتهى من «تفسير أبي السعود».

وأما قولك: (في حكم لم يوجد فيه نص، فإذا وجد النص لا يحل القياس) فإن كان عندك نص صحيح صريح لا معارض له من جنسه: فأثبته لنا، وإلا فحديث البخاري الذي استدللت[٥] به دليل عليك؛ لأنه صريح في جواز التوسل بغيره، وأيضًا ففيه النصوص المتقدمة، وعليه عمل الأمة قديمًا وحديثًا، ونص عليه الأئمة المجتهدون[٦]، والمجتهد لا يُسأل عن حجته، ولا ينكَر عليه، ولا يقال: إنه ليس فيه نص. فمن المحال أن الإمام أحمد وأمثاله جهلوا حكم هذه المسألة وما فيها من نص وعدمه، وهل يجوز أن يقال: إن

---

(١) «الكوكب المنير» (٤/ ٢١١ ـ ٢١٢).

(٢) في «تفسير أبي السعود»: «حجيته».

(٣) ما بين المعقوفتين سقط من المخطوط، والمثبت من «تفسير أبي السعود».

(٤) «تفسير أبي السعود» (٢/ ١٩٣ ـ ١٩٤).

(٥) في المخطوط: «استدلت».

(٦) في المخطوط: «المجتهدين».

أقوالهم مخترعة تجر إلى الشرك، وأقوال طاغية اليمامة الذي حججه كمرقعة عامة مقطوعٌ بصحتها، ومن خالفها فهو كافر؟!

وأما قولك: (وأن هذه الأمة افترقت على ثلاث وسبعين فرقة)، فهذا عند غير محمد ابن عبد الوهاب، وأما هو فالأمة عنده فرقتان لا يزيدون عليهما، فرقة ناجية محكوم لها بتمام العلم والصلاح وأن الخطأ لا يتطرق إليها، وهي مَن تبعه في كل ما يقول بقلبه ولسانه، ومن عداهم كفار مرتدون، والكفر ملة واحدة عنده.

وأما قولك: (فالناجية من اتَّبع ما كان عليه) إلخ.

فكل يدعي وصلًا بليلى وليلى لا تقر لهم بذاك

فمن تتبع أفعالكم وأقوالكم: وجدكم أبعد الاثنين والسبعين فرقة مما كان عليه، والدليل على ذلك: أنه لم يوافقكم واحد من العلماء إلا متأولًا، وأن غالب أقوالكم وأفعالكم خارجة من الاثنين والسبعين.

قال: (الرابع: أن الوسيلة [ليست][1] هي أن ينادي العبد غير الله، ويطلب حاجته التي لا يقدر على وجودها إلا الرب تبارك وتعالى ممن لا يملك لنفسه نفعًا ولا ضرًّا ولا موتًا ولا حياة ولا نشورًا، ﴿وَإِن يَسْلُبْهُمُ ٱلذُّبَابُ شَيْـًٔا لَّا يَسْتَنقِذُوهُ مِنْهُ ۚ ضَعُفَ ٱلطَّالِبُ وَٱلْمَطْلُوبُ﴾ [الحج: ٧٣]، كذلك من صرف التابوت والمعلوم عليه من بيض النعام وغيره).

أقول: هذه الوسيلة عندك أيها المارق العنيد المشاقق، وأما الوسيلة التي أرادها العلماء: هي السؤال به ﷺ، ليس سؤالًا له حتى يطلب منه ما لا يقدر عليه إلا الله، ويوجب شركًا، وإنما هو سؤال الله بمن له قدر عليٌّ ومرتبة رفيعة؛ فمِن كرامته على ربه: أنه لا يخيب السائل به والمتوسل إليه بجاهه، ويكفي في هوان منكر ذلك: حرمانُه إياه.

قال ابن حجر: «لا يقال لفظ التوجه والاستغاثة يوهم أن المتوجه والمستغاث به أعلى

(١) سقطت من المخطوط، والمثبت من الرسالة المشروحة.

من المتوجه والمستغاث عليه؛ لأن التوجه من الجاه وهو: علو المنزلة، وقد يتوسل بذي جاه إلى من هو أعلى منه، والاستغاثة: طلب الغوث، والمستغيث يطلب من المستغاث به أن يحصل له الغوث من غيره، وإن كان أعلى منه، فالتوجه والاستغاثة به ﷺ وبغيره: ليس لها معنى في قلوب المسلمين غير ذلك، ولا يقصد بها أحد سواه، فمن لم يشرح صدره لذلك: فليبك على نفسه. والمستغاث به في الحقيقة هو الله، والنبي ﷺ واسطة بينه وبين المستغيث، فهو تعالى مستغاث، والغوث منه خلقًا وإيجادًا، والنبيُّ مستغاث تسببًا وكسبًا، ومستغاث به، والباء للاستغاثة، ولا يعارضه خبر: قال أبو بكر: قوموا بنا نستغيث برسول الله ﷺ، فقال عليه الصلاة والسلام: «**إنه لا يستغاث بي، وإنما يستغاث بالله**»[1]؛ لأن في سنده[2] ابن لهيعة، والكلام فيه مشهور، وبفرض صحته فهو على حد: ﴿وَمَا رَمَيْتَ إِذْ رَمَيْتَ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ رَمَىٰ﴾ [الأنفال: ١٧]، و«**ما أنا حملتكم، ولكن الله حملكم**»[3]، أي: وإن استغثت بي فالمستغاث به في الحقيقة هو الله، وكثيرًا[4] ما تجيء السنة بنحو هذا من بيان حقيقة الأمر، لمجيء القرآن بإضافة الفعل إلى مكتسبه؛ كقوله ﷺ: «**لا يدخل أحد منكم الجنة بعمله**»[5]، مع قوله: ﴿ٱدْخُلُوا۟ ٱلْجَنَّةَ بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ [النحل: ٣٢]. وبالجملة: إطلاق لفظ الاستغاثة لمن يحصل منه غوث ولو تسببًا وكسبًا: أمرٌ معلوم لا شك فيه لغةً وشرعًا، فلا فرق بينه وبين السؤال، وحينئذ تعين تأويل الحديث المذكور، لا سيما مع ما في حديث البخاري في الشفاعة يوم القيامة: «**فبينما هم كذلك استغاثوا بآدم ثم موسى ثم بمحمد**»[6]. وقد يكون معنى التوسل به ﷺ: طلب الدعاء منه؛ إذ هو حيٌّ يعلم سؤال من

---

(١) سبق تخريجه (ص٢٨٥).

(٢) في المخطوط: «مسنده».

(٣) رواه البخاري (٦٦٢٣)، ومسلم (١٦٤٩) من حديث أبي موسى الأشعري.

(٤) في المخطوط: «وكثير».

(٥) رواه أحمد (٧٤٧٩) من حديث أبي هريرة.

(٦) البخاري (١٤٧٥) من حديث ابن عمر.

يسأله»[1]. انتهى.

ولا شك أن المخلوق حيًّا أو ميتًا لا يملك لنفسه نفعًا ولا ضرًّا ولا موتًا ولا حياةً ولا نشورًا، وهذا مما لا نزاع فيه.

قال: (ومما استدل به علينا في جواز دعوة غير الله في المهمات: قولُه ﷺ في الحديث الذي رواه ابن مسعود: «**إذا انفلتت دابة أحدكم في أرض فلاة فليناد: يا عباد الله احبسوا**»[2]. وفي رواية: «**إذا أعيت فليناد: يا عباد الله أعينوني**»[3]. وهذا من جملة الجهل والضلال، وإخراج المعاني عن مقاصدها من وجوه:

الأول: أن هذا ليس بوسيلة أصلًا؛ إذ[4] معنى الوسيلة: ما يتقرب به من الأعمال إلى الله عز وجل، وهذا ليس بقربة).

أقول: فهذا من جملة جهلك وضلالك، وإخراجك المعاني عن مقاصدها، ولتنافر كلامك، وفساد مقالك، وإلا فأنت تقول: لا يطلب من الغائب ولا من الميت، وهذا طلب من غير معين غائب معلوم. وتقول: إنه لا يجوز لأحد أن يأتي عند القبر الشريف ويقول: يا رسول الله اشفع لي، مع أنه ﷺ حيٌّ في قبره، ويعرِفُ القائلَ ويسمع جوابَه، ويعي خطابه، ومن المعلوم أن طلب الشفاعة يوم القيامة أظهر من طلب رد الدابة من عبد غير معين ولا معلوم، مع أنه ليس شيء مستحيلًا على الله، فقول القائل: يا عباد الله احبسوا= ليس بوسيلة، بل طلب من مخلوق ما جعل الله له القدرة عليه، وكذلك قول القائل: يا رسول الله اشفع لي. وتقدم أن الوسيلة لها معانٍ.

قال: (الثاني: أن الحديثين غير صحيحين، أما الأول: فرواه الطبراني في الكبير بسند

(١) «الجوهر المنظم» (ص١٥١ ـ ١٥٢).

(٢) سبق تخريجه (ص٢٢٣).

(٣) سبق تخريجه (ص٢٢٣).

(٤) في المخطوط: «إذا»، والمثبت من الرسالة المشروحة.

منقطع عن عتبة رضي الله عنه، وحديث انفلات الدابة: عزاه[١] النووي لابن السني، وفي إسناده معروف بن حسان، قال ابن عدي: منكر الحديث. ولا دليل في هذين الحديثين -مع ضعفهما-، ولا في الحديث المتقدم قبلهما: على دعاء أصحاب القبور؛ كعبد القادر الجيلاني من قطر شاسع، بل ولا من عند قبره، ولا ينادى غيرُه لا الأنبياء، ولا الأولياء[٢]، إنما غايته: أن الله عز وجل جعل من عباده من لا يعلمهم إلا هو سبحانه: ﴿وَمَا يَعْلَمُ جُنُودَ رَبِّكَ إِلَّا هُوَ﴾ [المدثر: ٣١]، وإذا نادى شخصًا معينًا: فقد كذب على رسول الله ﷺ، و [نادى][٣] من لم يؤمر بندائه، وليس معنى الحديث: في كل حركة وسكون وقيام وقعود، وإنما أبيح له ذلك إن[٤] أراد عونًا على حمل متاعه على الدابة أو انفلتت، وهذا [مع][٥] تقدير صحة الحديث).

أقول: وأنت أيها الناقد البصير، الذي لم يفته من السنة كثير ولا يسير، بل أحاط بجميعها دراية ورواية، وبلغ في تمييزها منتهى الغاية، وميز بين صحيح ذلك وسقيمه، ومعوجه وقويمه، فلله دره مع[٦] أقل حياه، وما أكثر جنونه وعياه!

انظروا ما مراده بالحديثين؟ هل المراد حديث الأعمى وحديث الدابة؟ يحتمل ذلك -وهو أظهر-، ويحتمل أن هذا[٧] حديثًا ساقطًا، ويحتمل أنه أراد حديث انفلات الدابة وحديث العون عليها -وهو أقرب-.

وعلى كل تقدير: فالكلام غير مستقيم؛ أما حديث الأعمى: فرواه النسائي، وابن

---

(١) في المخطوط: «عن»، والمثبت من الرسالة المشروحة.

(٢) غير واضحة في المخطوط، والمثبت من الرسالة المشروحة.

(٣) سقطت من المخطوط، والمثبت من الرسالة المشروحة.

(٤) في المخطوط: «وإذا»، والمثبت من الرسالة المشروحة.

(٥) سقطت من المخطوط، والمثبت من الرسالة المشروحة.

(٦) كذا في المخطوط، ولعلها: «ما».

(٧) هذا ظاهر المخطوط، ويحتمل: «هنا».

ماجه، والترمذي وصححه، والحاكم وصححه، عن عثمان بن حنيف، وصححه أيضًا البيهقي، وزاد: «**فقام وقد أبصر**». ورواه أحمد في مسنده وصححه[١]، وحسبك في ثبوته كون راويه علَّمه من كان له حاجة عند عثمان[٢] عسر عليه قضاؤها[٣]، وكون السلف والخلف تلقوه[٤] بالقبول وأثبتوه في كتبهم، واستعملوه فيما أعياهم من الحاجات.

وأما حديث انفلات الدابة: فرواه أبو داود، والترمذي، والنسائي، وابن ماجه، هكذا رمز في الجامع الصغير لهؤلاء الأربعة، ثم قال: «وابن السني، والطبراني عن ابن مسعود (ش): عبدالله[٥]، قال ابن حجر: حديث غريب تفرد[٦] [به][٧] معروف بنُ حسان، وهو منكر[٨] الحديث»[٩]. انتهى.

ورواه أيضا البزار بسند صحيح، وأبو[١٠] عوانة، والحاكم عن ابن مسعود[١١].

قال النووي في «الأذكار»: (باب ما يقول إذا انفلتت دابته): روينا في كتاب ابن السني

---

(١) سبق تخريجه (ص٢٢٣).

(٢) في المخطوط: «معاوية»، والمثبت من مصادر التخريج، وقد سبق ذكر المصنف له في أكثر من موضع على الصواب.

(٣) سبق تخريجه (ص٢٢٣).

(٤) في المخطوط: «تلقون».

(٥) قبلها في المخطوط زيادة: «بن»، وليست في «التيسير» (١/ ٨٢).

(٦) في المخطوط: «مفرد»، والمثبت من «التيسير».

(٧) سقطت من المخطوط، والمثبت من «التيسير».

(٨) في المخطوط: «نكر».

(٩) «التيسير بشرح الجامع الصغير» (١/ ٨٢).

(١٠) في المخطوط: «وابن».

(١١) لم أقف على ما رواه أبو عوانة والحاكم، وأما البزار فهو ما رواه في مسنده (٤٩٢٢) عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ قال: «إن لله ملائكة في الأرض سوى الحفظة يكتبون ما سقط من ورق الشجر، فإذا أصاب أحدكم عرجة بأرض فلاة فليناد: أعينوا عباد الله».

عن عبدالله بن مسعود، وذكر الحديث ولم يتكلم عليه بشيء أبدًا، ثم قال: قلت: حكى[١] بعض شيوخنا الكبار في العلم أنها انفلتت دابته -أظنها بغلة-، وكان يعرف هذا الحديث، فقاله، فحبسها الله عليه في الحال، وكنت أنا مرة مع جماعة، فانفلتت مني[٢] بهيمة وعجزوا عنها، فقلته، فوقفت في الحال بغير سبب سوى هذا الكلام»[٣]. انتهى.

وفيما روى الطبراني والجزولي عنه ﷺ: «**وإن أراد عونًا قال: يا عباد الله أعينوني**[٤]»، قال الجزولي رحمه الله: وقد جرب فصح، فيكفي في ثبوته تلقي الأمة له بالقبول. انتهى.

والسند المنقطع هو: أن يسقط منه اثنان من غير توال في موضعين، وكذا أن يسقط واحد أو أكثر من اثنين لكن بشرط عدم التوالي. والمنكر قالوا: إن وقعت المخالفة مع الضعف؛ فالراجح يقال له: المعروف، ومقابله يقال له: المنكر، أي: الذي عرف سنده، والذي أنكر سنده[٥]، والمنكر عند بعضهم هو: ما فحش غلط راويه[٦] فقط، والبعض الآخر يشترط مع الفحش مخالفة الثقات.

وأما دعاء أصحاب القبور: فلم يقل به أحد من العلماء.

أما قولك: (كعبد القادر الجيلاني)؛ فهو دليل على أنك لم تثبت الولاية لعبد القادر، ولذلك[٧]: دعاء أصحاب القبور، ولم يقل: دعاء الأولياء.

وأما نداء رسول الله ﷺ عند قبره بنحو: «يا رسول الله اشفع لي»= فجائز بلا ريب، كما تقدم غير مرة، ولا مانع من ذلك. قال ابن تيمية: «فإن كانت الاستغاثة بمعنى: أنه يطلب

---

(١) بعدها في «الأذكار» زيادة: «لي».

(٢) في «الأذكار»: «منا».

(٣) «الأذكار» (ص٣٧٠).

(٤) في المخطوط: «أعيوني».

(٥) في المخطوط: «مسنده».

(٦) في المخطوط: «رواية».

(٧) لعله سقط منه: «قال».

من رسول الله ﷺ ما هو اللائق به: لا ينازع فيها مسلم، ومن نازع في هذا المعنى: فهو كافر إن أنكر ما يكفر به، أو مخطئ ضال»[(١)]. انتهى.

فكيف من أنكرها أصلًا وقال: من قال: يا رسول الله= فهو كافر، ومن لم يكفره= فهو كافر؟!

وأما الكذب على رسول الله ﷺ: فأنتم أولى به؛ لأن جميع أقوالكم بلا علم.

وأما قولك: (وليس معنى الحديث) ذلك حتى ترده[(٢)].

قال: (الثالث: أن الله قال: ﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِى﴾ [المائدة: ٣]، فبعد أن أكمله بفضله ورحمته: فلا يحل أن يخترع ما ليس منه، ونقيس ما لا يقاس[(٣)] عليه).

أقول: يا من كمل جهله، ونقص عقله، وغفل عن عواره، واتبع إلهه هواه، وتسور على كتاب الله. قال المفسرون: ﴿أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾ أقوال:

أحدها: أنه أكمل فرائضه وحدوده، فلم ينزل بعد هذه الآية تحريم ولا تحليل ولا شيء من الفرائض. هذا معنى قول ابن عباس، وروي عنه أن آية الربا نزلت بعدها، فعلى هذا يكون المعنى: أكملت لكم شرائع دينكم.

وقال سعيد بن جبير وقتادة: معنى أكملت لكم دينكم، حيث لا يحج معكم مشرك.

وقال الشعبي: كمال الدين هذا: عزه وظهوره، وذل الشرك ودروسه، لا تَكمُّلُ الفرائض والسنن؛ لأنها لم تزل تنزل إلى أن قبض رسول الله ﷺ، فعلى هذا يكون المعنى: أكملت لكم نصرة دينكم.

---

(١) «الاستغاثة في الرد على البكري» (ص٢٠٢).

(٢) كذا في المخطوط، ولعل الكلام وقع فيه سقط.

(٣) ظاهر المخطوط: «يقيس»، وفي الرسالة المشروحة: «ما لا قياس»، والمثبت يحتمله الرسم وسيذكره المؤلف واضحًا فيما يأتي عند شرح العبارة.

وروي عن سعيد بن جبير: كمال الدين لهذه الأمة: لا يُزال ولا يُنسخ، وأن شريعتهم باقية إلى يوم القيامة، وأما الفرائض فلم تزل تنزل حتى قبض.

وقيل إن معناه: أمن هذه الشريعة أن تنسخ بأخرى.

وقال الزجاج: إنه زوال الخوف من العدو والظهور عليهم.

وقيل: كمال الدين لهذه الأمة: أنهم آمنوا بكل نبي وكل كتاب، ولم يكن هذا لغير هذه الأمة.

وقال ابن الأنباري: اليوم أكملت لكم شرائع الإسلام على غير نقصان كان [قبل][١] هذا الوقت، وذلك أن الله كان يتعبد خلقه بالشيء في الوقت، ثم يزيد فيه في وقت آخر ليكون الوقت[٢] تامًّا في وقته، وكذلك الثاني تامًّا في وقته، فهو كما يقول القائل: عندي عشرة كاملة، ومعلوم أن العشرين أكمل منها، والشرائع التي يعبد[٣] اللهَ بها عبادُه في الأوقات المختلفة: مختلفة، وكل شريعة منها كاملة في وقت التصديق، وإكمال الله الشرائع في اليوم الذي ذكره وهو يوم عرفة: لم يوجب في ذلك أنه كان ناقصًا في وقت من الأوقات[٤].

ونقل الإمام الفخر الرازي عن القفال واختاره: أن الدين ما كان ناقصًا البتة، بل أبدًا كاملًا[٥]، كانت الشرائع النازلة من عند الله كافية في ذلك اليوم، إلا أنه تعالى كان عالمًا في أول وقت البعثة بأن ما هو كامل في هذا اليوم ليس بكامل في غدٍ ويصلح فيه[٦]، [فلا][٧]

---

(١) سقطت من المخطوط، والمثبت من «التفسير البسيط».

(٢) كذا في المخطوط، وفي «التفسير البسيط»: «فيكون الأمر الأول».

(٣) في «تفسير البسيط»: «تعبَّد».

(٤) «التفسير البسيط» (٧/ ٢٥٥ ـ ٢٥٦).

(٥) بعدها في «مفاتيح الغيب» زيادة: «يعني».

(٦) في «مفاتيح الغيب»: «ولا صلاح فيه».

(٧) سقطت من المخطوط، والمثبت من «مفاتيح الغيب».

جرم كان ينسخ بعد الثبوت، وكان يزول بعد التحتم[(١)]، وأما في آخر زمن البعثة فأنزل الله شريعة كاملة، وحكم ببقائها إلى يوم القيامة، فالشرع أبدًا كان كاملًا، إلا أن الأول أكمَلُ إلى يوم مخصوص، والثاني إلى يوم القيامة»[(٢)].

فلأجل هذا المعنى قال: ﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾ [المائدة: ٣] بالنصر والإظهار على الأديان كلها، [أو][(٣)] بالتنصيص على قواعد العقائد، والتوقيف[(٤)] على أصول الشرائع وقوانين الاجتهاد[(٥)]. انتهى من البيضاوي وأبي السعود، ولم يذكرا غير ذلك.

وأما قولك: (ولا يحل أن يخترع) إلخ، فأنت -واللهِ- أولى بالاختراع والشذوذ وخرق الإجماع، ولم يُكمِلِ الدينَ عندك إلا محمدُ بن عبد الوهاب، ولم يتم الدين إلا في بلد مسيلمة الكذاب، ففي أي سورة نزلتْ أنه يجب على أهل الشام والحرمين الهجرة إلى اليمامة؟! وأنه لا يتم لأحد إسلام إلا على يديك؟! وأن معنى لا إله إلا الله مقصورة معرفته عليك؟! وأن من فاتته ركعة من صلاة الجماعة يضرب عشر أسواط ويكشف رأسه ويسود وجهه ويؤخذ منه مُدُّ بُرٍّ، وأنه يُرصَدُ للمصلي آخر الليل في المسجد ويقتل؟! وأن المؤذن يُرمى بالرصاص وهو على المنارة، ويقال له: كذبت يا عدو الله، لا يقبل منك هذا حتى تشهد أن محمد بن عبد الوهاب على الحق ومن عاداه على الباطل؟! وأن من لم يحلق رأسه لم يتم إسلامه؟! ومن شم معه رائحة التتن يضرب ثمانون جلدة ويحرق متاعه؟! إلى غير ذلك من الأمور التي اخترعها، ولم ينزل الله بها من سلطان، وليس عندك عليها دليل ولا برهان.

وأما التوسل به والتشفع به: فقد ثبت قبل بعثته، وفي حياته، ومماته؛ كما تقدم غير مرة، وكذا التوسل بالأولياء والصالحين وعباد الله المتقين.

---

(١) في المخطوط: «التختم»، وفي «مفاتيح الغيب»: «وكان يزيد بعد العدم».

(٢) «مفاتيح الغيب» (١١/ ١٤٠).

(٣) سقطت من المخطوط، والمثبت من «تفسير البيضاوي».

(٤) في المخطوط: «والتوفيق».

(٥) «تفسير البيضاوي» (٢/ ١١٥)، و«تفسير أبي السعود» (٣/ ٧).

وأما قولك: (فقيس ما لا يقاس عليه)، فأنت لا تقيس[١] ولا تأخذ بالقياس، إلا أنك تقيس علماء المسلمين على الشيطان اللعين، وتقيس محمد بن عبد الوهاب، المارق الكذاب، على محمد بن عبدالله الصادق الأمين، ولقضاتك وأمرائك مقاييس عجيبة تبهر العقول.

قال: (الرابع: أن الحديث الصحيح إذا شذَّ عن قواعد الشرع: لا يعمل به؛ فإنهم قالوا: إن الحديث الصحيح: الذي يرويه العدل الضابط عن مثله من غير شذوذ ولا علة، فكيف يعمل بالحديث المتكلم فيه بما لا يدل عليه دليل مطابق ولا تضمن ولا التزام؟! فهذا هو البهتان).

أقول: يا عدو الرحمن لسنا ولا أنت من فرسان هذا الميدان، فأنت -واللهِ- أولى بالبهتان، وأحرى بالكذب والجهل والطغيان.

فالخبر -من حيث هو-: إما تواتر، وإما آحاد، فالمتواتر يفيد العلم اليقيني بشروطه. والآحاد في الاصطلاح: ما لم يجمع شروط التواتر، وفيها -أي: الآحاد- المقبول: وهو ما يجب العمل به عند الجمهور، وفيها المردود: وهو الذي لم يرجح صدق[٢] المخبر به، فوقف[٣] الاستدلال بها على البحث عن أحوال رواتها دون الأول، وهو المتواتر، فكله مقبول؛ لإفادته القطع بصدق مخبره، بخلاف غيره من أخبار الآحاد، لكن إنما وجب العمل بالمقبول: لأنه إما أن يوجد فيه أصل صفة القبول -وهو ثبوت صدق الناقل-، أو[٤] أصل صفة الرد -وهو ثبوت كذب الناقل-، [أو لا][٥]. فالأول: يغلب على الظن صدق الخبر؛ لثبوت صدق ناقله، فيؤخذ به. والثاني: يغلب على الظن كذب الخبر؛ لثبوت كذب ناقله،

---

(١) في المخطوط: «لا يقيس».

(٢) في المخطوط: «صدقة».

(٣) في «نزهة النظر» (ص٥١): «لتوقف».

(٤) في المخطوط: «و»، والمثبت من «نزهة النظر» (ص٥١).

(٥) ما بين المعقوفتين سقط من المخطوط، والمثبت من «نزهة النظر» (ص٥١).

فيطرح. والثالث: إن وجد قرينة تلحقه بأحد القسمين: التحق، وإلا: يُتوقف فيه.

وأما الصحيح: فقال النووي في مقدمة «شرح مسلم»: «فصل في معرفة الحديث الصحيح، وبيان أقسامه، وبيان الحسن والضعيف وأنواعها: قال العلماء: الحديث ثلاثة أقسام: صحيح، وحسن، وضعيف، ولكل قسم أنواع، فأما الصحيح فهو: ما اتصل سنده[١] بالعدول الضابطين من غير شذوذ ولا علة، فهذا متفق على أنه صحيح، فان اختل بعض هذه الشرائط: ففيه خلاف وتفصيل»[٢]. انتهى.

وقال ابن حجر في «النخبة»: «وخبر الآحاد بنقل عدل تام الضبط متصل السند، غير معلل ولا شاذ: هو الصحيح لذاته.

(ش) هذا أول[٣] تقسيم المقبول إلى أربعة أنواع؛ لأنه إما أن يشتمل من صفات القبول على أعلاها أو لا: الأول: الصحيح لذاته. والثاني: أنه[٤] يوجد ما يجبر ذلك القصور؛ لكثرة الطرق: فهو الصحيح أيضًا، لكن لا لذاته. وحيث لا جبران[٥]: فهو الحسن لذاته.

وإن قامت قرينة ترجح قبول ما يتوقف فيه: فهو الحسن أيضًا [لا][٦] لذاته.

وتقدم[٧] الكلام على الصحيح لذاته؛ لعلو رتبته»[٨]. انتهى.

والمراد بالعدل: من له ملكة تحمله على ملازمة التقوى والمروءة.

---

(١) في المخطوط: «بسنده»، والمثبت من «شرح مسلم».

(٢) «شرح مسلم» (١/ ٢٧).

(٣) في المخطوط: «لأول».

(٤) كذا في المخطوط.

(٥) في المخطوط: «لا يجبران»، والمثبت من «نزهة النظر».

(٦) سقطت من المخطوط، والمثبت من «نزهة النظر».

(٧) في «نزهة النظر»: «وقُدِّم».

(٨) «نزهة النظر» (ص٥٨).

وقال الطيبي: «من لم يكن مستور العدالة ولا مجروحًا»[١].

والمراد بالضبط: ضبط صدره، وهو: أن يثبت ما سمعه بحيث يتمكن من إحضاره متى شاء، أو ضبط كتبه وصيانته لديه[٢] منذ سمع فيه وصححه إلى أن يؤديه منه.

وقيد بالتَّمَام إشارة إلى المرتبة العليا في ذلك.

وقال الطيبي: «وأراد بالضابط: من يكون حافظًا متيقظًا»[٣].

والمتصل: ما سلم إسناده من سقوط فيه بحيث [يكون][٤] كلٌّ من رجاله سمع ذلك المروي من شيخه.

وقال الطيبي أيضًا: «والمتصل: ما لم يكن مقطوعًا بأي وجه كان»[٥].

والمعلل لغة: ما فيه علة. واصطلاحًا: ما فيه علة خفية[٦] قادحة.

قال وأباحذر العلة عما فيه علة خفيفة خفية غامضة قادحة[٧].

والشاذ لغة: المنفرد. واصطلاحا: ما يخالف فيه الثقةُ من هو أرجح منه.

وقال الطيبي: وبالسلامة عن الشذوذ: ما يرويه الثقة مخالفًا لرواية[٨] الناس[٩].

وتتفاوت رتبه -أي: الصحيح-: بسبب تفاوت هذه الأوصاف المقتضية للتصحيح

---

(١) «الخلاصة» (ص٣٥).

(٢) ظاهر المخطوط: «لدينه».

(٣) «الخلاصة» (ص٣٥).

(٤) سقطت من المخطوط، والمثبت من «نزهة النظر» (ص٥٩).

(٥) «الخلاصة» (ص٣٥).

(٦) في المخطوط: «خفيفة»، والمثبت من «نزهة النظر» (ص٥٩).

(٧) كذا العبارة في المخطوط، وفيها اضطراب ظاهر، وفي «الخلاصة»: «والعلة، أي: سلم عما فيه أسباب خفية غامضة قادحة».

(٨) في المخطوط: «مخالفة لرواة»، والمثبت من «شرح المشكاة».

(٩) «شرح المشكاة» (٢/ ٣٧٤).

في القوة، فإنها لمَّا كانت مفيدة لغلبة الظن الذي عليه مدار الصحة: اقتضت أن يكون لها درجات بعضها فوق بعض، بحسب الأمور المقوية.

والطعن يكون بعشرة أشياء، بعضها أشد في القدح من بعض، خمسة منها تتعلق بالعدالة، وخمسة منها تتعلق بالضبط. والله أعلم.

وأما قولك: (الرابع: أن الصحيح إذا شذ عن قواعد الشرع لا يعمل به)، فلم يظهر في ذلك ولم أقف عليه. بلى قال في «النخبة»: «ثم الطعن إما أن يكون بكذب الراوي، أو تهمته بذلك؛ بأن لا يروى ذلك الحديث إلا من جهته، ويكون مخالفًا للقواعد المعلومة»[(١)]. انتهى.

وقال النووي في «التقريب»: «النوع الثالث عشر: الشاذ، وهو عند الشافعي وجماعة من علماء[(٢)] الحجاز: ما رواه الثقة مخالفًا لرواية[(٣)] الناس، لا[(٤)] أن يروي ما لا يرويه غيره. وقال الخليلي[(٥)]: والذي عليه حفاظ الحديث أن الشاذ: ما ليس له إلا سند واحد يشذ به ثقة أو غيره، فما[(٦)] كان من غير ثقة فمتروك، وما كان عن ثقة توقف فيه ولا يحتج به. وقال الحاكم: هو ما انفرد به ثقة[(٧)]، وليس له أصل بمتابع[(٨)]، وما ذكراه[(٩)] مشكل بأفراد العدل الضابط؛ كحديث: «**إنما الأعمال بالنيات**»[(١٠)]، والنهي عن بيع الولاء[(١١)]، وغير ذلك مما

---

(١) «نزهة النظر» (ص٨٧ ـ ٨٨).

(٢) في المخطوط: «العلماء»، والمثبت من «التقريب».

(٣) في المخطوط: «لرواة»، والمثبت من «التقريب».

(٤) في المخطوط: «إلا»، والمثبت من «التقريب».

(٥) في المخطوط: «الخليل»، والمثبت من «التقريب».

(٦) ظاهر المخطوط: «فيما»، والمثبت من «التقريب».

(٧) بعدها في المخطوط زيادة: «توقف فيه»، وليست في «التقريب».

(٨) في المخطوط: «يتابع»، والمثبت من «التقريب».

(٩) ظاهر المخطوط: «وما ذلك»، والمثبت من «التقريب».

(١٠) رواه البخاري (١)، ومسلم (١٩٠٧) من حديث عمر بن الخطاب.

(١١) رواه البخاري (٢٥٣٥)، ومسلم (١٥٠٦) من حديث ابن عمر.

في الصحيح؛ فالصحيحُ التفصيلُ: فإن كان مفرده[١] مخالفًا أحفظ منه وأضبط: كان شاذًّا مردودًا، وإن لم يخالف: فإن كان عدلًا حافظًا موثوقًا بضبطه: كان مفرده صحيحًا، وإن[٢] لم يوثق بضبطه ولم يبعد عن درجة الضابط: كان حسنًا، وإن بعُدَ: كان شاذًّا منكرًا مردودًا.

فالحاصل: أن الشاذ المردود: هو الفرد المخالف، والفرد الذي ليس في رواته[٣] من الثقة والضبط ما يجبر تفرده»[٤]. انتهى.

قال ابن القيم في «الإغاثة» بعد كلام طويل: ولا نعلم أحدًا من أهل العلم قديمًا ولا حديثًا قال: إن الحديث إذا لم يروه إلا[٥] صحابي واحد لم يقبل، وإنما حكي عن أهل البدع ومن تبعهم، وفي ذلك أقوالٌ لا نعرف لها قائلًا من الفقهاء، وقد انفرد الزهرى بنحو ستين سُنَّة لم يروها غيره، وعملت بها الأمة، ولم يردوها بتفرده.

إلى أن قال: فإن قيل: هذا هو الحديث الشاذ، وأقل أحواله: أن يتوقف فيه، ولا يجزم بصحته. قيل: ليس هذا هو الشاذ، إنما الشاذ: أن يخالف الثقات فيما رووه، فيشذ عنهم بروايته، فأما إذا روى الثقة حديثًا منفردًا [به][٦]، لم يرو الثقات خلافه: فإن ذلك لا يسمى شاذًّا، وإن اصطلح على[٧] تسميته شاذًّا[٨] بهذا المعنى: لم يكن هذا اصطلاحًا موجبًا لرده، [ولا][٩] مسوغًا له. قال الشافعي: وليس الشاذ أن ينفرد الثقة برواية الحديث، بل الشاذ أن يروي خلاف ما رواه الثقات.

---

(١) في «التقريب»: «بتفرده».

(٢) في المخطوط: «إن».

(٣) في المخطوط: «روايه»، والمثبت من «التقريب».

(٤) «التقريب والتيسير» (ص٤٠).

(٥) في المخطوط: «لا»، والمثبت من «إغاثة اللهفان».

(٦) سقطت من المخطوط، والمثبت من «إغاثة اللهفان».

(٧) في المخطوط: «عن»، والمثبت من «إغاثة اللهفان».

(٨) في المخطوط: «شاذ».

(٩) ما بين المعقوفتين سقط من المخطوط، والمثبت من «إغاثة اللهفان».

ثم إن هذا القول لا يمكن أحدًا[١] من أهل العلم ولا من الأئمة ولا من أتباعهم طردُه؛ لأنهم لو طردوه لبطل كثير من أقوالهم وفتواهم[٢]. انتهى.

ويمكن أن هذا المارق أخذ قوله من هذا ومثله، وإلا فالحديث الصحيح يجب الأخذ به ولو خالف القواعد، إلا إذا عورض بما يدل على ضعفه أو نسخه أو تأويله إن كان قابلًا للتأويل، بما يصلح أن يكون معارضًا بالاتفاق، مثل آية، أو حديث آخر، أو مثل إجماع[٣]. قاله تقي الدين ابن تيمية في «رفع الملام». وقال فيه: «وليعلم أنه ليس أحد من الأئمة المقبولين قبولًا عامًّا يقصد مخالفة الرسول في شيء من سنة، دقيق ولا جليل؛ فإنهم متفقون اتفاقًا يقينًا على وجوب اتباع الرسول ﷺ»[٤]. وتمامه فيه.

قال ابن الجوزي في «التحقيق»: «إذا[٥] صحت الأحاديث: لا وجه[٦] لردها، وإنما ينبغي التمحُّل[٧] لها»[٨]. انتهى.

قال: (الخامس: أنهم عمروا[٩] موافقتهم[١٠] بذكر من يعتقدونه، ونسبوا الأفعال إليهم، وكل أحد يذكر[١١] ما وقع له من الاستغاثة بفلان وأنه أنجده، وكشف[١٢] شدته.

---

(١) في المخطوط: «أحد».
(٢) «إغاثة اللهفان» (١/ ٥١٨ ـ ٥١٩).
(٣) في المخطوط: «أجمع».
(٤) «رفع الملام» (ص٨ ـ ٩).
(٥) في المخطوط: «إذ».
(٦) في المخطوط: «وجهه»، والمثبت من «التحقيق».
(٧) في المخطوط: «التحمل»، والمثبت من «التحقيق».
(٨) «التحقيق في مسائل الخلاف» (٢/ ١٢٨).
(٩) في الرسالة المشروحة: «دعموا».
(١٠) في المخطوط: «موافقهم»، والمثبت من الرسالة المشروحة، وكذا سيذكره المؤلف في شرح العبارة.
(١١) في المخطوط: «يفكر»، والمثبت من الرسالة المشروحة.
(١٢) في المخطوط: «وأكشف»، والمثبت من الرسالة المشروحة.

فإذا قال أحد: سبحان الذي بيده ملكوت كل شيء، سبحانك هذا بهتان عظيم= قاموا عليه وخرجوه وبدعوه، وقالوا: معلوم أن أولياء الله لا خوف عليهم ولا هم يحزنون، فإذا قال: نعم، لكن ليس بيد أحد منهم ملكوت خردلة، والله يقول: ﴿ذَٰلِكُمُ ٱللَّهُ رَبُّكُمْ لَهُ ٱلْمُلْكُ ۚ وَٱلَّذِينَ تَدْعُونَ مِن دُونِهِۦ مَا يَمْلِكُونَ مِن قِطْمِيرٍ * إِن تَدْعُوهُمْ لَا يَسْمَعُوا۟ دُعَآءَكُمْ وَلَوْ سَمِعُوا۟ مَا ٱسْتَجَابُوا۟ لَكُمْ ۖ وَيَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ يَكْفُرُونَ بِشِرْكِكُمْ﴾ [فاطر: ١٣ - ١٤]. فإن كان فيهم من يدّعي العلم والإنصاف وهو واسع الصدر يقول: هذه الآية نزلت في عُبَّاد الأصنام ود وسواع ويغوث ويعوق، أسماء رجال صالحين، وهذه الخرق على[1] النوائب ودعوة الأموات هي فعل عبادة الأصنام. وقد قرر أهل العلم: أن العام لا يقصر على السبب، مثل: لا يحل إلا أن تؤدى الأمانة، فإذا قيل: أدوا الأمانة؛ فإن الله يقول: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَن تُؤَدُّوا۟ ٱلْأَمَٰنَٰتِ إِلَىٰٓ أَهْلِهَا﴾ [النساء: ٥٨]، فلا يقال: هذه الآية في مفتاح باب الكعبة، فلا يحتج بها عامة، كذلك لا يقال: هذه نزلت في عبادة الأصنام، وتفعل فعلهم وتقول: لسنا مشركين).

أقول: رحم الله القائل: صفتان أخذتهما عن أهلها: البهت لليهود، والكذب للمنافقين. فلعَمْري لقد أسست دينك الحديث على هاتين الصفتين!

نعم، أما هم فعمروا موافقتهم بذكر[2] رسول الله ﷺ، والصلاة عليه، ومحبته، وتعظيمه، وتوقيره، والاشتياق إليه. وأما أنتم فعمرتم موافقتكم بذكر محمد بن عبد الوهاب الخارجي المارق الكذاب.

وأما قولك: (ونسبوا الأفعال إليه)، فهذا من جملة كذبكم عليهم، ولأن المعلوم المحقق عند الله وعند الناس: أنه ليس أحد من أهل نجد الذين كفرتهم واستحللت دماءهم وأموالهم= ينسب الأفعال لغير الله.

وأما قولك: (وكل أحد يذكر ما وقع) إلخ، يذكرون ما وقع لهم من الخيرات عاجلًا

---

(١) في المخطوط تكررت: «على».

(٢) ظاهر المخطوط: «بذلك».

وآجلًا، وما دفع الله عنهم من الأذى الضير[١] ببركته والتوسل به والتشفع والاستغاثة به عليه الصلاة والسلام، وقد ذكروا حكايات كثيرة وقعت لأكابر الأمة الظاهر أنها حق إن شاء الله تعالى، كما أنا نذكر ما وقع لك[٢] ابن عبد[٣] الوهاب انظروا بركة هذا الشيخ، وتفرط بالكذب في ذلك.

وأما قولك: (وأنه أنجده وكشف شدته): فهذا أيضًا من جملة كذبك، وإلا فالمسلمون يجوزون التوسل مع اعتقادهم أن الله هو الضار النافع.

وأما قولك: (ودعوة الأموات هي فعل عُبَّاد الأصنام): فمرادك أن الكفار الأولين كانوا مؤمنين بالله ورسوله واليوم الآخر، قائمين بشرائع الإسلام الظاهرة، إلا أنهم كانوا يعتقدون في الأنبياء والملائكة والأولياء الخير ويتوسلون بهم، وهذا لم يقل به أحد من العقلاء دون العلماء.

وأما سبب قيامهم عليك وتبديعك...[٤]: فليس هو بما ذكرت، بل إنما قاموا لأجل قولك: الأمة في ردة من نحو ستمائة عام، وقولك: ليس على الحق إلا أنا وحدي، وإيجاب طاعتك على جميع العباد، وسعيك في الأرض بالفساد، ودعواك أن الحق ما اقتضاه عقلك، وأن كل نقل ساقط إلا نقلك، وأن ما جاء به الرسول ﷺ اندرس ولم يبق له باقية حتى ظهر طاغيتكم، وخرافاتكم التي تدور على تضليل الأمة المرحومة، والعلماء المعصومة، وتفسيراتك التي تحاول بها إبعاد الأمة المرحومة.

وأما قولك: (فإن كان فيهم) إلخ، نعم فيهم عدول ينفون تحريفك، ويظهرون تزويرك وتطفيفك.

---

(١) كذا في المخطوط، ولعله سقط منه واو العطف.

(٢) كذا العبارة في المخطوط.

(٣) سقطت من المخطوط.

(٤) في المخطوط كلمة لم تظهر لي.

وأما قولك: (وتفعل فعلتهم وتقول: لسنا مشركين): فهذه من جملة كذبك على هذه الأمة التي خرجوك وبدعوك وكفروك، وتقدَّمَ الفرقُ بين ما يفعله عباد الرحمن عند القبور جهلًا، وما يفعله عباد الأصنام عندها عنادًا واعتقادًا، مع أن جميع مَن كفرته وقتلته[1] لم يعرف ذلك أصلًا.

قال: (وفي الأحاديث القدسية[2] قال الله عز وجل: «**إني والجن والإنس في نبأ عظيم، أخلق ويعبد غيري**[3]**، وأرزق ويشكر غيري**». أخرجه الحكيم الترمذي والبيهقي في شعب الإيمان عن أبي الدرداء رضي الله عنه[4]. فيجب[5]: بأن الأمة مطبقة على هذا، فكذب، هذه كتب الفروع من كل مذهب، وكتب الحديث والتفسير، ليس فيها: يجوز أن يدعى غير الله بما لا يقدر عليه إلا هو، بل الآيات[6] البينات والأحاديث وأقوال العلماء إلى أن هذا شرك محقق. قال الله تعالى: ﴿وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوٓاْ إِلَّآ إِيَّاهُ﴾ [الإسراء: ٢٣]، والأحاديث ونصوص العلماء لا تخالف الكتاب. انتهى).

أقول: يا من استحوذ عليه إبليس، ومهر في التزوير والتلبيس، هل عندك دليل قطعي على أنك لم تعبد إلا الله، ولم تشكر إلا الله، ومن عاداك عبد غير الله وشكر غير الله؟! وأما هذا الجواب: فلا نعلم أحدًا أجابك به، بل أنت تفتري الخطاب ثم ترتب عليه الجواب، كما كان يفعل شيخك محمد بن عبد الوهاب؛ فإنه بعث خطًّا لأخيه سليمان بن عبد الوهاب وهو إذ ذاك في المجمعة، وذلك فيه: لو كان عشر[7] معشار قلب جنيث ما بعثت لأهل الجنوب

(١) في المخطوط: «وقتله».

(٢) بعدها في المخطوط: «عن أهل».

(٣) في المخطوط: «غير».

(٤) نوادر الأصول (٩٨٣)، وشعب الإيمان (٤٢٤٣)، ورواه الطبراني في مسند الشاميين (٩٧٤، ٩٧٥).

(٥) كذا في المخطوط، ولعلها: «فيجاب»، أو «فيجيب».

(٦) في المخطوط: «آيات»، والمثبت من الرسالة المشروحة.

(٧) في المخطوط: «عشرا».

وقلت: اعبدوا شمسان برًّا وبحرًا حيًّا وميتًا. ورأينا ذلك الخط وعرفنا أنه خط يده، فتركه سليمان، فلما اجتمع به بعد مدة طويلة قال له: سألتك بالله، هل تحققت أني بعثت لهم أقول لهم: اعبدوا شمسان برًّا وبحرًا؟ قال: هو معنى كلامك، وإلا ما قلتَه صريحًا!

مع أن سليمان المذكور يتحرز من الشرك تحرزًا كليًّا!

وكثيرًا ما يقول: قال المويس لأهل حرمة: جر الربابة بأحمد وأفرع الطار، فالشيخ عبدالله يحرك من النار.

فجميع ذلك تزوير، وتشيين للمسلمين وتنفير.

فبالله عليك من أجاب بهذا الجواب، حتى يتبين لك الخطأ من الصواب؟!

بل الذين قالوا جواز التوسل بالأنبياء والأولياء والصالحين: فهو صريح في كتب الفروع من كل مذهب، والحديث، والتفسير، وتقدم موضحًا.

وأما أنهم قالوا: إن الأمة مطبقة على جواز دعوة غير الله بما لا يقدر عليه إلا الله: فهذا بهتان عظيم، وصاحبه مخادع ليس مستقيم.

وأما كتب الفروع: فليست حجة عندك، بل أنتم تسمونها برادع الحمير، ولا تقلدونها في كثير ولا يسير، وتلميذ طاغيتكم عيسى بن قاسم يقول للشيخ محمد بن سلوم: ما دام هذان الكلبان الأسودان عندك ما تهدى، قال له: ما هما؟ قال: إقناعكم ومنتهاكم، أنا كنت مثلك غير مهتدي حتى سخرت بها النوى.

فما أدري أرجعتم بعد طاغيتكم إلى كتب الفروع، كما حللتم ذبائح أهل الزبير بعدما حرمتموها؟!

وأيضًا فمن أنت أيها المحيط بالفروع والأصول، المتقن لجميع الأبواب والفصول؟!

قال: (السادس: أنه اختلف في التوسل إليه بشيء من مخلوقاته تعالى وتقدس، هل هو مكروه أو محرم؟ والأشهر الحرمة، كما قال به أبو محمد العز ابن عبد السلام في فتاويه:

إنه لا يجوز التوسل إليه بشيء من مخلوقاته لا[١] الأنبياء ولا غيرهم، وتوقف في حق نبينا محمد عليه السلام والصلاة[٢]، وتقدم قول أبي حنيفة وأصحابه رحمهم الله تعالى).

أقول: قبحك الله، ما أكثر ما تردد التوسل، وتنكره تارة، وتقرُّ به أخرى، وتُكفِّر به تارة، وتُفسِّق به أخرى!

والحق ما قدمناه: أن التوسل إليه بالأنبياء والأولياء والصالحين: مباح أو مستحب، كما تقدم عن ابن مفلح وغيره من العلماء الأعلام، ونص عليه الإمام[٣] أحمد، وتقدم أيضًا كلام العز ابن عبد السلام، وأبي حنيفة وأصحابه، فليراجع.

وقال في «الجوهر المنظم»: «ولا فرق بين ذكر[٤] التوسل والاستغاثة والتشفع والتوجه، به ﷺ، أو بغيره من الأنبياء، وكذلك الأولياء، وفاقًا للسبكي، وإن منع[٥] [ابن][٦] عبد السلام، بل الذي[٧] نقله عنه بعضُهم: أنه منع في غير نبينا ﷺ، وذلك لأنه ورد جواز التوسل بالأعمال، كما في حديث الغار[٨] الصحيح[٩]، مع كونها أعراضًا، فالذوات الفاضلة أولى؛ لأن [عمر][١٠] توسل بالعباس رضي الله عنهما[١١]، وكأن حكمة توسله به دون النبي ﷺ وقبره: إظهار غاية التواضع لنفسه، والرفعة لقرابته ﷺ، ففي توسله به:

---

(١) في المخطوط: «إلا».

(٢) كذا في المخطوط.

(٣) في المخطوط: «إمام».

(٤) في المخطوط: «ذلك»، والمثبت من «الجوهر المنظم».

(٥) في «الجوهر المنظم»: «منعه».

(٦) سقطت من المخطوط، والمثبت من «الجوهر المنظم».

(٧) في المخطوط: «الذين»، والمثبت من «الجوهر المنظم».

(٨) غير واضحة في المخطوط، والمثبت من «الجوهر المنظم».

(٩) رواه البخاري (٣٤٦٥)، ومسلم (٢٧٤٣) من حديث ابن عمر.

(١٠) سقطت من المخطوط، والمثبت من «الجوهر المنظم».

(١١) سبق تخريجه (ص٢٢٦).

توسلٌ بالنبي ﷺ وزيادة»[١].

قال: (السابع: أنهم يشترون أولادهم ممن يعتقدونه، ويجعلون النذور، وقد أوحى إليهم الشيطان أن يجعلوا زوايا لمن يعتقدونه، ويجعلون فيها الطبول والبيارق والمزامير ومطارق الحديد يضربون بها أنفسهم، وفيهم جماعة ينسبون[٢] إلى ذلك المعتقد؛ كالعلوانية، والقادرية والرفاعية، وأسماء ما أنزل الله بها من سلطان، ويُعبِّدون أنفسهم لعبد فلان وفلان، والله تعالى قد سماهم المسلمين، وقال تعالى: ﴿هُوَ سَمَّىٰكُمُ ٱلْمُسْلِمِينَ مِن قَبْلُ﴾ [الحج: ٧٨] في الكتب المنزلة؛ كالتوراة، والإنجيل، **(وفي هذا)** القرآن، فاستبدلوا الذي هو أدنى بالذي هو خير.

وإذا مرض هذا المشترى من المعتقد نذر أهلُه له النذر، ولم يزل يستغيث به [أن][٣] يشفي سقمه، ويكشف شدته[٤]، وهذا الأمر سار بالعلماء[٥] والجهال، وفي مكة أكثر، فهم غلبت عليهم العوائد، وسلبت عقولهم عن تفهم المراد والمقاصد، من كتاب الله والسنة، وكلام الأئمة، ولم يجدوا هذا في كتاب فروع أحد منهم، ولا أصوله، الله عن هذه العصمة[٦]، فما استدلوا به لا يكون دليلًا على التوسل بالأموات المعلوم حالهم في أعلى الجنان، فكيف غيرهم من لا يعلم حاله في الآخرة، ولا يدرى أين مآله[٧]؟! أم كيف يكون دليل[٨] على دعائهم غير الله في المهمات، ويقال الوسيلة، ويستدل لها بهذه؟! سبحانك هذا بهتان عظيم، وتحريف للكلام عن مواضعه).

---

(١) «الجوهر المنظم» (ص ١٥٠ ـ ١٥١).

(٢) غير واضحة في المخطوط، والمثبت من الرسالة المشروحة.

(٣) سقطت من المخطوط، والمثبت من الرسالة المشروحة.

(٤) في المخطوط: «بشدته».

(٥) في الرسالة المشروحة: «سرى في العلماء».

(٦) كذا في المخطوط.

(٧) في المخطوط تكررت كلمة: «مآله».

(٨) هكذا في المخطوط.

أقول: يا مسيلمة الصغير[١]، ويا من هو أهل[٢] التبديل والتغيير[٣]، هل كان أهل الرياض يشترون أولادهم ممن يعتقدون، ويجعلون لهم النذور، حين كفرتهم وقتلتهم ثم ملكتم ديارهم وأموالهم؟! لا والله ثم والله، وإنما نقمت عليهم عدم طاعتك فقط، ومعنى شراهم[٤] أولادهم -يعني: شراء من أشرت إليه-: أن الواحد يقول: إن يشفى ولدي من مرضه[٥]، أو عاد من سفره؛ فنذر عليَّ للشيخ فلان شاة. وهذه أكثر ما يقع من إخوانك الرافضة، وغاية ما فيه أنه محرم، وتقدم موضحًا.

وأما قولك: (وقد أوحى إليهم الشيطان) إلخ، فلعمري لقد أوحى إليه اللعينُ ما هو أعظم من ذلك، وهو اعتقادك أن ابن عبد الوهاب لا ينطق عن الهوى، وأنه مليء[٦] بالحال لا بالمقال، وأن من أطاعه وأطاعك فهو المسلم، ومن عصاكما فهو الكافر حلال الدم والمال.

وجميع ما ذكرته من[٧] جعلهم زوايا، وما بعده: اختلف فيها العلماء، فمنهم من قال: إنه حرام، ومنهم من قال: إنه مكروه، ومنهم من قال: مباح، ومنهم من قال: مستحب، وليس محل النزاع؛ لأن جميع أهل نجد الذين كفرتهم لا يعرفون ذلك، ويعتقدون أنه محرم، كما هو الصحيح من مذهب أحمد، وأهلُ السنة لا يكفرون بالمعاصي. وأما أنت: فظاهر دينك المخترع تكفيرُ من فعل شيئًا[٨] من ذلك، بل تكفير من توقف في تكفير فاعله، وهذا المعروف من أصول الخوارج.

---

(١) في المخطوط: «الصغيرة».

(٢) في المخطوط: «هلول».

(٣) في المخطوط: «التغير».

(٤) في المخطوط: «سرهم».

(٥) في المخطوط: «مرضي».

(٦) هذا ظاهر المخطوط، ولعل المراد: «نبيء».

(٧) في المخطوط: «ومن».

(٨) في المخطوط: «شيء».

وأما كون الحق جل جلاله سماهم المسلمين: فهو حقٌّ، وهم على تلك التسمية -إن شاء الله- إلى يوم القيامة.

ومن شهد أن لا إله إلا الله وأن محمدًا رسول الله: فهو مسلم، أو قال: أنا مسلم، أي: داخل في مسمى الإسلام، وإن رغم أنفك.

وأما أنت: فالمسلم عندك من أطاعك، والكافر من عصاك، وتدّعي أن اسم الإسلام خاصٌّ بك وبمن تبعك، وتسمي أصحابك المهاجرين والأنصار، ومن عداكم المشركين والكفار[١]، مع أنه لم يقسم بهذا أحد بعد رسول الله ﷺ، وتنتحل حديث البخاري[٢]: «علامة الإيمان حب الأنصار، وعلامة النفاق بغض الأنصار». وتشير أن مراد رسول الله ﷺ بهذا الحديث أيضًا...[٣]، أما أولاد أنصار رسول الله ﷺ، وسكان حرَمِه وجيرانه: فهم عندك من أكفر الكفار، مع أن في الحديث: «**المسلم من سلم المسلمون من يده ولسانه**»[٤]. وأنتم لم يسلم المسلمون من ألسنتكم ولا أيديكم، حتى أتباعك لم يسلموا منك؛ فإنك تنهب أموالهم بغير حق وتسميهم منافقين.

وأما دعواك أن كتاب الله وسنة رسوله انتهت وحيًا إليك، وأن فهمها مقصور عليك، وأنه محروس من الخطأ والخطل، ومحمي من الزيغ والزلل، وأن من [لم][٥] يصدقك ويعاهدك قد غلبت عليه العوائد، وسلب عقله عن تفهم المراد والمقاصد: فهذه دعوى يكذبها الحس، ومدعيها أحمق الجن والإنس. قال ابن القيم: «أحمق الناس من أراد العلم بلا تعلم وتمليق». وأنت لم تسع في تحصيل هذه العلوم البتة، بل تسخر بمن تعلم وتمنعه إن قدرت من التعليم.

---

(١) في المخطوط: «الكافر».

(٢) في المخطوط: «البخاب».

(٣) في المخطوط كلمة ليست واضحة.

(٤) رواه البخاري (١٠) من حديث عبدالله بن عمرو، ورواه مسلم (٤١) من حديث جابر بن عبدالله.

(٥) سقطت من المخطوط، ولا يستقيم الكلام إلا بها.

قال أحمد الترمذي سمعت أحمد بن حنبل يقول: نظرت في الحيض أحد عشر سنة فلم أفهمه إلا في الثانية عشر سنة. وقال الشافعي: العلم إن أعطيته كلك[١] أعطاك بعضه.

وأما أنت يا معتوه فتزعم أنك أحطت بالعلم وأنت لم تسع في طلبه، ولم تتعلق بشيء من سببه، وهذا محال.

وأيضا: ففوق كل ذي علم عليم، وفي الخبر: قيل: يا رسول الله، من أعلم الناس؟ قال: «**ما يبتغي بعلمه علم غيره**».

وتقدم كلام تقي الدين ابن تيمية في «رفع الملام»: «فيكون عند هؤلاء من العلم ما ليس عند هؤلاء، وعند هؤلاء ما ليس عند هؤلاء، وإنما يتفاضل[٢] العلماء من الصحابة ومَن بعدهم بكثرة[٣] العلم وجودته، وأما إحاطة واحد بجميع حديث رسول الله ﷺ: فهذا لا يمكن ادعاؤه قط»[٤].

وأعجب من ذلك قولك: (ولم تجدوا هذا في كتب فروع أحد منهم، ولا أصوله). مع أن كل مذهب لأهله تصانيف لا تحصى، وأنت يا مجنون لا تعرف أسماء تلك الكتب، ولا عمرك رأيتها، ولا أمسكت واحدًا منها بيدك، ولو أمسكته لحرقته قبل أن تنظر فيه، ورميت به في التراب وأهنته، فمن أين لك الإحاطة بما فيها إلا أن يكون وحيًا؟!

فقولك: (صانهم[٥] الله عن هذه الوصمة) يناقض[٦] ما هو المعروف المقرر عنك: أن كتب الفقه مشتملة على حق وباطل، وأنه يجب إحراقها، ولا يجوز النظر فيها، وتقولون: هذه الكتب الذي هي كالكلاب السود. وتارة تقولون: كبراذع الحمير. ويقولون: هذه

---

(١) في المخطوط: «كله».

(٢) غير واضحة في المخطوط، والمثبت من «رفع الملام».

(٣) في المخطوط: «كثرة».

(٤) «رفع الملام» (ص١٠).

(٥) في المخطوط: «أصانهم».

(٦) هكذا ظهر لي من الكلمة.

الكتب هي الذي فتنت الناس.

وأما قولك: (بالأموات)، فتقدم من الأدلة ما يكفي اللبيب الناقد، ويقمع الغبي المعاند.

وأما قولك: (سبحانك هذا بهتان عظيم، وتحريف للكلم عن مواضعه)، فعند الله تجتمع الخصوم، ويتميز الظالم من المظلوم.

قال: (فبهذا يتبين أن الشيطان اللعين نصب لأهل الشرك أمورًا يعظمونها ويعبدونها، وأوثانًا من دون الله، ثم أوحى إلى[١] أوليائه أن من نهى عن عبادتها واتخاذها أعيادًا، أو جعلها والحالةُ هذه أوثانًا: فقد انتقصها حقها، فيسعى الجاهلون المشركون في قتالهم وعقوباتهم، وما ذنبهم[٢] عند هؤلاء المشركون[٣] [إلا أنهم][٤] أمروهم بإخلاص تمجيدهم[٥]، ونهوهم عن الشرك بأنواعه وقالوا بتعطيله[٦]، فعند ذلك غضب المشركون، واشمأزت قلوبهم فهم لا يؤمنون، وقالوا و[٧]قد انتقصوا أهل المقامات، فاستحقوا الويل والعتب، وفي زعمهم أنهم لا حرمة لهم ولا قدر، ويسرى[٨] ذلك في نفوس الجهال والطغام وكثير ممن ينسب إلى العلم وحب الأولياء واتباع المرسلين، وبسبب ذلك عادونا، وعظام الكبائر والجرائم الغزار رمونا، ونسبوا كل القبيح إلينا، ونفر عنَّا الناس وعما ندعوا إليه، وأولوا أهل الشرك كل إشراف وظاهروهم علينا، وزعموا أنهم أولياء الله وأنصار دينه ورسوله وكتابه، ويأبى الله

(١) في المخطوط: «ثم إلى أوحى».

(٢) ليست واضحة في المخطوط.

(٣) سبق التنبيه على مثل ذلك.

(٤) في المخطوط: «لأنهم»، والمثبت من الرسالة المشروحة.

(٥) في الرسالة المشروحة: «التوحيد».

(٦) في الرسالة المشروحة: «بتبطيله».

(٧) الواو ليست في الرسالة المشروحة.

(٨) العبارة في الرسالة المشروحة: «وزعموا أنا لا نحترم الصالحين ولا نحبهم حتى سرى».

ذلك، فما كانوا أولياءه إن أولياؤه [إلا][١] المتقون الموافقون[٢] له، والعارفون به، وبما جاء به[٣]، والعاملون به، والداعون إليه، [لا][٤] المشبعون بما لم يعطوا، اللابسون ثياب الزور، الذين يصدون الناس عن دين نبيهم ﷺ وهديه وسنته[٥] ويبغونها عوجًا، وهم يحسبون أنهم يحسنون صنعًا باتباعه واحترامه والعمل به، وتعظيم الأنبياء والأولياء[٦] واحترامهم ومتابعتهم لهم فيما[٧] يحبونه، وتجنب ما يكرهونه، وهم أعصى الناس لهم وأبعدهم منهم ومن هديهم ومتابعتهم؛ كالنصارى مع المسيح، واليهود مع موسى، والأرفاض[٨] مع عليٍّ).

أقول له: إن الشيطان فقد[٩] نصب لأهل الشرك أموالًا[١٠] يعظمونها ويعبدونها، كما سول لك تعظيم ابن عبد الوهاب وعبادته؛ فإنه أحل لكم الحرام فأطعتموه، وحرم عليكم الحلال فأطعتموه، فهذه عبادته، كما قال ﷺ لعدي بن حاتم.

وأما قولك: (ثم أوحى) إلخ، أي: كما أوحى إليك أن من خالف ابن عبد الوهاب فهو كافر لا محالة، ولم يشهد له بمقام الرسالة فقد انتقصه وغمطه حقه، ثم تسعى أنت يا مغرور في قتالهم، وتشهد على كفرهم أنه يزيد على كفر فرعون بألف جزء، وما ذنبهم إلا أنهم قالوا: لم يوجب الله علينا طاعة ابن عبد الوهاب.

وأما قولك: (وما ذنبهم عند هؤلاء المشركون إلا أنهم أمروهم بإخلاص توحيدهم،

---

(١) سقطت من المخطوط، والمثبت من الرسالة المشروحة.

(٢) في المخطوط: «الوافقون»، والمثبت من الرسالة المشروحة.

(٣) في المخطوط: «جاءه»، والمثبت من الرسالة المشروحة.

(٤) سقطت من المخطوط، والمثبت من الرسالة المشروحة.

(٥) في المخطوط: «لسنته».

(٦) في المخطوط: «وأولياء».

(٧) في المخطوط: «فيها».

(٨) في المخطوط: «والرفاض»، والمثبت هو المعهود في تعبيره عنهم في مواضع كثيرة.

(٩) كذا في المخطوط.

(١٠) كذا في المخطوط، ولعل المراد: «أمورًا».

ونهوهم عن الشرك بأنواعه)، فهذا ذنبهم عندكم أيها المارقون؛ لأنها لما سبقت لكم الشقاوة في علم الله سوَّل لكم الشيطان: أنكم لا تذنبون ولا تخطئون، والعلماء لم ينقموا منكم إلا أنكم أمرتموهم بعبادة الله، ونهيتموهم عن عبادة غيره، وستر عيوبكم، وجعل الذرة من عيوب الناس كجبل أُحدٍ في أعينكم، فمن هذه السبب[١] تجرأتم على هذا الكلام، وكثيرًا[٢] ما تقولون في مكاتبتكم ومراسلاتكم: وما نقموا من هذا الشيخ إلا أن قال: اعبدوا ربكم. هذا الحذاق منكم. وغيرهم يقولون: ما أراد هذا الشيخ إلا ربًّا يعبد ونبيًّا يطاع. وهذا القول وإن كان باطلًا؛ فهو أنسب من الأول.

وأما دينهم عند هؤلاء المؤمنين بما جاء به محمد بن عبد الوهاب من الكذب والفجور وقطيعة الأرحام والإغراب: فخرافات بشيعة، وهذيانات شنيعة، لا تصدر من عاقل، ولا يحسن أن ينقلها ناقل، ما أنزل الله بها من سلطان، وألقاها شيطان، وتخرصات ملفقة، وتزويرات ملزقة، وأقوال واهية، ونُقول[٣] من الأباطيل الغاوية، لا يشم منها رائحة الحق، فلا شبهة ولا ريب أن ردها حق.

فمنها: دعواكم أن الناس في ردة من نحو سبعمائة عام، وأنه لم يبق على الأرض من يعرف شيئًا من دين الإسلام، وألهمه علم الشريعة أتم إلهام، وأوجب على جميع الناس أن يطيعوه، وألزمهم أن لا يعصوه، وقال: من أطاعني فقد أطاع الله، ومن عصاني فقد استحوذ عليه الشيطان وأغواه، ومن تكبر عليَّ فقد تكبر على الله. وهذا صريح في كلامهم، كما تقدم في رسالته لأهل...[٤] التي قال فيها: يا عباد الله لا تكبروا على ربكم. فجعل نفسه ربًّا. ثم قال: ولا تكبروا على نبيكم. فجعل نفسه نبيًّا. وإذا اغتاظ ابن عبد الوهاب على رجل قال

---

(١) كذا في المخطوط.

(٢) في المخطوط: «وكثير».

(٣) ظاهر المخطوط: «ويقول».

(٤) كلمة غير واضحة، والعبارة المذكورة في رسالته لأهل الرياض ومنفوحة كما هو في رسائله الشخصية (ص١٨٦).

أصحابه لذلك الرجل: يا فلان طح على ربك. وإذا عاداهم أحد قالوا: فلان ما يغلب الله.

وجمع[١] أهل الروضة قاضيهم (...) عليُّ بن أحمد ليعظهم[٢] فقال: إخواني انظروا إذا جاءكم طارش ولده يعرض تغدونه خبزًا ولحمًا، وإذا[٣] جاءكم طارش ربكم تغدونه عصيدًا. فكانت هذه هي موعظته في ذلك المجلس.

وأما عبدالله بن علي فقال لأهل مادق: إخواني نرى لحنيني بدعة فلا تحطونه لنا[٤].

ومنها: دعواه أنه لم يعرف معنى لا إله إلا الله سواه، أن العلماء يدفنون التوحيد، وهو أظهره، وأنهم أفسدوا الدين، وهو أصلحه ونوره.

ومنها: أنه إذا أتاه إنسان يريد أن يسلم على يديه -بزعمه، وإلا فهو مسلم، وإنما يريد أن يكفر على يديه- يقول له: لا أقبل منك حتى تشهد على جميع الناس بالشرك والضلال، وأنهم ليسوا على دين، إلا أنا ومن اتبعني، ويأمره أيضا بتكفير ناس من العلماء بأعيانهم أمواتًا وأحياء.

ومنها: أنه بطل[٥] الفروع الفقهية ومحل[٦] تدوين العلوم الشرعية.

ومنها: أن يقول: مَن حلف بغير الله فقد كفر، ومن نذر لغير الله فقد كفر، ومن توسل برسول الله فقد كفر، ومن تبرك به فقد أشرك، ومن تمسح بحجرته الشريفة فقد كفر، وإنها من جملة الأوثان التي نصب الشيطان. فسبحان الله هل بعد هذا الخذلان من خذلان؟ وهل شيء أعظم[٧] من هذا الزور والبهتان؟!

---

(١) في المخطوط: «وجميع».

(٢) في المخطوط: «ليعظم».

(٣) في المخطوط: «وإلى».

(٤) كذا العبارة فيما ظهر لي من المخطوط.

(٥) كذا في المخطوط.

(٦) هكذا ظهر لي من الكلمة في المخطوط.

(٧) يحتمل المخطوط: «عظيم».

ومنها: أنه دائما يمدح الكفار، ويشهد لهم بالمعرفة والخير، ويذم المسلمين، ويشهد لهم بالكفر والجهل والضير، ويبالغ في تكفير العلماء الأعلام، ويمدح فرعون وأبا جهل ابن هشام، وتقدم أنه يقول: كفر فرعون ما يبلغ جزءًا من ألف جزء[1] من كفر[2] المويس. وكُفر هؤلاء الشياطين الذين يسمون العلماء أعظم من كفر فرعون وهامان.

ولقد حضره رجل[3] من أكابر طواغيتهم وهو يعلم أهل المجمعة فقال: ذنب أحمد ابن عثمان أعظم من ذنب إبليس. وأحمد بن عثمان هذا مؤمن بالله ورسوله، ويقيم الصلاة ويؤتي الزكاة ويصوم رمضان، وبجميع[4] شرائع الإسلام، ولم يرَ القباب، ولا اعتقد فيها أصلًا، إلا أنه تولى على أهل قريته وركب عليهم مظالم ومكوسًا، منها: أنه أخذ على البعير الواحد في قريته إذا بيع ثلاث عراض، وهي ثلث ذهب أحمر. فلما تولى عليهم الإمام العادل عبد العزيز توسل عدله إلا أنه أخذ منهم ومن غيرهم من أهل نجد وغيرهم على البعير ثلاث حمران. ومع ذلك فذنب أحمد بن عثمان عندهم أعظم من ذنب إبليس، مع أنه مات على دينهم ظاهرًا، وعبد العزيز عندهم أعدل من عمر بن الخطاب، بل لو يقول رجل له ما قال ذو الخويصرة التميمي لرسول الله ﷺ، أو أقل من ذلك: شهدوا عليه بالكفر وقتلوه.

ومنها: أن ابن عبد الوهاب قال في رسالته أرسلها لأهل الأحساء من نحو خمسين سنة: وآخر الرسل محمد ﷺ، أرسله الله إلى ناس يتعبدون ويحجون ويصومون.

وقال ابن عبد الوهاب: إن بني حنيفة حين قاتلهم خالد مسلمين يشهدون أن لا إله إلا الله ويصلون ويصومون.

---

(١) قوله: «من ألف جزء» مكرر في المخطوط.

(٢) في المخطوط: «الكفار».

(٣) في المخطوط: «رجلا».

(٤) كذا في المخطوط، ولعله المراد: «ويعمل بجميع».

وقال في رسالته له أرسلها[1] إلى أهل مكة: أنتم تقولون: إن من شهد أن لا إله إلا الله لا يكفر! مسيلمةُ يشهد أن لا إله إلا الله، والذين غلوا في عليٍّ يشهدون أن لا إله إلا الله، وقُتل المختار بن[2] أبي عبيد وهو يشهد أن لا إله إلا الله، وقُتل الجعد بن درهم وهو يشهد أن لا إله إلا الله.

فاستدل عدوُّ الله على تكفير المسلمين وقتلهم بما ذكرناه، وهذا من أعجب الاستدلال والقياس! مع أنه تقدم أنه ينكر القياس ويعيبه.

نعم بني حنيفة؛ فمسيلمة ادعى النبوة وأنه ينزل عليه قرآن، وصدقوه وأطاعوه في جميع ما يقول، وأمر رسول الله ﷺ بقتاله.

وأما الذين غلوا في[3] عليٍّ فخرَّج أبو[4] طاهر المخلِّص من طريق عبدالله بن شريك العامل عن أبي قال: وقيل لعلي رضي الله عنه: إن ها هنا قوم[5] خارج المسجد يزعمون أنك ربهم. فدعاهم وقال: ويلكم ما تقولون؟ قالوا: أنت ربنا وخالقنا ورازقنا. فقال: ويلكم إنما أنا عبد آكل الطعام، إلخ.

وقال تقي الدين ابن تيمية في «منهاج السنة»: «خرج عليٌّ كرم الله وجهه ذات يوم فسجدوا له، فقال لهم: ما هذا؟ قالوا: أنت هو. قال من أنا؟ قالوا: أنت الله الذي لا إله إلا هو. قال لهم: ويلكم هذا كفر، فارجعوا عنه، وإلا ضربت أعناقكم. فصنعوا في اليوم الثاني والثالث كذلك»[6]. فتنبه.

وأما المختار بن أبي عبيد: فإنه ادعى النبوة. قال تقي الدين في «منهاج السنة» أيضًا:

---

(١) بعدها في المخطوط زيادة: «له».

(٢) في المخطوط: «أبي».

(٣) بعدها في المخطوط: «دين الله»، ولعلها زائدة.

(٤) في المخطوط: «ابن».

(٥) كذا في المخطوط.

(٦) «منهاج السنة» (١/ ٣٠٦ ـ ٣٠٧).

«إن المختار بن أبي عبيد كان كذابًا يدعي النبوة وإتيان جبريل إليه. قال: وهذا كفر، إن لم يتب منه كان مرتدًّا»[١]. انتهى.

وأما الجعد: فقال الشيخ في «منهاج السنة» أيضًا: إنه أول من ابتدع القول بنفي الصفات، وكان معلم مروان بن محمد آخر خلفاء بني أمية، وكان الجعد حرانيًّا[٢]. ثم ذكر أن خالد[٣] القسري ضحى بالجعد بن درهم وقتله يوم النحر، وقال في خطبة عيد النحر: أيها الناس ضحوا تقبل الله منكم، وإني مضحٍّ بالجعد بن درهم؛ فإنه يقول: إن الله لم يتخذ إبراهيم خليلًا، ولا كلم موسى تكليمًا[٤]، فذبحه. فتنبه أيها الضال.

ومنها: أنه يرسل رسله إلى أهل الأمصار يدعوهم إلى شهادة أن لا إله إلا الله، كأنهم لم يعرفوها أصلًا، وينسبهم إلى الردة وبطلان الدين، ويقيم نفسه مقام الرسول كما يفهم من[٥] الرسالة وغيرها.

فهذا والله أمر فظيع، ومقام شنيع، كادت السماء أن تنفطر منه، وواصلة الجبال لأن تزول وتباعد عنه.

وأشنعُ منه، وأدهى وأمرُّ: نسبتُه الشرك إلى جناب الرسول المطهر، واستنقاصه المقام الأنور، فمن ذلك قول الفحيصي: النبي أخذ أربعين سنة دينه دين قريش.

وقال قائد الفجار، وإمامهم -إن شاء الله- إلى النار، المبتدع الجبار، محمد بن عبد الوهاب، في رسالة أرسلها لأهل البصرة وشرحها القاني، قال ابن عبد الوهاب: وإذ عرفت دين الله، وقال هذا بعد ذلك: بين معرفة من أول. فقد إذ كان أصحابه ﷺ لم يعرفوا هذا

---

(١) «منهاج السنة» (٢/ ٧٠ ـ ٧١).

(٢) «منهاج السنة» (٢/ ١٩٢).

(٣) كذا في المخطوط.

(٤) «منهاج السنة» (٣/ ١٦٥ ـ ١٦٦).

(٥) في المخطوط: «إلى»، والمثبت هو المناسب للسياق.

إلا بعد التعلم، ومن أنواع الشرك أشياء عرفوها إلا بعد سنين، فإن عرفت هذا إلا بعد أن عرفهم الله[(١)]. قال تعالى لأعلم الخلق محمد ﷺ: ﴿فَاعْلَمْ أَنَّهُ لَا إِلَٰهَ إِلَّا اللَّهُ﴾ [محمد: ١٩]. وقال: ﴿[و][(٢)] لَقَدْ أُوحِيَ إِلَيْكَ وَإِلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِكَ لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ﴾ [الزمر: ٦٥][(٣)]. انتهى كلام عدو الله.

فانظروا رحمكم الله كيف قال: (فإن عرفت بلا تعليم فأنت أعلم منهم)، فذكرهم ونسي نفسه، إلا أن يقال: إنه ادعى النبوة، كما هو ظاهر تصرفاته.

وظاهر كلامك هذا: أن النبي ﷺ لم يعرف التوحيد ولا الشرك[(٤)] إلا بعد نزول هاتين الآيتين، أما الآية الأولى: فهي في سورة محمد، وهي مدنية. قال في «الإتقان»: «حكى النسفي قولًا غريبًا أنها مكية»[(٥)]. فيقتضي اعتقادُه هذا: أن النبي ﷺ لم يعلم التوحيد والإيمان إلا بالمدينة. وأما الآية الثانية: فظاهرها: أنه يعتقد جواز الشرك على جميع الأنبياء، وأنهم لا يعلمون أن الشرك محبط إلا بعد نزول ذلك عليهم. وهذا أبطل الباطل.

والذي يجب اعتقاده: هو أن الأنبياء معصومون قبل النبوة من الجهل بالله وصفاته إجماعًا، بل لا ينبأ نبي إلا على أكمل الإيمان، وكذا هم معصومون عن سائر الذنوب قبل النبوة وبعدها، وحكي في عصمتهم قبل النبوة خلافٌ، ومحله في غير الجهل بالله وصفاته،

---

(١) كذا الجملة في المخطوط، وفي «مجموعة الرسائل والمسائل النجدية»: «إذا تبين هذا لك عرفت دين الله. ولو قال المشرك بعد ذلك: هذا بَيِّنٌ نعرفه في أول الأمر ولا نخاف منه. قيل: إن كان أصحاب رسول الله ﷺ لم يعرفوا هذا إلا بعد التعلم، ومن أنواع الشرك أشياء ما عرفوها إلا بعد سنين، فإن عرفت هذا بلا تعلم فأنت أعلم منهم، بل الأنبياء لم يعرفوا هذا إلا بعد أن علَّمَهم الله تعالى، قال الله تعالى لأعلم الخلق محمد ﷺ».

(٢) سقطت من المخطوط.

(٣) «مجموعة الرسائل والمسائل النجدية» (٤/ ٢٠).

(٤) في المخطوط: «اشرك».

(٥) «الإتقان» (١/ ٦٩).

أما[1] هذا: فهم معصومون منه إجماعًا.

قال ابن حجر في «شرح الهمزية»[2]: وقال عياض في «الشفاء»: «وأما عصمتهم -يعني: الأنبياء- من هذه الفتن؛ فللناس فيه خلاف، والصواب -يعني- أنهم معصومون قبل النبوة عن الجهل بالله وصفاته، وتعاضدت الأخبار والآثار عن الأنبياء بتنزيههم من هذه الفتنِ، فليس فيه خلاف، والنقيصةِ منذ ولدوا، وأنشأهم على التوحيد والإيمان.

واستدل القاضي القشيري على تنزههم عن هذا بقوله تعالى: ﴿وَإِذْ أَخَذْنَا مِنَ النَّبِيِّينَ مِيثَاقَهُمْ وَمِنكَ وَمِن نُّوحٍ﴾ الآية [الأحزاب: ٧]. وقوله: ﴿وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ النَّبِيِّينَ﴾ [آل عمران: ٨١] إلى قوله: ﴿لَتُؤْمِنُنَّ بِهِ وَلَتَنصُرُنَّهُ﴾ [آل عمران: ٨١].

وقال: بعيدٌ[3] أن يأخذ منهم الميثاق قبل خلقه، ثم يأخذ ميثاق النبيين بالإيمان به ونصره قبل مولده، ويجوز عليه الشرك وغيره من الذنوب. هذا ما يجوزه إلا ملحد. هذا معنى كلامه.

وكيف يكون ذلك، وقد أتاه جبريل وشق قلبه صغيرًا واستخرج منه علقة، وقال: هذا حظ الشيطان منك، ثم غسله[4] وملأه حكمة وإيمانًا، كما تظاهرت به الأخبار.

ثم قال: وقد استبان لك عصمته بعد النبوة: عقلًا وإجماعًا ونقلًا، وقبلها: سماعًا، ونقلًا»[5]. وأطال في ذلك.

وأما ما ورد من الآيات مما ظاهره يقتضي شيئًا من ذلك: فقد أجابوا عن تلك الشبهات في كتبهم، كما في «الشفاء» وغيره. فراجعه.

---

(١) في المخطوط: «ومحله غير في الجهل بأنه وصفاته، ما».

(٢) «المنح المكية» (ص٢٩٢).

(٣) في المخطوط: «بعيدًا»، والمثبت من «الشفا».

(٤) في المخطوط: «هذا أحذا للشيطان منكم غسله»، والمثبت من «الشفا».

(٥) «الشفا» (٢/ ٧١٩ ـ ٧٢١).

ومنها: أن الأمة قد اجتمعت أنه ليس لأحد أن يحكم على الله في خلقه بجنة ولا نار، إلا لمن شهد له النبي ﷺ. وهذا الرجل وأتباعه حكموا على الله في خلقه بمقتضى هواكم[١]، فحكموا لأحد بالجنة، ولأحد بالنار، وعلى أحد بالنفاق، وقالوا: فلان ما علم[٢] الله فيه خيرًا، وفلانًا[٣] سبقت له الشقاوة؛ فادعوا مشاركة الله على الاطلاع على البواطن والغيب، حتى في أمور الآخرة!

ومنها: أن ابن عبد الوهاب يدَّعي العصمة، وأنه لا يخطئ، ولا يرى بشيء من قوله، كما نقل لنا أن رجلًا من أهل حريملاء، يقال له: محمد بن عبد الوهاب، قال: ولا لشيخ محمد بن عبد الوهاب، فضربوه حتى مات من ذلك الضرب.

فمن المعلوم المعروف أن من خالف قوله عنده كفر، ولو خالف في أقل قليل، مع أن الصحابة رضي الله عنهم جعلوا أبا بكر خليفة، وخالفوه في كثير من الأحكام؛ فما عنَّفهم، ولا كفَّرهم، ولا فسقهم، ولا أمرهم باتباع أقواله كلها، بل يقول إذا قضى بأمر: إن يكن ما قلت صوابًا فمن الله، وإن يكن خطأ فمني ومن الشيطان. فنزَّل نفسه منزلة من يخطئ ويصيب، وهو عمر بن الخطاب[٤]، فكيف محمد بن عبد الوهاب؟!

ومن الخرافات أشياء تبكي تارة، وتضحك أخرى.

فمنها: ما بعثه بعد هذه الرسالة لأهل الزبير، وهذا لفظه: من عبد العزيز إلى راشد ابن معيصب، وبعد: كتاب ولد أحمد بن عثمان لمحمد بن شبانة راعي للجمعة[٥] تشرف عليه، وحمد لو يبغني نحذر البنت من دوننا غشيناه، قال الله عز وجل جل جلاله: ﴿وَلَا تُنكِحُوا۟ ٱلْمُشْرِكِينَ حَتَّىٰ يُؤْمِنُوا۟ ۚ وَلَعَبْدٌ مُّؤْمِنٌ خَيْرٌ مِّن مُّشْرِكٍ وَلَوْ أَعْجَبَكُمْ ۗ أُو۟لَـٰٓئِكَ يَدْعُونَ إِلَى ٱلنَّارِ ۖ وَٱللَّهُ

(١) كذا في المخطوط.

(٢) في المخطوط: «وقالوا ول ما على»، وأثبتّها موافقة للسياق.

(٣) كذا في المخطوط.

(٤) كذا في المخطوط، ولعله سهو؛ إذ كلامه في سيدنا أبي بكر الصديق.

(٥) كذا في المخطوط.

﴿يَدْعُوٓاْ إِلَى ٱلْجَنَّةِ وَٱلْمَغْفِرَةِ بِإِذْنِهِۦ﴾ [البقرة: ٢٢١]، فالله أعلم أن هباك[١] أبوه مطلبه أو معاديه جاسر العائل المستكبر هالي جامع بين الشيخة والطوع، فيكون عندك معلوم أني جنيت مزيد وهدرت دمه المسلمين.

وكتب أيضًا بعد ذلك لناصر بن إبراهيم راعي حرمة: من عبد العزيز إلى حضرة ناصر ابن إبراهيم وبعد: ما يجوز لنا يحذر حريم مسلمات إلى ناس ما لهم دين كفار، الآن جازوا من دين الإسلام، وطلبوا دين الكفر، فحنا ما نردهم.

وكتب بعد ذلك لأهل الزبير: من عبد العزيز إلى جناب راشد بن معيصب ومن رآه من عتق الزبير، وبعد: ركاب المسلمين عزلوها قصراكم وقصر الآثار من وسط زكاة أهل الزبير، وعدلتوا عدال ما عدل قبلكم، وضيعتوا الملازم، وعدلتوا فاله ما يعدله المسممى المردد[٢]، والله أعلم أن إلى مجرؤكم فتيا شيطانكم إبراهيم بن جديد والسامري، مفتين لكم أن...[٣]. فإن قلتو: إنا أخاذت ركابنا ما خطروا في الزبير ولا لهم في مجورة ولا عند المتفق لهم مجورة، وإنهم غزوا ركاب المسلمين من بلاد حربية لنا، وتزينوها، فيجيني حين راشد بن معصب وآل ثاقب بن وطيان، وابن عقيل في قفا كتابي على ما وصفت لكم، نطلق عليكم وسافتكم هذا، وكتاب لحمود واصلكم تشرفون على ما فيه، فإن عديتو في شوفه من ذكرنا لكم أخبركم تلعنون مشيركم، وغير ذلك انشدوا قاضيكم قضى الله عليه، وجاسر الحسيني والعائل المستكبر بومة الزلفي...[٤] في هاليام عقب ما هو شين مسبوب يوم هو مستور الحال، فأنتم استروا عورتهم لا ستر الله عليهم، ولكن صدق الله العظيم قال: ﴿ٱلْخَبِيثَٰتُ لِلْخَبِيثِينَ﴾ [النور: ٢٦] ﴿وَٱلطَّيِّبَٰتُ لِلطَّيِّبِينَ﴾ [النور: ٢٦] إلى آخر الآية. فإن كان هذا

---

(١) كذا في المخطوط.

(٢) كذا في المخطوط.

(٣) في المخطوط: «اليوف فينا تفا».

(٤) في المخطوط كلمات غير واضحة عليها ما يشبه الضرب، ولعلها هكذا: «ويستر على زين بعد عند...».

جائز في مذهب هريع[1] فمثل ما قال الله جل جلاله: ﴿قُلْ بِئْسَمَا يَأْمُرُكُم بِهِۦٓ إِيمَٰنُكُمْ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ﴾ [البقرة: ٩٣]. انتهى كتاب الإمام العادل مجدد العصر.

وقال عبد العزيز وغيره غير مرة بحضرة الجمع الكثير بالجم الغفير: أهل الزبير بانين سور عن شهادة لا إله إلا الله أنه يفكهم، وهي تنزل عليهم من السماء.

وكتب[2] حسين بن الشيخ النجدي للشيخ الأجل محمد بن فيروز كتابًا بعد ذلك، يعرض له الإسلام والشهادة والتوحيد ونفي الشرك، وأن يبدل سيئاته حسنات، ويجوز من سب[3] أهل التوحيد، ويقر بجهله وضلاله حتى يتبين الناس، ويمدح الدين الحديث، وتحصل له الحشمة والوقار، وإلا نثير عليه بزوجه[4] وعياله ترى الدين وطاء[5] الحسا وجاهم.

فهذا كلامه قبحه الله تعالى، فتأمل كلام هذا المارق، فإن ظاهره: أن كل من لم يكن تحت حكمه فهو كافر، مع أنه تقدم أنه يقول: لا أكفر أحدًا إلا من كفرني. فعلم من ذلك تناقض جوابه.

ومنها ما كتبه بعض خواصه لقريب له في البصرة وفيه: وأنا أنشد عز دينكم، ومصيبة الدنيا ما هي بكائدة، واليوم إذا صار دين النبي ﷺ وأتباعه التوحيد، ودين أبو جهل وأتباع الشرك، والجنة ما لها طريق إلا من أثر النبي عليه السلام من تجيء معه، ومن نصيره ومن ينتصر، واليوم ما فرق بيننا وبينكم إلا هذا. انتهى.

فظاهر هذا: أنه سد[6] طريق الجنة إلا من طريق محمد بن عبد الوهاب، وصرح

---

(١) كذا زفي المخطوط.

(٢) في المخطوط: «واكتب».

(٣) في المخطوط: «سبب»، ولعل ما أثبته هو الصواب.

(٤) في المخطوط: «برروحه».

(٥) كذا في المخطوط.

(٦) في المخطوط: «سيد»، ولعل ما أثبته هو الصواب.

بذلك ابن عبد الوهاب مرارًا؛ فإنه كثيرًا ما يقول: أنا آخذ بأحجازكم عن النار، وتواقعون فيها كالفراش.

ومنها ما نقل عن رجل من أهل عنيزة يقال له إبراهيم بن زنة قال: رأيت البارحة كأنه أُسري، فرأيت ربي فوق سبع سماوات فقال لي: احفظ دينك. ورأيت حميدان، وجار الله في النار.

ودخل هذا الرجل على جماعة من هؤلاء المارقين فقال: إخواني لا يصير دينكم أخير منكم. وهذا المذكور من أنصار دينهم وخواصهم وممن يدعي العلم والمعرفة.

ومنها ما تقدم أنه وجد في بيت خرقة فيها رائحة تتن، فحرقوا البيت حتى هدموه.

ومن عاداتهم: أنه إذا وجدوا تتن يحرقون متاع صاحبه ويجلدونه ثمانين جلدة، ويحلقون لحيته، ويسودون وجهه، ويعزرونه أبلغ التعزير.

ومنها ما نقل عن خلاف بن سليم من أهل الجبل أن عنده ماعز[1]، فلما أتوه نواب الزكاة غيب، فأخذوا جميع ذلك مع الفرس وأكلوها إلى اليوم.

ومنها أن الشيخ محمد بن سلوم يقرأ عليهم في تفسير الخازن، فوقف على رأسه داعية من دواعيهم يقال له عمر المديني، فقال: يا محمد: قال الله وقال رسوله وقال أبو هريرة، ما نعرفه، الحث لنا[2] عن هذا التوحيد وعما قال هذا الشيخ.

ومنه ما تقدم عن مفرج بن شعلان: إذا قلت للواحد ويش تعرف؟ قال: أعرف اللقمة. قال: فقهك لك.

ومنها ما نقل عن قاضي جلاجل أبو الغنيم أنه شرك بين الإخوة والآباء؛ قياسًا على الإخوة مع الجد!

(١) كذا في المخطوط.

(٢) كذا في المخطوط، ولعل المراد: «حدثنا».

ومنها ما نقل عن حسن بن ضيب، وهو قد نصبوه قاضيًا في عدة من بلدانهم، أنه أتاه عيسى بن هديب فقال: زوجتي بنت علي بن سلطان، وأريد أن أعقد على أختها من الرضاعة؟ فقال: إذًا عقدت عليها. ودخل بها وأحبلها. وهذا من أكابر القضاة عندهم!

ومنها ما قضاه قاضي الجبل حين ترافعا إليه راهنٌ ومرتهن، فقال الراهن: الرهن في خمسة، وقال المرتهن: في عشرة؛ فهو في عشرة، وإن كان في خمسة فهو في خمسة.

وأما إمامهم حسين ابن عبد الوهاب: فسئل عن الإنفحة ما هي؟ فقال: مواكيل يأكلونها أهل الأرياف.

ومنها قراءة أئمتهم في صلاة، سيما البوادي، كما سمع من رجل من بواديهم أنه يصلي وراء ثلاثة صفوف فقال في قراءته: عينت قريش بالشتاء والصيف، الجارعة ما الجارعة، والنجم الثاجب، الله وكبر. هكذا نقل لنا من نثق به.

والثاني من أئمتهم قال: عقروها وطبخوها وأكلوها ودمدم عليهم، الله وكبر.

ولو تتبعنا هذه الخرافات لخرجنا عن المقصود، وهذه الخرافات بلغت عنهم حد التواتر، وسبب ذلك كله الجهل المركب، فجهلكم ظاهر[1] لا ينكر، وخرافاتكم أشهر من أن تذكر، ولا تحصى بعد ولا تحصر.

فهذه حالتكم التي تنقد[2] عليكم، وطريقتكم التي نسبت إليكم، وعادتكم التي عرفتوا بها، وتسميتكم التي دعوتم بها، فيالها من فرية ما أشقاها، وخلة ما أفظعها، وسجية لخلال الخلال ما أجمعها، وقصة مَخزيٌّ قائلها وكاتبها وسامعها، طهر الله منكم البلاد، وعافى منكم العباد، آمين ثم آمين.

وأما قولك: (وقد انتقصوا أهل المقامات) إلخ، نعم والله لقد انتقصتم أهل المقامات

---

(١) في المخطوط: «ظاهرا».

(٢) في المخطوط: «تنقدو».

العلية، والمعجزات الزكية، والكرامات الظاهرة البهية، وانتقاصكم لهم لا يخفى على اللبيب، ولا يشك فيه عاقل ممارس لكم أديب.

فمن ذلك: قول ابن فاضل لأهل الأحساء: عصيتي هذه أنفع من رسول الله؛ لأنه مات ولا ينفع، والعصا تقتل الحية ونحوها. فقتلوه أهل الأحساء، وأدخلوا عصاه في دبره.

وأما قولك: (وسار ذلك في قلوب الجهال والطغام) إلخ، فليت شعري هل أطلعك الله على قلوبهم حتى علمت وتحققت مطلوبهم مع بُعدِ البلاد، وكثرة الزور والكذب والفساد؟!

وأما قولك: (وبسبب ذلك عادونا) إلخ، عادوك واللهِ وقاموا عليك، واستقصروا فيما نسبوا من القبائح والجرائم إليك، ونسبوا كل قبيح إليك؛ لأنك معدن القبائح، ومنبع الخبائث والفضائح، ونفروا عنك الناس؛ لأنك شديد المكر والزور والكذب والباس، ونفروا عما تدعو إليه؛ لأنها دعوى مكذوبة، وطريقة لا محمودة ولا محبوبة، ولم يسبقك إليها أحد من المسلمين، بل سولها لك قرينك إبليس اللعين، فهل أحد بعث إلى العلماء الأعلام، وإلى عوام المسلمين الطغام يدعوهم إلى شهادة أن لا إله إلا الله، وإلى دين الإسلام؟! أو قال: لأن الناس في ردة من نحو ستمائة عام؟! فقبحك الله، وقبح الكذب الذي تدعو إليه، وسحقًا لك، ويراك الذي نعتمد عليه.

وأما قولك: (وأبوا أهل الشرك كالأشراف) إلى آخر مقالتك المشعرة بزندقتك وكفرك وضلالك؛ فإن هذا تصريح منك بتكفير الآل، ونسبتهم إلى الشرك(١) الأكبر والضلال، وأن مَن والاهم فهو من أهل الضلالة، ومن عاداهم فهو المؤمن حقًّا لا محالة، هكذا أُوحي إلى محمد بن عبد الوهاب، وأوجده في صحيفة نزيل مسيلمة الكذاب، ولذلك خالف الرسول والأمة المحمدية، وعدل عن الطريقة الثابتة المرضية، وعاكستَ السنة الغراء السنية.

قال في «الإنصاف»: «فائدة: الأشراف هم: أهل بيت(٢) النبي ﷺ. ذكره الشيخ

---

(١) في المخطوط: «شرك».

(٢) في المخطوط: «البيت».

تقي الدين، واقتصر عليه في «الفروع». إلى أن قال: والشريف في اللغة: خلاف الوضيع والضعيف. والشرف هو: الرياسة، والسلطان، ولما كان أهل بيت النبي ﷺ أحق الناس بالتشريف: صار من نسب إليه شريف[(١)]»[(٢)]. انتهى.

قال الطبراني: «اعلم أن الله سبحانه وتعالى لما اصطفى نبيه ﷺ على جميع مَن سواه، وخصه بما عمه به [من][(٣)] فضله الباهر وحباه، وأعلى ببركته من انتمى إليه [نسبًا][(٤)] أو نسبة، ورفع[(٥)] من انطوى عليه نصرة وصحبة[(٦)]، وألزم مودة قرباه[(٧)] كافة بريته، وفرض محبة أهل بيته[(٨)] المعظم وذريته، فقال تعالى: ﴿قُل لَّآ[(٩)] أَسْـَٔلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلَّا ٱلْمَوَدَّةَ فِى ٱلْقُرْبَىٰ﴾ [الشورى: ٢٣]، ويروى أنها لما نزلت قالوا: يا رسول الله، من قرابتك هؤلاء[(١٠)]؟ قال: «**عليٌّ وفاطمة وابناهما**»[(١١)].

وعن النبي ﷺ: «**من ظلم أهل بيتي، وآذاني في عترتي، وصنع صنيعة إلى أحد من ولد عبد المطلب ولم يجازه: فأنا أجازيه عليها غدًا إذا لقيني يوم القيامة**»[(١٢)].

---

(١) هكذا في المخطوط.

(٢) «الإنصاف» (١٦/ ٥١٢).

(٣) سقطت من المخطوط، والمثبت من «المواهب اللدنية».

(٤) سقطت من المخطوط، والمثبت من «المواهب اللدنية».

(٥) الواو ليست في المخطوط، والمثبت من «المواهب اللدنية».

(٦) العبارة في المخطوط: «ببركته ونصره وصحبه»، والمثبت من «المواهب اللدنية».

(٧) في المخطوط: «قربا»، والمثبت من «المواهب اللدنية».

(٨) في المخطوط: «بيت»، والمثبت من «المواهب اللدنية».

(٩) في المخطوط: «فلا».

(١٠) في المخطوط: «من قرابتك؟ قال: هؤلائي»، والمثبت من «المواهب اللدنية»، و«المعجم الكبير».

(١١) رواه الطبراني في الكبير (٢٦٤١) من حديث ابن عباس.

(١٢) رواه الثعلبي في التفسير (٨/ ٣١٢).

وقال تعالى: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنكُمُ ٱلرِّجْسَ[(١)] أَهْلَ ٱلْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا﴾ [الأحزاب: ٣٣]. وهذه الآية وإن كان الظاهر أن سبب نزولها نساء، فإنه ورد في ذلك أحاديث تدل على أن المراد أعم من ذلك، فروى الإمام أحمد عن واثلة بن الأسقع أن رسول الله ﷺ جاء ومعه عليٌّ وفاطمة وحسن وحسين آخذًا كل منهما بيده حتى دخل، فأدنى عليًّا وفاطمة وأجلسهما بين يديه، وأجلس حسنًا وحسينًا كُلًّا منهما على فخذه، ثم لف عليهم ثوبه -أو قال: كساءه[(٢)]-، ثم تلا هذه الآية: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُذْهِبَ[(٣)] عَنكُمُ ٱلرِّجْسَ أَهْلَ ٱلْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا﴾ [الأحزاب: ٣٣] وقال: «**اللهم هؤلاء [أهل]**[(٤)] **بيتي، وأهل بيتي أحق**»[(٥)]. [زاد في رواية ابن جرير، فقلت: وأنا يا رسول الله من أهلك، قال: «**وأنت من أهلي**»][(٦)]. قال واثلة: وإنها أرجى ما أرتجي[(٧)].

وعن أبي سعيد قال: قال رسول الله ﷺ: «**نزلت هذه الآية في خمسة: فيَّ، وفي عليٍّ، وحسن، وحسين، وفاطمة**». رواه ابن جرير. [ورواه أحمد في المناقب والطبراني][(٨)(٩)].

وحديث: «**إني تارك فيكم كتاب الله وعترتي**»[(١٠)].

---

(١) في المخطوط: «الرجز».

(٢) في المخطوط: «كنانة»، والمثبت من «المواهب اللدنية».

(٣) في المخطوط: «أن يذهب».

(٤) سقطت من المخطوط، والمثبت من «المواهب اللدنية».

(٥) أحمد (١٦٩٨٨).

(٦) ما بين المعقوفتين سقط من المخطوط، والمثبت من «المواهب اللدنية».

(٧) «تفسير الطبري» (١٩/ ١٠٤)، ورواها ابن حبان (٦٩٧٦).

(٨) ما بين المعقوفتين وقع في المخطوط قبل قوله الآتي: «عن زيد بن أرقم»، والمثبت من «المواهب اللدنية»، وشرح الزرقاني (٩/ ٢٤٥).

(٩) «تفسير الطبري» (١٩/ ١٠١ ـ ١٠٢)، والمعجم الكبير (٢٦٧٣).

(١٠) رواه الترمذي (٣٧٨٦) من حديث جابر بن عبدالله.

والأخذ بهذه الأحاديث[١] أحرى، وليس المراد بالأهل[٢] الأزواج فقط، بل هن مع أهله.

عن زيد بن أرقم قال: قام فينا رسول الله ﷺ خطيبًا، فحمد الله وأثنى عليه، ثم قال: **«أما بعد، أيها الناس إنما أنا بشر مثلكم يوشك أن يأتيني رسول ربي فأجيبه، وأنا تارك فيكم الثقلين؛ أولهما: كتاب الله عز وجل فيه الهدى والنور، فتمسكوا بكتاب الله وخذوا به»** وحث عليه ورغب فيه، ثم قال: **«وأهل بيتي، وأذكركم الله عز وجل في أهل بيتي»**، ثلاث مرات. فقيل لزيد: من أهلُ بيته؟ أليس نساؤه من أهل بيته؟ قال: بلى، إن نساءه من أهل بيته، ولكن أهل بيته من حُرِم الصدقة بعده، قالوا: من هم؟ قال: هم آل عليٍّ وآل جعفر وآل عقيل وآل عباس. قالوا: هؤلاء حرم عليهم الصدقة؟ قال: نعم. خرجه مسلم[٣].

وخرج أحمد عن أبي سعيد معنى [حديث][٤] زيد بن أرقم السابق بلفظ: **«إني أوشك أن أدعى فأجيب، [و][٥] إني تارك فيكم الثقلين: كتاب الله، وعترتي، كتاب الله: حبل ممدود من السماء [إلى][٦] الأرض، وعترتي: أهل بيتي، وإن اللطيف الخبير أخبرني أنهما لن يفترقا حتى يردا عليَّ الحوضَ، فانظروا بما تخلفوني فيهما»**[٧].

وعترة الرجل -كما قال الجوهري-: أهله ونسبه وعقبه[٨] ورهطه الأدنون.

وعن أبي بكر الصديق رضي الله عنه أنه قال: «يا أيها الناس ارقبوا محمدًا في أهل

---

(١) في «المواهب اللدنية»، وشرح الزرقاني (٩/ ٢٤٧): «بهذا الحديث».

(٢) في المخطوط: «بأهل»، والمثبت من «المواهب اللدنية».

(٣) مسلم (٢٤٠٨).

(٤) سقطت من المخطوط، والمثبت من «المواهب اللدنية».

(٥) سقطت من المخطوط، والمثبت من «المواهب اللدنية»، والمسند.

(٦) سقطت من المخطوط، والمثبت من «المواهب اللدنية»، والمسند.

(٧) أحمد (١١١٣١).

(٨) قوله: «ونسبه وعقبه»، مكانه في «المواهب اللدنية»: «ونسله».

بيته». رواه البخاري[١]. والمراقبة[٢] للشيء: المحافظة عليه، يقول: احفظوهم فلا تؤذوهم.

وقال أبو بكر الصديق رضي الله عنه كما في البخاري أيضًا: «لَقرابةُ رسول الله ﷺ أحب إليَّ من أنْ أَصِلَ قرابتي»[٣].

وهذا قاله على سبيل الاعتذار لفاطمة، وقد جرى منه على موجب الإيمان؛ لأنه عليه السلام شرط المحبة له على النفس والمال والولد، كما ذكرته في الفصل الأول من هذا المقصد، ثم إنه ﷺ أثبت لأقاربه ما أثبته لنفسه، من ذلك: «**مَن أحبَّهم فبِحُبِّي أحبَّهم**»[٤]. وحث على ذلك شفقة منه علينا، ولقد أحسن القائل حيث قال:

رأيــــت ولائى آل طــه[٥] فريضـــــة ... على رغم أهــل البعـــد يورثني القُربى

فمــا طلــب المبعوث أجرًا على الهدى ... بتبليغـــــه إلا الـــمــــودة في القُربى

وفي الترمذي وقال: حسن غريب: «**أحبوا الله لما يغذوكم**[٦] **به، وأحبوني بحب الله، وأحبوا أهل بيتي بحبي**»[٧]. وفي المناقب لأحمد: «**من أبغض أهل [البيت فهو منافق**»[٨].

وروى ابن سعد: «**من صنع إلى أحد من أهل]**[٩] **بيتي معروفًا، فعجز عن مكافأته في**

(١) البخاري (٣٧١٣).

(٢) في المخطوط: «والرقبة»، والمثبت من «المواهب اللدنية».

(٣) البخاري (٣٧١٢).

(٤) رواه أحمد في فضائل الصحابة (١)، وابن حبان (٧٢٥٦) من حديث عبدالله بن مغفل المزني.

(٥) في المخطوط: «وإلا آل فاطمة»، والمثبت من «المواهب اللدنية»، وشرح الزرقاني (٩/ ٢٥٢).

(٦) في المخطوط: «يعدكم»، والمثبت من «المواهب اللدنية»، وكذا ضبطها الزرقاني في شرحه (٩/ ٢٥٣).

(٧) الترمذي (٣٧٨٩)، والطبراني في الكبير (١٠٦٦٤)، والحاكم في المستدرك (٤٧١٦) من حديث ابن عباس.

(٨) فضائل الصحابة (١١٢٦) من حديث أبي سعيد الخدري.

(٩) ما بين المعقوفتين سقط من المخطوط، والمثبت من «المواهب اللدنية».

الدنيا، فأنا أكافئُه يوم القيامة»[(١)].

وخرج الحاكم وصححه عن أبي سعيد[(٢)] قال رسول الله ﷺ: «**لا يُبغِضُنا أهلَ [البيت]**[(٣)] **أحدٌ إلا أحلَّه**[(٤)] **اللهُ النارَ**»[(٥)].

فهذه الذرية الطاهرة قد خصوا مزايا التشريف، وغمروا بواسطة السيدة فاطمة بفضل منيف، [وأُلبِسوا رداء][(٦)] الشرف، ومنحوا بمزايا الكرام والتحف»[(٧)]. انتهى ملخصًا من «المواهب».

وقال السيوطي في أربعين الحديث الذي سماها «إحياء الميت في فضل فضائل أهل البيت»، «قال: أخرج ابن أبي حاتم عن ابن عباس في قوله: ﴿وَمَن يَقْتَرِفْ حَسَنَةً﴾ [الشورى: ٢٣]، قال: المودَّةُ لآل محمد[(٨)]. وهذا الثالث.

والرابع: خرَّجه أحمد، والترمذي وصححه، والنسائي، والحاكم عن المطلب بن ربيعة قال: قال رسول الله ﷺ: «**والله لا يدخل قلبَ**[(٩)] **امرئٍ مسلمٍ إيمانٌ حتى يحبَّكم لله**

---

(١) لم أقف عليه في الطبقات، وروى الطبراني في الأوسط (١٤٤٦) من حديث عثمان بن عفان قال: قال رسول الله ﷺ: «من صنع إلى أحد من ولد عبد المطلب يدًا فلم يكافئه بها في الدنيا فعلي مكافأته غدًا إذا لقيني».

(٢) في المخطوط: «عن ابن سعد»، والمثبت من «المواهب اللدنية»، وشرح الزرقاني (٩/ ٢٧٥)، ومستدرك الحاكم (٨/ ٤٠) حديث رقم (٨٢٤٧).

(٣) سقطت من المخطوط، والمثبت من «المواهب اللدنية»، والمستدرك.

(٤) في «المواهب اللدنية»، والمستدرك: «أدخله».

(٥) المستدرك (٤٧١٧).

(٦) ما بين المعقوفتين سقط من المخطوط، والمثبت من «المواهب اللدنية».

(٧) «المواهب اللدنية» (٣/ ٣٥٨ ـ ٣٧٣).

(٨) ينظر: «تفسير القرطبي» (١٨/ ٤٧٠).

(٩) ظاهر المخطوط: «قبل»، والمثبت من «إحياء الميت».

ولقرابتي»[١].

الخامس: خرَّجه مسلم وغيره أن النبي ﷺ قال: «**أذكركم الله في أهل بيتي**»[٢].

والتاسع: خرجه الترمذي وحسنه، والطبراني، والحاكم عن ابن عباس قال: قال عليه السلام: «**أحِبُّوا**[٣] **الله لما يغذوكم به من نعمه**[٤]**، وأحبوني لحب الله، وأحبوا أهل بيتي لحبي**»[٥].

العاشر: خرجه البخاري عن أبي بكر الصديق رضي الله عنهما قال: «ارقبوا محمدًا في أهله»[٦].

الحادي عشر: أخرجه الطبراني عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «**يا بني عبد المطلب إني سألت الله لكم ثلاثًا، سألته أن يثبت قائلكم**[٧]**، وأن يعلم جاهلكم، ويهدي ضالكم، وسألته أن**[٨] **يجعلكم جُودًا رُحمًا نُجدًا**[٩]**، فلو أن رجلًا**[١٠] **صفن**[١١] **بين الركن والمقام، وصلى وصام، ثم مات وهو مبغض لأهل بيت محمد: دخل النار**»[١٢].

والثاني عشر: عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «**بغضُ بني هاشمٍ والأنصارِ**

---

(١) أحمد (١٧٥١٥)، والترمذي (٣٧٥٨)، والنسائي في الكبرى (٨١٢٠)، والمستدرك (٦٩٦٠).

(٢) مسلم (٢٤٠٨)، وأحمد (١٩٢٦٥)، والنسائي في الكبرى (٨١١٩) من حديث زيد بن أرقم.

(٣) في المخطوط: «أحب»، والمثبت من «إحياء الميت»، ومصادر التخريج.

(٤) في المخطوط: «نعمة»، والمثبت من «إحياء الميت»، ومصادر التخريج.

(٥) سبق تخريجه (ص٥١٥).

(٦) سبق تخريجه (ص٥١٤ ـ ٥١٥).

(٧) كذا في المخطوط، وفي «إحياء الميت»: «قلوبكم»، وفي مصادر التخريج: «قائمكم».

(٨) في المخطوط: «عن»، والمثبت من «إحياء الميت»، ومصادر التخريج.

(٩) في المخطوط: «نجد».

(١٠) في المخطوط: «رجل».

(١١) في المخطوط: «صلى»، والمثبت من «إحياء الميت»، ومصادر التخريج.

(١٢) رواه الطبراني في الكبير (١١٤١٢)، والحاكم في المستدرك (٤٧١٢).

كفرٌ، وبغضُ العرب نفاقٌ». خرَّجه طبراني[١].

السابع[٢] عشر: عن ابن عمر: آخر ما تكلم به عليه السلام: «**اخلفوني في أهل بيتي**[٣]»[٤].

الثامن عشر: أخرجه الطبراني عن حسن بن عليٍّ أن رسول الله ﷺ قال: «**الزموا مودتنا أهل البيت، فإن من لقي الله وهو يودنا دخل الجنة بشفاعتنا، والذي نفسي بيده لا ينفع عبدًا**[٥] **عملُه إلا بمعرفة حقِّنا**»[٦].

أخرج[٧] الطبراني عن جابر قال: خطبنا عليه السلام فسمعته يقول: «**أيها الناس من أبغضنا أهل البيت حشر يوم القيامة يهوديًّا**»[٨].

وأخرج[٩] ابن أبي شيبة، والترمذي، وأبو يعلى، والطبراني عن سلمة بن الأكوع قال: قال رسول الله ﷺ: «**النجوم أمان لأهل السماء**[١٠]**، وأهل البيت أمان لأمتي**»[١١].

الثاني والعشرين: أخرجه[١٢] البزار عن عليٍّ قال رسول الله ﷺ: «**إني قد خلفت فيكم**

---

(١) المعجم الكبير (١١٣١٢).

(٢) في المخطوط: «الثاني»، والمثبت من «إحياء الميت».

(٣) في المخطوط: «بيت»، والمثبت من «إحياء الميت»، ومصادر التخريج.

(٤) رواه الطبراني في الأوسط (٣٨٦٠).

(٥) في المخطوط «عبد»، والمثبت من «إحياء الميت»، ومصادر التخريج.

(٦) المعجم الأوسط (٢٢٣٠).

(٧) في المخطوط: «أخرجه»، والمثبت من «إحياء الميت».

(٨) المعجم الأوسط (٤٠٠٢).

(٩) في المخطوط: «وأخرجه»، والمثبت من «إحياء الميت».

(١٠) في المخطوط: «الأرض»، والمثبت من «إحياء الميت»، ومصادر التخريج.

(١١) رواه الحكيم الترمذي في نوادر الأصول (١١٣٢)، والطبراني في الكبير (٦٢٦٠)، وعزاه البوصيري في إتحاف الخيرة (٦٧٢٧) لابن أبي شيبة، وأبي يعلى.

(١٢) بعدها في المخطوط زيادة: «الترمذي»، وليست في «إحياء الميت»، وليس الحديث في سنن الترمذي.

اثنين لن تضلوا بعدهما: كتاب الله وأهل بيتي، وإنكم لن تضلوا بعدهما»[١].

(٢٤) خرجه ابن النجار[٢] في تاريخه عن الحسن بن عليٍّ قال عليه السلام: «**لكلِّ شيءٍ أساسٌ، وأساسُ الإسلامِ حبُّ [أصحابِ]**[٣] **رسولِ الله ﷺ، وحبُّ أهلِ بيتِه**»[٤].

(٢٥) خرجه الحاكم عن ابن عباس قال عليه السلام: «**النجوم أمان لأهل الأرض من الغرق، وأهل بيتي أمان لأمتي من الاختلاف، فإذا خالفهم قبيلة اختلفوا فصاروا حزب**[٥] **إبليس**»[٦].

(٣٧) خرجه ابن جرير في تفسيره عن ابن عباس في قوله تعالى: ﴿وَلَسَوْفَ يُعْطِيكَ رَبُّكَ فَتَرْضَىٰٓ﴾ [الضحى: ٥]، قال: «من رضا محمد أن لا يدخل أحدٌ [من أهل][٧] بيته النار»[٨].

(٤١) خرجه الخطيب في تاريخه عن عليٍّ قال: قال عليه السلام: «**شفاعتي لأمتي من أحب أهل بيتي**»[٩].

والثاني والأربعين: خرجه الطبراني قال: قال رسول الله ﷺ: «**أول من أشفع له من أمتي أهلُ بيتي**»[١٠][١١]. انتهى ملخصًا وتمامه فيه.

---

(١) مسند البزار (٨٦٤).

(٢) في المخطوط: «ابن النجاري»، والمثبت من «إحياء الميت».

(٣) سقطت من المخطوط، والمثبت من «إحياء الميت».

(٤) ينظر: «الدر المنثور» (١٣/ ١٥٣ ـ ١٥٤).

(٥) في المخطوط: «جري»، والمثبت من «إحياء الميت».

(٦) المستدرك (٤٧١٥).

(٧) ما بين المعقوفتين سقط من المخطوط، والمثبت من «إحياء الميت»، ومصادر التخريج.

(٨) «تفسير الطبري» (٢٤/ ٤٨٨).

(٩) «تاريخ بغداد» (٢/ ٥٢٥).

(١٠) المعجم الكبير (١٣٥٥٠) من حديث ابن عمر.

(١١) «إحياء الميت» (ص١٤ ـ ٣٢).

قال المفسرون في قوله: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنكُمُ ٱلرِّجْسَ أَهْلَ ٱلْبَيْتِ﴾ [الأحزاب: ٣٣]، قال ابن عباس: يعني: عمل[١] الشيطان، وما ليس لله فيه رضا. وقيل: الرجس: الشرك. وقيل: السوء[٢].

وأما قولك: (وزعموا أنهم أولياء الله وأنصار دينه)، فهذا الزعم هو الحق الذي لا يعدل عنه إلا ضال، ولم يقل أحد من المسلمين: إن ورثة مسيلمة الكذاب هم أولياء الله وأنصار دينه، ولكن إذا لم تستح فاصنع ما شئت.

وأما قولك: (إن أولياؤه إلا المتقون) إلخ، فهذا حق ولكن:

[كلٌّ][٣] يدعي وصلًا بليلى وليلى لا تقر لهم بذاك

أما الأشراف فلا يشك مَن في قلبه إيمان أنهم من الأصل هم أولياء الله وأنصار دينه وكتابه، وأنهم هم المتقون، وأن الله أذهب عنهم الرجس، وهو عمل[٤] الشيطان، وما ليس لله فيه رضا، وأما أنتم فلا يشك مؤمن أنكم...[٥]، وأنكم ناس لا تعقلون، في فتنة من دجالكم إلى يوم القيامة، وأنه لم يفارقكم ويل اليمامة، فإن كان عندكم دليل قطعي مثل آية محكمة أو حديث صحيح لا معارض له من جنسه، على أن الولاية والنصرة تنتقل في آخر الزمان أو في وقت كذا منهم إليكم، وأنهم يكفرون، ولم يبق في ذلك الوقت متَّقٍ إلا أنتم ومن تبعكم: فأوردوه[٦]، وإلا فأصلكم وفعلكم معروف، وأصلهم وفعلهم معروف، والدعوى مجردة لا ترد حكم الأصل، وأنت تدعي الاتباع، وأنت رأس أهل الابتداع، قال ﷺ: «**الأئمة في**

(١) في المخطوط: «علم»، والمثبت من «تفسير البغوي».

(٢) «تفسير البغوي» (٦/ ٣٥٠).

(٣) ليست في المخطوط.

(٤) في المخطوط: «علم».

(٥) في المخطوط كلمة لم تظهر لي.

(٦) في المخطوط: «فأردوه».

قريش»[1]. وقلتَ: الأئمة في آل (...).

وقال تعالى: ﴿وَٱعۡلَمُوٓاْ أَنَّمَا غَنِمۡتُم مِّن شَيۡءٖ فَأَنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُۥ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي ٱلۡقُرۡبَىٰ﴾ [الأنفال: ٤١]، وهم: بنو هاشم وبنو المطلب حيث كانوا، للذكر مثل حظ الأنثيين كالميراث. ومنعتَهم ذلك حتى مَن تبعك منهم، ولم يكفك عن تكفيرهم وقتلهم ومسبتهم، وهذا دليل جنونك وزندقتك.

وفي «شرح مقصورة ابن دريد» للشيخ عبد القادر الطبري المكي، قال بعد كلام سبق في الشريف حسن بن أبي نمي بن بركات: صفوة السلالة الفاطمية، خلاصة العناصر النبوية، مصباح المشكاة المحمدية، علم الأئمة الهاشمية، سليل أهل بيت وجب ودادُهم على الأنام عجمًا وعربًا، وثبت ولاؤهم بقول الله: ﴿لَّآ أَسۡـَٔلُكُمۡ عَلَيۡهِ أَجۡرًا إِلَّا ٱلۡمَوَدَّةَ فِي ٱلۡقُرۡبَىٰۗ﴾ [الشورى: ٢٣]، أهل بيت قد أذهب الله عنهم كل رجس وطهرهم تطهيرًا، أعني بذلك: من جعله الله مهبط الخير والبركات، مولانا وسيدنا الحسن بن نمي بن بركات، شعرًا:

نسب يعير الشمس نورا ظاهرا ... ويقيم للفلق[2] المنير عمودا
نسب يرى عند التناسب سيدا ... وسواه قطعًا لا يزال مسودا
نسب كساه الله من أنواره ... ثوبًا على مر الدهور جديدا
نسب[3] لو الأنساب أيامًا[4] غدت ... بين الأنام لكان فيها عيدا
نسب لو الأنساب تعبد في الورى ... أبدًا لكان لذي النهى معبودا
نسب له يوم القيامة راية ... جعلت ملائكة الإله شهودا

---

(١) رواه أحمد (١٢٣٠٧)، والنسائي في الكبرى (٥٩٠٩)، والطبراني في الكبير (٧٢٥) من حديث أنس ابن مالك.

(٢) في المخطوط: «الفلك»، والمثبت من مخطوط الآيات المقصورة على الأبيات المقصورة للطبري.

(٣) في المخطوط: «نسبت»، والمثبت من مخطوط الآيات المقصورة.

(٤) في المخطوط: «أيام».

نسـب سـما بمحمـد وبآلـه الآخذين على الفخار[1] عهـودا
نسب كتـاب الله أوفى حجـة في مدحـه مَن ذا يـروم جحـودا
نسب لـه في كل عصر آيـة كـبرى تقـوم علـى العلـو شـهودا
قـد فـاز بالخلـق العظيـم وحـاز مـن فضـل الكريـم مواهبـا ووعـودا
ورث الإمامـة كابـرًا عـن كابـر لا زال ظـلًا دائمًـا ممـدودا
هـزت بمظهـره الخلافـة عطفهـا فرحًـا بـه وتـأودت تأويـدا
وزهـت بـه الأكـوان لمـا أن بـدا فيهـا وشـرف بالوجـود وجـودا
ملـك براحتـه الصـوارم تشـتكي تعـب الجـلاد وكـم تشـق جلـودا
ملـك لـه الإقـدام في يـوم الوغـى لا محجمًـا فيـه ولا رعديـدا
ملـك يفـرع جيشـه مـن عزمـه ويـرى الغرائـم في الجنـوب جنـودا
ملـك لـه نـور النبـوة مغفـر وطـرازه سـطر حـوى التوحيـدا
يـا ابـن النبـي ونجـل حيـدرة الولـي حويـت فخـر المـلا مشـهودا
قـد كنـت في صلـب النبـي وقـد رقـى السـبع الطبـاق ترقيًـا وصعـودا
حتـى دنـا مـن حضـرة أحديـة صمديـة فـرأى الإلـه شـهودا
فلـك الهنـا بـذاك يـا عالـي الـذرى[2] فافخـر علـى الأمـلاك دمـتَ سـعيدا
وحميـت[3] حـوزة بيتـه بمهنـد لا يـترك التفنيـد والتهديـدا
لا زلـت ترفـل في رداء مهابـة[4] بالعـدل مـن بيـن الملـوك فريـدا

---

(١) في المخطوط: «الفخاري»، والمثبت من مخطوط الآيات المقصورة.

(٢) في مخطوط الآيات المقصورة: «يا سامي الورى».

(٣) في المخطوط: «وحويت»، والمثبت من مخطوط الآيات المقصورة.

(٤) في مخطوط الآيات المقصورة: «بهائه».

اللهم أسبغ ألطافك الصافية، وأسبل أكنافك[1] الضافية، على من شدت بوجوده للشريعة أزرا، وسددت بجوده للخلافة عضدًا فظهرا، الإمام الذي انتصب في محراب العدل والعدالة، سلطان الحرمين المكي والنبوي، حاوي سيادة الشرفين العلم والنسب المصطفوي.

شعر:

سليل النبي المصطفى خير صفوة ... مهذبة قد انتخبتها العناصر
هو الحسن المعدود للناس سيدًا[2] ... ومن عقدت حقًّا عليه الخناصر
فلا زال منصور اللواء مؤيَّدا ... وأنت له يا مالك الملك ناصر[3]

فتنبه أيها المارق.

وأما قولك: (المتشبعون بما لم يعطوا اللابسون ثياب الزور) إلخ كلامك الفاسد، فجميع ذلك أنتم به أولى، ولكن هذا دأب المبتدعة يزعمون أنه ليس على الحق إلا هم، وأن لم يعرف الكتاب والسنة أحد سواهم، وأنهم أتقى الناس، ومن عاداهم فقد عصى الله، ويثبتون لأنفسهم العصمة، ولغيرهم الكفر والفتنة، ويجيبون الناس بأهوائهم.

وأما قولك: (وهم يحسبون أنهم يحسنون صنعا)، فقال عليٌّ رضي الله عنه: نزلت في أهل حروراء[4]. وهو، أي: ابن عبد الوهاب أقرب الناس شبهًا بهم، وقد نزلت في الخوارج وهو منهم.

وقال الله تعالى: ﴿ أَفَمَن زُيِّنَ لَهُۥ سُوٓءُ عَمَلِهِۦ فَرَءَاهُ حَسَنًاۖ ﴾ [فاطر: ٨].

قال سعيد بن جبير: نزلت في أصحاب الأهواء والبدع. قال قتادة: منهم الخوارج

---

(١) في المخطوط: «أكناف»، والمثبت من مخطوط الآيات المقصورة.

(٢) في مخطوط الآيات المقصورة: «في الناس أولا».

(٣) مخطوط «الآيات المقصورة» (٢ب ـ ٣ب).

(٤) ينظر: «تفسير الطبري» (١٥/ ٤٢٦).

الذين يستحلون دماء المسلمين وأموالهم. وتقدم في المقدمة.

وسبحان الله، إذا كان هذا حال الأمة المحمدية إلا محمد بن عبد الوهاب ومن دان بدينه، وأن جميع الناس على الضلال، فمن أين له هذا الدين[١]؟! وما تفعلون بحديث: «**لا تزال طائفة من أمتي على الحق ظاهرين**»[٢]، وفي لفظ: «**وهم في نواحي بيت المقدس**»[٣]، وفي لفظ: «**وهم في الشام**»[٤]؟! وفي حديث معاوية بن أبي سفيان قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**فمن يرد الله به خيرًا يفقهه في الدين، وإنما أنا قاسم ويعطي الله، وإنما يزال أمر هذه الأمة مستقيمًا حتى تقوم الساعة**»[٥]. فمن أين لك أن الأمة ترتد، وأنه يخرج بوادي مسيلمة الكذاب رجل يجدد[٦] الدين، ويجب طاعته على جميع المسلمين؟!

ومن العجب منكم: أنكم ترون غلو[٧] النصارى في عيسى، واليهود في موسى، والروافض في عليٍّ، ولا ترون غلوكم في ابن عبد الوهاب وهو يسومكم هو وابن سعود[٨] سوء العذاب، وأنتم تعتقدون فيه العصمة، ولا يجوزون عليه الخطأ والفتنة، وتوجبون طاعته على جميع العباد، وتزعمون أن دينه الحديث يشرق في جميع البلاد!

فهذه والله دعوى نبوة، فقبَّحَها[٩] الله من دعوى، وسحقًا[١٠] لك من مدعٍ؛ لأن ظاهر قولك: (كالنصارى في عيسى) إلخ، بل صريحه: أنك تعتقد أن هذه الأمة ادَّعت في نبيها كما

---

(١) في المخطوط: «اللين».

(٢) سبق تخريجه (ص٤٣٥).

(٣) رواه أحمد (٢٢٣٢٠) من حديث أبي أمامة، ولفظه: «ببيت المقدس، وأكناف بيت المقدس»

(٤) البخاري (٣٤٦١).

(٥) سبق تخريجه (ص٩٦).

(٦) في المخطوط: «يجد».

(٧) في المخطوط: «غلوى».

(٨) في المخطوط: «وهو سومكم وهو ابن سعود».

(٩) في المخطوط: «فقبحا».

(١٠) ظاهر المخطوط: «ولسحقا».

ادَّعت[١] النصارى في عيسى، واليهود في موسى، والروافض في عليٍّ، وأنهم جعلوه ندًّا؛ كما قال تعالى: ﴿وَقَالَتِ ٱلنَّصَـٰرَى ٱلْمَسِيحُ ٱبْنُ ٱللَّهِ﴾ [التوبة: ٣٠]. وهذا من جملة كذبك على الله ورسوله، وعلى هذه الأمة، وحكمك على الله وعلى خلقه بشهادة الزور. وبطلانُ ذلك معلوم من الشرع بالضرورة، فإن كان مرادك إنكار التوسل به ﷺ: فمر أنه دل عليه[٢] الكتاب والسنة وإجماع الأمة.

قال: (وأهل التوحيد أين كانوا أولى بهم وبمحبتهم ونصرة طريقهم وسنتهم[٣] وهديهم ومنهاجهم، وأولى بالحق[٤] قولًا وعملًا من أهل الباطل، والمؤمنون والمؤمنات بعضهم أولياء بعض، والمنافقون والمنافقات بعضهم من بعض).

أقول: يا خبيث العمل، يا كثير الزيغ والزلل، قبحك الله ما أقل حياءك، وما أسفه رأيك! هل في ذلك إشكال؟ أو نازع أحد في هذا المقال، من المبتدئين والأطفال، فضلًا عن العلماء وفحول الرجال؟! بل هذا مما اتفق عليه أهل الحق والضلال، لكن بأي دليل قطعي ثبت عندكم أنكم أهل التوحيد، وأن من عداكم عن الحق بعيد؟! وأيُّ حجة ظاهرة تشهد لكم بالولاية، ولغيركم بالعدواة؟! ومن أين لك أنك ناصر السنة المعصومة من الفتنة؟! ومن ذلك[٥] على هدايتهم ومنهاجهم؟! فهذا وجه الإشكال، ومحط الرجال[٦].

قال: (ومن أصغى إلى كلام الله بكليته، وتدبره وتفهمه: أغناه عن اتباع الشيطان وشركه الذي يصد عن ذكر الله، وتنبت[٧] النفاق في القلب، وكذا من أصغى إليه وإلى[٨]

---

(١) في المخطوط: «كما دعت».

(٢) في المخطوط: «عليك».

(٣) في المخطوط: «ونسئلهم»، والمثبت من الرسالة المشروحة.

(٤) في المخطوط: «بالحرب»، والمثبت من الرسالة المشروحة.

(٥) كذا، ولعل المراد: «دلَّك».

(٦) كذا، ولعل المراد: «الرحال».

(٧) كذا في المخطوط، وفي الرسالة المشروحة: «ينبت».

(٨) في المخطوط: «أولى»، والمثبت من الرسالة المشروحة.

حديث الرسول بكليته، وحدث نفسه بهما، وتجمل باقتباس[١] الهدى والعلم منه[٢] عن غيره[٣] والشرك والآراء والتخريصات والشطحات التي هي وساوس الشيطان والنفوس، وتخبيلات الهوى والبؤس).

أقول: يا قليل الحياء والمروة، وعديم العقل والنقل والفتوة، العلم بحر زاخر غايته لا تدرك، وطود شامخ طريق غايته لا يستطع أن يسلك، فمن ادَّعى الوصول إلى ذلك كذبته شواهد الامتحان، ومن أصغى إليه بكليته وتدبره وتفهمه من غير شيخ يوقفه على حقائقه: عوقب بالخذلان، وتولى على قلبه الشيطان، وتقدم معنى ذلك في مقدمة[٤] موضحًا، فسبحان من أعمى قلبك، وطمس على لبك[٥]، من أين لك أن العلم يحصل بلا تعليم، والفهم يدرك بلا تفهيم؟! ومن قال لك أن يستغنى بالكتاب والسنة، عن أقوال علماء أهل السنة؟! وعمن أخذت أن حديث النفس يقع بلا توقيف[٦]، وأن الهدى والعلم يقتبس من الكتاب والسنة بلا تعريف، وأن آراء الأئمة الأعلام مردودة، وتخريصات ابن عبد الوهاب وطغام اليمامة صادقة محمودة، وأن آراء العلماء العارفين: وساوس[٧] الشيطان، [و][٨]وراثة بقايا مسيلمة الكذاب وحيٌ من الرحمن؟! فأنتم والله أولى بوساوس الشيطان والنفوس، وأحرى بتخبيلات الهوى، والبؤس لكم، لكنكم تطلبون الدنيا بالدين، ولم يعلم لكم أشياخًا معينين، وإمامكم المارق يجتهد في صرف وجوه الناس إلى رأيه الضال، ويضع العلم عند غير أهله. قال رسول الله ﷺ: «**طلب العلم فريضة على كل**

(١) هذا ظاهر المخطوط، وفي الرسالة المشروحة: «واجتهد في اقتباس».

(٢) بعدها في الرسالة المشروحة زيادة: «أغنياه»، ولعلها سقطت من المخطوط.

(٣) في الرسالة المشروحة: «عن البدع».

(٤) كذا في المخطوط.

(٥) كتب في الهامش: «طبعك».

(٦) في المخطوط: «توفيق»، وقد مر مثله مرارًا.

(٧) في المخطوط: «ووساوس».

(٨) سقطت من المخطوط.

مسلم، وواضع العلم عند غير أهله كمقلدي[١] الخنازير الجواهر واللؤلؤ والذهب». رواه البيهقي وابن ماجه عن أبي هريرة رضي الله عنه[٢]. ونحن نراك[٣] قدم الرأي المحمود الكرأي[٤] الصحابة والأئمة المجتهدين، الذين أفنوا نفوسهم في طلب الحق والدين، ولم يقولوا بالرأي إلا عند الضرورة[٥] النص، وكمال الأهلية وتمام الفحص، والوقوف على شرائط القياس، ومعرفة أقاويل جميع الناس، ومع ذلك فلا يقل[٦] واحد: هذا حكم الله، بل يقول: هذا الرأي، فإن كان صوابًا فمن الله، وإن كان خطأ فمني [و][٧]من الشيطان، فأيُّ علة جامعة بين هذا الرأي، وبين الرأي العنين، وابن ماجد، وعلي بن أحمد، ومفرج بن شعلان، وحماد، ومويص بن سليم، وسعيد بن عمران، وكل باغ وطاغ وشيطان؟! وأنت تقول لهم: احكموا بما ترون فيه صلاح هذا الدين، وقولوا: هذا تنزيل من رب العالمين، مع أنهم لا يعلمون الكتاب ولا السنة ولا النص ولا القياس، ولا التصحيح والترجيح ولا البيان ولا التباس، ومن خالفهم في أدق دقيق: فهو عندهم كافر زنديق، فيرى[٨] القذاة في عين أخيه، وفي عينه الجذع ما يبصره، ولو تعلم أنك أنت وأتباعك تعرفون أقل قليل من العلم لشككنا في أمركم، ولو كان الكلام وادعاء الاجتهاد من ابن عبد الوهاب أمكن أن يشك فيه، لكن نرى كل جاهل مركب سفيه، يدعي أنه عالم نحرير نبيه، وكل طغامه بعامة لا يعرف الممتنع من اللازم يدعي أنه مجتهد حافظ حازم.

قال ابن القيم في «أعلام الموقعين»: «فصل في تحريم الفتيا بالرأي المتضمن

---

(١) لفظ سنن ابن ماجه (١/ ٢١٥) حديث رقم (٢٢٤): «كمقلد».

(٢) ابن ماجه (٢٢٤)، والبيهقي في الشعب (١٥٤٣) من حديث أنس.

(٣) كذا في المخطوط.

(٤) كذا في المخطوط، ولم يظهر لي وجهها.

(٥) كذا، ولعله سقط منه: «لعدم»، أو نحوها.

(٦) كذا في المخطوط.

(٧) سقطت من المخطوط.

(٨) في المخطوط كلمة غير واضحة، وهذا أقرب شيء إليها مما يقتضيه السياق.

لمخالفة[١] النصوص، والرأي الذي لم يشهد له النصوص بالقبول»[٢].

وقال فيها أيضًا: «فالرأي المحمود الرأي الذي تواطأت عليه الأمة، وتلقاه خلفهم عن سلفهم؛ فإن ما[٣] تواطؤوا عليه من الرأي لا يكون إلا صوابًا، لأن الأمة معصومة فيما[٤] تواطأت عليه من روايتها ورؤياها ورأيها، ولهذا كان من سداد الرأي وإصابته أن يكون شورى بين أهله، ولا ينفرد به واحد، وكانت النازلة إذا نزلت بعُمَرَ ليس عنده فيها نصٌّ عن الله ولا عن رسوله: جمع لها الصحابة ثم جعلها شورى بينهم»[٥]. انتهى.

وأنتم لا تقبلون إلا رأي محمد بن عبد الوهاب ومن وافقه فقط.

وقال ابن القيم فيه أيضًا: «ولا يكونوا[٦] من الذين يقبلون ما قاله طائفتهم وموافقهم كائنًا مَن كان، ويردون ما قالوه منازعوهم كائنًا مَن كان؛ فهذه طريقة أهل العصبية، وحمية أهل الجاهلية، ولعمر الله إن صاحب هذه الطريقة لمضمونٌ[٧] له الذم إن أخطأ، وغير[٨] ممدوح إن أصاب»[٩].

قال: «ومن أين أمركم الرسول أخذ قول واحد من الأمة بعينه، أو ترك قول نظيره ومَن هو أعلم منه؟ وهل هذا إلا[١٠] نسبة للرسول ما لم يأمر به قط؟»[١١] حتى نبغت نابغة

---

(١) في المخطوط: «المخالفة»، والمثبت من «أعلام الموقعين».

(٢) «أعلام الموقعين» (٢/ ٨٨).

(٣) ظاهر المخطوط: «فإما»، والمثبت من «أعلام الموقعين».

(٤) في المخطوط: «فما»، والمثبت من «أعلام الموقعين».

(٥) «أعلام الموقعين» (٢/ ١٥٥ ـ ١٥٦).

(٦) في المخطوط: «ولا تكون»، والمثبت من «أعلام الموقعين».

(٧) في المخطوط: «المضمون»، والمثبت من «أعلام الموقعين».

(٨) في المخطوط: «وغيره»، والمثبت من «أعلام الموقعين».

(٩) في المخطوط: «وغيره»، والمثبت من «أعلام الموقعين».

(١٠) في المخطوط: «لا»، والمثبت من «أعلام الموقعين».

(١١) «أعلام الموقعين» (٣/ ٥٢٨ ـ ٥٢٩).

قامت بالحجة وأمرت بالمعروف ونهت عن المنكر، وهذا خلاف ما دلت عليه الآيات والسنة والإجماع، قال تعالى: ﴿وَمَن [يُشَاقِقِ ٱلرَّسُولَ مِنۢ بَعۡدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ ٱلۡهُدَىٰ و](١) يَتَّبِعۡ غَيۡرَ سَبِيلِ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ نُوَلِّهِۦ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصۡلِهِۦ جَهَنَّمَۖ وَسَآءَتۡ مَصِيرًا﴾ [النساء: ١١٥]. فأخذ الشافعي وجميع الأمة من هذه الآية: أن الإجماع حجة»(٢). انتهى كلام ابن القيم.

وقال رسول الله ﷺ: «**لا ينزع العلم من صدور الرجال، ولكن ينزع العلم لموت(٣) العلماء، فإذا لم يبق عالم اتخذ الناس رؤوسًا جُهالًا فقالوا بالرأي، فضلوا وأضلوا**»(٤). وقال عليه السلام: «**تفترق [أمتي على بضع وسبعين فرقة، أعظمها فتنة قوم يقيسون الدين](٥) برأيهم يحرمون به ما أحل الله ويحللون به ما حرم الله**»(٦). قال ابن عبد البر: هذا هو القياس على غير أصل(٧)، والكلام في الدين بالتخرص والظن، ألا ترى إلى قوله في الحديث: «**يحلون الحرام ويحرمون الحلال**»، ومعلوم أن الحلال ما في كتاب الله وسنة رسوله [تحليله، والحرام ما في كتاب الله وسنة رسوله](٨) تحريمه(٩)، فمن جهل ذلك، وقال فيما سئل عنه بغير علم، وقاس برأيه: فضل وأضل(١٠). انتهى ملخصًا من «أعلام الموقعين».

وعن أنس أن رسول الله ﷺ قال: «**المهلكات: شح مطاع، وهوى متبع، وإعجاب**

---

(١) سقطت من المخطوط.

(٢) «أعلام الموقعين» (٦/ ٢٨ ـ ٢٩).

(٣) كذا في المخطوط.

(٤) رواه البخاري (١٠٠)، ومسلم (٢٦٧٣) بنحوه من حديث عبدالله بن عمرو.

(٥) ما بين المعقوفتين سقط من المخطوط، والمثبت من «أعلام الموقعين».

(٦) رواه البزار (٢٧٥٥)، والطبراني في الكبير (١٨/ ٥٠ ـ ٥١) (٩٠)، والحاكم في المستدرك (٦٣٢٥) من حديث عوف بن مالك

(٧) في المخطوط: «أصلًا»، والمثبت من «أعلام الموقعين».

(٨) ما بين المعقوفتين سقط من المخطوط، والمثبت من «أعلام الموقعين».

(٩) في المخطوط: «فتحريمة»، والمثبت من «أعلام الموقعين».

(١٠) «أعلام الموقعين» (٢/ ٩٧ ـ ٩٨).

المرء بنفسه». رواه البيهقي والبزار وغيرهما[(١)].

ومن أشرتم إليه من العلماء لا يفتي إلا بقول واحد من الأئمة الأربعة، ومن المعلوم أن الأئمة الأربعة وقع الإجماع على أنهم على الحق، وأن من اجتهد منهم فأصاب فله أجران، ومن أخطأ له [أجر][(٢)]، وأن لم يقصد واحد منهم مخالفة النص، ولم يقصر في شيء من العلوم، فالمصيب منهم مأجور، والمخطئ معذور؛ لأنهم يردون الفروع للأصول، ولا يخالفون الكتاب ولا سنة الرسول، واجتهادهم مقطوع به بالإجماع.

وقال ابن القيم: قاعدة وهي: أن اجتهاد المجتهدين في الأحكام مقطوع به بالإجماع، ودليله من كتاب الله: ﴿وَكُلَّ شَيْءٍ فَصَّلْنَاهُ تَفْصِيلًا﴾ [الإسراء: ١٢] فهذه قضية عامة يتناول الأحكام الشرعية؛ لأنها شتى...[(٣)] مفصلة في الشرع أنا نرى كثيرًا من الأحكام غير مفصل لا في كتاب الله ولا في سنة رسوله ولا في كلام الأئمة؛ إذ تقع حوادث غريبة ليس لهم فيها كلام، فدل على أن الله أحال بالتفصيل على كل مجتهدي عصر، فكل مجتهد مطلق أو مقيد تمسك[(٤)] في حكمه بما يصلح أن يتمسك به مثل في[(٥)] ذلك الحكم: كان ما أفتى به حكمًا من الله، وتفصيلًا منه، بمقتضى النص المذكور، وهذا بيِّنٌ واضحٌ، وهو الواقع بمقتضى حديث ابن جبل الوارد في الصحيح.

وأما الرأي المذموم المتضمن المخالفة بالنصوص: فهو رأيكم الذي ليس له سند منصوص، إلا متابعة الهوى وموافقة الغوغاء واللصوص، والكلام في الدين بالظن المجرد [و][(٦)] التخوض، وتكفير المسلمين بالتخمين والتخرص، وهذا مما لا يخفى على العقلاء،

---

(١) سبق تخريجه (ص٧٤).

(٢) سقطت من المخطوط.

(٣) بياض في المخطوط.

(٤) في المخطوط: «نفسك».

(٥) كذا في المخطوط، ولعل الصواب: «في مثل».

(٦) ليست في المخطوط، ولعل السياق لا يستقيم بدونها.

فضلًا عن العلماء.

قال عمر بن الخطاب: «أصبح أهل الرأي أعداء السنن، أعيتهم أن يحفظوها، وتفلتت منهم أن يعوها، واستحيوا حين يُسألوا أن يقولوا: لا نعلم، فعارضوا السنن برأيهم، فإياكم وإياهم»(١).

وذكر ابن عبد الهادي عن محمد بن إبراهيم التيمي قال: قال عمر بن الخطاب: «إياكم والرأي؛ فإن أصحاب الرأي أعداء السنن، أعيتهم الأحاديث أن يحفظوها، وتفلتت منهم أن يعوها، فقالوا في الدين برأيهم»(٢).

وقال الشعبي: عن عمر بن جرير(٣)، قال: قال عمر بن الخطاب: «إياكم وأصحاب الرأي؛ فإنهم أعداء السنن، أعيتهم الأحاديث أن يحفظوها، فقالوا بالرأي، فضلوا وأضلوا»(٤).

وأسانيد هذه الآثار عن عمر في غاية الصحة(٥). انتهى من «أعلام الموقعين».

فهل يظن عاقل أن الأئمة الأربعة الذين اعتمد الناس في هذا الزمان وقبله في الفتيا والقضاء على الصحيح من أقوالهم، أنهم أعيتهم الأحاديث فلم يحفظوها، وتفلتت منهم فلم يعوها، وحفِظَها العبادي، وبعمش، وابن حبشان، وحميد بن أحمد، وعوين، وأمثالهم؟!

هذا الإمام أحمد أفتى في سبعين ألف قضية بحدثنا وأخبرنا، ويعطي في القضية الواحدة أربعين حديثا بل أزيد، فهل تفتي أنت يا عبد العزيز في قضية واحدة وتأتي بحديث واحد كما ينبغي؟ لا والله ثم والله، وإنما هو وساوس يلقيها إليك الشيطان، ما أنزل الله بها من سلطان، ومع ذلك تدعي كمال العلم والمعرفة، وأنك معصوم ولا تنطق عن الهوى،

---

(١) رواه ابن أبي زمنين في السنة (٨).

(٢) رواه ابن عبد البر في الجامع (٢٠٠٥).

(٣) في أعلام الموقعين (٢/ ١٠٣): «عمرو بن حريث».

(٤) رواه الدارقطني (٤٢٨٠).

(٥) «أعلام الموقعين» (٢/ ١٠٢ - ١٠٣).

فشتان بين مشرق ومغرب.

روى البخاري عن عبدالله بن مسعود قال: «لا يأتي عليكم عام إلا وهو شر من الذي[١] قبله، أما إني لا أقول: عام أخصب من عام، ولا أمير خير من أمير، ولكن فقهاؤكم يذهبون ثم لا تجدون منهم خلفًا، ويجيء قوم يقيسون الأمور برأيهم». قال ابن وهب: حدثنا شقيق: عن مجالد به، وقال: «ولكن يذهب خياركم وعلماؤكم، ثم يحدث قوم يقيسون الأمور برأيهم، فيهدم الإسلام، ويثلم»[٢].

ومن العجب أنك تدعون[٣] أن الإسلام انهدم وانثلم في زمن الأئمة الأعلام، وأنهم قاسوا الأمور برأيهم، وأنك الآن تزعم أنك تقيم الإسلام، وأن رأيك نص من الملك العلام!

وروى البخاري أيضًا عن سهل بن حنيف: «أيها الناس اتهموا رأيكم على دينكم، لقد رأيتني يوم أبي جندل ولو أستطيع أن أرد أمر[٤] رسول الله ﷺ لرددته»[٥][٦]. انتهى.

أما الأئمة ومن بعدهم من[٧] العلماء فيقولون: الرأي كالميتة، لا يعدل إليه إلا عند الضرورة، ويقول أحدهم: هذا رأيي، فإذا خالفه النص فاضربوا به الحائط.

وأما أنتم فإذا سمعتم النص قال أحدكم: إن قاله الشيخ فهو مقبول، وإلا فهو مردود.

وإذا ورد حديث عن بعض أمهات المؤمنين أو بعض الصحابيات لم يوافق هواهم[٨] قال: هذا حديث مردود؛ لأنه حديث امرأة. فإذا قال الشيخ: أظن هذا هكذا= فهو الحق

---

(١) في المخطوط: «الذين»، والمثبت «أعلام الموقعين» (٢/ ١٠٥)، ومن مصادر التخريج.

(٢) رواه الدارمي (٢٠٥)، والطبراني في الكبير (٨٥٥١)، وابن عبد البر في الجامع (٢٠٠٨).

(٣) كذا في المخطوط.

(٤) في المخطوط: «أراد من»، والمثبت من أعلام الموقعين (٢/ ١١٠).

(٥) البخاري (٣١٨١، ٧٣٠٨).

(٦) «أعلام الموقعين» (٢/ ١٠٥، ١١٠).

(٧) بعدها في المخطوط زيادة: «بعد».

(٨) في المخطوط: «هداهم».

عندكم[١] لا محالة، ومن خالفه فهو كافر من أهل الضلالة.

وروى البخاري أيضًا عن الشعبي قال: أتى زيدَ بن ثابت قومٌ فسألوا عن أشياء، فأخبرهم بها، فكتبوها ثم قالوا: لو أخبرناه، فأتوه فأخبروه، فقال: «أعذرًا لعل كل شيء حدثتكم به خطأ، وإنما اجتهدت لكم رأيي»[٢][٣]. انتهى.

وأما ابن عبد الوهاب فقال بشفتيه وكتب بيديه: لو[٤] قدرنا مائة ألف دليل كل واحد منهم يقول: أظن الماء حولنا ولا أقطع عليهم والتقوا[٥] على جهة واحدة، لكن لم يقطع على الماء واحد منهم، وحصل دليل واحد يقول: الماء برأسي، وأدلكم إياه قطعًا قطعًا؛ من تتبعون؟ فيقول من حوله من المارقين: نتبع الجازم، ونترك المترددين. فيقول: أنا الجازم الجازم، والألوف من العلماء هم الضالون المترددون. فيقولون: ادع الله أن يبارك لنا فيك!

قال في «أعلام الموقعين»: «قال أهل الرأي: هؤلاء الصحابة ومن بعدهم من التابعين والأئمة وإن ذموا الرأي، وحذروا منه، ونهوا عن الفتيا والقضاء به، وخرجوه من جملة العلم، فقد روي عن كثير منهم الفتيا والقضاء به، والدلالة عليه[٦]، والاستدلال [به][٧]، كقول عبدالله بن مسعود في المفوضة: «أقول[٨] فيها برأيي[٩]». وقول عمر لكاتبه: «قل: هذا

---

(١) في المخطوط: «عنكم».
(٢) رواه ابن عبد البر في الجامع (٢٠٦٩).
(٣) «أعلام الموقعين» (٢/ ١١١).
(٤) في المخطوط: «أو».
(٥) الكلمة غير واضحة، ولعلها كما أثبته، وتحتمل: «واتفقوا».
(٦) في المخطوط: «والإملاء له»، والمثبت من «أعلام الموقعين».
(٧) سقطت من المخطوط، والمثبت من «أعلام الموقعين».
(٨) في المخطوط: «أقوال»، والمثبت من «أعلام الموقعين».
(٩) في المخطوط: «فرأي»، والمثبت من «أعلام الموقعين».

ما رأى[١] عمر بن الخطاب». وقول عثمان بالأمر بإفراد العمرة عن الحج: «إنما هو رأي[٢] رأيته». وقول عليٍّ في أمهات الأولاد: «اتفق رأيي ورأي عمر على أن لا يبعن». وفي كتاب عمرَ لشريح: «إذا وجدت شيئًا في كتاب الله فاقض به، ولا تلتفت إلى غيره، وإن أتاك شيء ليس في كتاب الله فاقض بما في سُنَّة رسوله، فإن أتاك ما ليس في كتاب الله ولا سنة رسوله فاقض بما أجمع عليه الناس، فإن لم يتكلم فيه أحد قبلك: فإن شئت أن تجتهد رأيك فتقدم، وإن شئت أن تتأخر فتأخر، وما أرى التأخر[٣] إلا خيرًا لك»[٤]. انتهى من أعلام الموقعين.

فهل قال عبد العزيز يومًا لكاتبه: قل: هذا ما رأى عبد العزيز، وقال ابن عبد الوهاب؟ لا والله، بل يقولان: هذا حق الله الذي أنزل، وإن لم يكن لهم بذلك دليل ولا برهان.

وهل كتب واحد منهما لعامله: إذا حدثت قضية فانظر في الكتاب والسنة وإجماع الناس، فإن لم يتقدمك أحد قبلك: فإن شئت فاجتهد، فإن شئت فتأخر؟ لا والله، بل يكتب له: إذا وقعت قضية فالحذر الحذر مِن كُتُب مَن تقدم، سيما كتب الفقه؛ كأن غالبها كذب، وديننا هذا ناسخ لما قبله، فالمطلوب منك أن تحكم بما فيه صلاح هذا الدين، وإلا أذقناك العذاب المهين.

وقال في «أعلام الموقعين»: «كان عمر إذا أعياه أمرٌ ولم يجد ذلك في الكتاب والسنة: سأل: هل كان أبو بكر قضى فيه بقضاء؟ فإن كان لأبي بكر قضاء: قضى به، وإلا[٥] جمع الناس واستشارهم، وإذا أجمع رأيهم على شيء: قضى به.

---

(١) في المخطوط: «أرى»، والمثبت من «أعلام الموقعين».

(٢) في المخطوط: «هؤلاء رأيته»، والمثبت من «أعلام الموقعين».

(٣) في المخطوط: «التأخير»، والمثبت من «أعلام الموقعين».

(٤) «أعلام الموقعين» (٢/ ١١٤ ـ ١١٥).

(٥) في المخطوط: «ولا»، والمثبت من «أعلام الموقعين».

وقال أبو[1] عبيد: حدثنا [أبو][2] معاوية، عن الأعمش، عن عمارة بن عمير، عن عبد الرحمن بن يزيد[3]، عن ابن مسعود قال: «أكثروا عليه ذات يوم فقال[4]: إنه قد أتى علينا زمان لسنا نقضي، ولسنا هناك، ثم إن الله بلغنا ما ترون، فمن عرض عليه قضاء بعد اليوم: فليقض بما في[5] كتاب الله، فإن أتاه[6] أمر ليس في كتاب الله ولا قضى به نبيه: فليقض بما يقضي به الصالحون، وإلا فليجتهد رأيه، ولا يقول: إني أخاف؛ [فإن][7] الحلال بيِّنٌ والحرام بيِّنٌ، وبين ذلك مشتبهات، فدع ما يَرِيبُك إلى ما لا يَرِيبك»[8][9]. انتهى.

فهل كان (...) وابن عبد الوهاب يفعلان ذلك ويأمران نوابهما بذلك؟ لا والله، بل يحذران عما قضى به الصالحون الأولون والآخرون. وقد نقل لنا من نثق[10] به عن محمد ابن عبد الوهاب أنه قال: استخرجت من قصة الحديبية في البخاري سبعًا[11] وعشرين كذبة. وتقدم كلامه في الإمام المعظم النعمان.

وأما المتأخرون: فلما ذُكر عنده العلامة الشيخ منصور البهوتي الحنبلي فنهنه وقال: ذلك البهوت لا البهوتي، أو كفره، قيل له لماذا؟ قال: لأنه كذب في شرح المنتهى ثمانين كذبة.

---

(١) في المخطوط: «ابن»، والمثبت من «أعلام الموقعين».

(٢) سقطت من المخطوط، والمثبت من «أعلام الموقعين».

(٣) في المخطوط: «زيد»، والمثبت من «أعلام الموقعين».

(٤) في المخطوط: «يومًا قال»، والمثبت من «أعلام الموقعين».

(٥) في المخطوط: «بما فيه»، والمثبت من «أعلام الموقعين».

(٦) هذا ظاهر المخطوط، وفي «أعلام الموقعين»: «جاءه».

(٧) سقطت من المخطوط، والمثبت من «أعلام الموقعين».

(٨) رواه النسائي (٥٣٩٧، ٥٣٩٨)، والدارمي (١٨١).

(٩) «أعلام الموقعين» (٢/ ١١٥ ـ ١١٦).

(١٠) ليست واضحة في المخطوط، والمثبت أقرب للكلمة وللسياق.

(١١) في المخطوط: «سبع».

وهذا الشرح أصح كتب[1] الحنابلة، وتلقوه تلقيًا تامًّا، بحيث إنهم لم ينتقدوا فيه شيئًا أبدًا، والمعول عليه عند علماء الحنابلة، بحيث إنهم لا يعدلون به في كتاب فقه أبدًا، ومؤلفُه اتفق أهل عصره فمَن بعدهم على صلاحه وأهليته.

وفي أول رسالة أرسلها له ابن عفالق قال فيها: حتى بلغ خبال عقلك، وفساد أمرك إلى أن خرقت إجماع الأمة، وخالفت أتباع الأئمة[2]، وعبتَ تصانيفهم المحررة، وتآليفهم المعتبرة، وازدريت[3] تدوينهم محكم الإحكام، وتنقصت ما أحكموه الحكام، وجعلت من الذنوب الموبقات، والكبائر المهلكات: النظر في المنتهى والإقناع وغيرهما من المؤلفات. وتقدم.

واستعمل عمر بن عبد العزيز عروة بن محمد السعدي على اليمن، فكان من [صالحي][4] عمال عمر، فكتب إلى عمر مسألة عن شيء من أمر القضاء، فكتب[5] له عمر: «لعمري، ما أنا بالنشط على الفتيا ما وجدت منها بدًّا، وما جعلتك إلا لتكفيني[6]، وقد حملتك ذلك، فاقض فيه برأيك»[7][8]. انتهى.

فهل كان ابن عبد الوهاب يقول مثل ذلك؟ لا والله، هل[9] كان نشطًا على ما في البطون وعلى الغيب، والإطلاع على ما في القلوب، وادعاء النبوة.

---

(١) في المخطوط: «كتاب».

(٢) ظاهر المخطوط: «الأمة».

(٣) في المخطوط: «وإن دريت».

(٤) سقطت من المخطوط، والمثبت من «أعلام الموقعين».

(٥) في المخطوط: «فكنت».

(٦) في المخطوط: «نكفيني»، والمثبت من «أعلام الموقعين».

(٧) رواه ابن عبد البر في الجامع (١٦١٧) معلقًا عن ابن وهب عن ابن لهيعة.

(٨) «أعلام الموقعين» (٢/ ١٢٣).

(٩) كذا في المخطوط، ولعلها: «بل».

قال أبو(١) سلمة بن عبد الرحمن للحسن: «أرأيت ما تفتي به الناس، أشيء سمعته أم برأيك؟ فقال الحسن: لا والله ما كل [ما](٢) نفتي به الناس سمعناه، ولكن رأيُنَا خيرٌ(٣) لهم من رأيهم لأنفسهم»(٤).

وقال محمد بن الحسن: «من كان عالمًا بالكتاب والسنة، وبقول أصحاب رسول الله ﷺ، وبما استحسن فقهاء المسلمين: وسعه أن يجتهد رأيه فيما ابتلي به، ويقضي به، ويمضيه؛ كصلاته وصيامه وحجه وجميع ما أمر به ونهي عنه، فإذا اجتهد ونظر وقاس على ما أشبه ولم يألُ(٥): وسِعَه العمل بذلك، وإن أخطأ الذي ينبغي أن يقول به»(٦)(٧). انتهى.

فأنت يا عدو الله الجبار تنهى عن رأي الأئمة الأربعة، وتلزم الناس أن يأخذوا برأي ابن حاتم، وابن سويلم، وجميع من تبعك من الفساق!

قال ابن القيم في «أعلام الموقعين»: فصل: لا تعارض -بحمد الله- بين هذه الآثار، عن السادة الأخيار، بل كلها حق، وكل منها [له](٨) وجه، وهذا إنما يتبين بالفرق بين الرأي الباطل الذي ليس(٩) من الدين، والرأي الحق الذي(١٠) لا مندوحة عنه لأحد من المجتهدين، فنقول -وبالله المستعان-: الرأي في الأصل مصدر: رأى، ثم غلب استعماله على المرئي

---

(١) في المخطوط: «ابن»، والمثبت من «أعلام الموقعين».

(٢) سقطت من المخطوط، والمثبت من «أعلام الموقعين».

(٣) في المخطوط: «خيرا»، والمثبت من «أعلام الموقعين».

(٤) رواه ابن سعد في الطبقات (٩/ ١٦٦).

(٥) في المخطوط: «ولم يكن»، والمثبت من «أعلام الموقعين».

(٦) ذكره ابن عبد البر في الجامع (١٦٢٢) بدون إسناد.

(٧) «أعلام الموقعين» (٢/ ١٢٣ ـ ١٢٤).

(٨) سقطت من المخطوط، والمثبت من «أعلام الموقعين».

(٩) زاد بعدها في المخطوط: «لها»، وليست في «أعلام الموقعين».

(١٠) في المخطوط: «الذي الحق»، والمثبت من «أعلام الموقعين».

نفسه(١)، من باب استعمال المصدر في المفعول، كالهوى في الأصل [مصدر](٢) هوى به يهواه هوى، ثم استعمل في الشيء الذي يُهوى؛ فيقال: هذا هوى فلان، والعرب تفرق بين مصادر فعل الرؤية بحسب حالها(٣)، فتقول: رأى كذا في النوم رؤيا، ورآه في اليقظة رؤية، وكذا رأى كذا: لما يعلم بالقلب [ولا يرى بالعين رأيًا، ولكنهم خصوه بما يراه القلب](٤) بعد فكر وتأمل وطلب لمعرفة وجه(٥) الصواب فيما يتعارض فيه الأمارات؛ فلا يقال لمن رأى بقلبه أمرًا غائبًا عنه مما يحس(٦) به: إنه رأي، ولا يقال أيضًا للأمر(٧) المعقول الذي لا تختلف فيه العقول ولا يتعارض فيه الأمارات: إنه رأي، وإن احتاج إلى فكر وتأمل؛ كدقائق الحساب ونحوها.

وإذا عرف هذا؛ فالرأي ثلاثة أقسام: رأي باطل بلا ريب، ورأي صحيح، ورأي هو موضع الاشتباه، والأقسام الثلاثة قد أشار إليها السلف، فاستعملوا الرأي الصحيح، وعملوا به، وأفتوا به، وسوغوا القول به. وذموا الباطل، ومنعوا من العمل والفتيا والقضاء به، وأطلقوا ألسنتهم بذمه وذم أهله. والقسم الثالث: سوغوا العمل والفتيا والقضاء به عند الاضطرار إليه، حيث لا يوجد منه بُدٌّ، ولم يلزموا الأخذ والعمل به، ولم يحرموا مخالفته، ولا جعلوا مخالفه مخالفًا للدين، بل غايته: أنهم خيروا بين قبوله ورده.

إلى أن قال: فالرأي الباطل أنواع:

أحدها: الرأي المخالف للنصوص، وهذا مما يعلم بالاضطرار من الدين فساده

(١) العبارة في المخطوط: «ثم أطلق عليه استعمله على المرء بنفسه»، والمثبت من «أعلام الموقعين».

(٢) سقطت من المخطوط، والمثبت من «أعلام الموقعين».

(٣) في «أعلام الموقعين»: «محلها»، وفي بعض نسخه: «محالها».

(٤) ما بين المعقوفتين سقط من المخطوط، والمثبت من «أعلام الموقعين».

(٥) في المخطوط: «المعرفة ووجه»، والمثبت من «أعلام الموقعين».

(٦) في المخطوط: «يحسن»، والمثبت من «أعلام الموقعين».

(٧) في المخطوط: «لأمر»، والمثبت من «أعلام الموقعين».

وبطلانه، ولا تحل الفتيا ولا القضاء به.

والنوع الثاني: هو الكلام في الدين بالخرص والظن، مع التفريط والتقصير في معرفة النصوص وفهمها واستنباط الأحكام منها، فمن جهلها وقاس برأيه[١] فيما سئل عنه بغير علم، بل لمجرد[٢] قدر جامع [بين][٣] الشيئين ألحق أحدهما بالآخر، أو لمجرد قدرٍ فارق برأيه[٤] بينهما يفرق بينهما في الحكم، من غير نظر[٥] النصوص والآثار: فقد وقع في الرأي المذموم الباطل»[٦]. انتهى ملخصًا، وتمامه فيه.

وهذا النوع هو رأي محمد بن عبد الوهاب وأصحابه بلا شك ولا ارتياب.

تنبيه: قال: (ومَن بعُد [عن][٧] ذلك فلا بد أن يتعوض بما لا ينفعه بلا[٨] مضرة عليه؛ كما أن من عمر قلبه بمحبة الله تعالى وذكره وخشيته والتوكل عليه: أغناه أيضًا عن عشق الصور، فإذا خلا[٩] من ذلك: صار عابد هواه، أي شيء استحسنه ملكه واستعبده[١٠]).

أقول: قولك: (فمَن بعُد عن ذلك)، أي: عن الإصغاء إلى كتاب الله وسنة رسوله، ومن العجب العجاب أنك تقول: أنا أصغي إليها، وأنت أبعد الناس منها؛ لأن العلماء اجتهدوا في تعلم كل منهما وتعليمه، وحفظوا ذلك وضبطوه كابرًا[١١] عن كابر، ولا يَدَعُوا

---

(١) في المخطوط: «وأقاس رأيه»، والمثبت من «أعلام الموقعين».

(٢) في المخطوط: «المجرد»، والمثبت من «أعلام الموقعين».

(٣) سقطت من المخطوط، والمثبت من «أعلام الموقعين».

(٤) هكذا في المخطوط، وفي «أعلام الموقعين»: «يراه».

(٥) بعدها في «أعلام الموقعين»: «إلى».

(٦) «أعلام الموقعين» (٢/ ١٢٤ ـ ١٢٦).

(٧) سقطت من المخطوط، وسيذكرها المؤلف في بداية شرح العبارة.

(٨) كذا في المخطوط.

(٩) في المخطوط: «قال»، والمثبت من الرسالة المشروحة.

(١٠) في المخطوط: «واستبعاد»، والمثبت من الرسالة المشروحة.

(١١) في المخطوط: «كابر».

منهما دقيقًا ولا جليلًا إلا اعتنوا به ونقحوه. وأما أنت: فلم ترفع بذلك رأسًا البتة، إلا أنك تأخذ بظاهر آية من ألف آية(١)، وبظاهر حديث من مائة ألف حديث؛ إذا خيل لك الشيطان أن فيهما ما يقوي بدعتك القبيحة، وتدع ما سواهما من الكتاب والسنة وأقوال الصحابة والإجماع والقياس.

ولا شك أن مَن بعُد عن ذلك: فلا بد وأن يتعوض بما لا ينفعه، لكن نحن -ولله الحمد- لم نبعد عن ذلك، وإنما أنت الذي أُبعدت عن ذلك.

ومن عمر قلبه بمحبة الله: أغناه أيضًا عن عشق الصور بلا ريب، لكن أنت تدعي محبة الله وأنت تبغض أحبابه وتنتقصهم كاستنقاصك رسول الله ﷺ، وبغضك أهل البيت، وأهل حرمه، وعداوتهم ومسبتهم، وبغض العلماء -وهم أولياء الله-، ومسبتهم؛ فهذا علامة كذب محبتك، فأنت في الحقيقة ما تحب إلا ابن عبد الوهاب وما جاء به، مستحكم من قلبك حب هذه البدعة، عابدًا هواك، مفارقًا لتقواك، قد استحوذ عليك اللعين وأغواك.

قال: (والمعرض عن التوحيد عابد الشيطان(٢) مشرك شاء أم أبى، والمعرض عن محبة الله وذكره عابد الصور شاء أم أبى، والمعرض عن السنة مبتدع شاء أم أبى).

أقول: لا شك أن المعرض عن التوحيد مشرك، لكن إنما أعرَضْنا عن توحيدك الذي تفردت به. والمعرض عن السنة مبتدع بلا إشكال، لكن إنما أعرَضْنا عن سنتك التي اخترعتها، وبدعتك التي ابتدعتها. ومعلوم أن [من](٣) أعرض عن محبة الله وذكره عابد(٤) الصورة، لكن إنما أعرضنا عن(٥) محبة ابن عبد الوهاب وذكره(٦)، التي من لوازمها بغض

---

(١) في المخطوط: «آياته».

(٢) في الرسالة المشروحة: «للشيطان».

(٣) ليست في المخطوط، ويقتضيها السياق.

(٤) في المخطوط: «عابدا».

(٥) في المخطوط: «على».

(٦) في المخطوط: «واذكره».

أحباب الله، ومسبة أوليائه، وتعطيل ذكره، وتكفير جميع الأمة المحمدية، وقتل النفوس الزكية.

وكلامك هذا من قولك: (ومن أصغى إلى كلام الله بقلبه)، إلى قولك: (مبتدع شاء أم أبى)= من كلام ابن القيم في «إغاثة اللهفان»، وبعد ذلك: والله المستعان وعليه التكلان، ولا حول ولا قوة إلا بالله.

ونقلتَ من كلامه وكلام الشيخ في «إغاثة اللهفان» كلامًا كثيرًا في هذه الرسالة، لكنك تدس فيه دسائس خبيثة، وتؤوِّل كلامهم على غير مرادهما، بل على مرادك، وما قوى بدعتك.

وتقدم لك أنهما لم يكفروا أحدًا[١] ممن شهد أن لا إله إلا الله وأن محمدًا رسول الله ﷺ. فأنت في وادٍ، وهما في وادٍ!

قال: (وفي صحيح مسلم عن أبي الهياج الأسدي -واسمه حيان بن حصين- قال: قال لي[٢] علي بن أبي طالب رضي الله عنه: «ألا أبعثك على ما بعثني عليه رسول الله ﷺ: أن لا تدع تمثالًا إلا طمستَه، ولا قبرًا مشرفًا إلا سويتَه»[٣]. وفي صحيحه أيضًا عن ثمامة الهمداني قال: «كنا مع فضالة بن عبيد بأرض الروم، فتوفي صاحب لنا، فأمر فضالة بقبره فسوي، فقال سمعت رسول الله ﷺ يأمر بتسويتها»[٤]. وقد أمر به وفعله الصحابة والتابعون والأئمة المجتهدون. [قال الشافعي في الأم: ورأيت الأئمة بمكة يأمرون بهدم ما يبنون على القبور][٥]. ويؤيد الهدمَ قولُه: «ولا قبراً مشرفًا إلا سويته»، وحديث جابر الذي[٦] في صحيح

(١) في المخطوط: «حد».

(٢) في المخطوط: «بي».

(٣) مسلم (٩٦٩).

(٤) مسلم (٩٦٨).

(٥) ما بين المعقوفتين سقط من المخطوط، والمثبت من الرسالة المشروحة.

(٦) في المخطوط: «وحديث عن جابر عن الذي»، والمثبت من الرسالة المشروحة.

مسلم: «نهى رسول الله ﷺ عن البناء على[1] القبور»[2]. ولأنها أُسست على معصية الرسول؛ لنهيه عن البناء عليها، وأمرِه بتسويته، فبناءٌ أسس على معصية[3] الله ومخالفته ﷺ: بناءٌ غير محترم، وهو أولى بالهدم من بناء الغاصب قطعًا، وأولى من هدم مسجد الضرار المأمور بهدمه شرعًا؛ إذ المفسدةُ أعظمُ؛ حمايةً للتوحيد. واللهُ المستعان، وعليه التكلان، وهو حسبنا ونعم الوكيل، وصلى الله على أفضل الخلق أجمعين. سبحان ربك رب العزة عما يصفون، وسلام على المرسلين، والحمد لله رب العالمين).

أقول: وهذا آخر كلام هذا السفيه، الذي استحوذ عليه إبليس ونفخ فيه، وجميع هذه: من «إغاثة اللهفان» إلى جميع القولة، إلا قوله: وقد أمر به وفعله الصحابة والتابعون والأئمة المجتهدون؛ فهذه من دسائسه الخبيثة، وابن القيم -رحمه الله- أكثر فيها، وليس له قصد في ذلك إلا سد الذرائع، ولا كفر أحدًا من أهل المشاهد، ولا هدم مشهدًا، ولا قال: إنه يجب قتال أهل المشاهد، ولا كفّر من خالفه لا في المشاهد ولا في غيرها، بل المعتمد من كتبه على «الهدي النبوي»، وذكر[4] فيه أن جميع ذلك مكروه.

قال فيه: «فصل: ولم يكن من هديه ﷺ تعلية القبور، ولا بناؤها بآجر ولا حجر ولا لبن، ولا تشييدها[5] وتطيينها، ولا بناء القباب عليها، وكل هذا بدعة[6] مكروهة، مخالفة لهديه، وقد بعث علي بن أبي طالب أن لا يدع تمثالًا [إلا][7] طمسه، ولا قبرًا [مشرفًا][8] إلا سواه.

---

(١) في المخطوط: «عليها»، والمثبت من الرسالة المشروحة.

(٢) مسلم (٩٧٠).

(٣) في المخطوط: «المعصية».

(٤) في المخطوط: «واذكر».

(٥) في المخطوط: «تشييد»، والمثبت من «زاد المعاد».

(٦) في المخطوط: «بدعته»، والمثبت من «زاد المعاد».

(٧) سقطت من المخطوط، والمثبت من «زاد المعاد».

(٨) سقطت من المخطوط، والمثبت من «زاد المعاد».

فسنته: تسويةُ هذه القبور المشرفة كلها، ونهى أن يجصص القبر وأن يبنى عليه وأن يكتب عليه.

وكانت[١] قبور أصحابه لا مشرفة ولا لاطئة، وكذا قبره الكريم، وقبر[٢] صاحبيه، وقبره ﷺ مُسنَّم مبطوح ببطحاء العرصة الحمراء، لا مبني ولا مطين، وهكذا قبر صاحبيه، وكان يعلّم قبر من يريد أن يعرف قبره بصخرة.

ثم قال: فصل: ونهى عن اتخاذ القبور مساجد، وإيقاد سرج عليها، واشتد نهيه في ذلك حتى لعن فاعله»[٣]. انتهى.

فعلم من كلامه في مواضع من كتبه، والمعتمد عليه، لا على ما في «الإغاثة».

وأما الأحاديث المذكورة: فقال النووي في «شرح مسلم»: «قوله: «يأمر بتسويتها»، وفي الرواية الأخرى: «ولا قبرًا مشرفًا إلا سويته»: فيه أن السنة أن القبر لا يرفع عن الأرض رفعًا كثيرًا، ولا يسنم؛ بل يرفع قدر شبر ويسطح. وهذا مذهب الشافعي ومن وافقه، ونقل القاضي عياض عن أكثر العلماء: أن الأفضل عندهم تسنيمه، وهو مذهب مالك.

وقوله: «ولا تدع تمثالًا إلا طمسته»: فيه الأمر بتغيير صور ذوات[٤] الأرواح.

وقوله: «نهى رسول الله ﷺ أن يجصص القبر، وأن يبنى عليه، وأن يقعد عليه»، وفي الرواية الأخرى: «عن تقصيص[٥] القبور»: وفي هذا الحديث كراهة تجصيص القبر والبناء عليه وتحريم[٦] القعود عليه، والمراد بالقعود: الجلوس. هذا مذهب الشافعي

---

(١) في المخطوط: «وانكان»، والمثبت من «زاد المعاد».

(٢) في المخطوط: «وقبري».

(٣) «زاد المعاد» (١/ ٥٠٤ ـ ٥٠٦).

(٤) في المخطوط: «ذات»، والمثبت من «شرح النووي».

(٥) في المخطوط: «تجصيص»، والمثبت من «شرح النووي»، وقال فيه: «التقصيص بالقاف وصادين مهملتين هو: التجصيص، والقصة بفتح القاف وتشديد الصاد هي: الجص».

(٦) في المخطوط: «ويحرم»، والمثبت من «شرح النووي».

وجمهور العلماء. وقال مالك في الموطأ: المراد بالقعود: الحدث. وهو تأويل ضعيف باطل، والصواب أن المراد بالقعود: الجلوس.

إلى أن قال: قال أصحابنا: تجصيص القبر مكروه، والقعود عليه حرام[١]، وكذا الاستناد إليه، والاتكاء عليه. وأما البناء عليه: فإن كان في ملك الباني: فمكروه، وإن كان في مقبرة مسبّلة: فحرام. نص عليه الشافعي والأصحاب، قال الشافعي في الأم: رأيت الأئمة بمكة يأمرون بهدم ما يبنى. ويؤيد الهدمَ قولُه: «ولا قبرًا مشرفًا إلا سويته»[٢]. انتهى.

وقد صرح السادة الشافعية بوجوب البناء على القبر إن اعتاد سباع ذلك المكان الحفر عن موتاهم، وجوزوا البناء عليه إن خشي نبشه، وحفر سبع، أو هدم سيل، ولو كانت المقبرة مسبلة. قال بعضهم: ولو كان المبني عليه مشهورًا[٣] بالعلم والصلاح، [و] لو[٤] كان صحابيًّا، ولو كان المبني عليه قبة، وكان البناء على قدر قبره فقط: فينبغي أن لا يهدم؛ لحرمة نبشه.

فهذا النووي -وهو أعلم بالحديث وبكلام الشافعي- نصَّ على الكراهة، وكذلك أصحابه، وهذا هو المنصوص عن الأئمة الثلاثة وعن أصحابهم، وعن بعضهم أنه مباح.

وأما أمر فضالة بتسوية القبر: فمراده: لئلا ينبشه الكفار. قال مجد الدين ابن تيمية في «منتقى الأحكام»: «(باب تسنيم القبر ورشه بالماء وتعليمه ليعرف وكراهة البناء عليه والكتابة عليه): عن القاسم قال: «دخلت على عائشة فقلت: يا أماه اكشفي لي عن قبر النبي ﷺ وصاحبيه[٥]، فكشفت لي عن ثلاثة قبور لا مشرفة ولا لاطئة، مبطوحة ببطحاء العرصة الحمراء». ورواه أبو داود بسند صحيح. وعن أبي الهياج الأسدي عن عليٍّ رضي

---

(١) زاد بعدها في المخطوط كلمة غير واضحة، وليست في شرح النووي، وكأنه سبق قلم.

(٢) «شرح النووي» (٧/ ٣٦ ـ ٣٧).

(٣) في المخطوط: «مشهور».

(٤) في المخطوط: «لو».

(٥) في المخطوط: «وصحابيه».

الله عنه قال: «أبعثك على ما بعثني عليه رسول الله ﷺ: لا تدع تمثالًا إلا طمسته، ولا قبرًا مشرفًا إلا سويته». رواه الجماعة إلا البخاري وابن ماجه. وعن جابر قال: «نهى النبي ﷺ أن يجصص القبر، وأن يقعد عليه، وأن يبنى عليه». رواه أحمد ومسلم والنسائي وأبو داود والترمذي وصححه»[١]. انتهى.

فتأمل قول الشيخ: «باب تسنيم القبر ورشه وتعليمه ليعرف، وكراهة[٢] البناء عليه». وهو شيخ المذهب على الإطلاق.

وأما كلام الفقهاء: فهو شهير معروف، ولنذكر جملة من ذلك:

قال السامري في «المستوعب»: «ويكره البناء على القبور سواء كان في ملكه أو غير ملكه، وكذا تجصيصه، وتخليقه، وتزويقه، والكتابة عليه، وهل يبنى عليه قبة ونحوها؟ تنظر: إن كانت الأرض مملوكة: صنع بها المالك ما شاء، وإن كانت مسبلة[٣] كره ذلك»[٤]. انتهى.

وقال في «المبدع»: «ويكره تجصيصه وتزويقه، وهو بدعة، والبناء عليه. أطلقه أحمد والأصحاب، لاصق أو لا؛ لقول جابر رضي الله عنه: «نهى النبي ﷺ أن يجصص القبر، وأن يقعد عليه، وأن يبنى عليه». رواه مسلم، وذكر جماعة: أنه لا بأس بالقبة والبيت والحظيرة في ملكه. قال المجد: ويكره في صحراء؛ للتضييق والتشبه بأبنية الدنيا، وكره[٥] في «الوسيلة» البناء الفاخر كالقبة، فظاهره: لا بأس ببناء ملاصق؛ لأنه يراد لتعليمه وحفظه دائمًا، فهو كالحصباء[٦]، ولم يدخل في النهي؛ لأنه خرج عن المعتاد، أو[٧] يخص منه. وعنه: منع البناء

---

(١) «المنتقى» (١/ ٥٩٧ ـ ٥٩٨).

(٢) في المخطوط: «يسرف والكراهة»، والمثبت من «المنتقى» وسبق له كتابته صوابًا.

(٣) غير واضحة في المخطوط، والمثبت من «المستوعب».

(٤) «المستوعب» (١/ ٣١٨).

(٥) في المخطوط: «وذكر»، والمثبت من «المبدع».

(٦) هكذا في المبدع، وظاهر المخطوط: «كالحصاء».

(٧) في المخطوط: «و»، والمثبت من «المبدع».

في وقف عام[١]. وقال الشافعي: رأيت الأئمة بمكة يأمرون بهدم ما بني»[٢].

قال ابن مفلح في «الفروع»: «ويكره البناء عليه، وفاقًا للأئمة، وأطلقه أحمد والأصحاب؛ لاصق أو لا، وذكر صاحب «المستوعب» و«المحرر»: لا بأس بقبة وبيت وحظيرة في ملكه؛ لأن الدفن فيه مع كونه كذلك مأذون فيه. قال صاحب «المحرر»: ويكره في صحراء؛ للتضييق والتشبه بأبنية الدنيا. وقال في «المستوعب»: يكره إذا كان مسبلة، ومراده -والله أعلم-: الصحراء. وفي «الوسيلة»: يكره البناء الفاخر كالقبة، فظاهره: لا بأس ببناء ملاصق؛ لأنه يراد لتعليمه وحفظه دائمًا، فهو كالحصباء[٣]، ولم يدخل في النهي؛ لأنه خرج عن المعتاد، أو يخص منه. وهذا متجه، وظاهر كلامهم: لا يحرم البناء مباهاة ولا[٤] لقصد التميز، وليس مرادًا في المباهاة؛ فإنه تحرم المفاخرة والرياء، وقال هذا[٥] المالكية، وذكره ابن تميم وغيره. وعنه: منع البناء في وقف عام، وفاقًا للشافعي وغيره، وقال: رأيت الأئمة في مكة يأمرون بهدم ما يبنى. وظاهر ما نقل ابن تميم: أن الأشهر[٦] لا يمنع، وليس كذلك؛ فإن المنقول في هذه المسألة عنه لما سئل عمن اتخذ حجرة في المقبرة لغيره؟ قال: لا يدفن فيها، والمراد: لا يختص بها، وهو كغيره، وجزم ابن الجوزي: أنه يحرم حفر قبر[٧] في مسبلة قبل الحاجة، فهذا أولى. وقال شيخنا: من بنى ما يختص به فيها: فهو غاصب، وهذا مذهب الأئمة الأربعة وغيرهم. وقال أبو[٨] المعالي: فيه تضييق على المسلمين، وفيه في ملكه

(١) في المخطوط: «لا وفي وقف علم»، والمثبت من «المبدع».

(٢) «المبدع» (٢/ ٢٧٤).

(٣) هكذا في «الفروع»، وفي بعض نسخه: «كالحصى»، وفي المخطوط: «كالحصاء».

(٤) في المخطوط: «وإلا»، والمثبت من «الفروع».

(٥) في «الفروع»: «وقاله هنا».

(٦) في المخطوط: «الأسي»، والمثبت من «الفروع».

(٧) في المخطوط: «قبري».

(٨) في المخطوط: «ابن»، والمثبت من «الفروع».

إسراف وإضاعة مال، وكلٌّ منهي عنه. وقال في «الفصول»: القبة والحظيرة والتربة[1]= إن كان في ملكه فعل ما شاء، وإن كان في مسبلة كره؛ للتضييق[2] بلا فائدة، ويكون استعمالًا للمسبلة فيما لم توضع له»[3]. انتهى.

فهذا كلام ابن مفلح تلميذ ابن تيمية، الذي قال في حقِّه ابن القيم: ما أعلم تحت أديم السماء أعلم في الفقه ومذهب أحمد من ابن مفلح، وهذا نقله عن ابن تيمية وهو أكثر من شدد في[4] هذا، فكلام غيرهما من الفقهاء من باب أولى، حتى طاغيتكم محمد بن عبد الوهاب في مجموعه الذي نقله من «الشرح الكبير» و«الإنصاف»، قال فيه: «ويكره البناء عليه وتجصيصه والكتابة؛ لحديث مسلم»[5]، وذكر الأحاديث المتقدمة، واستدل بها على الكراهة. وأنتم استدللتم[6] بها على تكفير المسلمين! وتقدم قول ابن مفلح في موضع آخر: ويكره استعمال النيران عند القبور، والتبخير بالعود، والأبنية الشاهقة، سمَّوا ذلك مشهدًا، واستشفوا بالتربة من الأسقام، إلخ ما تقدم.

وأما قول ابن القيم في «إغاثة اللهفان»: «يهدم القباب التي على القبور؛ لأنها أسست على معصية الرسول»[7]: فيمكن حمله على المبنية في المسبلة، كما هو ظاهر كلامهم في قول الشافعي: رأيت الأئمة بمكة، إلخ؛ وذلك لأن الحجون -وهو مقبرة مكة- مسبل، وجميع من نقله من شافعية وغيرهم يستدل به على منع البناء في المسبلة.

وأيضًا فتقدم أن الاعتماد من كلام ابن القيم على ما في «الهدي»، وتقدم أنه نص فيه

---

(١) ظاهر المخطوط: «القربة»، والمثبت من «الفروع».

(٢) في المخطوط: «لتضييق»، والمثبت من «الفروع».

(٣) «الفروع» (٣/ ٣٨٠ ـ ٣٨١).

(٤) في المخطوط: «سدد فيه».

(٥) «مختصر الإنصاف والشرح الكبير» (ص٢١٧).

(٦) في المخطوط: «استدلتم».

(٧) «إغاثة اللهفان» (١/ ٣٨٠).

على الكراهة.

وأيضا فجميع من نقله عنه -كصاحب «الإقناع» وصاحب «الغاية»- قالا بعد نقله، أي: بعد قوله: على معصية الرسول: «وهو في المسبلة أشد كراهة[(١)]»[(٢)]. قال منصور في «شرحه»: «لأنه تضييق بلا فائدة، واستعمال للمسبلة فيما لم توضع له»[(٣)].

فتبين من ذلك: أنه ليس فيه إلا الكراهة، وأن العلة فيه التضييق واستعمال المسبلة فيما لم توضع له، ولم نر أحدًا[(٤)] من الفقهاء علل البناء من حيث هو بما عللته به أنت، فكلامك واستدلالك [لم يسبقك][(٥)] أحد إليه، ولا وافقك أحد عليه، فأنت يا عدو الله تمني نفسك الأمارة، وتعد أصحابك: بهدم قبة المصطفى، وتدّعي أنها وثنًا[(٦)] يعبد، وأنها أسست على معصية الرسول ومخالفته، وأن بناءها غير محترم، وأن هدمها أولى من هدم بناء الغاصب قطعًا، وأولى من مسجد الإضرار[(٧)] المأمور بهدمه شرعًا، وتكذب على الصحابة والتابعين والأئمة المجتهدين، وتقول: إنهم قد أمروا بالهدم وفعلوه. وهذا قليل من كثير من كذبك على الله ورسوله وأولي العلم[(٨)]. ويردّ ذلك: أنها قد اجتمعت الأمة المعصومة من الاجتماع على الخطأ: على تعظيم الحجرة الشريفة واحترامها؛ إكرامًا لمن حلَّ بها، ومحبةً له، وذلك من موته ﷺ إلى يومنا هذا. وتقدم قول ابن عقيل في الفنون: «الكعبة أفضل من مجرد الحجرة، وأما والنبي فيها: فلا والله ولا العرش ولا حملته ولا الجنة؛ لأن في الحجرة

(١) في المخطوط: «الكراهة»، والمثبت من «الإقناع»، و«الغاية».

(٢) «الإقناع» (١/ ٣٦٨)، و«الغاية» (١/ ٢٨٠).

(٣) «كشاف القناع» (٢/ ١٣٩).

(٤) في المخطوط: «أحد».

(٥) في المخطوط: «ثم يستوي»، ولعل المثبت هو الصواب.

(٦) كذا في المخطوط.

(٧) كذا في المخطوط.

(٨) في المخطوط: «العام».

جسدًا لو وزن[١] به لرجح»[٢]. وتقدم بتمامه.

وقال العلامة السيد السمهودي في «خلاصة الوفا»: «تقدم أن الحجرة المنيفة بنيت لما بني المسجد على [نعت][٣] بنائه من لبن وآجر وجريد النخل، ويؤخذ مما سبق: أن البيت كان مبنيًّا باللبن وله حجرة مبنية من جريد النخل مستورة[٤] بمسوح الشعر. وقد خرج ابن سعد عن عمرو بن دينار وعبيدالله بن أبي يزيد[٥] قالا[٦]: لم يكن على عهد النبي ﷺ جدار، فكان أول من بنى عليه جدارًا عمر بن الخطاب. وقال عبيدالله بن أبي[٧] يزيد: كان جداره قصيرًا، ثم بناه عبدالله بن الزبير»[٨][٩].

وقال أيضًا: «ولا شك في كونه كان مسقوفًا في الصدر الأول، ولما روى الدارمي في صحيحه عن أبي الجوزاء قال: «قحط أهل المدينة فشكوا إلى عائشة رضي الله عنها، فقالت: انظروا إلى قبر النبي ﷺ فاجعلوا له كوة إلى السماء، حتى لا يكون بينه وبين السماء سقف، ففعلوا، فمطروا حتى نبت العشب وسمنت الإبل حتى تفتقت من الشحم، فسمي عام التفتق»[١٠][١١].

---

(١) في المخطوط: «زن».

(٢) ينظر: «الفروع» (٦/ ٢٨).

(٣) سقطت من المخطوط، والمثبت من «خلاصة الوفا».

(٤) ظاهر المخطوط: «مستور»، والمثبت من «خلاصة الوفا».

(٥) في المخطوط: «وعبيدالله بن زيد»، والمثبت من «خلاصة الوفا».

(٦) في المخطوط: «قال»، والمثبت من «خلاصة الوفا».

(٧) بعدها في المخطوط زيادة: «بكر»، وليست في «خلاصة الوفا».

(٨) «الطبقات الكبرى» (٢/ ٢٥٦).

(٩) «خلاصة الوفا» (٢/ ١٢٥).

(١٠) سبق تخريجه (ص٣٢٥).

(١١) «خلاصة الوفا» (٢/ ١٤١).

وقال في «خلاصة الوفا» أيضًا: ولابن شبة[١] عن أبي[٢] غسان: لم يزل بيت النبي ﷺ الذي دفن فيه ظاهرًا، حتى بنى عمر بن عبد العزيز المسجد في خلافة الوليد، وإنما جعله مُزْوَرًّا كراهة أن يشبه بتربيع الكعبة، وأن يتخذ قبلة فيصلى إليه»[٣]. انتهى.

وفي صحيح البخاري عن هشام بن عروة عن أبيه: لما سقط عليه الحائط، يعني: حائط حجرة النبي ﷺ في زمن الوليد بن عبد الملك: أخذوا في بنائه، فبان لهم قدم، ففزعوا[٤] وظنوا أنها قدم النبي ﷺ، فما وجدوا أحدًا يعلمهم بذلك، حتى قال لهم عروة: لا والله ما هي قدم النبي ﷺ، ما هي إلا قدم[٥] عمر[٦].

قال في «المواهب»: «وسبب ذلك ما رواه الآجري من طريق شعيب بن إسحاق عن هشام بن عروة قال: أخبرني أبي قال: كان الناس يصلون إلى القبر الشريف، فأمر عمر بن عبد العزيز برفعه[٧] حتى لا يصلي إليه أحد»[٨][٩].

وذكر السمهودي بناء هذا الحائط، وكيفية بنائه، ومقداره، فليراجع.

ثم في ولاية المتوكل وزر الحجرة بالرخام، ثم جدد في خلافة المقتفي، وما برحت الملوك يعمرونها ويفخرون بذلك إلى يومنا هذا. انتهى.

فإذا كانت مبنية في زمن الصحابة رضي الله عنهم[١٠]، ولم يقع في بنائها خلاف بين

---

(١) في المخطوط: «ولابن أبي شيبة»، والمثبت من «خلاصة الوفا».

(٢) في المخطوط: «ابن»، والمثبت من «خلاصة الوفا».

(٣) «خلاصة الوفا» (٢/ ١٢٨ ـ ١٢٩).

(٤) في المخطوط: «فزعوا».

(٥) في المخطوط: «قدام».

(٦) البخاري (١٣٩٠م).

(٧) ظاهر المخطوط: «رفعه».

(٨) «الشريعة» (١٨٧١).

(٩) «المواهب اللدنية» (٤/ ٥٦٦).

(١٠) في المخطوط: «عنه».

اثنين من زمن الصحابة إلى يومنا هذا، بل جعلوه من تعظيم شعائر الله، ﴿وَمَن يُعَظِّمْ شَعَـٰٓئِرَ ٱللَّهِ فَإِنَّهَا مِن تَقْوَى ٱلْقُلُوبِ﴾ [الحج: ٣٢]، فإجماع هذه الأمة حجة على مَن شذَّ عنها؛ لأن من خصائصها: أنها لا تجتمع على ضلالة.

ومما يدل على صحة بنائها: أنهم صححوا الوقف عليها، والوصية[١] لها، قال في «الإنصاف» «والإقناع» وغيرهما: «وصحَّ وقف عبده على حجرة النبي ﷺ لإخراج ترابها وإشعال قناديلها وإصلاحها؛ لأن فيه قربة[٢]. قال في «الفائق» ومعناه في «الرعاية»: «والوصية لمسجد، أو مكان نبي، أو عالم، أو صالح، أو طريق، أو نهر، وفرس حبس في سبيل الله= صحيحةٌ مصروفة في مصالح ذلك»[٣]. وقال في «الفروع»: في «الترغيب» صحة الوصية لعمارة قبور المشايخ والعلماء»[٤].

ومذهب السادة الشافعية: أنه إذا وصى بقبة صحت الوصية، وجاز، أو تبنى أن تبنى بها[٥].

وسئل المجتهد المجمع على جلالته وورعه[٦] وعلمه، الشيخ تقي الدين السبكي: عن بيع القناديل التي في الحجرة المعظمة لأجل عمارة[٧] المسجد الشريف النبوي؟ فأنكر ذلك، وألف تأليفًا سماه: «تنزيل السكينة على قناديل المدينة»، قال في خطبته:

«وبعد: فإن الله يعلم أن كل خير آتانا إياه ومنَّ علينا به: فهو بسبب النبي ﷺ والتجائي إليه واعتمادي في توسلي إلى الله في كل أموري عليه، فهو وسيلتي إلى الله تعالى في الدنيا

---

(١) في المخطوط: «الوصية».

(٢) «الإنصاف» (١٦/ ٣٨٠)، و«كشاف القناع» (٤/ ٢٤٦).

(٣) ينظر: «فتح الملك العزيز» (٤/ ٣٥٩).

(٤) «الفروع» (٧/ ٣٣٨).

(٥) كذا في المخطوط.

(٦) في المخطوط: «ورعه».

(٧) في المخطوط: «العمارة».

والآخرة، وكم له من نعم عليَّ باطنة وظاهرة. وإنه بلغني أنه وقع كلام في بيع قناديل الذهب التي هي بحجرته المقدسة، التي هي على الخير والتقوى[١] مؤسسة؛ ليصرف ثمنها في عمارتها وعمارة الحرم، فحصل لي من ذلك همٌّ وغمٌّ، فأردت أن أكتب ما عندي من ذلك...» إلخ[٢].

فلنذكر منه ما يتبين للناظر الموافق خذلانُ مَن منَّته نفسُه الشقية، هدم الحجرة القدسية، فنقول: قال فيه بعدما ذكر ما يتعلق بمكة المشرفة والمسجد النبوي مما يأتي بعضه:

«وأما الحجرة الشريفة المعظمة: فتعليق القناديل الذهب فيها أمر معتاد من زمان، ولا شك أنها أولى بذلك من غيرها، والذين ذكروا الخلاف في المسجد[٣] لم[٤] يذكروها ولم يتعرضوا لها، كما لم يتعرضوا لمسجد النبي ﷺ، [وكم][٥] من عالم وصالح من أقطار الأرض قد أتاها للزيارة ولم يحصل من أحد الإنكار للقناديل [الذهب][٦] التي هناك، فهذا وحده[٧] كاف في العلم[٨] بالجواز مع[٩] الأدلة التي قدمناها عليه، مع استقراء[١٠] الأدلة الشرعية فلم يوجد فيها ما يدل على المنع، فنحن نقطع بجواز ذلك، ومَن منع أو رام إثبات خلاف فيه: فليبينه[١١].

---

(١) في المخطوط: «التي هي تقوى والخير»، والمثبت من «تنزيل السكينة».

(٢) «تنزيل السكينة» (١/ ٢٦٥).

(٣) في تنزيل السكينة (١/ ٢٧٨): «المساجد».

(٤) في المخطوط: «ولم».

(٥) سقطت من المخطوط، والمثبت من «تنزيل السكينة».

(٦) سقطت من المخطوط، والمثبت من «تنزيل السكينة».

(٧) في المخطوط: «كله»، والمثبت من «تنزيل السكينة».

(٨) في المخطوط: «كافي العلم»، والمثبت من «تنزيل السكينة».

(٩) في المخطوط: «بالجوع بالجوامع»، والمثبت من «تنزيل السكينة».

(١٠) في المخطوط: «من استقرار»، والمثبت من «تنزيل السكينة».

(١١) هذا ظاهر المخطوط.

والمسجد وإن فُضِّلت الصلاة فيه: فالحجرة لها فضل يختص[١] بها يزيد شرفُها به، فحكم أحدهما غير حكم الآخر، والحجرة الشريفة هي مكان الدفن الشريف في بيت عائشة وما حوله، وهذا المكان له شرف على جميع المساجد، وعلى الكعبة، ولا يلزم من منع تعليق قناديل الذهب في المسجد[٢] والكعبة: المنعُ من تعليقها هنا، ولم نر أحدًا[٣] قال بالمنع هنا، وكما أن العرش أفضل الأماكن العلوية، وحوله قناديل الذهب: كذلك هذا المكان أفضل الأماكن الأرضية، فناسب أن يكون فيه قناديل الذهب»[٤]. انتهى.

وأما بناؤها على غيره عليه السلام: فحدث نحو سنة مائة[٥]، واشتهر في زمن الأئمة، وبنيت في جميع مدن الإسلام، بناها بنو بويه على قبور أهل البيت في المدينة والعراق وخرسان، وبناها بنو عبيد[٦] على قبور آبائهم وأجدادهم كثرة من ذلك الزمان، واشتهرت في كل مكان، فيلزم من قولك تضليلُ السلف الصالح والقرونِ الفاضلة التي فضلها رسول الله ﷺ بقوله: «**خير القرون قرني ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم**»[٧]. وقد وقع في ذلك الزمان من الشرك ما هو أعظم من شرك أهل القباب على زعمكم؛ كشرك القدرية القائلين بأن الحيوان هو الذي يخلق أفعال نفسه، وأنها تحدث بدون مشيئة الله وقدرته، ولهذا شبهوهم بالمجوس، وكشرك الجهمية القائلين بخلق[٨] القرآن، وأن الله لا يرى في الآخرة، وكشرك المشبهة الذين شبهوا خالقهم بالمخلوقين، وكشرك المرجئة الذين يقولون: الإيمان[٩] بلا

---

(١) في المخطوط: «لها يختص فضل»، وفي «تنزيل السكينة»: «لها فضل آخر مختص».

(٢) في «تنزيل السكينة»: «المساجد».

(٣) في المخطوط: «أحد».

(٤) «تنزيل السكينة» (١/ ٢٧٨ ـ ٢٨٠).

(٥) ظاهر المخطوط: «تسعمائة سنة».

(٦) في المخطوط: «اعبيدة».

(٧) سبق تخريجه (ص٤٦٢).

(٨) ظاهر المخطوط: «الخلق».

(٩) لعله سقط منه كلمة: «قول».

عمل، إلى غير ذلك من الفتن العظام المباينة لكتاب الله وسنة رسوله، ومع هذا فالإمام أحمد ترحم عليهم واستغفر لهم؛ لعلمه بأنهم لم يتبين لهم أنهم مكذبون لرسول الله ﷺ، ولا جاحدون لما جاء به، بل تأولوا فأخطؤوا، وقلدوا من قال ذلك. وأنتم تسارعون في السب والقتل والتكفير!

هب وأن ابن القيم قال: يجب هدم القباب، فهل قال: إن من بناها يكفر؟ أو من لم يهدمها يكفر؟ أو من لم يُكفِّر أهل القباب فهو كافر؟ أومن ترك واجبًا كفر؟ وهل كفَّر واحدًا من [أهل][1] القباب وإن فعل عندها ما فعل، كما تقدم؟ وهل يجب على الناس الأخذ بكلام ابن القيم، وترك مَن سواه؟!

سلمنا أنكم تكفرون من بَنَى القباب، أو رضي ببنائها، أو قدر على هدمها ولم يهدمها، فكيف تكفرون من لم يفعل من ذلك شيئًا؟!

وأعظمُ من ذلك وأدهى وأَمَرُّ: أنكم تقولون: من لم يكفِّر أهلَ البلد التي فيها قبةٌ: فهو أكفرُ من فرعون، وهذه هي حجتكم على جميع أهل نجد، وإلا فليس عندهم قبابٌ ولا شيء تنكرونه، إلا أنكم تقولون لهم: كفِّروا أهل القباب؛ كأهل الحرمين والشام والبصرة، فيمتنعون من ذلك. فلازم كلامكم: تكفيرُ الإمام أحمد؛ لأنه لم يُكفِّر من ذكرنا، فضلًا عن أن يكفِّر من لم يكفرهم، بل يلزم من كلامكم: تكفيرُ الصحابة فمن بعدهم، فتبًّا لكم ولنجديكم[2] الذي غايته تكفيرُ جميع الأمة.

تنبيه: اعلم أن حسن الابتداء، وحسن الختام: أمر محبوب ومطلوب، وهذا المبتدع أساء الابتداء في هذه الرسالة، وتقدم التنبيه عليه، وأساء الختام؛ فإن عادة العلماء الأعلام من يختمون بالعتق والإقرار بالشهادتين، وغير ذلك من الأمور المستحبة، وهذا ختم بالهدم تفاؤلًا أن الله يهدم دياره ويمحو آثاره.

---

(١) ليست في المخطوط، والسياق يقتضيها.

(٢) في المخطوط: «ولنجد»، ولعل المراد ما أثبته.

تتمة: في مدح هذه الأمة وكونها [لا][1] تجتمع على ضلالة، وكون طائفة منها لا تزال على الحق ظاهرين: قال تعالى: ﴿ وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَٰكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِّتَكُونُوا۟ شُهَدَآءَ عَلَى ٱلنَّاسِ وَيَكُونَ ٱلرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا ﴾ [البقرة: ١٤٣]، ومعنى ذلك: أن الله جعلهم أمة وسطًا عدولًا خيارًا؛ ليكونوا شهداء على الناس يوم القيامة لأن الرسل قد بلغتهم، ويكون الرسول شهيدًا، أي: معدلًا مزكيًا.

قال ابن جريج: قلت لعطاء: ما معنى قوله تعالى: ﴿لِّتَكُونُوا۟ شُهَدَآءَ عَلَى ٱلنَّاسِ ﴾؟ قال: أمة محمد شهداء على من ترك الحق من الناس أجمعين[2]، قال تعالى: ﴿ كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ ﴾ [آل عمران: ١١٠]، وهذه صفات مدح ملازمة لها.

وعن ابن حكيم عن أبيه عن جده: أنه سمع النبي ﷺ يقول في قوله عز وجل: ﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ ﴾، قال: «**تتمون سبعين أمة أنتم أخيرها وأكرمها على الله**»[3].

وعن بريدة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**أهل الجنة عشرون ومائة صف، ثمانون لهذه الأمة**»[4].

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية: «قد تواترت الأخبار عنه ﷺ أنه قال: «**لا تزال طائفة من أمتي على الحق حتى تقوم الساعة**»[5]، وأخبر أنها لا تجتمع على ضلالة، وأنه لا يزال يغرس في هذا الدين غرسًا يستعملهم بطاعته، فعلم بخبره الصادق: أن في أمته قومًا مستمسكين بهديه الذي هو دين الإسلام محضًا، وقوم[6] منحرفين إلى شعبة من شعب اليهود وشعبة

---

(١) سقطت من المخطوط، والسياق يحتمها.

(٢) «التفسير البسيط» (٣/ ٣٧٦).

(٣) رواه الترمذي (٣٠٠١)، والحاكم (٦٩٨٧).

(٤) رواه أحمد (٢٢٩٤٠)، والترمذي (٢٥٤٦)، وابن ماجه (٤٢٨٩).

(٥) سبق تخريجه (ص٤٣٥).

(٦) كذا في المخطوط.

من شعب النصارى، وإن كان الرجل لا يكفر بكل انحراف، بل وقد لا[1] يفسق»[2]. انتهى.

قال تعالى: ﴿وَمَن يُشَاقِقِ ٱلرَّسُولَ مِنۢ بَعۡدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ ٱلۡهُدَىٰ وَيَتَّبِعۡ غَيۡرَ سَبِيلِ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ نُوَلِّهِۦ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصۡلِهِۦ جَهَنَّمَۖ وَسَآءَتۡ مَصِيرًا﴾ [النساء: ١١٥]، والوعيد على المخالفة يدل على وجوب المتابعة.

وقال تعالى: ﴿وَلَا تَفَرَّقُواْۚ﴾ [آل عمران: ١٠٣]، وخلاف الإجماع تفرق.

وقال ﷺ: «**إن الله أجاركم من ثلاث خلال**[3]**: أن لا يدعو عليكم نبيكم فتهلكوا**[4]**، وأن لا يظهر أهل الباطل على أهل الحق، وأن لا تجتمعوا على ضلال**». رواه أبو داود[5].

وعن ابن عمر مرفوعًا: «**لا تجتمع هذه الأمة على ضلالة**». رواه الترمذي[6].

وعن أنس مرفوعًا: «**لا تجتمع هذه الأمة على ضلالة، فإذا رأيتم الاختلاف فعليكم بالسواد الأعظم، الحق وأهله**». رواه ابن ماجه[7].

وقال ﷺ: «**اثنان خير من واحد، وثلاثة خير من اثنين؛ لأن الله لن يجمع أمتي إلا على الهدى**»[8].

وقال ابن أبي زيد في «الرسالة»: «إذا اجتمع السلف على فعل شيء أو تركه أو الرضا به أو[9] إنكاره: فإنه يجب على الخلفاء اتباعهم في ذلك، والاقتداء بهم فيه، وترك المخالفة

---

(١) في المخطوط: «إلى».

(٢) «اقتضاء الصراط المستقيم» (١/ ٨١ ـ ٨٢).

(٣) في المخطوط: «اخلال».

(٤) في سنن أبي داود بعدها زيادة: «جميعا»، وليست في المخطوط.

(٥) أبو داود (٤٢٥٣)، والطبراني في الكبير (٣٤٤٠) من حديث أبي مالك الأشعري.

(٦) سبق تخريجه (ص٣٧٥).

(٧) ابن ماجه (٣٩٥٠).

(٨) سبق تخريجه (ص٧٦).

(٩) في المخطوط: «و».

لهم فيه، وهذا مشتهر في الصحابة والتابعين، كلٌّ منهم يقتدي بمن قبله، أعني: وجوب الاتباع». انتهى.

وقال في «التحرير المنقول في علم الأصول» لابن حمدان: قال الإمام أحمد: من خالف الإجماع والتواتر فهو ضال مضل. وقال: يفسق، وقال: تحرم مخالفة الإجماع عند الأئمة. وقال ابن ماجه وجمع: يكفر مخالف إجماع قطعي[1].

وقال ﷺ: «**أمتي كالمطر لا يدرى أوله خير أم آخره**»[2].

وقال في كتاب «الإشراف في مذاهب الأشراف» للوزير ابن هبيرة رحمه الله تعالى: الحديث الثالث: عن حمدون قال: سمعت معاوية رضي الله عنه خطيبًا يقول: سمعت النبي ﷺ يقول: «**من يُرد الله به خيرًا يفقهه في الدين، وإنما أنا قاسم والله يعطي، ولن تزال هذه الأمة قائمة على أمر الله لا يضرهم من خالفهم حتى يأتي أمر الله**»[3]، وفي رواية: «**ولن يزال أمر هذه الأمة مستقيمًا حتى تقوم الساعة، ويأتي أمر الله**»[4]، وفي رواية: «**الله المعطي، وأنا القاسم، لا تزال هذه الأمة ظاهرين على من خالفهم حتى يأتي أمر الله[5] وهم[6] ظاهرون على الناس**»، وفي رواية: «**لا يزال من أمتي أمة قائمة بأمر الله**»، وزاد: فقال معاوية: هذا مالك يزعم أنه سمع معاذًا يقول: «وهُمْ بالشام»[7]، وفي رواية: «**من يرد الله به خيرًا يفقهه في الدين، ولا تزال عصابة من المسلمين يقاتلون على الحق ظاهرين**

(١) كذا العبارة في المخطوط! والذي في «تحرير المنقول» للمرداوي (ص١٥٤): «فصل: ابن حامد، وجمع: يكفر منكر حكم إجماع قطعي، والقاضي، وأبو الخطاب، وجمع: لا؛ كظني، ويفسق».

(٢) رواه الطبراني في الأوسط (٣٦٦٠) من حديث عمران بن حصين الخزاعي.

(٣) رواه الطبري في تهذيب الآثار مسند عمر (١١٤٨).

(٤) سبق تخريجه (ص٩٦) هامش رقم (٢).

(٥) في المخطوط: «الله أمر».

(٦) في المخطوط: «وهي».

(٧) رواها البخاري (٧٤٦٠).

على من ناوأهم إلى يوم القيامة»[١]. انتهى.

تذنيب: اعلم أن هذا المبتدع أوجب الهجرة إليه، وهذا يقتضي تكفير أهل الحرمين وسائر[٢] بلاد المسلمين، وقد صرحوا مرارًا لا تحصى بتكفير جميع المسلمين، وكثيرًا ما يقول: أهل مكة يعبدون أبا طالب، وأهل المدينة يعبدون النبي ﷺ، وأهل الشام يعبدون ابن عربي.

ويردُّ ذلك ما روى الإمام أحمد والترمذي وصححه والنسائي وابن ماجه من حديث عمرو بن الأحوص قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**ألا إن الشيطان قد أيس أن يعبد في بلدكم هذا، ولكن ستكون له طاعة في بعض ما تحقرون من أعمالكم، فيرضى بها**»[٣]، فهذا الحديث وأمثاله يرد ما زعمتم أن أهل مكة كفار، وتقدم رد زعمكم أن الأشراف أولياء الشيطان، وأنكم أولياء الرحمن.

وروى البخاري ومسلم في صحيحهما: «**لا هجرة بعد الفتح**[٤]»[٥]. وقد بين أهل العلم أن المراد: لا هجرة من مكة؛ لأنه يوم يقولها وهو بها، وبينوا أن الكلام منه ﷺ يدل على أن مكة لا تزال دار إيمان، وهذا بخلاف إيجابكم الهجرة منها إلى بلاد الإيمان بزعمكم، التي سماها الرسول بلاد الزلازل والفتن، قال: «**وبها يطلع قرن الشيطان**»[٦]، وقال: «**إنهم لا يزالون في بلية من كذابهم**»[٧]. وأبى أن يدعو لها. فليس مرادكم إلا معاكسة الرسول، وشرف مكة ظاهر لا يخفى.

---

(١) رواه الطبري في تهذيب الآثار مسند عمر (١١٤٧).

(٢) بعدها في المخطوط زيادة: «البلاد».

(٣) أحمد (١٥٥٠٧)، والترمذي (٢١٥٩)، والنسائي في الكبرى (١١١٤٩)، وابن ماجه (٣٠٥٥).

(٤) في المخطوط: «اليوم»، والمثبت من مصادر التخريج.

(٥) رواه البخاري (٢٧٨٣)، ومسلم (١٣٥٣) من حديث ابن عباس.

(٦) سبق تخريجه (ص٤٩).

(٧) سبق تخريجه (ص٦٧).

وأما المدينة: فروى مسلم في صحيحه عن النبي ﷺ أنه قال: «**المدينة خير لهم لو كانوا يعلمون، لا يدعها أحد رغبة إلا أبدل الله فيها من هو خير منه، ولا يثبت أحد على لأوائها وجهدها إلا كنتُ له شفيعًا أو شهيدًا يوم القيامة**»(١). قال النووي في «شرحه»: «قال العلماء: وفي هذه الأحاديث المذكورة في الباب مع [ما](٢) سبق وما بعدها: دلالةٌ ظاهرة(٣) على فضل سكنى المدينة، والصبر على شدائدها وضيق العيش فيها، وأن هذا الفضل باق مستمر إلى يوم القيامة»(٤). انتهى.

وفي مسلم أيضًا: «**المدينة تنفي خبثها وأشرارها كما ينفي الكير خبث الحديد**»(٥).

وفي الصحيحين عن جابر رضي الله عنه قال: «**على أنقاب المدينة ملائكة، لا يدخلها الطاعون ولا(٦) الدجال**»(٧).

وعن جابر بن عبدالله قال: قال رسول الله ﷺ: «**ليأتين على المدينة زمان ينطلق الناس منها إلى الأرياف، يلتمسون الرخاء، فيجدون(٨) رخاء، ثم يأتون فيتحملون(٩) بأهليهم إلى الرخاء، والمدينةُ خير لهم لو كانوا يعلمون**». رواه أحمد والبزار واللفظ له(١٠)، ورجاله ثقات رجال الصحيح.

---

(١) مسلم (١٣٦٣).

(٢) ليست في المخطوط.

(٣) في المخطوط: «دلالة على الظاهرة».

(٤) «شرح النووي على مسلم» (٩/ ١٥١).

(٥) مسلم (١٣٨١) من حديث أبي هريرة.

(٦) في المخطوط: «وإلا».

(٧) البخاري (١٨٨٠)، ومسلم (١٣٧٩) من حديث أبي هريرة.

(٨) في المخطوط: «فيجذرون».

(٩) في المخطوط: «فيحتملون»، والمثبت من مصادر التخريج.

(١٠) أحمد (١٤٦٨٠).

وعن سفيان بن زهير قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**تفتح**[١] **اليمن، فيأتي قوم يبسون، فيتحملون بأهليهم ومن أطاعهم، والمدينة خير لهم لو كانوا يعلمون، وتفتح**[٢] **العراق، ويأتي قوم يبسون، فيتحملون**[٣] **بأهليهم ومن أطاعهم، والمدينة خير لهم لو كانوا يعلمون**». رواه البخاري ومسلم[٤].

وعن عمر: «**ومن خرج عنها رغبة عما فيها، أبدل الله به من هو خير منه فيها**[٥]**، ومن أرادها بسوء أذابه الله كما يذوب الملح في الماء**». رواه البزار بإسناد جيد[٦].

وعن ابن عمر أن رسول الله ﷺ قال: «**من استطاع أن يموت في المدينة فليمت بها؛ فإني شفيع لمن يموت بها**». رواه الترمذي، وابن ماجه، وابن حبان في صحيحه، والبيهقي[٧].

وعن[٨] أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**المدينة قبة الإسلام، ودار الإيمان، وأرض الهجرة، ومثوى الحلال والحرام**». رواه الطبراني في الأوسط بإسناد لا بأس به[٩][١٠]. انتهى من «الترغيب والترهيب».

ثم قال: (الترهيب من إخافة أهل المدينة أو إرادتهم بسوء).

عن سعد سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**لا يكيد أهلَ المدينة أحدٌ إلا انماع كما ينماع**

---

(١) بعدها في المخطوط: «الكمه»، ولا وجه لها، وليست في الصحيحين.

(٢) في المخطوط: «وبفتح».

(٣) في المخطوط: «فيحتملون».

(٤) البخاري (١٨٧٥)، ومسلم (١٣٨٨).

(٥) في المخطوط: «أبدل الله به خيرًا من هو منه فيها»، والمثبت من مصادر التخريج.

(٦) البزار (١٢٧).

(٧) الترمذي (٣٩١٧)، وابن ماجه (٣١١٢)، وابن حبان (٣٧٤١)، والبيهقي في الشعب (٣٨٨٧).

(٨) في المخطوط: «وابن».

(٩) المعجم الأوسط (٥٦١٨).

(١٠) «الترغيب والترهيب» (٢/ ١٤٤ ـ ١٤٩).

الملح في الماء». رواه البخاري، ومسلم[١]. وفي رواية لمسلم: «**ولا يريد أحدٌ أهل المدينة بسوء إلا أذابه[٢] الله في النار ذوب[٣] الرصاص أو ذوب الملح في الماء**»[٤]. وقد روي هذا الحديث عن جماعة من الصحابة في الصحاح وغيرها.

وعن جابر بن عبدالله أن أميرًا من أمراء الفتنة قدم المدينة وكان قد ذهب بصرُ جابر، فقيل لجابر: لو تنحيت عنه، فخرج يمشي بين ابنيه فانكب، فقال: تعس من أخاف رسول الله ﷺ، فقال ابناه أو أحدهما: يا أبتي وكيف أخاف رسول الله ﷺ، يقول: وقد مات؟ فقال: [سمعت][٥] رسول الله ﷺ يقول: «**من أخاف أهل المدينة فقد أخاف ما بين جنبي**». رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح[٦]، ورواه ابن حبان في صحيحه مختصرًا[٧] قال: قال رسول الله ﷺ: «**من أخاف أهل المدينة أخافه الله**»[٨].

وعن عبادة بن الصامت عن رسول الله ﷺ أنه قال: «**[اللهم][٩] من ظلم أهل المدينة وأخافهم فأخفه، وعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين، ولا يقبل منه صرف[١٠] ولا عدل**». رواه الطبراني في الأوسط والكبير بإسناد جيد[١١].

---

(١) البخاري (١٨٧٧)، ومسلم (١٣٨٧).

(٢) في المخطوط: «أذاب».

(٣) في المخطوط: «ذواب».

(٤) مسلم (١٣٦٣).

(٥) سقطت من المخطوط، والمثبت من «الترغيب والترهيب»، ومصادر التخريج.

(٦) أحمد (١٤٨١٨).

(٧) في المخطوط: «فقرا»، والمثبت من «الترغيب والترهيب».

(٨) صحيح ابن حبان (٣٧٣٨).

(٩) سقطت من المخطوط، والمثبت من «الترغيب والترهيب»، ومصادر التخريج.

(١٠) في المخطوط: «صرفا».

(١١) المعجم الأوسط (٣٥٨٩)، والذي في المعجم الكبير هو حديث السائب بن خلاد الآتي.

وروى[1] النسائي والطبراني عن السائب[2] بن خلاد عن رسول الله ﷺ قال: «**اللهم من ظلم أهل المدينة وأخافهم فأخفه، وعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين ولا يقبل [الله][3] منه صرفًا ولا عدلًا**»[4]. وفي رواية للطبراني: «**من أخاف أهل المدينة أخافه الله يوم القيامة وغضب عليه ولم يقبل منه صرفًا ولا عدلًا**»[5].

قوله: «صرف»، الصرف: هو الفريضة. وقوله: «عدلًا» العدل: هو التطوع. قاله[6] سفيان الثوري. وقيل: الصرف: النافلة، والعدل: الفريضة. وقيل: الصرف: التوبة، والعدل: الفدية[7]. قاله[8] مكحول. وقيل: الصرف: الاكتساب، والعدل: الفدية. وقيل: الصرف: الوزن، والعدل: الكيل. وقيل غير ذلك.

وروى الأوزاعي عن عبدالله بن عمرو أن رسول الله ﷺ قال: «**من آذى أهل المدينة آذاه الله، وعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين، لا يقبل الله منه صرفًا ولا عدلًا**». رواه الطبراني في الكبير[9].

[و][10] عن سعد بن أبي وقاص قال: قال رسول الله ﷺ: «**اللهم اكفهم من دهمهم**[11]

(١) في المخطوط: «ورواه»، والمثبت من «الترغيب والترهيب».

(٢) في المخطوط: «البناء»، والمثبت من «الترغيب والترهيب»، ومصادر التخريج.

(٣) سقطت من المخطوط، والمثبت من «الترغيب والترهيب»، ومصادر التخريج.

(٤) السنن الكبرى (٤٢٥٢)، والمعجم الكبير (٦٦٣٦).

(٥) المعجم الكبير (٦٦٣٦).

(٦) في المخطوط: «وقال»، والمثبت من «الترغيب والترهيب».

(٧) في المخطوط: «وقيل: العدل الفدية، وقيل: الصرف التوبة»، والمثبت من «الترغيب والترهيب».

(٨) في المخطوط: «قال»، والمثبت من «الترغيب والترهيب».

(٩) المعجم الكبير (١٤٥٨٢).

(١٠) سقطت من المخطوط، والمثبت من «الترغيب والترهيب».

(١١) في المخطوط: «ما أهمهم»، والمثبت من «الترغيب والترهيب»، ومصادر التخريج.

[ببأس][(١)] -يعني[(٢)]: أهل المدينة-، **ولا يريدها أحد بسوء إلا أذابه[(٣)] الله كما يذوب[(٤)] الملح في الماء**». رواه البزار[(٥)] بإسناد حسن[(٦)]، وآخره في الصحيح بنحوه، وتقدم.

قوله: «**ما دهمهم**»، أي: غشيهم بسرعة»[(٧)]. والله أعلم.

فإذا أخبر عليه السلام هذا وأمثاله، وذكر أن ذلك لأمته ليس لقرن دون قرن: فكل لفظة من هذا تدل على خلاف قولكم.

وأما الشام: ففضله ظاهر لا ينكر، وهو أشهر من أن يذكر.

وقد سئل الشيخ تقي الدين ابن تيمية: هل تفضل الإقامة بالشام على غيره من البلاد؟ وهل جاء في[(٨)] ذلك نص من القرآن والحديث أم لا؟

فقال بعد كلام: وإذا كان كذلك: فدين الله في الشام في هذه الأوقات وشريعته: أظهر منه في غيره. هذا الأمر معلوم بالحس والعقل، وهو المتفق[(٩)] عليه بين المسلمين العقلاء الذين أوتوا العلم والإيمان، وقد دلت النصوص على ذلك: مثل [ما][(١٠)] روى أبو داود في سننه [عن][(١١)] عبدالله بن عمر[(١٢)] قال: قال رسول الله ﷺ: «**ستكون هجرة بعد هجرة،**

---

(١) سقطت من المخطوط، والمثبت من «الترغيب والترهيب»، ومصادر التخريج.

(٢) بعدها في المخطوط زيادة: «من»، وليست في «الترغيب والترهيب»، ومصادر التخريج.

(٣) في المخطوط: «إلا ذهبه»، والمثبت من «الترغيب والترهيب»، ومصادر التخريج.

(٤) في المخطوط: «يذهب»، والمثبت من «الترغيب والترهيب»، ومصادر التخريج.

(٥) في المخطوط: «الطبراني»، والمثبت من «الترغيب والترهيب».

(٦) البزار (١١٣٢).

(٧) «الترغيب والترهيب» (٢/ ١٥١ ـ ١٥٣).

(٨) في المخطوط: «فيه».

(٩) في «مجموع الفتاوي»: «وهو كالمتفق».

(١٠) سقطت من المخطوط، والمثبت من «مجموع الفتاوي».

(١١) سقطت من المخطوط، والمثبت من «مجموع الفتاوي».

(١٢) كذا في المخطوط، و«مجموع الفتاوي»، وفي سنن أبي داود «عبدالله بن عمرو».

فخيار أهل الأرض [ألزمهم](١) **مُهاجَرَ إبراهيم**»(٢). وفي سنن أبي داود أيضًا عن عبدالله بن حوالة عن النبي ﷺ قال: «**إنكم ستجدون**(٣) **أجنادًا، جندًا بالشام؛ فإنها خيرة الله من أرضه، يجتبي إليها خيرته من خلقه، فمن أبى فليلحق بيمنه وليتوقى**(٤) **من غدره؛ فإن الله قد تكفل لي بالشام وأهل الشام**»(٥).

وكان الحوالي يقول: «ومن تكفل الله به فلا ضيعة عليه»(٦). وهذان نصان في تفضيل الشام.

وفي صحيح مسلم عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «**لا يزال أهل المغرب ظاهرين لا يضرهم من خالفهم حتى تقوم الساعة**»(٧).

قال الإمام أحمد: أهل المغرب هم: أهل الشام. وهو كما قال؛ فإن هذه لغة أهل المدينة النبوية في ذلك الزمن، كانوا يسمون أهل نجد والعراق: أهل المشرق، ويسمون أهل الشام: أهل المغرب؛ لأن التغريب والتشريق من الأمور النسبية، فكل مكان له غرب وشرق؛ فالنبي ﷺ تكلم بذلك في المدينة النبوية، فما تغرب عنها فهو غربه، وما شرق عنها فهو شرقه.

وفي الكتب المعتمدة مثل مسند الإمام أحمد وغيره: عدة آثار عن النبي ﷺ في هذه الأصل: مثل وصفه أهل الشام: «**بأنه لا يَغلِبُ منافقوهم مؤمنيهم**»(٨). وقوله: «**رأيت كأن**

---

(١) سقطت من المخطوط، والمثبت من «مجموع الفتاوي»، وسنن أبي داود.

(٢) سنن أبي داود (٢٤٨٢).

(٣) في «مجموع الفتاوي»: «ستجندون».

(٤) هذا ظاهر المخطوط، ويحتمل: «وليتوفى»، وفي «مجموع الفتاوي»: «وليتق».

(٥) رواه أحمد (٢٠٣٥٦)، وأبو داود (٢٤٨٣).

(٦) رواه ابن عساكر في التاريخ (١/ ٥٧).

(٧) مسلم (١٩٢٥).

(٨) رواه أحمد (١٦٠٦٥)، والطبراني في الكبير (٤١٦٣) من حديث خريم بن فاتك الأسدي.

عمود الكتاب أخذ من تحت رأسي، فأتبعته بصري، فذهب به إلى الشام»[١]. وعمود الكتاب والإسلام: ما يُعتَمد عليه، وهُمْ حملتُه القائمون به.

ومثل قوله ﷺ: **«عقر دار المؤمنين الشام»**[٢].

ومثل ما في الصحيحين عنه أنه قال: **«لا تزال طائفة من أمتي على الحق ظاهرين لا يضرهم من خالفهم ولا من خذلهم حتى تقوم الساعة»**[٣]. وفي الصحيحين عن معاذ بن جبل قال: «وهم بالشام»[٤]. وفي تاريخ البخاري قال: **«وهم بدمشق»**[٥]، وروي: **«وهم بأكناف بيت المقدس»**[٦].

وفي الصحيحين أيضًا عن ابن عمر عن النبي ﷺ: **«أنه أخبر أن ملائكة الرحمن مظلة أجنحتها بالشام»**[٧].

والآثار في هذا المعنى متعاضدة، ولكن الجواب كتب على البديهة، على عجلة.

وقد دل الكتاب والسنة وما روي عن الأنبياء المتقدمين [مع][٨] ما علم بالحس[٩] والعقل وكشوفات [العارفين][١٠]: أن الخلق[١١] والأمر ابتدآ من مكة أم القرى، فهي أم

---

(١) رواه أحمد (١٧٧٧٥)، والحاكم (٨٥٥٤).

(٢) رواه أحمد (١٦٩٦٥)، والنسائي (٣٥٦١) من حديث سلمة بن نفيل.

(٣) رواه البخاري (٣٦٤١)، ومسلم (١٩٢٠) واللفظ له.

(٤) سبق تخريجه (ص٥٥٧).

(٥) التاريخ الكبير (٣/ ٣٥) (١٤٧) من حديث أبي هريرة.

(٦) سبق تخريجه (ص٥٢٤) هامش رقم (٣).

(٧) لم أقف عليه في الصحيحين، ولكن رواه أحمد (٢١٦٠٧)، والترمذي (٣٩٥٤) من حديث زيد بن ثابت.

(٨) سقطت من المخطوط، والمثبت من «مجموع الفتاوى».

(٩) في المخطوط: «ما علم منه الحس»، والمثبت من «مجموع الفتاوى».

(١٠) سقطت من المخطوط، والمثبت من «مجموع الفتاوى».

(١١) في المخطوط: «الحق»، والمثبت من «مجموع الفتاوى».

الخلق، وفيها ابتدأت الرسالة المحمدية التي طبق نورها الأرض، وهي جعلها الله قيامًا للناس، إليها يصلون ويحجون، ويقوم بها ما شاء الله من مصالح دينهم ودنياهم، فكان الإسلام ظهوره في الزمان(١) الأول بالحجاز أعظم، ودلت الدلائل(٢) المذكورة على أن ملك النبوة في الشام، والحشر إليها، فإلى بيت المقدس وما حوله يعود الخلق والأمر، وهناك(٣) يحشر الخلق، والإسلام في آخر الزمان [يكون أظهر بالشام، وكما أن مكة أفضل من بيت المقدس فأول الأمة خير من آخرها، وكما أنه في آخر الزمان](٤) يعود الأمر إلى الشام، كما أسري بالنبي من المسجد الحرام إلى المسجد الأقصى، فخيار أهل الأرض في آخر الزمان ألزمهم لمهاجر إبراهيم عليه السلام، وهو الشام، فالأمر مساسه(٥) كما هو الموجود والمعلوم.

وقد دل القرآن العظيم على بركة الشام في خمس آيات: قوله تعالى: ﴿وَأَوْرَثْنَا ٱلْقَوْمَ ٱلَّذِينَ كَانُوا۟ يُسْتَضْعَفُونَ مَشَـٰرِقَ ٱلْأَرْضِ وَمَغَـٰرِبَهَا ٱلَّتِى بَـٰرَكْنَا فِيهَا﴾ [الأعراف: ١٣٧]، والله إنما أورث بني إسرائيل أرض الشام، وقوله: ﴿سُبْحَـٰنَ ٱلَّذِىٓ أَسْرَىٰ بِعَبْدِهِۦ لَيْلًا مِّنَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ إِلَى ٱلْمَسْجِدِ ٱلْأَقْصَا ٱلَّذِى بَـٰرَكْنَا حَوْلَهُۥ﴾ [الإسراء: ١]، [وقوله: ﴿وَنَجَّيْنَـٰهُ وَلُوطًا إِلَى ٱلْأَرْضِ ٱلَّتِى بَـٰرَكْنَا](٦) فِيهَا﴾ [الأنبياء: ٧١]، وقوله تعالى: ﴿وَلِسُلَيْمَـٰنَ ٱلرِّيحَ عَاصِفَةً تَجْرِى بِأَمْرِهِۦٓ إِلَى ٱلْأَرْضِ ٱلَّتِى بَـٰرَكْنَا فِيهَا﴾ [الأنبياء: ٨١]، وقوله تعالى: ﴿وَجَعَلْنَا بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ ٱلْقُرَى ٱلَّتِى بَـٰرَكْنَا فِيهَا قُرًى ظَـٰهِرَةً﴾ [سبأ: ١٨]. فهذه خمس آيات نصوص.

---

(١) في المخطوط: «في زمن»، والمثبت من «مجموع الفتاوي».

(٢) في المخطوط: «الدليل».

(٣) في المخطوط: «وهنا»، والمثبت من «مجموع الفتاوي».

(٤) ما بين المعقوفتين سقط من المخطوط، والمثبت من «مجموع الفتاوي».

(٥) في المخطوط: «في الأمور متناسبة»، والمثبت من «مجموع الفتاوي».

(٦) ما بين المعقوفتين سقط من المخطوط، والمثبت من «مجموع الفتاوي».

والبركة تتناول البركة في الدين، والبركة في الدنيا، وكلاهما معلوم لا ريب فيه[١].

انتهى ملخصًا من كلام تقي الدين ابن تيمية.

وذكر جلال الدين السيوطي[٢] في كتاب «إتحاف الأخصا في فضل المسجد الأقصى» آيات وأحاديث كثيرة في فضل المسجد الأقصى، وفضل الأرض المقدسة، وفضل الشام.

قال فيه: «وأما فضائله[٣] فلا تحصى ولا تحصر ولا تستقصى، والذي يدل على[٤] فضله من كتاب الله تعالى قولُه تعالى: ﴿سُبْحَانَ الَّذِي أَسْرَىٰ بِعَبْدِهِ لَيْلًا﴾ الآية [الإسراء: ١].

ومنها قوله تعالى لبني إسرائيل: ﴿ادْخُلُوا هَٰذِهِ الْقَرْيَةَ فَكُلُوا مِنْهَا حَيْثُ شِئْتُمْ رَغَدًا﴾ الآية [البقرة: ٥٨].

ومنها قوله تعالى: ﴿وَآوَيْنَاهُمَا إِلَىٰ رَبْوَةٍ ذَاتِ قَرَارٍ وَمَعِينٍ﴾ [المؤمنون: ٥٠]، قال بعض المفسرين: المراد بيت المقدس. وقال عبدالله بن سلام: هي دمشق.

ومنها قوله تعالى لبني إسرائيل: ﴿ادْخُلُوا الْأَرْضَ الْمُقَدَّسَةَ الَّتِي كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ﴾ الآية [المائدة: ٢١].

ومنها قوله تعالى: ﴿يَخْرُجُونَ مِنَ الْأَجْدَاثِ سِرَاعًا كَأَنَّهُمْ إِلَىٰ نُصُبٍ يُوفِضُونَ﴾ [المعارج: ٤٣]، قيل: إلى صخرة بيت المقدس.

ومنها قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ بَوَّأْنَا بَنِي إِسْرَائِيلَ مُبَوَّأَ صِدْقٍ﴾ [يونس: ٩٣]، قيل: بوأهم الشام وبيت المقدس، وقيل: بيت المقدس خاصة.

---

(١) «مجموع الفتاوى» (٢٧/ ٣٩ ـ ٤٤).

(٢) لعله سهو أو سبق قلم من المؤلف رحمه الله؛ إذ إن مؤلف الكتاب هو: شمس الدين محمد بن أحمد ابن علي بن عبد الخالق، المنهاجي الأسيوطي ثم القاهري الشافعي (المتوفى: ٨٨٠ هـ).

(٣) في المخطوط: «فضله»، والمثبت من «إتحاف الأخصا».

(٤) في المخطوط: «في»، والمثبت من «إتحاف الأخصا».

ومنها قوله تعالى: ﴿يَوْمَ يُنَادِ ٱلْمُنَادِ مِن مَّكَانٍ قَرِيبٍ﴾ [ق: ٤١]، قيل: إنه صخرة بيت المقدس.

ومنها قوله: ﴿فَإِذَا هُم بِٱلسَّاهِرَةِ﴾ [النازعات: ١٤]، إلى جانب بيت المقدس.

ومنها قوله: ﴿وَٱلتِّينِ وَٱلزَّيْتُونِ﴾ [التين: ١]، قال عقبة بن عامر[١]: التين: دمشق، والزيتون: بيت المقدس.

ومنها قوله تعالى: ﴿فَضُرِبَ بَيْنَهُم بِسُورٍ لَّهُۥ بَابُۢ بَاطِنُهُۥ فِيهِ ٱلرَّحْمَةُ وَظَٰهِرُهُۥ مِن قِبَلِهِ ٱلْعَذَابُ﴾ [الحديد: ١٣]، وهو سور بيت المقدس؛ باطنه فيه الرحمة، وظاهره وادي جهنم.

وأما الأحاديث فهي كثيرة، ولكن نذكر نبذة منها:

[عن][٢] عمران بن حصين قال: قلت: يا رسول الله، ما أحسنَ المدينةَ! قال: **«كيف لو رأيت بيت المقدس»**. قلت: وهو أحسن؟ فقال النبي ﷺ: **«وكيف لا يكون وكلٌّ من بها يزار ولا يزور، وتهدى إليه الأرواح ولا يهدى روح بيت المقدس، إلا أن الله أكرم المدينة وطيبها بي، فأنا فيها حيٌّ، وأنا فيها ميت، ولولا ذلك ما هاجرت[٣] من مكة، فإني ما رأيت القمر في بلد[٤] قط إلا وهو بمكة أحسن»**.

وعن أبي جريج عن عطاء أنه قال: «لا تقوم الساعة حتى يسوق الله خيار عباده إلى بيت المقدس فيسكنهم الله إياها»[٥].

وعن وهب بن منبه: «أهل بيت المقدس جيران الله، وحقٌّ على الله أن لا يعذب جيرانه»[٦].

---

(١) في المخطوط: «بن عمر»، والمثبت من «إتحاف الأخصا».

(٢) سقطت من المخطوط، والمثبت من «إتحاف الأخصا».

(٣) في المخطوط: «ما هجرة»، والمثبت من «إتحاف الأخصا».

(٤) بعدها في المخطوط زيادة: «إلا»، وليست في «إتحاف الأخصا».

(٥) رواه ابن الجوزي في «فضائل القدس» (ص٩٤).

(٦) رواه ابن الجوزي في «فضائل القدس» (ص٩٥).

وقال النبي ﷺ لأبي عبيدة بن الجراح: «**النجاء النجاء إلى بيت المقدس إذا ظهرت الفتن**»، قال: [يا][(١)] رسول الله فإن لم أدرك بيت المقدس؟ قال: «**فابذل [مالك]**[(٢)] **وأحرز دينك**».

وكذلك قال عليٌّ رضي الله عنه لصعصعة: «نِعمَ المسكنُ عند ظهور الفتن بيتُ المقدس، القائم فيها كالمجاهد في سبيل الله، وليأتينَّ[(٣)] على الناس زمانٌ[(٤)] يبقى أحدهم يقول: ليتني تبنة[(٥)] في لبنة بيت المقدس.

[وأحب الشام إلى الله تعالى: بيتُ المقدس][(٦)]، وأحب جبالها إليه: الصخرة، وهي آخر الأرضين خرابًا بأربعين[(٧)] عامًا، قال: وهي روضة[(٨)] من رياض الجنة»[(٩)].

إلى أن قال: «الباب السابع عشر: في فضل الشام، وما ورد في ذلك من الآيات والآثار والأخبار، وسبب تسميتها الشام، وذكر حدودها، وما ورد من حديث النبي ﷺ لساكنيها، وما تكفل الله لها ولأهلها، [وأنها][(١٠)] عقر دار المؤمنين، وعمود الإسلام بها، وأن الشام صفوة الله من بلاده، يسكنها خيرته من عباده، ودعا النبي ﷺ لها بالبركة».

---

(١) سقطت من المخطوط، والمثبت من «إتحاف الأخصا».

(٢) سقطت من المخطوط، والمثبت من «إتحاف الأخصا».

(٣) في المخطوط: «وليأتي»، والمثبت من «إتحاف الأخصا».

(٤) في المخطوط: «زمانا»، والمثبت من «إتحاف الأخصا».

(٥) هذا ظاهر المخطوط، وهو موافق لما في «فضائل بيت المقدس» لأبي المعالي ابن إبراهيم المقدسي (ص٣٦٠)، و«الأنس الجليل» للعليمي (١/ ٣٦٢)، وفي «إتحاف الأخصا» (١/ ١١٠): «لبينة».

(٦) ما بين المعقوفتين سقط من المخطوط، والمثبت من «إتحاف الأخصا».

(٧) في المخطوط: «أربعين»، والمثبت من «إتحاف الأخصا».

(٨) في المخطوط: «الروضة»، والمثبت من «إتحاف الأخصا».

(٩) «إتحاف الأخصا» (١/ ٩٣ ـ ١١٠).

(١٠) سقطت من المخطوط، والمثبت من «إتحاف الأخصا».

إلى أن قال: قال الشيخ عز الدين ابن عبد السلام في تأليفه، ترغيب [أهل](١) الإسلام في سكنى الشام: وبعد، فأحمد الله تعالى أن حبب إلينا الإيمان، وكرَّه إلينا الكفر والفسوق والعصيان، وجعلنا من أهل الشام الذي بارك فيه(٢) للعالمين، وأسكنه الأنبياء والمرسلين والأولياء والمخلصين، وحفَّه بملائكته المقربين، وجعله في كفالة رب العالمين، وجعله(٣) معقل المؤمنين، وملجأ اللاجئين، سيما دمشق الموصوفة في القرآن(٤) المبين، بأنها ذات قرار ومعين، كذا روي عن سيد المرسلين، وجماعة من المفسرين، وبها ينزل عيسى ابن مريم لإعزاز الدين، ونصر(٥) الموحدين، وقتل الكافرين، وغوطتها عند الملاحم فسطاط المسلمين.

ثم قال: وجعلها موطنًا لعباده الأخيار(٦)، وساق إليها صفوته من الأبرار؛ كما ذكره علماء السلف في تفسير كتابه العزيز المختار، وما ورد من حثِّ النبي ﷺ على سكناها، وما تكفل به لها ولأهلها، إلى غير ذلك من الأخبار والآثار.

فيه: وروى الحافظ ابن عساكر بسنده إلى إدريس(٧) الخولاني، عن عبدالله بن حوالة الأزدي، عن رسول الله ﷺ أنه قال: «**ستجدون**(٨) **أخيارًا، أو قال: أجنادًا**(٩): **جندًا بالشام، وجندًا بالعراق، وجندًا باليمن**»، فقال الحوالي: خِرْ لي(١٠) يا رسول الله، فقال:

---

(١) سقطت من المخطوط، والمثبت من «إتحاف الأخصا».

(٢) العبارة في المخطوط: «وبارك فيه مرة»، والمثبت من «إتحاف الأخصا».

(٣) في المخطوط: «واجعله»، والمثبت من «إتحاف الأخصا».

(٤) في المخطوط: «بالقرآن»، والمثبت من «إتحاف الأخصا».

(٥) في المخطوط: «في نصرة»، والمثبت من «إتحاف الأخصا».

(٦) ظاهر المخطوط: «الأحباب»، والمثبت من «إتحاف الأخصا».

(٧) في المخطوط: «ابن عساكر ابن أبي إدريس»، والمثبت من «إتحاف الأخصا».

(٨) في تاريخ دمشق (١/ ٥٩): «ستجندون».

(٩) في «إتحاف الأخصا».: «ستجدون أجنادًا أو قال جندًا».

(١٠) في المخطوط: «خذ لي»، والمثبت من تاريخ دمشق (١/ ٥٩)، وسنن أبي داود (٢٤٨٣)، والعبارة=

«عليكم بالشام، فمن أبى فليلحق بيمنه[(١)] **وليس من عذره**[(٢)]**؛ فإن الله قد تكفل لي بالشام وأهلها»** فكان أبو إدريس إذا حدث بهذا الحديث التفت إلى ابن عامر، وقال: من تكفل الله به لا ضيعة عليه[(٣)].

وروى صاحب كتاب الأنس بسنده إلى عبدالله بن حوالة الصحابي قال: قال رسول الله ﷺ: **«رأيت ليلة أسري بي عمودًا أبيض**[(٤)] **كأنه لؤلؤة تحمله الملائكة، فقلت: ما تحملون؟ قالوا: عمود الإسلام أمرنا أن نضعه بالشام، وبينا أنا نائم**[(٥)] **رأيت عمود الكتاب اختلس من تحت وسادتي، فظننت أن الله تعالى قد تجلى فأتبعته بصري، فإذا هو نور ساطع بين يدي حتى وضع بالشام»**، فقال ابن حوالة: يا رسول الله خذ لي[(٦)]، فقال: **«عليك بالشام»**[(٧)].

وبسنده إلى الحسن بن شجاع، إلى كعب: أن رجلًا قال له: «أريد الخروج أبتغي فضل الله، فقال [له: عليك بالشام، فإن ما نقص من بركة الأرضين يزاد بالشام»[(٨)].

وبسنده إلى][(٩)] كعب أيضًا قال: «تخرب الدنيا، أو قال: الأرض قبل الشام

= في «إتحاف الأخصا»: «فقال الخولاني: خبرني».

(١) في المخطوط: «يمينه».

(٢) هذا ظاهر المخطوط، وفي «إتحاف الأخصا»: «وليبق من عذره»، وفي تاريخ دمشق (١/ ٥٩): «وليستق من غُدُره».

(٣) «تاريخ دمشق» (١/ ٦١).

(٤) في المخطوط: «عمود أبيضا».

(٥) في المخطوط: «وبيننا أنا قائم»، والمثبت من «إتحاف الأخصا».

(٦) في «إتحاف الأخصا»: «خبرني».

(٧) رواه ابن عساكر في التاريخ (١/ ١١٢ ـ ١١٣).

(٨) رواه أبو الحسن الربعي في «فضائل الشام ودمشق» (٨)، وابن عساكر في التاريخ (١/ ١٤٤).

(٩) ما بين المعقوفتين سقط من المخطوط، والمثبت من «إتحاف الأخصا».

بأربعين عامًا»[١].

وبسنده إلى ابن عباس قال: «مكة آية الشرف، والمدينة معدن الدين، والكوفة فسطاط الإسلام، والبصرة فخر العابدين، والشام موطن الأبرار، ومصر عش الشيطان، والبحرين منزل مبارك، والجزيرة معدن الفتن، وأهل اليمن أفئدتهم رقيقة ولا يعدوهم الرزق، والأئمة من قريش، وسادات الناس بنو هاشم»[٢].

وبسنده إلى واثلة بن الأسقع قال: سمعت رسول الله ﷺ قال لحذيفة بن اليمان ومعاذ ابن جبل، وهما يستشيران في المنزل، فأومأ إلى الشام، ثم سألاه فأومأ[٣] إلى الشام، ثم قال: **«عليكم بالشام؛ فإنها صفوة بلاد الله يسكنها خيرته من عباده، فمن أبي فليلحق بيمنه وليس من عذره[٤]؛ فإن الله قد تكفل لي بالشام وأهليها»**، أو[٥] قال: **«قد تكفل لي بالشام وأهله»**[٦].

وبسنده إلى جبير بن نفير عن[٧] عبدالله بن حوالة قال: كنا عند رسول الله ﷺ فشكوا له الفقر والعري وقلة الشيء، فقال ﷺ: **«أبشروا فوالله لأنا من كثرة الشيء أخوف عليكم من قلته»**. وفيه: فقال ابن حوالة: قلت: فخذ لي[٨] إن أدركني ذلك، قال: **«أختار لك الشام؛ فإنها صفوة الله من بلاده، وإليه تجيء صفوته من عباده، يا أهل الإسلام عليكم بالشام، صفوة الله من الأرض، فمن أبي فليلحق بيمنه، وليس من عذره؛ فإن الله قد تكفل لي بالشام وأهله»**[٩]. ورواه صاحب ترغيب أهل الإسلام بلفظ آخر عن ابن حوالة قال: يا رسول الله،

---

(١) رواه أبو الحسن الربعي في «فضائل الشام ودمشق» (١٠)، وابن عساكر في التاريخ (١/ ١٩٤).

(٢) رواه أبو الحسن الربعي في «فضائل الشام ودمشق» (٢٤)، وابن عساكر في التاريخ (١/ ٢٩٥).

(٣) في المخطوط: «فأوى»، والمثبت من «إتحاف الأخصا»، ومصادر التخريج.

(٤) في «إتحاف الأخصا»: «وليبق من عذره».

(٥) في المخطوط: «و».

(٦) رواه ابن عساكر في التاريخ (١/ ٦٧).

(٧) في المخطوط: «إلى»، والمثبت من «إتحاف الأخصا».

(٨) في «إتحاف الأخصا»: «فاختر لي».

(٩) رواه ابن عساكر في التاريخ (١/ ٧٤ ـ ٧٥).

اختر بلدًا أكون فيها، فلو أعلم أنك تبقى لي لم أختر على قربك شيئًا، قال: «**عليك بالشام**». فلما رأى كراهتي للشام قال: «**أتدري ما يقول الله في الشام؟ إن الله يقول: يا شام أنت صفوتي من أرضي وبلادي، أُدخِل فيكِ خيرتي من عبادي، إن الله قد تكفل لي بالشام وأهله**»[١].

وهذه شهادة رسول الله ﷺ باختيار[٢] الشام وأهلها، [و][٣] تفضيلها، واصطفائه ساكنها، واختياره لقاطنها، وقد رأينا ذلك في المشاهد، وإن مَن رأى صالحي أهل الشام ونسبتهم إلى غيرهم وما بينهم من التفاوت: رأى ما يدل على اصطفائهم واجتبائهم.

وقال عطاء الخراساني: إني لما هممت بالنقلة: شاورت من بمكة[٤] والمدينة والكوفة والبصرة وخراسان من أهل الكتاب، فقلت: أين ترون لي أن أنزل بعيالي؟ فكلهم[٥] يقول: عليك بالشام[٦].

وروى صاحب كتاب الأنس بسنده إلى ابن عباس رضي الله عنهما قال: قلت يا رسول الله إني أريد الغزو، فقال ﷺ: «**عليك بالشام وأهله**»، ثم قال-: «**الزم من الشام عسقلان؛ فإنه إذا دارت الرحى في أمتي كان أهل عسقلان في راحة [و][٧]عافية**»[٨].

وعن يحيى بن [أيوب عن][٩] زيد بن ثابت قال: بينا نحن عند رسول الله ﷺ يؤلف[١٠] القرآن من الرقاع[١١] قال: «**طوبى للشام**». قيل: ولِمَ يا رسول الله؟ قال: «**إن ملائكة الرحمن**

(١) رواه أبو الحسن الربعي في «فضائل الشام ودمشق» (٢١)، وابن عساكر في التاريخ (١/ ٦٩ ـ ٧٠).

(٢) غير واضحة في المخطوط، والمثبت من «إتحاف الأخصا».

(٣) زيادة من «إتحاف الأخصا».

(٤) في المخطوط: «بالمكة»، والمثبت من «إتحاف الأخصا».

(٥) في المخطوط: «أترك بعيالي وكلهم»، والمثبت من «إتحاف الأخصا».

(٦) رواه ابن عساكر في التاريخ (١/ ٩٩).

(٧) ليست في المخطوط.

(٨) رواه ابن عساكر في التاريخ (١/ ٩٦).

(٩) ما بين المعقوفتين سقط من المخطوط، والمثبت من «إتحاف الأخصا».

(١٠) في «إتحاف الأخصا»: «نؤلف».

(١١) بعدها في «إتحاف الأخصا»: «إذ».

بسطت أجنحتها عليها»[١].

وعن عبدالله بن عمر[٢] قال: قال رسول الله ﷺ: **«الخير عشرة أعشار؛ تسعة في الشام، وواحد في سائر البلدان، وإذا فسد أهل الشام فلا خير فيكم»**[٣].

وروى صاحب كتاب الأنس عن معاوية بن قرة عن النبي ﷺ أنه قال: **«إذا فسد أهل الشام فلا خير فيكم، ولا تزال طائفة من أمتي منصورين لا يضرهم من خذلهم إلى يوم القيامة»**[٤].

وبسنده إلى خزيمة بن فاتك الأسدي الضحاك أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: **«أهل الشام سوط الله في أرضه ينتقم بهم ممن يشاء من عباده»**[٥].

وعن عوف بن عبدالله بن عقبة[٦] قال: قرأت فيما أنزل الله على بعض الأنبياء: «الشام كنانتي، فإذا غضبت على قوم رميتهم منها بسهم»[٧].

وعن سلمة بن نفيل قال: كنت جالسا عند النبي ﷺ فقال: **«يوحى لي أني[٨] مقبوض غير ملبث، وأنكم ستبغون إفسادًا[٩] يضرب بعضكم رقاب بعض، ولا يزال من أمتي ناس يقاتلون على الحق، ويرفع الله بهم قلوب[١٠] أقوام ويرزقهم منهم حتى تقوم الساعة وحتى**

---

(١) سبق تخريجه (ص٥٦٥).

(٢) في «إتحاف الأخصا»: «بن عمير»، وفي تاريخ دمشق (١/ ١٥٤): «بن عمرو».

(٣) رواه أبو الحسن الربعي في «فضائل الشام ودمشق» (٦)، وابن عساكر في التاريخ (١/ ١٥٤).

(٤) رواه أحمد (١٥٥٩٧)، والترمذي (٢١٩٢).

(٥) رواه أحمد (١٦٠٦٥) والطبراني (٤١٦٣).

(٦) في «إتحاف الأخصا»: «عتبة».

(٧) رواه أبو الحسن الربعي في «فضائل الشام ودمشق» (١)، وابن عساكر في التاريخ (١/ ٢٨٨).

(٨) ظاهر المخطوط: «أنه»، والمثبت من «إتحاف الأخصا» وفيه: «إليَّ أني».

(٩) ظاهر المخطوط: «ستبقون اقنادا»، والمثبت من «إتحاف الأخصا».

(١٠) في «إتحاف الأخصا»: «ويزيغ الله قلوب».

يأتي وعد الله، والخيل معقود في نواصيها الخير، وعقر[١] دار الإسلام بالشام». خرجه النسائي وأحمد في مسنده[٢].

وقال النبي ﷺ: **«ألا إن عقر دار الإسلام بالشام؛ لأن[٣] الله عز وجل تكفل لي بالشام وأهله؛ لأنه[٤] صفوة الله من بلاده[٥]، يسير إليها صفوته من عباده، لا ينزع إليها إلا مرحوم[٦]، ولا يرغب عنها إلا مفتون»[٧]**.

وقال في ترغيب أهل الإسلام: لمَّا علمت الصحابة رضي الله عنهم تفضل أهل الشام على[٨] غيرهم: رحل إليه عشرة آلاف صحابي.

وروي عن كعب الأحبار أنه قال عن التوراة في السفر الأول: محمد رسول الله، عبدي المختار، لا فظّ ولا غليظ ولا صخاب في الأسواق، ولا يجازي بالسيئة السيئة، ولكن يعفو ويغفر، مولده بمكة، وهجرته بطيبة، وملكه بالشام»[٩].

قال ابن عبد السلام: الذي ذكر كعب موافق للمشاهدة والعيان؛ فإن قوة ملكه الشام، ومعظم أجناده من أهل البسالة والشجاعة[١٠].

---

(١) في المخطوط: «وعقب»، والمثبت من «إتحاف الأخصا».

(٢) سبق تخريجه (ص٥٦٥) هامش رقم (٢).

(٣) في «إتحاف الأخصا»: «ألا إن».

(٤) في «إتحاف الأخصا»: «ألا إن».

(٥) في المخطوط: «بلاد»، والمثبت من «إتحاف الأخصا».

(٦) في المخطوط: «لا ينزع الله إليه محرومًا»، والمثبت من «إتحاف الأخصا».

(٧) رواه نعيم بن حماد في «كتاب الفتن» (٧١٢).

(٨) في المخطوط: «وعلى».

(٩) رواه الدارمي (٩).

(١٠) «إتحاف الأخصا» (٢/ ١٣١ ـ ١٤٤).

إلى أن قال: «وأما حدودها من المغرب[١] البحر المالح، وعن[٢] ساحله عدة مدائن الأرض المقدسة، ومن الجنوب رمل مصر والعريش، ثم تيه بني إسرائيل، وطور سيناء، ثم تبوك، ثم دومة الجندل، ومن المشرق[٣] برية سماوة ممتدة إلى العراق، ينزلها أعراب[٤] الشام، ومن الشمال مما يلي الشرق الفرات إلى بلد الجزيرة، ومسافة طوله من العريش إلى العراق[٥] عشرون يومًا أو أكثر[٦]. وقال بعضهم: اتفق العلماء على أن الشام أفضل البقاع بعد مكة والمدينة. ومنه حمص قيل: لا يدخلها حية ولا عقرب»[٧].

إلى أن قال: «بيان[٨] أن دمشق أفضل بقاع الأرض[٩] ما عدا بيت المقدس، ومما يدل على بركتها وفضلها [و][١٠] فضيلة أهلها كثرة ما فيها[١١] من الأوقاف على أنواع القربات ومصارف الخيرات[١٢]، وأن مسجدها الأعظم لا يخلو في معظم الليل والنهار من قارئ كتاب الله أو عالم ومتعلم»[١٣]. انتهى من كتاب «الأخصا في فضل المسجد الأقصى».

وخرج الإمام أحمد من حديث عبدالله بن عمرو بن العاص عن النبي ﷺ قال: «رأيت

---

(١) في «إتحاف الأخصا»: «الغرب».

(٢) في «إتحاف الأخصا»: «وعلى».

(٣) في «إتحاف الأخصا»: «الشرق».

(٤) في «إتحاف الأخصا»: «عرب».

(٥) في «إتحاف الأخصا»: «الفرات».

(٦) في المخطوط: «وأكثرهم»، والمثبت من «إتحاف الأخصا».

(٧) «إتحاف الأخصا» (٢/ ١٣٢ ـ ١٣٥).

(٨) في «ترغيب أهل الإسلام في سكنى الشام» (ص٧٦): «فثبت»، وفي «إتحاف الأخصا»: «فصح».

(٩) في «ترغيب أهل الإسلام في سكنى الشام» (ص٧٦)، و«إتحاف الأخصا»: «الشام».

(١٠) ليست في المخطوط.

(١١) في المخطوط: «كثيرة ما فيها».

(١٢) في المخطوط: «الخيرا».

(١٣) «إتحاف الأخصا» (٢/ ١٤٥).

عمود الكتاب انتزع من تحت وسادتي، فأتبعته بصري، فإذا هو عمود ساطع عمد به إلى الشام، ألا وإن الإيمان إذ وقعت الفتن بالشام»[١]. انتهى.

انظروا هل يظن مَن في قلبه حياةٌ أن[٢] جميعَ هذه الآيات والأحاديث باطلة؟ وأن مكة والمدينة والشام بلاد كفر وعبدة أوثان؟ وأن وادي حنيفة هو فسطاط الإسلام، ومنبع العلم والعدل والإيمان؟ وأن الهجرة[٣] إليه من آكد أركان الإسلام؟ وأن طاعة طاغيته لازمة للخاص والعام؟ مع ما ورد في ذم نجد واليمامة، وأنهما معدن الزلازل والفتن، وبهما يخرج قرن الشيطان، وأن واديهم[٤] لا يزال وادي فتن إلى آخر الدهر، وأنهم لا يزالون في شر من كذابهم إلى يوم القيامة، إلى غير ذلك من الذم العميم، والشهادة لها بالشر المقيم، وتقدم في المقدمة جملة من ذلك.

❁ ❁ ❁

---

(١) سبق تخريجه (ص٥٦٥).

(٢) في المخطوط: «أ».

(٣) في المخطوط: «البحرة»، ولعل ما أثبته هو الصواب.

(٤) في المخطوط: «اويهم»، ولعل ما أثبته هو الصواب.

(خاتمة)

تذكر فيها أخبار صحيحة صريحة لا تحتاج إلى تأويل، في الكف عمن قال لا إله إلا الله.

قال ابن القيم في «أعلام الموقعين»: «الإيمان المستفاد من الكلام والبحث ضعيف، والإيمان الراسخ إيمان العوام الحاصل في قلوبهم في الصبا إثر[١] السماع وبعد البلوغ بقرائن يتعذر التعبير عنها»[٢].

وقال أيضا: «التوحيد هو توحيد أهل العلم وجماعة المسلمين: أشهد أن لا إله إلا الله، وأن محمدًا رسول[٣] الله. وتوحيد أهل الباطل: البحث والخوض في الأغراض[٤]، وأصل فساد الدين والدنيا التأويلات الفاسدة»[٥]. انتهى.

وقال الإمام الرازي في «أسرار التنزيل»: إن أصول الإسلام هذه الثلاثة: الأول: إثبات توحيد الله الدالة عليه كلمة لا إله إلا الله. الثاني: النبوة. والثالث: المعاد. وأطال الاستدلال على ذلك من القرآن[٦]. انتهى.

وقال ﷺ: **«كفوا عمن قال لا إله إلا الله، لا تكفروهم، فمن كفر أهل لا إله إلا الله:**

---

(١) في أعلام الموقعين (٦/ ١٨٤): «بتواتر».

(٢) «أعلام الموقعين» (٦/ ١٨٤).

(٣) في المخطوط: «لرسول»، والمثبت من «أعلام الموقعين».

(٤) في «أعلام الموقعين»: «الأعراض».

(٥) «أعلام الموقعين» (٦/ ١٨٥).

(٦) «أسرار التنزيل» (ص٢٥).

فهو إلى الكفر أقرب»[١].

وعن أنس رضي الله عنه قال رسول الله ﷺ: «ثلاث من أصل الإيمان: الكف عمن قال لا إله إلا الله، لا تكفروهم بذنب، ولا تخرجوهم من الإسلام بعمل، والجهاد منذ بعثني الله إلى أن يقاتل آخرُ هذه الأمة الدجالَ، لا يبطله جور جائر ولا عدل عادل، والإيمان بالأقدار». رواه أبو داود[٢].

وقال ﷺ: «أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله، فإذا قالوها عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقها». متفق عليه[٣].

والمراد بحقها: كفر بعد إيمان، وزنا بعد إحصان، والنفس بالنفس، وقتل الساعي في الأرض فسادًا، ونحوها.

وخرج الإمام أحمد، والشافعي في مسنده، وابن[٤] خزيمة في صحيحه، من حديث أبي[٥] هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمدًا رسول[٦] الله، ويقيموا الصلاة، ويؤتوا الزكاة، ثم قد حَرُمت عليَّ دماؤُهم وأموالُهم، وحسابهم على الله»[٧].

وقال رسول الله ﷺ: «من صلى صلاتنا، واستقبل قبلتنا، وأكل ذبيحتنا: فذلك المسلم الذي له ذمة الله وذمة رسوله، فلا تخفروا الله في ذمته». رواه البخاري[٨].

---

(١) رواه الطبراني في الكبير (١٣٠٨٩) من حديث ابن عمر.

(٢) أبو داود (٢٥٣٢).

(٣) سبق تخريجه (ص٢٠٣).

(٤) في المخطوط: «أبو».

(٥) في المخطوط: «أبو».

(٦) في المخطوط: «لرسول».

(٧) أحمد (٨٥٤٤)، وابن خزيمة (٢٢٤٨).

(٨) البخاري (٣٩١) من حديث أنس بن مالك.

وعن أبي ذر قال: رأيت رسول الله ﷺ وعليه ثوب أبيض وهو نائم، ثم أتيته وقد استيقظ، وقال: «**ما من عبد قال لا إله إلا الله ثم مات على ذلك: إلا دخل الجنة**». قلت: وإن زنى وإن سرق؟ قال: «**وإن زنى وإن سرق**». قلت: وإن زنى وإن سرق؟ قال: «**وإن زنى وإن سرق**». قلت: وإن زنى وإن سرق؟ قال: «**وإن زنى وإن سرق على رغم أنف أبي ذر**». وكان أبو ذر إذا حدث بهذا قال: وإنْ رَغِم أنفُ أبي ذر. متفق عليه[١].

وعن عبادة بن الصامت قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**من شهد أن لا إله إلا الله وأن محمدًا رسول[٢] الله: حرَّم اللهُ عليه النارَ**». رواه مسلم[٣].

وعن عثمان بن عفان رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**من مات وهو يعلم أن لا إله إلا الله: دخل الجنة**». رواه مسلم[٤].

وعن معاذ بن جبل قال: قال رسول الله ﷺ: «**مفاتيحُ الجنة: شهادةُ أن لا إله إلا الله**». رواه أحمد[٥].

وعثمان قال[٦]: قال رسول الله ﷺ: «**مَن قَبِلَ مني الكلمةَ التي عرضتُ على عمي فردَّها عليَّ؛ فهي نجاةٌ له**». رواه أحمد[٧].

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: [أتي][٨] رسول الله ﷺ بمخنث قد خضب رجليه

---

(١) البخاري (٥٨٢٧)، ومسلم (٩٤).

(٢) في المخطوط: «لرسول».

(٣) مسلم (٢٩)، والترمذي (٢٦٣٨).

(٤) مسلم (٢٦).

(٥) أحمد (٢٢١٠٢)، والبزار (٢٦٦٠).

(٦) لعل الكلام فيه سقط؛ لأن الحديث من رواية أبي بكر الصديق في قصة طويلة بين أبي بكر وعمر وعثمان رضي الله عنهم.

(٧) أحمد (٢٠).

(٨) سقطت من المخطوط، والمثبت من مصادر التخريج.

ويديه بالحناء، فقال رسول الله ﷺ: «**ما هذا؟**» قالوا: يتشبه بالنساء، فأمر به فنفي إلى النقيع، فقيل: يا رسول الله، ألا نقتله؟ فقال: «**إني نهيت عن قتل المصلين**»[١].

وعن ثوبان رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**ما أحب أن لي الدنيا بهذه الآية: ﴿يَٰعِبَادِيَ ٱلَّذِينَ أَسۡرَفُواْ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمۡ﴾**» الآية [الزمر: ٥٣]، فقال رجل فمن أشرك؟ فسكت رسول الله ﷺ ثم قال: «**إلا من**[٢] **أشرك**» ثلاثَ مرات. رواه الإمام أحمد[٣].

وهذا محمول على الشرك الأصغر، أو على ما يجري من الإنسان من غير قصد واعتقاد مع العلم[٤] والعناد. والله أعلم بمراد رسول الله ﷺ.

وعن عبدالله بن عمر رضي الله عنهما قال: كنا مع رسول الله ﷺ فمر بقوم فقال: «**من القوم؟**»، قالوا: نحن المسلمون[٥]، وامرأة تحصب بقدرها ومعها ابن لها، فإذا ارتفع وهجُ النارِ تنحت به، فأتت النبيَّ ﷺ وقالت: أنت رسول الله ﷺ؟ قال: «**نعم**». قالت: بأبي أنت وأمي، أليس الله بأرحم الراحمين؟ قال: «**بلى**». قالت: أليس الله بأرحم بعباده من الأم بولدها؟ قال: «**بلى**». قالت: إن الأم لا تلقي ولدها بالنار، فانكب[٦] رسول الله ﷺ يبكي، ثم رفع رأسه إليها، فقال: «**إن الله يعذب من عباده المارد والمتمرد، الذي تمرد على الله، وأبى أن يقول: لا إله إلا الله**». رواه الإمام أحمد وابن ماجه[٧].

وعن [ابن][٨] عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «**بني الإسلام على**

---

(١) سبق تخريجه (ص٤٢٧).

(٢) في المخطوط: «ومن»، وظاهره: «ألا ومن».

(٣) أحمد (٢٢٣٦٢).

(٤) كذا في المخطوط، ولعلها: «عدم العلم».

(٥) في المخطوط: «المرسلين»، والمثبت من مصادر التخريج.

(٦) في مصادر التخريج: «فأكب».

(٧) سبق تخريجه (ص٢١٧).

(٨) سقطت من المخطوط.

خمس: شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمدًا رسول[1] الله، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، والحج، وصوم رمضان». متفق عليه[2].

وعن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: **«الإيمان بضع وسبعون شعبة، أفضلها قول: لا إله إلا الله، وأدناها: إماطة الأذى عن الطريق، والحياء شعبة من الإيمان»**. متفق عليه[3].

وذكر ابن القيم في «أعلام الموقعين»: أن النبي ﷺ سئل عن رجل شد على رجل من المشركين ليقتله، فقال: [إني مسلم فقتله، فقال][4] فيه قولًا شديدًا[5].

وسأل رجل فقال: يا رسول الله ﷺ أرأيتَ إن لقيتُ رجلًا من المشركين فقاتلني فضرب إحدى يدي بالسيف فقطعها، ثم لاذَ مني بشجرة، فقال: أسلمت لله، أفأقتله بعد أن قالها؟ فقال رسول الله ﷺ: «**لا تقتله**». فقلت: يا رسول الله إنه قطع إحدى يدي، ثم قال ذلك بعد أن قطعها، فأقتله؟ قال: «**لا تقتله، فإنك إن قتلته فأنت بمنزلته قبل أن يقولها، وهو بمنزلتك قبل أن تقتله[6]**»[7][8].

وسأله الشريد بن سويد قال: إن أمي[9] وصَّتْ أن أعتق لها رقبة مؤمنة وعندي جارية سوداء نوبية أفأعتقها؟ قال: «**ائت بها**»، فقال لها: «**من ربك؟**» قالت: الله، قال لها: «**ومن أنا؟**» قالت: رسول الله، قال: «**أعتقها؛ فإنها مؤمنة**». وقيل إنه قال: «**أين الله؟**» فأشارت إلى

---

(١) في المخطوط: «لرسول».

(٢) البخاري (٨)، ومسلم (١٦).

(٣) البخاري (٩)، ومسلم (٣٥).

(٤) ما بين المعقوفتين سقط من المخطوط، والمثبت من «أعلام الموقعين».

(٥) سبق تخريجه (ص١٤٤).

(٦) في المخطوط: «يقتله».

(٧) سبق تخريجه (ص١٤٤).

(٨) «أعلام الموقعين» (٦/ ٣٨٢ ـ ٣٨٣).

(٩) في المخطوط: «أبي»، والمثبت من أعلام الموقعين (٦/ ٤٢٧)، وهو واضح من السياق.

السماء، وقال: «**أين رسول الله؟**» فأشارت إليه(١).

قال: وخرج الشافعي وأحمد في مسنديهما من حديث عبيد(٢) الله بن عدي بن الخيار: أن رجلًا من الأنصار حدثه أنه أتى النبي ﷺ ضحى وهو في مجلسه، فسارَّه يستأذنه في قتل رجل من المنافقين، فقال: «**أليس يشهد أن لا إله إلا الله؟**» قال: بلى، ولا شهادة له(٣)، قال: «**أليس يصلي؟**» قال: بلى، ولا صلاة له، قال(٤): «**أولئك الذين نهاني الله عن قتلهم**»(٥).

وقال ﷺ: «**أسعد الناس بشفاعتي يوم القيامة مَن(٦) قال لا إله إلا الله خالصًا من قلبه أو نفسه**». رواه البخاري(٧).

وعن عبادة بن الصامت عن النبي ﷺ قال: «**من شهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وشهد(٨) أن محمدًا عبده ورسوله، وأن عيسى عبدالله ورسوله وكلمته ألقاها إلى مريم وروح منه، والجنة حق، والنار حق: أدخله(٩) الله الجنة على ما كان من عمل**». زاد جنادة: «**من أبواب الجنة الثمانية أيها شاء**». رواه البخاريُّ واللفظ له، ومسلمٌ(١٠).

وفي رواية لمسلم والترمذي: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**من شهد أن لا إله إلا**

---

(١) سبق تخريجه (ص١٤٠).

(٢) في المخطوط: «عبد»، والمثبت من أعلام الموقعين (٤/ ٥٠٨).

(٣) في المخطوط: «أليس يصلي يشهديه قال أن لا إله إلا الله شهادة له»، والمثبت من أعلام الموقعين (٤/ ٥٠٨).

(٤) زاد في المخطوط: «لا إله»، وليست في أعلام الموقعين.

(٥) مسند الشافعي (١٦٠٢)، وأحمد (٢٣٦٧٠).

(٦) في المخطوط: «و».

(٧) البخاري (٩٩) من حديث أبي هريرة.

(٨) في المخطوط: «وأشهد».

(٩) في المخطوط: «وأدخله».

(١٠) البخاري (٣٤٣٥، ومسلم (٢٨).

الله، وأن محمدًا رسول[١] **الله: حرم الله النار عليه»**[٢].

وعن أنس [أن][٣] النبي ﷺ ومعاذٌ رديفُه على الرحل قال: «**يا معاذ بن جبل**». قال: لبيك وسعديك يا رسول الله ﷺ، قال: «**ما من أحد يشهد أن لا إله إلا الله، وأن محمدًا رسول**[٤] **الله صادقًا من قلبه: إلا حرمه الله [على]**[٥] **النار**»، قال: يا رسول الله أفلا أخبر الناس فليتبشروا؟ قال: «**إذًا يتكلوا**[٦]». وأخبر بها معاذ عند موته تأثُّمًا. رواه البخاري ومسلم[٧].

وروي عن زيد بن أرقم قال: قال رسول الله ﷺ: «**من قال لا إله إلا الله مخلصًا دخل الجنة**»، قيل: ما إخلاصها[٨]؟ قال: «**أن تحجزه عن محارم الله**». رواه الطبراني في الأوسط والكبير[٩]، إلى أن قال: «**أن تحجزه عما حرم الله عليه**»[١٠].

وعن رفاعة الجهني قال: أقبلنا مع رسول الله ﷺ حتى إذا كنا بكديد أو قال: بقديد، فحمد الله وقال خيرًا، وقال: «**أشهد عند الله لا يموت عبد يشهد أن لا إله إلا الله وأني رسول الله ﷺ صادقًا من قلبه، ثم لم يشرك: إلا دخل الجنة**». رواه أحمد بإسناد لا بأس به[١١].

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**ما قال عبد لا إله إلا الله**

---

(١) في المخطوط: «لرسول».

(٢) سبق تخريجه (ص٥٨١).

(٣) ليست في المخطوط.

(٤) في المخطوط: «لرسول».

(٥) سقطت من المخطوط، والمثبت من صحيح البخاري.

(٦) في المخطوط: «وقال إذًا يتوكلوا».

(٧) البخاري (١٢٨)، ومسلم (٣٢).

(٨) في المخطوط: «أخلصه»، والمثبت من المعجم الأوسط (٢/ ٥٦) حديث رقم (١٢٣٥).

(٩) المعجم الأوسط (١٢٣٥)، والمعجم الكبير (٥٠٧٤).

(١٠) كذا في المخطوط، ولعله تكرار.

(١١) أحمد (١٦٢١٥).

مخلصًا قط: إلا فتحت له أبواب الجنة حتى يفضي إلى العرش، ما اجتنب الكبائر». رواه الترمذي، وقال: حديث حسن غريب[١].

وعنه أيضًا قال: قال رسول الله ﷺ: «**من قال لا إله إلا الله مخلصًا: نفعتْه يومًا من الدهر، يصيبه قبل ذلك [ما أصابه]**[٢]». رواه البزار والطبراني[٣]، ورواته رواة الصحيح.

وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه عن النبي ﷺ أنه قال: «**قال**[٤] **موسى: يا رب علمني ذِكرًا أذكرك به وأدعوك به**[٥]، **قال: قل: لا إله إلا الله، قال: يا رب كل عبادك تقول لا إله إلا الله، قال: قل: لا إله إلا الله، قال: إنما أريد شيئًا تخصني به، قال: يا موسى لو أن السموات والأرضين السبع في كفة، [ولا إله إلا الله في كفة]**[٦] **مالت بهم لا إله إلا الله**». رواه النسائي، وابن حبان في صحيحه كلهم من طريق[٧] دراج عن أبي الهشيم[٨] عن أبي سعيد، وقال الحاكم: صحيح الإسناد[٩].

وعن يعلى بن شداد قال: حدثني أبي شداد وعبادةُ بن الصامت حاضرٌ يصدقه قال: كنا عند النبي ﷺ فقال: «**هل فيكم غريب؟**» -يعني: من أهل الكتاب-، قلنا: لا يا رسول الله، فأمر بإغلاق الباب وقال: «**ارفعوا أيديكم وقولوا: لا إله إلا الله**». فرفعناها

---

(١) الترمذي (٣٥٩٠).

(٢) ليست في المخطوط، والمثبت من مصادر التخريج.

(٣) البزار (٨٢٩٢)، والطبراني في الأوسط (٦٣٩٦).

(٤) زاد في المخطوط: «يا».

(٥) زاد في المخطوط: «فلا له».

(٦) ما بين المعقوفتين سقط من المخطوط، والمثبت من مصادر التخريج.

(٧) في المخطوط: «من طريقه».

(٨) في المخطوط: «الهميم».

(٩) النسائي في الكبرى (١٠٦٠٢)، وابن حبان (٦٢١٨)، والحاكم (١٩٣٦).

ساعة، ثم قال: «**الحمد لله، اللهم إنك بعثتني بهذه الكلمة، وأمرتني بها، ووعدتني عليها الجنة، وإنك لا تخلف الميعاد**». ثم قال: «**ألا أبشروا فإن الله قد غفر لكم**». رواه أحمد[١] بإسناد حسن والطبراني وغيره[٢].

وعن محمد[٣]: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**إني لأعلم كلمة لا يقولها عبد حقًّا من قلبه فيموت على ذلك: إلا حرم الله[٤] على النار: لا إله إلا الله**». رواه الحاكم، وقال: صحيح على شرطهما[٥].

وعن معاذ بن جبل قال: قال رسول الله ﷺ: «**مفاتيح الجنة شهادة أن لا إله إلا الله**». رواه أحمد والبزار[٦].

وروي عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «**ما من عبد قال لا إله إلا الله في ساعة من ليل أو[٧] نهار: إلا طمست ما في صحيفته من السيئات حتى يسكن إلى مثلها من الحسنات[٨]**». رواه أبو يعلى[٩].

وروي عن أبي هريرة عن رسول الله ﷺ قال: «**إن لله[١٠] تبارك وتعالى عمودًا من**

---

(١) في المخطوط: «أبو أحمد».

(٢) أحمد (١٧١٢١)، والطبراني في مسند الشاميين (١١٠٤)، والحاكم (١٨٤٤).

(٣) كذا في المخطوط، ولعل المراد محمد بن عبدالله الصفار شيخ الحاكم؛ كما في المستدرك (١٢٩٨)، ويكون السند بعده محذوفًا؛ لأن القائل سمعت هو عمر بن الخطاب رضي الله عنه.

(٤) كذا في المخطوط، وفي المستدرك: «حُرِّم».

(٥) المستدرك (٢٤٢، ١٢٩٨).

(٦) سبق تخريجه (ص٥٨١).

(٧) في المخطوط: «و».

(٨) العبارة في المخطوط: «حتى تكن إلى مثلها فتسكن عند ذلك»، والمثبت من مسند أبي يعلى.

(٩) مسند أبي يعلى (٣٦١١).

(١٠) في المخطوط: «الله».

نور بين يدي العرش، فإذا[١] **قال العبد: لا إله إلا الله: اهتز**[٢] **ذلك العمود، فيقول الله تبارك وتعالى: اسكن. فيقول: كيف أسكن ولم تغفر لقائلها؟ فيقول: إني قد غفرت له، فيسكن عند ذلك**». رواه البزار[٣].

وعن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «**ليس على أهل لا إله إلا الله وحشة في قبورهم ولا نشورهم، وكأني أنظر إلى أهل لا إله إلا الله وهم ينفضون التراب عن رؤوسهم، ويقولون: الحمد لله الذي أذهب عنا الحزن**»[٤]. وفي رواية: «**ليس على أهل لا إله إلا الله وحشة عند الموت، ولا عند القبر**»[٥]. رواه الطبراني والبيهقي كلاهما من رواية يحيى بن عبد الحميد[٦].

وعن عبدالله بن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «**ألا أخبركم بوصية نوح ابنه؟**» قالوا: بلى، قال: «**أوصى نوح ابنه فقال: يا بني أوصيك باثنتين وأنهاك عن اثنتين؛ أوصيك بلا إله إلا الله؛ فإنها لو وضعت في كفة ووضعت السموات والأرض في كفة لرجحتها، ولو كانت حلقة لقصمتهن حتى تخلص**[٧] **إلى الله**». فذكر الحديث، رواه البزار[٨]، ورواته محتج بهم في الصحيح إلا ابن إسحاق، وهو في النسائي عن صالح بن سعيد رفعه إلى سليمان بن يسار إلى رجل من الأنصار لم يسمعه، ورواه الحاكم عن عبدالله وقال: صحيح الإسناد. ولفظه قال: «**آمركما بلا إله إلا الله؛ فإن السموات والأرض وما فيهما لو وضعت في كفة ووضعت لا إله إلا الله في الكفة الأخرى: لكانت أرجح منهما، ولو أن السموات والأرض وما فيهما**

---

(١) في المخطوط: «فإذ».

(٢) في المخطوط: «اهتزت».

(٣) البزار (٨٠٦٥).

(٤) المعجم الأوسط (٩٤٧٨)، والبيهقي في البعث والنشور (٨٢).

(٥) المعجم الأوسط (٩٤٤٥).

(٦) في المخطوط: «يحيى بن عبد بن حميد»، والمثبت من مصادر التخريج.

(٧) في المخطوط: «يتخلص».

(٨) ينظر: كشف الأستار (٣٠٦٩).

كانت حلقة فوضعت لا إله إلا الله عليهما: لقصمتهما[١]، **وآمر كما بسبحان الله والحمد لله؛ فإنها صلاةُ**[٢] **كل شيء، وبها يرزق كل شيء»**[٣].

وروى الترمذي عن عبدالله بن عمر عن النبي ﷺ قال: «**التسبيح نصف الميزان، والحمد لله تملؤه، ولا إله إلا الله ليس لها دون الله حجاب حتى تخلص**[٤] **إليه**». وقال الترمذي: حديث غريب[٥].

وعن عبدالله بن عمرو بن العاص أن رسول الله ﷺ قال: «**إن الله سيُخلِّص**[٦] **رجلًا من أمتي على رؤوس الخلائق يوم القيامة، فينشر عليه تسعة وتسعين سجلًا كل سجل مثل مد البصر، ثم يقول: أتنكر من هذا شيئًا؟ أظلمك كتبتي الحافظون؟ فيقول: لا يا رب، فيقول: أفلك عذر؟ فيقول: لا يا رب، فيقول الله تعالى: بل لك عندي حسنة، فإنه لا ظلم عليك اليوم، فتخرج بطاقة فيها شهادة أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله، فيقول: احضُر وَزْنَك، فيقول: يا رب ما هذه البطاقة مع هذه السجلات؟ فقال: فإنك لا تظلم، فتوضع السجلات في كفة والبطاقة في كفة، فطاشت السجلات وثقلت البطاقة، فلا يثقل مع اسم الله شيء**». رواه الترمذي وقال: حسن غريب، وابن ماجه وابن حبان في صحيحه والحاكم والبيهقي، وقال الحاكم: صحيح على شرط مسلم[٧].

وعن يعقوب بن عاصم عن رجلين من أصحاب النبي ﷺ أنهما سمعا[٨] النبي ﷺ

---

(١) في المخطوط: «عليها لقصمتها»، والمثبت من المستدرك.

(٢) ظاهر المخطوط: «ملأت»، والمثبت من المستدرك.

(٣) المستدرك (١٥٤)

(٤) في المخطوط: «يخلص»، والمثبت من الترمذي.

(٥) الترمذي (٣٥١٨).

(٦) ظاهر المخطوط: «يختصمه»، والمثبت من مصادر التخريج.

(٧) الترمذي (٢٦٣٩)، وابن ماجه (٤٣٠٠)، والحاكم (٩)، والبيهقي في الشعب (٢٧٩).

(٨) في المخطوط: «أنها سمع»، والمثبت من السنن الكبرى.

[يقول][(١)]: «**ما قال عبد قط لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير، مخلصًا بها روحه مصدقًا بها قلبُه[(٢)] لسانَه: إلا أفتق الله عز وجل له السماء فتلقاه ينظر إلى قائلها من الأرض، وحُقَّ لعبد[(٣)] ينظر الله إليه أن يعطيه سؤاله**». رواه النسائي[(٤)].

وعن أبي أمامة قال: قال رسول الله ﷺ: «**من قال لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير: لم يسبقها عمل، ولم يبق معها سيئة**». رواه الطبراني، ورواته محتج بهم في الصحيح[(٥)].

وعن ابن عمر: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**من قال لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد يحيي ويميت وهو حي لا يموت بيده الخير وهو على كل شيء قدير، لا يريد بها إلا وجه الله: أدخله الله بها جنات النعيم**». رواه الطبراني من رواية يحيى ابن عبدالله البابلي[(٦)].

قال الموفق في «المغني» في باب الحكم فيمن ترك الصلاة، كلامًا إلى أن قال: «والرواية الثانية: يقتل حدًّا، مع الحكم بإسلامه؛ كالزاني المحصن، وهذا اختيار أبي عبدالله بن بطة، وأنكر قول[(٧)] مَن قال: إنه يكفر، وذكر أن المذهب على هذا، ولم أجد في المذهب خلافًا[(٨)] فيه. وهذا قول أكثر الفقهاء، وقول أبي حنيفة، ومالك، والشافعي.

وروي عن حذيفة أنه قال: «يأتي على الناس زمان لا يبقى معهم من الإسلام إلا قول

---

(١) سقطت من المخطوط، والمثبت من السنن الكبرى.

(٢) بعدها في المخطوط زيادة: «ناطقًا بها»، وليست في السنن الكبرى.

(٣) في المخطوط: «العبد»، والمثبت من السنن الكبرى.

(٤) السنن الكبرى (٩٧٧٢).

(٥) المعجم الكبير (٧٥٣٣).

(٦) المعجم الكبير (١٣٣١١).

(٧) في المخطوط: «فأنكر قوله»، والمثبت من «المغني».

(٨) بعدها في المخطوط زيادة: «لما»، وليست في «المغني».

لا إله إلا الله. فقيل له: هل ينفعهم؟ فقال: ينجيهم من النار، لا أبا[١] لك»[٢].

وعن والان قال: «انتهيت إلى داري فوجدت شاة مذبوحة، فقلت: من ذبحها؟ فقالوا: غلامك. فقلت: والله إن غلامي لا يصلي، فقال النسوة: نحن علمناه يسمي، فرجعت إلى ابن مسعود، فسألته عن ذلك، فأمرني بأكلها».

والدليل على ذلك قول النبي ﷺ: «**إن الله حرم على[٣] النار من قال لا إله إلا الله، يبتغي بذلك وجه الله**»[٤].

وعن أبي ذر قال: أتيت رسول الله ﷺ فقال[٥]: «**ما من عبد قال لا إله إلا الله، ثم مات على ذلك: إلا دخل الجنة**»[٦].

وعن عبادة بن الصامت، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**من شهد أن لا إله إلا الله وأن محمدًا عبدُه ورسوله وأن عيسى عبدالله وكلمته ألقاها إلى مريم وروح منه، وأن الجنة حقٌّ، وأن النار حقٌّ: أدخله الله الجنة على ما كان من العمل**»[٧].

وعن أنس أن رسول الله ﷺ قال: «**يخرج من النار من قال لا إله إلا الله وكان في قلبه من الخير ما يزن بُرَّة**»[٨]. متفق على هذه الأحاديث كلها، ومثلُها كثير[٩].

وعن عبادة بن الصامت أن النبي ﷺ قال: «**خمس صلوات كتبهن الله على العبد في**

---

(١) في المخطوط: «لا بالك».

(٢) سبق تخريجه (ص١١٤).

(٣) في المخطوط: «عليه»، والمثبت من «المغني».

(٤) رواه البخاري (٤٢٥) من حديث عتبان بن مالك.

(٥) في المخطوط: «وقال»، والمثبت من «المغني».

(٦) سبق تخريجه (ص٥٨١).

(٧) سبق تخريجه (ص٥٨٤).

(٨) سبق تخريجه (ص٢٥٦).

(٩) في المخطوط: «متفق عليه، وهذه الأحاديث ومثلها كثير»، والمثبت من «المغني».

اليوم والليلة، فمن جاء بهن لم يضيع منهن شيئًا استخفافًا بحقهنَّ: كان له على الله عهد[١] **أن يدخله الجنة، ومن لم يأت بهن: فليس له عند الله عهد، إن شاء عذبه، وإن شاء أدخله الجنة**»[٢]. ولو كان كافرًا لم[٣] يدخله في مشيئته.

وقال الخلال في «جامعه»: حدثنا يحيى، حدثنا عبد الوهاب، حدثنا هشام بن حسان، عن عبدالله بن عبد الرحمن، عن أبي شميلة[٤] أن النبي ﷺ خرج إلى قباء فاستقبله رهط من الأنصار يحملون جنازة على باب، فقال النبي ﷺ: «**ما هذا؟**» قالوا: مملوك لآل فلان، كان[٥] من أمره. قال: «**أكان يشهد أن لا إله إلا الله؟**» قالوا: نعم، ولكنه كان كذا وكان. فقال لهم[٦]: «**أما كان يصلي؟**» قالوا: قد كان[٧] يصلي ويدع[٨]. فقال لهم: «**ارجعوا به فغسلوه وكفنوه وصلوا عليه وادفنوه، والذي نفسي بيده لقد كادت**[٩] **الملائكة تحول بيني وبينه**»[١٠].

وروى بإسناده عن عطاء، عن عبدالله بن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «**صلوا على من قال لا إله إلا الله**»[١١].

ولأن ذلك إجماع المسلمين؛ فإنَّا[١٢] لم نعلم في عصر من الأعصار أن أحدًا من

---

(١) في المخطوط: «عهدا».

(٢) رواه أحمد (٢٢٦٩٣)، وأبو داود (١٤٢٠).

(٣) في المخطوط: «ولم».

(٤) في المخطوط: «سلمة»، والمثبت من «المغني».

(٥) في المخطوط: «مملوك أبي فكان»، والمثبت من «المغني».

(٦) في المخطوط: «فقال فقال»، والمثبت من «المغني».

(٧) في المخطوط: «قد يكون»، والمثبت من «المغني».

(٨) في المخطوط: «ويدعو»، والمثبت من «المغني».

(٩) في المخطوط: «كانت»، والمثبت من «المغني».

(١٠) روى نحوه عبد الرزاق في المصنف (٦٦٣١).

(١١) رواه الدارقطني (١٧٦١)، والطبراني في الكبير (١٣٦٢٢).

(١٢) في المخطوط: «فإن»، والمثبت من «المغني».

تاركي[١] الصلاة ترك تغسيله والصلاة عليه ودفنه في مقابر المسلمين، ولا منع ورثته ميراثه، ولا منع هو ميراثه، ولا فُرِّق بين زوجين لترك الصلاة من واحد منهما؛ مع كثرة تاركي الصلاة، ولو كان كافرًا لثبتت[٢] هذه الأحكام، ولا نعلم بين المسلمين خلافًا في أن تارك الصلاة يجب عليه قضاؤها، ولو كان مرتدًّا لم يجب [عليه][٣] قضاء[٤] صلاة ولا صيام.

وأما الأحاديث المتقدمة: فهي من التغليظ، والتشبيه بالكفار، لا على الحقيقة؛ كقوله عليه السلام: «**سباب المسلم فسوق، وقتاله كفر**»[٥]. وقوله: «**من قال لأخيه يا كافر فقد باء بها أحدهما**»[٦]. وقوله: «**من أتى حائضًا أو**[٧] **امرأة في دبرها: فقد كفر بما أنزل الله على محمد**»[٨]. و«**من قال: مطرنا بنوء الكواكب فهو كافر بالله، مؤمن بالكواكب**»[٩]. وقوله: «**من حلف بغير الله فقد أشرك**»[١٠]. وقوله: «**شارب الخمر كعابد وثن**[١١]»[١٢]. وأشباه هذا مما أريد به التشديد في الوعيد. وهذا أصوب القولين»[١٣]. انتهى من «المغني» لابن قدامة.

وقال النبي ﷺ: «**صلوا على من قال لا إله إلا الله**»[١٤].

---

(١) في المخطوط: «تارك»، والمثبت من «المغني».

(٢) في المخطوط: «ليثبت»، والمثبت من «المغني».

(٣) سقطت من المخطوط، والمثبت من «المغني».

(٤) في المخطوط: «قضاه»، والمثبت من «المغني».

(٥) رواه البخاري (٤٨)، ومسلم (٦٤) من حديث ابن مسعود.

(٦) رواه أحمد (٥٩١٤).

(٧) في المخطوط: «و»، والمثبت من «المغني».

(٨) سبق تخريجه (ص١٣٦).

(٩) رواه مسلم (٧١).

(١٠) سبق تخريجه (ص٤١٦).

(١١) في المخطوط: «وعابد الوثن»، والمثبت من «المغني».

(١٢) رواه البزار (٢٣٨٢) من حديث عبدالله بن عمرو.

(١٣) «المغني» (٣/ ٣٥٥ ـ ٣٥٩).

(١٤) سبق تخريجه (ص٥٩٢).

وقال تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا ضَرَبۡتُمۡ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ فَتَبَيَّنُواْ وَلَا تَقُولُواْ لِمَنۡ أَلۡقَىٰٓ إِلَيۡكُمُ ٱلسَّلَٰمَ ﴾ [النساء: ٩٤]، هكذا قرأ أهل المدينة وابن عامر وحمزة، وهو قول: لا إله إلا الله محمد رسول[1] الله ﷺ، وذلك لأنه لما رآهم وعرفهم: كبر ونزل وهو يقول: لا إله إلا الله محمد رسول الله[2] عليكم، فتغاشاه[3] أسامة بن زيد فقتله، واستاق غنمه، ثم رجعوا إلى رسول الله ﷺ فأخبروه، فوجد في[4] ذلك وجدًا شديدًا.

وقرأ الآخرون: ﴿ٱلسَّلَٰمَ﴾؛ لأنه قال لقاتله: السلام عليكم، ومراده[5] الانقياد بكلمة الشهادة التي هي أمارة إسلامه. ﴿لَسۡتَ مُؤۡمِنًا﴾ [النساء: ٩٤]، وإنما أظهرت ما أظهرت متعوذًا، بل اقبلوا[6] منه ما أظهره وعاملوه بموجبه. ﴿تَبۡتَغُونَ عَرَضَ ٱلۡحَيَوٰةِ ٱلدُّنۡيَا﴾ [النساء: ٩٤] ﴿كَذَٰلِكَ كُنتُم مِّن قَبۡلُ فَمَنَّ ٱللَّهُ عَلَيۡكُمۡ﴾ [النساء: ٩٤]، تعليل للنهي عن القول المذكور، أي: كذلك كنتم من قبل فعصمت دماؤكم وأموالكم بمجرد قولكم الشهادة، ﴿فَمَنَّ ٱللَّهُ﴾ العظيم المنة بالاشتهار بالإيمان.

وقال بعضهم: ﴿كَذَٰلِكَ كُنتُم﴾، أي: مثل ذلك الذي ألقى إليكم السلام كنتم أنتم في مبادئ إسلامكم؛ لأنكم لا يظهر للناس منكم إلا ما ظهر منه لكم من تحية الإسلام ونحوها. ﴿فَمَنَّ ٱللَّهُ عَلَيۡكُمۡ﴾ بأن قبل منكم تلك المرتبة، وعصم دماءكم وأموالكم، ولم يأمر بالتفحص عن سرائركم. والفاء في قوله تعالى: ﴿فَتَبَيَّنُوٓاْ﴾: فصيحة، أي: إذا كان الأمر كذلك فاطلبوا بيان هذا الأمر البين، وقيسوا حاله بحالكم، وافعلوا به ما فعل بكم في أوائل أمركم في قبول ظاهر الحال من غير وقوف على تواطؤ الظاهر والباطن.

---

(١) في المخطوط: «الرسول».

(٢) بعدها في «تفسير الخازن» زيادة: «السلام».

(٣) في «تفسير الخازن»: «فتغشاه».

(٤) في «تفسير الخازن»: «من».

(٥) في المخطوط: «ولا مراده».

(٦) في المخطوط: «قبلوا».

روي أنهم لما أخبروا رسول الله ﷺ قال: «**قتلوه إرادة ما معه**». فقال أسامة: إنه قال بلسانه دون قلبه، وفي رواية: إنما قالها خوفًا من السلاح. فقال رسول الله ﷺ: «**هلا شققت عن قلبه**»، وفي رواية: «**أفلا**[(١)] **شققت عن قلبه**» ثم قرأ الآية على أسامة، فقال: يا رسول الله استغفر لي، فقال ﷺ: «**كيف لي بلا إله إلا الله**»، فقال أسامة: فلم يزل يرددها حتى وددت أني لم أكن أسلمت إلا يومئذ، ثم استغفر لي، وقال: «**أعتق رقبة**».

وقيل نزلت في رجل قال: يا رسول الله كنا نطلب القوم وقد هزمهم[(٢)] الله، فقصدت رجلًا، فلما أحس بالسيف قال: إني مسلم [فقتلته][(٣)]، فقال ﷺ: «**قتلتَ مسلمًا؟**». قال: إنه متعوذ، قال ﷺ: «**هل شققت عن قلبه**»[(٤)]. انتهى ملخصًا من كلام المفسرين.

فإذا عُلم هذا: فلا يسعنا إلا الحكم شرعًا بالإسلام لمن أقر بشهادة أن لا إله إلا الله وأن محمدًا رسول الله ﷺ، خلافًا لمذهب المبتدع المارق، المكابر المشاقق، حيث جعل رضاه شرطًا لصحة الشهادة، وطاعته أوجب من كل عبادة.

اللهم اجعلنا ممن أقرَّ بها مخلصًا في حياته وعند مماته وبعد وفاته، واجعل الموت لنا على بال، وتوفنا مسلمين على أحسن حال، وأسمعنا منك، وفهمنا عنك، وحققنا بنور توحيدك، وأيدنا بروح تأييدك، واسلك بنا طريق السنة، وجنبنا طريق البدعة، وهب لنا فُرقانًا نفرق به بين الحق والباطل، وعافنا من كل علة وفعل ملوم، وطهرنا من كل دنس ووصف مذموم، وأخرج حب الرياسة من قلوبنا، ولا تجعل الدنيا أكبر همنا، ولا مبلغ علمنا، ولا تسلط علينا بذنوبنا من لا يخافك ولا يرحمنا. آمين آمين.

وهذا آخر ما قصدنا إيراده على هذه الرسالة، فما كان منه صحيحًا صوابًا فذلك

---

(١) في المخطوط: «هل»، والمثبت من «تفسير أبي السعود».

(٢) في المخطوط: «هربهم».

(٣) سقطت من المخطوط، والمثبت من «تفسير أبي السعود».

(٤) ينظر: «تفسير الخازن» (١/ ٤١٣)، و«تفسير أبي السعود» (٢/ ٢١٩)

من فضل الله علينا وتوفيقه لنا، وما كان منه غير صواب فذلك مني ومن الشيطان؛ فإن جامعه معترف بالعجز والتقصير، وبضاعته في العلم مزجاة وباعه قصير، وأعوذ بالله من بليد جاهل، أو مبتدع عني غافل، أركبه الهوى طريق الاعتساف، حتى(١) غرق في بحر الابتداع والانحراف.

قال ذلك جامعه فقير ربه الودود، حامل نعال البطلة(٢) عبدالله بن داود، عفا الله عنه، وغفر له ولوالديه ولمشايخه والمسلمين والمسلمات إنه قريب مجيب الدعوات.

وقد وقع الفراغ من تسويد هذا مع صبح يوم السبت سلخ(٣)، وكان(٤) يوم الخميس سلخ جماد آخر سنة ١٢٧٠، سبعين ومائتين وألف، بقلم الحقير علي بن عبد الرحمن بن علي بالمدرع.

❁ ❁ ❁

---

(١) في المخطوط: «حتى».

(٢) كذا ظهر لي ما في المخطوط.

(٣) كذا في المخطوط ليس بعدها تاريخ.

(٤) في المخطوط كلمة لم تتبين لي.

فهرس المراجع

١ ـ المراجع المطبوعة:

١ ـ الإبانة الكبرى لابن بطة/ ت: رضا نعسان معطي. ط: دار الراية. الطبعة الثانية (١٤١٥هـ، ١٩٩٤م).

٢ ـ إتحاف الأخصَّا بفضائل المسجد الأقصى لمحمد بن شهاب الدين السيوطي/ ت: أحمد رمضان. ط: الهيئة المصرية للكتاب (١٩٨٤م).

٣ ـ إتحاف الخيرة المهرة للبوصيري/ ت: دار المشكاة للبحث العلمي. ط: دار الوطن. الطبعة الأولى (١٤٢٠هـ، ١٩٩٩م).

٤ ـ إتحاف الزائر لابن عساكر/ ت: حسين شكري. ط: شركة دار الأرقم بيروت.

٥ ـ الإتقان في علوم القرآن لجلال الدين السيوطي/ ت: مركز الدراسات الإسلامية. ط: مجمع الملك فهد (١٤٢٦هـ).

٦ ـ الآحاد والمثاني لابن أبي عاصم/ ت: الجوابرة. ط: دار الراية. الطبعة الأولى (١٤١١هـ، ١٩٩١م).

٧ ـ الإحكام في أصول الأحكام لابن حزم/ ط: دار الآفاق الجديدة.

٨ ـ الأحكام الصغرى لعبد الحق الإشبيلي/ ت: أم محمد بنت أحمد الهليس. ط: مكتبة ابن تيمية. الطبعة الأولى (١٤١٣هـ، ١٩٩٣م).

٩ ـ الأحكام الوسطى لعبد الحق الإشبيلي/ ت: حمدي السلفي وغيره. ط: مكتبة الرشد (١٤١٦هـ، ١٩٩٥م).

١٠ ـ إحياء علوم الدين للغزالي/ ط: دار المعرفة. الطبعة الأولى (١٤٠٢هـ، ١٩٨٢م).

١١ ـ إحياء الميت بفضائل أهل البيت لجلال الدين السيوطي/ ت: السيد عباس أحمد صقر. ط: دار المدينة المنورة. الطبعة الأولى (١٤٢٠هـ).

١٢ ـ أخبار أبي حنيفة وأصحابه للصيمري/ ط: عالم الكتب. الطبعة الثانية (١٤٠٥هـ).

١٣ ـ الأخبار العلمية من الاختيارات الفقهية للبعلي/ ت: أحمد بن محمد بن حسن. ط: دار العاصمة. الطبعة الأولى (١٤١٨هـ، ١٩٩٨م).

١٤ ـ آداب الشافعي ومناقبه لابن أبي حاتم/ ت: عبد الغني عبد الخالق. ط: دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى (١٤٢٤هـ، ٢٠٠٣م).

١٥ ـ الأدب المفرد للبخاري/ ت: محمد فؤاد عبد الباقي. ط: دار البشائر. الطبعة الثالثة (١٤٠٩هـ، ١٩٨٩م).

١٦ ـ الأذكار للنووي/ ط: دار المنهاج. الطبعة الأولى (١٤٢٥هـ، ٢٠٠٥م).

١٧ ـ الأربعين في الزهد للسيوطي/ ت: جمال بن محمد بن محمود. ط: دار الكتب العلمية. الطبعة الأولى (٢٠٠٩م).

١٨ ـ أسباب النزول للواحدي/ ت: عصام الحميدان. ط: دار الإصلاح. الطبعة الثانية (١٤١٢هـ، ١٩٩٢م).

١٩ ـ أسرار التنزيل للرازي/ ت: أحمد حجازي السقا. ط: المكتبة الأزهرية (١٤٣٧هـ).

٢٠ ـ الأسرار المرفوعة في الأحاديث الموضوعة للملا علي القاري/ ت: محمد لطفي الصباغ. ط: المكتب الإسلامي. الطبعة الثانية (١٤٠٦هـ).

٢١ ـ الأسماء والصفات للبيهقي/ ت: عبدالله محمد الحاشدي. ط: مكتبة السوادي. الطبعة الثانية (١٤٢٧هـ، ٢٠٠٧م).

٢٢ ـ إرشاد أولي النهى للبهوتي/ ت: عبد الملك بن دهيش. ط: دار خضر. الطبعة الأولى (١٤٢١هـ).

٢٣ ـ إرشاد الساري للقسطلاني/ ط: المطبعة الكبرى الأميرية ببولاق (١٣٢٢هـ).

٢٤ ـ إرشاد السالك إلى أفعال المناسك لابن فرحون/ ت: محمد الهادي أبو الأجفان. ط: مكتبة العبيكان، الطبعة الأولى (١٤٢٣هـ، ٢٠٠٢م).

٢٥ ـ الإصابة في تمييز الصحابة لابن حجر/ ت: التركي. ط: دار هجر. الطبعة الأولى (١٤٢٩هـ، ٢٠٠٨م).

٢٦ ـ أصول السنة لابن أبي زمنين/ ت: عبدالله محمد البخاري. ط: مكتبة الغرباء. الطبعة الأولى (١٤١٥هـ).

٢٧ ـ أصول الفقه لابن مفلح/ ت: فهد محمد السدحان. ط: مكتبة العبيكان. الطبعة الأولى (١٤٢٠هـ، ١٩٩٩م).

٢٨ ـ أعلام الحديث للخطابي/ ت: محمد سعيد عبد الرحمن. ط: جامعة أم القرى. الطبعة الأولى (١٤٠٩هـ).

٢٩ ـ أعلام الموقعين/ ت: مشهور بن حسن. ط: دار ابن الجوزي. الطبعة الأولى (١٤٢٣هـ).

٣٠ ـ أعيان العصر وأعوان النصر للصفدي/ ت: علي أبو زيد وغيره. ط: دار الفكر. الطبعة الأولى (١٤١٨هـ).

٣١ ـ إغاثة اللهفان/ ت: محمد عزير شمس. ط: دار عالم الفوائد. الطبعة الأولى (١٤٣٢هـ).

٣٢ ـ الإفصاح لابن هبيرة/ ت: محمد يعقوب طالب. ط: المكتبة الإسلامية، مركز فجر.

٣٣ ـ الإقناع لطالب الانتفاع/ ت: التركي. ط: دار هجر. الطبعة الثالثة (١٤٢٣هـ، ٢٠٠٢م).

٣٤ـ أمثال الحديث لأبي الشيخ/ ت: عبد العلي عبد الحميد. ط: الدار السلفية (١٤٠٢هـ، ١٩٨٢م).

٣٥ـ الإمداد بشرح الإرشاد -من بداية باب في الحج إلى نهاية مقدمات البيع- رسالة ماجستير في الجامعة الإسلامية.

٣٦ـ الأمالي الخميسية للشجري/ ت: محمد حسن محمد إسماعيل. ط: دار الكتب العلمية. الطبعة الأولى (١٤٢٢هـ، ٢٠٠١م).

٣٧ـ الأنس الجليل بتاريخ القدس والخليل للعُليمي/ ت: عدنان يونس. ط: مكتبة دنديس. الطبعة الأولى (١٤٢٠هـ، ١٩٩٩م).

٣٨ـ أنساب الأشراف للبلاذري/ ت: سهيل زكار وغيره. ط: دار الفكر. الطبعة الأولى (١٤١٧هـ).

٣٩ـ إيضاح الوقف والابتداء لابن الأنباري/ ت: محيي الدين عبد الرحمن رمضان. ط: مجمع اللغة العربية دمشق (١٣٩١هـ، ١٩٧١م).

٤٠ـ البخلاء للخطيب/ ت: بسام عبد الوهاب الجابي. ط: دار ابن حزم. الطبعة الأولى (١٤٢١هـ، ٢٠٠٠م).

٤١ـ بدائع الفوائد لابن القيم/ ت: علي محمد العمران. ط: دار عالم الفوائد. الطبعة الأولى (١٤٢٥هـ).

٤٢ـ البدر المنير لابن الملقن/ ت: مصطفى أبو الغيط وغيره. ط: دار الهجرة. الطبعة الأولى (١٤٢٥هـ، ٢٠٠٤م).

٤٣ـ البرهان في علوم القرآن للزركشي/ ت: محمد أبو الفضل إبراهيم. ط: دار التراث. الطبعة الثالثة (١٤٠٤هـ، ١٩٨٤م).

٤٤ـ بستان الواعظين لابن الجوزي/ ت: أيمن البحيري. ط: مؤسسة الكتب الثقافية. الطبعة الثانية.

٤٥ ـ بغية الباحث عن زوائد مسند الحارث للهيثمي/ ت: حسين أحمد الباكري. ط: مجمع الملك فهد. الطبعة الأولى (١٤١٣هـ، ١٩٩٢م).

٤٦ ـ بغية الناسك في أحكام المناسك للخلوتي/ دراسة وتحقيق: فايز بن أحمد حابس. مركز النشر العلمي. جامعة الملك عبد العزيز.

٤٧ ـ التبصرة لابن الجوزي/ ت: مصطفى عبد الواحد. ط: دار السلام، الطبعة الأولى (١٤٣٣هـ، ٢٠١٢).

٤٨ ـ تاج العروس للزبيدي/ ت: مجموعة من المحققين. ط: مطابع الكويت.

٤٩ ـ تحرير المنقول للمرداوي/ ت: عبدالله هاشم وغيره. ط: وزارة الأوقاف القطرية. الطبعة الأولى (١٤٣٤هـ).

٥٠ ـ تحقيق البرهان في شأن الدخان لمرعي الكرمي/ ت: مشهور حسن. ط: دار ابن حزم. الطبعة الأولى (١٤٢١هـ).

٥١ ـ التحقيق في أحاديث الخلاف لابن الجوزي/ ت: مسعد عبد الحميد. ط: دار الكتب العلمية. الطبعة الأولى (١٤١٥هـ، ١٩٩٤م).

٥٢ ـ تذكرة السامع والمتكلم لابن جماعة/ ت: محمد مهدي العجمي. ط: دار البشائر. الطبعة الثانية (١٤٣٣هـ).

٥٣ ـ ترغيب أهل الإسلام في سكنى الشام/ ت: ياسر محمد ياسين. ط: دار الكتب العلمية. الطبعة الأولى (١٤٣٥هـ، ٢٠١٤م).

٥٤ ـ الترغيب والترهيب لقوام السنة/ ت: أيمن صالح شعبان. ط: دار الحديث بالقاهرة. الطبعة الأولى (١٤١٤هـ، ١٩٩٣م).

٥٥ ـ الترغيب والترهيب للمنذري/ ت: إبراهيم شمس الدين. ط: دار الكتب العلمية. الطبعة الثالثة (١٤٢٤هـ، ٢٠٠٣م).

٥٦ ـ تاريخ بغداد للخطيب/ ت: بشار عواد. ط: دار الغرب الإسلامي. الطبعة الأولى (١٤٢٢هـ، ٢٠٠١م).

٥٧ ـ تاريخ جرجان للسهمي/ ت: محمد عبد المعيد خان. ط: عالم الكتب. الطبعة الرابعة (١٤٠٧هـ، ١٩٨٧م).

٥٨ ـ تاريخ الخميس في أحوال أنفس نفيس لمحمد بن الحسن الديار بكري/ ط: مؤسسة شعبان للنشر بيروت.

٥٩ ـ تاريخ دمشق لابن عساكر/ ت: عمر غرامة العمروي. ط: دار الفكر (١٤١٥هـ، ١٩٩٥م).

٦٠ ـ تاريخ الرسل والملوك للطبري/ ت: محمد أبو الفضل إبراهيم. ط: دار المعارف. الطبعة الثانية.

٦١ ـ تسهيل السابلة/ ت: بكر أبو زيد. ط: مؤسسة الرسالة. الطبعة الأولى (١٤٢١هـ، ٢٠٠٠م).

٦٢ ـ تفسير أبي السعود/ ط: دار إحياء التراث العربي.

٦٣ ـ تفسير البغوي/ ت: عثمان جمعة ضميرية وغيره. ط: دار طيبة (١٤٠٩هـ).

٦٤ ـ تفسير البكري/ ت: أحمد فريد المزيدي. ط: الكتب العلمية (٢٠١٠م).

٦٥ ـ تفسير ابن أبي حاتم/ ت: أسعد محمد الطيب. ط: مكتبة نزار مصطفى. الطبعة الأولى (١٤١٧هـ).

٦٦ ـ تفسير ابن كثير/ ت: سامي السلامة. ط: دار طيبة. الطبعة الثانية (١٤٢٠هـ، ١٩٩٩م).

٦٧ ـ تفسير ابن الجوزي/ ط: المكتب الإسلامي ودار ابن حزم. الطبعة الأولى (١٤٢٣هـ، ٢٠٠٢م).

٦٨ـ تفسير البيضاوي/ ت: المرعشلي. ط: دار إحياء التراث العربي.

٦٩ـ تفسير الثعلبي/ ت: أبو محمد بن عاشور. ط: إحياء الثراث العربي. الطبعة الأولى (١٤٢٢هـ).

٧٠ـ تفسير الجلالين/ ت: أحمد سعد علي وغيره. ط: مطابع البابي الحلبي (١٣٧٤هـ).

٧١ـ تفسير الخازن/ ت: عبد السلام محمد شاهين. ط: دار الكتب العلمية. الطبعة الأولى (١٤٢٥هـ، ٢٠٠٤م).

٧٢ـ تفسير الرازي (مفاتيح الغيب)/ ط: دار الفكر. الطبعة الأولى (١٤٠١هـ، ١٩٨١م).

٧٣ـ تفسير الطبري/ ت: التركي. ط: دار هجر. الطبعةالأولى (١٤٢٢هـ، ٢٠٠١م).

٧٤ـ تفسير القرطبي/ ت: التركي وغيره. ط: مؤسسة الرسالة. الطبعة الأولى (١٤٢٧هـ، ٢٠٠٦م).

٧٥ـ تفسير الكشاف للزمخشري/ ت: خليل مأمون شيحا. ط: دار المعرفة. الطبعة الثالثة (١٤٣٠هـ).

٧٦ـ تفسير مقاتل/ ت: عبدالله محمود شحاتة. ط: مؤسسة التاريخ العربي. الطبعة الأولى (١٤٢٣هـ، ٢٠٠٢م).

٧٧ـ التفسير البسيط للواحدي/ ت: محمد بن صالح الفوزان. ط: جامعة محمد بن سعود (١٤٣٠هـ).

٧٨ـ التقريب والتيسير للنووي/ ت: محمد عثمان الخشت. ط: دار الكتاب العربي. الطبعة الأولى (١٤٠٥هـ، ١٩٨٥م).

٧٩ـ تلبيس إبليس لابن الجوزي/ ط: دار الفكر. الطبعة الأولى (١٤٢١هـ).

٨٠ـ التلخيص الحبير لابن حجر/ ت: محمد الثاني عمر وغيره. ط: أضواء السلف. الطبعة الأولى (١٤٢٨هـ، ٢٠٠٧م).

٨١ـ تنزيل السكينة على قناديل المدينة للسبكي مطبوع ضمن فتاوي السبكي/ ط: دار المعرفة بيروت.

٨٢ـ تنقيح التحقيق لابن عبد الهادي/ ت: سامي بن محمد جاد الله وغيره. ط: أضواء السلف. الطبعة الأولى (١٤٢٨هـ، ٢٠٠٧م).

٨٣ـ تهذيب الآثار مسند عمر للطبري/ ت: محمود محمد شاكر. ط: مطبعة المدني.

٨٤ـ تهكم المقلدين لابن عفالق/ ت: عبد الله بن هامل الشمري. بدون دار وسنة طبع.

٨٥ـ التيسير شرح الجامع الصغير للمناوي/ ط: المطبعة الخديوية (١٢٨٦هـ).

٨٦ـ جامع بيان العلم وفضله لابن عبد البر/ ت: أبي الأشبال الزهيري. ط: دار ابن الجوزي. الطبعة الأولى (١٤١٤هـ، ١٩٩٤م).

٨٧ـ الجامع الصغير للسيوطي/ ط: دار الكتب العلمية. الطبعة الثانية (٢٠٠٤هـ، ١٤٢٥م).

٨٨ـ الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع للخطيب/ ت: محمود الطحان. ط: دار المعارف (١٤٠٣هـ، ١٩٨٣م).

٨٩ـ الجامع لشعب الإيمان للبيهقي/ ت: عبد العلي عبد الحميد حامد. ط: مكتبة الرشد، الطبعة الأولى (١٤٢٣هـ، ٢٠٠٣م).

٩٠ـ الجمل في النحو للخليل بن أحمد الفراهيدي/ ت: فخر الدين قباوة. ط: مؤسسة الرسالة. الطبعة الأولى (١٤٠٥هـ).

٩١ـ الجواب الصحيح لابن تيمية/ ت: علي بن حسن بن ناصر وغيره. ط: دار العاصمة. الطبعة الثانية (١٤١٩هـ، ١٩٩٩م).

٩٢ـ الجوهر المنظم لابن حجر الهيتمي/ ط: دار جوامع الكلم.

٩٣ـ حادي الأرواح لابن القيم/ ت: زائد أحمد النشيري. ط: دار عالم الفوائد. الطبعة الأولى (١٤٢٨هـ).

٩٤ ـ الحرز الثمين للحصن الحصين للملا علي القاري/ ت: محمد إسحاق آل إبراهيم. الطبعة الأولى (١٤٣٤هـ، ٢٠١٣م).

٩٥ ـ حاشية البيجوري على جوهرة التوحيد/ ت: علي جمعة. ط: دار السلام. الطبعة الأولى (١٤٢٢هـ).

٩٦ ـ حاشية الروض المربع لابن فيروز/ ت: ناصر السلامة. ط: دار أطلس الخضراء. الطبعة الأولى (١٤٢٧هـ، ٢٠٠٦م).

٩٧ ـ حاشية الطيبي على الكشاف/ ت: يوسف عبدالله الجوارنة وغيره. ط: جائزة دبي الدولية، الطبعة الأولى (١٤٣٤هـ، ٢٠١٣م).

٩٨ ـ الحصن الحصين لابن الجزري/ ت: عبد الرؤوف الكمالي. ط: غراس. الطبعة الأولى (١٤٢٩هـ، ٢٠٠٨م).

٩٩ ـ حلية الأولياء لأبي نعيم/ ط: دار الكتب العلمية. الطبعة الأولى (١٤٠٩هـ، ١٩٨٨م).

١٠٠ ـ الحماسة المغربية لأبي العباس الجراوي/ ت: محمد رضوان الداية. ط: دار الفكر. الطبعة الأولى (١٤١١هـ، ١٩٩١م).

١٠١ ـ حواشي الإقناع لمنصور البهوتي/ ت: ناصر السلامة. ط: مكتبة الرشد. الطبعة الأولى (١٤٢٥هـ، ٢٠٠٤م).

١٠٢ ـ حياة الأنبياء في قبورهم للبيهقي/ ت: أحمد عطية الغامدي. ط: مكتبة العلوم والحكم. الطبعة الأولى (١٤١٤هـ، ١٩٩٣م).

١٠٣ ـ حياة الحيوان الكبرى للدميري/ ت: إبراهيم صالح. ط: دار البشائر. الطبعة الأولى (١٤٢٦هـ، ٢٠٠٥م).

١٠٤ ـ الخلاصة للطيبي/ ت: أبو عاصم الشوامي الأثري. ط: المكتبة الإسلامية. الطبعة الأولى (١٤٣٠هـ).

١٠٥ ـ خلاصة الوفا بأخبار دار المصطفى للسمهودي/ ت: محمد الأمين الجكني.

١٠٦ ـ الداء والدواء لابن القيم/ ت: محمد أجمل إصلاحي. ط: دار عالم الفوائد. الطبعة الأولى (١٤٢٩هـ).

١٠٧ ـ درر الحكم للثعالبي/ ت: يوسف عبد الوهاب وغيره. ط: دار الصحابة. الطبعة الأولى (١٤١٦هـ، ١٩٩٥م).

١٠٨ ـ الدر الفريد وبيت القصيد لمحمد بن أيدمر المستعصمي/ ت: كامل سلمان الجبوري. ط: دار الكتب العلمية. الطبعة الأولى (٢٠١٥م).

١٠٩ ـ الدر المختار شرح تنوير الأبصار للحصكفي/ ت: عبد المنعم خليل إبراهيم. ط: دار الكتب العلمية. الطبعة الأولى (١٤٢٣هـ، ٢٠٠٢م).

١١٠ ـ الدر المنثور للسيوطي/ ت: عبدالله عبد المحسن التركي. ط: دار هجر. الطبعة الأولى (١٤٢٤هـ، ٢٠٠٣م).

١١١ ـ الدرة الثمينة لابن النجار/ ت: حسين شكري. ط: دار المدينة المنورة. الطبعة الأولى (١٤١٧هـ، ١٩٩٦م).

١١٢ ـ الدعاء للطبراني/ ت: محمد سعيد البخاري. ط: دار البشائر. الطبعة الأولى (١٤٠٧هـ، ١٩٨٧م).

١١٣ ـ الدعوات الكبير للبيهقي/ ت: بدر عبدالله البدر. ط: غراس. الطبعة الأولى (١٤٢٩هـ، ٢٠٠٩م).

١١٤ ـ دعاوى المناوئين لدعوة الشيخ محمد بن عبد الوهاب/ إعداد: عبد العزيز بن محمد بن علي العبد اللطيف. ط: مدار الوطن. الطبعة الأولى (١٤٣٦هـ، ٢٠١٥م).

١١٥ ـ دقائق أولي النهى للبهوتي/ ط: عالم الكتب. الطبعة الأولى (١٤١٤هـ، ١٩٩٣م).

١١٦ ـ دلائل الخيرات للجزولي/ ط: مطبعة مصطفى الحلبي (١٣٥٦هـ).

١١٧ ـ دلائل النبوة لأبي نعيم/ ت: محمد رواس قلعجي وغيره. ط: دار النفائس. الطبعة الثانية (١٤٠٦هـ).

١١٨ ـ دلائل النبوة للبيهقي/ ت: د/ عبد المعطي قلعجي. ط: دار الكتب العلمية. الطبعة الأولى (١٤٠٨هـ، ١٩٨٨م).

١١٩ ـ الديباج للختلي/ ت: إبراهيم صالح. ط: دار البشائر. الطبعة الأولى (١٩٩٤م).

١٢٠ ـ ديوان أبي الأسود الدؤلي/ ت: محمد حسن آل ياسين. ط: دار الهلال. الطبعة الثانية (١٤١٨هـ).

١٢١ ـ ديوان أبي العتاهية/ ت: شكري فيصل. ط: دار الملاح للطباعة والنشر (١٣٨٤هـ، ١٩٦٥م).

١٢٢ ـ ديوان ابن المبارك/ ت: مجاهد مصطفى بهجت. ط: مجلة البيان.

١٢٣ ـ ديوان الصنعاني/ ط: مطبعة المدني. الطبعة الأولى (١٣٨٤هـ، ١٩٦٤م).

١٢٤ ـ الذخائر لشرح منظومة الكبائر لمحمد السفاريني/ ت: وليد بن محمد العلي. ط: دار البشائر. الطبعة الأولى (١٤٢٢هـ، ٢٠٠١م).

١٢٥ ـ الرد على الجهمية لأحمد بن حنبل/ ت: صبري سلامة شاهين. ط: دار الثبات. الطبعة الأولى (١٤٢٤هـ).

١٢٦ ـ الرد على من اتبع غير المذاهب الأربعة لابن رجب الحنبلي/ ت: الوليد آل فريان. ط: دار عالم الفوائد. الطبعة الأولى (١٤١٨هـ).

١٢٧ ـ الرعاية الصغرى لابن حمدان/ ت: علي عبدالله الشهري (١٤٢٨هـ).

١٢٨ ـ رفع الملام عن الأئمة الأعلام لابن تيمية/ ت: عبد الرحمن الجميزي. ط: دار العاصمة. الطبعة الأولى (١٤٣٤هـ).

١٢٩ ـ زاد المعاد في هدي خير العباد لابن القيم/ ت: شعيب الأرناؤوط وغيره. ط: مؤسسة الرسالة. الطبعة الثالثة (١٤١٨هـ، ١٩٩٨م).

١٣٠ ـ الزهد للإمام أحمد/ ت: محمد جلال شرف. ط: دار النهضة العربية بيروت (١٩٨١م).

١٣١ ـ الزهد لابن المبارك/ ت: حبيب الرحمن الأعظمي. ط: دار الكتب العلمية. الطبعة الثانية (١٤٢٥هـ، ٢٠٠٤م).

١٣٢ ـ الزهد الكبير للبيهقي/ ت: عامر أحمد حيدر. ط: دار الجنان. الطبعة الأولى (١٤٠٨هـ، ١٩٨٧م).

١٣٣ ـ الزواجر عن اقتراف الكبائر لابن حجر الهيتمي/ ط: المطبعة المصرية ببولاق.

١٣٤ ـ زيارة القبور والاستنجاد بالمقبور لابن تيمية/ طبع ونشر الرئاسة العامة لإدارات البحوث العلمية الرياض. الطبعة الثانية (١٤١٣هـ).

١٣٥ ـ سبل الهدى والرشاد في سيرة خير العباد للشامي/ ت: مجموعة من الأساتذة. ط: المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية (١٤١٨هـ، ١٩٩٧م).

١٣٦ ـ الاستغاثة في الرد على البكري لابن تيمية/ ت: عبدالله بن دجين السهلي. ط: دار المنهاج. الطبعة الأولى (١٤٢٦هـ).

١٣٧ ـ الاستيعاب في معرفة الأصحاب لابن عبد البر/ ت: علي محمد البجاوي. ط: دار الجيل. ط: الطبعة الأولى (١٢١٤هـ، ١٩٩٢م).

١٣٨ ـ السحب الوابلة لابن حميد/ ت: عبد الرحمن العثيمين وغيره. ط: موسسة الرسالة. الطبعة الأولى (١٤١٦هـ، ١٩٩٦م).

١٣٩ ـ سنن أبي داود/ ت: شعيب الأرنؤوط. ط: مؤسسة الرسالة. الطبعة الأولى (١٤٣٠هـ، ٢٠٠٩م).

١٤٠ ـ سنن ابن ماجه/ ت: شعيب الأرناؤوط وغيره. ط: مؤسسة الرسالة. الطبعة الأولى (١٤٣٠هـ، ٢٠٠٩م).

١٤١ ـ سنن الترمذي/ ت: بشار عواد. ط: دار الغرب الإسلامي. الطبعة الأولى (١٩٩٦م).

١٤٢ ـ سنن الدارقطني/ ت: شعيب الأرناؤوط وغيره. ط: مؤسسة الرسالة. الطبعة الأولى (١٤٢٤هـ، ٢٠٠٤م).

١٤٣ ـ سنن الدارمي/ ت: نبيل الغمري. ط: دار البشائر. الطبعة الأولى (١٤٣٤هـ، ٢٠١٣م).

١٤٤ ـ سنن النسائي/ ت: عبد الفتاح أبو غدة. ط: دار البشائر. الطبعة الرابعة (١٤١٤هـ، ١٩٩٤م).

١٤٥ ـ السنن الصغير للبيهقي/ ت: عبد المعطي أمين قلعجي. ط: جامعة الدراسات الإسلامية. الطبعة الأولى (١٤١٠هـ، ١٩٨٩م).

١٤٦ ـ السنن الكبير للبيهقي/ ت: التركي. ط: دار هجر. الطبعة الأولى (١٤٣٢هـ، ٢٠١١م).

١٤٧ ـ السنن الكبرى للنسائي/ ت: حسن عبد المنعم شلبي. ط: مؤسسة الرسالة. الطبعة الأولى (١٤٢١هـ، ٢٠٠١م).

١٤٨ ـ السنة لابن أبي عاصم/ ت: محمد ناصر الدين الألباني. ط: المكتب الإسلامي. الطبعة الأولى (١٤٠٠هـ، ١٩٨٠م).

١٤٩ ـ السنة للخلال/ ت: عطية الزهراني. ط: دار الراية. الطبعة الأولى (١٤٢٠هـ).

١٥٠ ـ السيرة النبوية لابن هشام/ ت: مصطفى السقا وغيره. ط: مصطفى الحلبي. الطبعة الثانية (١٣٧٥هـ، ١٩٥٥م).

١٥١ ـ السير والمغازي لابن إسحاق/ ت: سهيل زكار. ط: دار الفكر. الطبعة الأولى (١٣٩٨هـ، ١٩٧٨م).

١٥٢ ـ شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة للالكائي/ ت: أحمد سعد حمدان الغامدي. ط: دار طيبة. الطبعة الثانية (١٤١٥هـ).

١٥٣ ـ شرح ديوان أبي تمام للتبريزي/ ت: محمد عبده عزام. ط: دار المعارف. الطبعة الخامسة.

١٥٤ ـ شرح السنة للبغوي/ ت: شعيب الأرناؤوط وغيره. ط: المكتب الإسلامي. الطبعة الثانية (١٤٠٣هـ، ١٩٨٣م).

١٥٥ ـ شرح صحيح مسلم للنووي/ ط: المطبعة المصرية بالأزهر. الطبعة الأولى (١٣٤٧هـ).

١٥٦ ـ شرح المحلي على الورقات/ ت: حسام الدين موسى عفانه. الطبعة الأولى (١٤٢٠هـ).

١٥٧ ـ شرح مختصر خليل للخرشي/ ط: المطبعة الأميرية ببولاق. الطبعة الثانية (١٣١٧هـ).

١٥٨ ـ شرح مختصر الروضة للطوفي/ ت: التركي. ط: مؤسسة الرسالة. الطبعة الأولى (١٤٠٧هـ).

١٥٩ ـ شرح مشكاة المصابيح للطيبي/ ت: عبد الحميد هنداوي. ط: مكتبة نزار الباز. الطبعة الأولى (١٤١٧هـ).

١٦٠ ـ شفاء السقام للسبكي/ ط: لجنة التراث العربي بيروت.

١٦١ ـ الشفا بعريف حقوق المصطفى للقاضي عياض/ ت: علي محمد البجاوي. ط: دار الكتاب العربي (١٤٠٤هـ، ١٩٨٤م).

١٦٢ ـ الشريعة للآجري/ ت: عبدالله عمر الدميجي. ط: دار الوطن. الطبعة الثانية (١٤٢٠هـ، ١٩٩٩م).

١٦٣ ـ صحيح البخاري/ ط: دار طوق النجاة. الطبعة الأولى (١٤٢٢هـ).

١٦٤ ـ صحيح ابن حبان/ ت: شعيب الأرناؤوط. ط: مؤسسة الرسالة. الطبعة الأولى (١٤٠٨هـ ١٩٨٨م).

١٦٥ ـ صحيح ابن خزيمة/ ت: محمد مصطفى الأعظمي. ط: المكتب الإسلامي. الطبعة الثالثة.

١٦٦ ـ صحيح مسلم/ ت: محمد فؤاد عبد الباقي. ط: عيسى الحلبي. الطبعة الأولى (١٤١٢هـ ١٩٩١م).

١٦٧ ـ الصواعق الإلهية لسليمان بن عبد الوهاب/ ت: السراوي. الطبعة الأولى (١٩٩٨م).

١٦٨ ـ الضعفاء الكبير للعقيلي/ ت: عبد المعطي أمين قلعجي. ط: دار الكتب العلمية. الطبعة الأولى.

١٦٩ ـ الضوء اللامع لأهل القرن التاسع للسخاوي/ ط: دار الجيل بيروت.

١٧٠ ـ طبقات الحنابلة للقاضي أبي الحسين/ ت: عبد الرحمن العثيمين. (١٤١٩هـ).

١٧١ ـ الطبقات الكبير ابن سعد/ ت: علي محمد عمر. ط: مكتبة الخانجي. الطبعة الأولى (١٤٢١هـ ٢٠٠١م).

١٧٢ ـ طريق الهجرتين وباب السعادتين لابن القيم/ ت: محمد أجمل إصلاحي. ط: دار عالم الفوائد. الطبعة الأولى (١٤٢٩هـ).

١٧٣ ـ العدة لأبي يعلى/ ت: أحمد علي سمير المباركي. ط: جامعة الملك سعود. الطبعة الثانية (١٤١٠هـ).

١٧٤ ـ العقود الدرية لابن عبد الهادي/ ت: طلعت فؤاد الحلواني. ط: دار الفاروق. الطبعة الأولى (١٤٢٢هـ).

١٧٥ ـ علل الدارقطني/ ت: محفوظ الرحمن زين الله السلفي. ط: دار طيبة. الطبعة الأولى (١٤١٢هـ ١٩٩١م).

١٧٦ ـ علوم الحديث لابن الصلاح/ ت: نور الدين عتر. ط: دار الفكر.

١٧٧ ـ عمل اليوم والليلة لابن السني/ ت: عبد الرحمن كوثر البرني. ط: دار الأرقم. الطبعة الأولى (١٤١٨هـ، ١٩٩٨م).

١٧٨ ـ عمل اليوم والليلة للنسائي/ ت: فاروق حمادة. ط: مؤسسة الرسالة. الطبعة الثانية (١٤٠٦هـ).

١٧٩ ـ عون المعبود للعظيم آبادي/ ت: عبد الرحمن محمد عثمان. ط: المكتبة السلفية. الطبعة الثانية (١٣٨٨هـ، ١٩٦٨م).

١٨٠ ـ غريب الحديث لأبي عبيد/ ت: حسين محمد شرف، وعبد السلام هارون. ط: المطابع الأميرية.

١٨١ ـ غريب الحديث للخطابي/ ت: عبد الكريم إبراهيم الغرباوي. ط: جامعة أم القرى. (١٤٠٢هـ، ١٩٨٢م).

١٨٢ ـ الغنية لطالبي طريق الحق لعبد القادر الجيلاني/ ت: صلاح محمد عويضة. ط: دار الكتب العلمية. الطبعة الأولى (١٤١٧هـ، ١٩٩٧م).

١٨٣ ـ غاية المنتهى في جمع الإقناع والمنتهى لمرعي الكرمي/ ت: ياسر المزروعي وغيره. ط: غراس. الطبعة الأولى (١٤٢٨هـ، ٢٠٠٧م).

١٨٤ ـ فتح الباري لابن حجر/ ط: المكتبة السلفية. الطبعة الأولى.

١٨٥ ـ فتح الملك العزيز بشرح الوجيز لعلي بن البهاء البغدادي/ ت: عبد الملك بن دهيش. ط: مطبعة النهضة. الطبعة الأولى (١٤٢٣هـ).

١٨٦ ـ الفتن لنعيم بن حماد/ ت: سمير أمين الزهيري. ط: مكتبة التوحيد. الطبعة الأولى (١٤١٢هـ، ١٩٩١م).

١٨٧ ـ فتوح الشام للواقدي/ ت: عبد اللطيف عبد الرحمن. ط: دار الكتب العلمية. الطبعة الأولى (١٤١٧هـ).

١٨٨ ـ الفردوس بمأثور الخطاب للديلمي/ ط: دار الكتب العلمية. الطبعة الأولى (١٤٠٦هـ، ١٩٨٦م).

١٨٩ ـ الفروع لابن مفلح/ ت: عبدالله عبد المحسن التركي. ط: مؤسسة الرسالة. الطبعة الأولى (١٤٢٤هـ، ٢٠٣٣م).

١٩٠ ـ فضل الصلاة على النبي ﷺ للجهضمي/ ت: ناصر الدين الألباني. ط: المكتب الإسلامي. الطبعة الثالثة (١٣٩٧هـ).

١٩١ ـ فضائل بيت المقدس لأبي المعالي المقدسي/ ت: أيمن نصر الدين الأزهري. ط: دار الكتب العلمية. الطبعة الأولى (١٤٢٢هـ، ٢٠٠٢م).

١٩٢ ـ فضائل الشام ودمشق لأبي الحسن الربعي/ ت: صلاح الدين المنجد. ط: مطبوعات المجمع العلمي بدمشق (١٩٥٠م).

١٩٣ ـ فضائل الصحابة لأحمد بن حنبل/ ت: وصي الله محمد عباس. ط: جامعة أم القرى. الطبعة الأولى (١٤٠٣هـ، ١٩٨٣م).

١٩٤ ـ فضائل القدس لابن الجوزي/ ت: جبرائيل جبور. ط: دار الآفاق الجديدة. الطبعة الثانية (١٤٠٠هـ، ١٩٨٠م).

١٩٥ ـ فضائل القرآن لأبي عبيد/ ت: مروان العطية وغيره. ط: دار ابن كثير. الطبعة الأولى (١٤١٥هـ).

١٩٦ ـ الفقيه والمتفقه للخطيب البغدادي/ ت: عادل يوسف العزازي. ط: دار ابن الجوزي. الطبعة الأولى (١٤١٧هـ).

١٩٧ ـ فيض القدير شرح الجامع الصغير للمناوي/ ط: دار المعرفة بيروت. الطبعة الثانية (١٣٩١هـ، ١٩٧٢م).

١٩٨ ـ الاقتصاد في الاعتقاد للغزالي/ ط: دار الكتب العلمية. الطبعة الأولى (١٤٠٣هـ).

١٩٩ ـ اقتضاء الصراط المستقيم لابن تيمية/ ت: ناصر عبد الكريم العقل. ط: المكتب الإسلامي. الطبعة السابعة (١٤١٩هـ).

٢٠٠ ـ القربة إلى رب العالمين لابن بشكوال/ ت: سيد محمد سيد وغيره. ط: دار الكتب العلمية. الطبعة الأولى (١٤٢٠هـ، ١٩٩٩م).

٢٠١ ـ قاعدة جليلة في التوسل والوسيلة لابن تيمية/ ت: عبد القادر الأرناؤوط. ط: رئاسة البحوث والإفتاء الرياض. الطبعة الأولى (١٤٢٠هـ، ١٩٩٩م).

٢٠٢ ـ القاموس المحيط للفيروزآبادي/ ت: محمد نعيم العرقسوسي وغيره. ط: مؤسسة الرسالة. الطبعة الثامنة (١٤٢٦هـ).

٢٠٣ ـ قوت القلوب لأبي طالب المكي/ ت: محمود إبراهيم الرضواني. ط: دار التراث. الطبعة الأولى (١٤٢٢هـ، ٢٠٠١م).

٢٠٤ ـ كتاب الإيمان لابن تيمية/ ت: محمد ناصر الدين الألباني. ط: المكتب الإسلامي. الطبعة الخامسة (١٤١٦هـ).

٢٠٥ ـ كتاب الصلاة لابن القيم/ ت: عدنان البخاري. ط: دار عالم الفوائد. الطبعة الأولى (١٤٣١هـ).

٢٠٦ ـ كتاب الصمت لابن أبي الدنيا/ ت: أبو إسحاق الحويني. ط: دار الكتاب العربي. الطبعة الأولى (١٤١٠هـ).

٢٠٧ ـ كتاب فتاوي العز ابن عبد السلام/ ت: عبد الرحمن عبد الفتاح. ط: دار المعرفة. الطبعة الأولى (١٤٠٦هـ).

٢٠٨ ـ الاكتفاء بما تضمنه من مغازي رسول الله والثلاثة الخلفاء للكلاعي/ ت: محمد كمال الدين علي. ط: عالم الكتب. الطبعة الأولى (١٤١٧هـ، ١٩٩٧م).

٢٠٩ ـ كشف الأستار عن زوائد البزار للهيثمي/ ت: حبيب الرحمن الأعظمي. ط: مؤسسة الرسالة. الطبعة الأولى (١٣٩٩هـ، ١٩٧٩م).

٢١٠ ـ كشف الأسرار عما خفي على الأفكار لشهاب الدين الأقفهسي/ ت: السيد أحمد يوسف. ط: دار الكتب العلمية. الطبعة الأولى (٢٠١١م).

٢١١ ـ كشف الشبهات لمحمد بن عبد الوهاب/ ت: طلعت مرزوق. ط: دار الإيمان الإسكندرية.

٢١٢ ـ كشاف القناع عن متن الإقناع للبهوتي/ ط: عالم الكتب (١٤٠٣هـ، ١٩٨٣م).

٢١٣ ـ كفاية الطالب الرباني لعلي بن خلف المنوفي المالكي/ ت: أحمد حمدي إمام وغيره. ط: مطبعة المدني. الطبعة الأولى (١٤٠٧هـ، ١٩٨٧م).

٢١٤ ـ الكافية الشافية في الانتصار للفرقة الناجية لابن القيم/ ت: محمد عبد الرحمن العريفي وآخرين. ط: دار عالم الفوائد. الطبعة الأولى (١٤٢٨هـ).

٢١٥ ـ الكامل في الأدب للمبرد/ ت: د. محمد أبو الفضل إبراهيم. ط: دار الفكر. الطبعة الثالثة (١٤١٧هـ، ١٩٩٧م).

٢١٦ ـ الكامل في ضعفاء الرجال لابن عدي/ ت: يحيى مختار غزاوي. ط: دار الفكر. الطبعة الثالثة (١٤٠٩هـ، ١٩٨٨م).

٢١٧ ـ الكوكب المنير لابن النجار/ ت: محمد الزحيلي وغيره. ط: مكتبة العبيكان (١٤١٣هـ، ١٩٩٣م).

٢١٨ ـ لسان الميزان لابن حجر/ ت: عبد الفتاح أبو غدة. ط: دار البشائر. الطبعة الأولى (١٤٢٣هـ، ٢٠٠٢م).

٢١٩ ـ لوامع الأنوار البهية لمحمد السفاريني/ ط: مؤسسة الخافقين. الطبعة الثانية (١٤٠٢هـ).

٢٢٠ ـ المبدع للبرهان ابن مفلح/ ت: محمد حسن محمد الشافعي. ط: دار الكتب العلمية. الطبعة الأولى (١٤١٨هـ، ١٩٩٧م).

٢٢١ ـ مبارق الأزهار شرح مشارق الأنوار لابن الملك/ ت: أشرف بن عبد المقصود. ط: دار الجيل. الطبعة الأولى (١٤١٥هـ، ١٩٩٥م).

٢٢٢ ـ مثير العزم الساكن إلى أشرف الأماكن لابن الجوزي/ ت: مرزوق علي إبراهيم. ط: دار الراية. الطبعة الأولى (١٤١٥هـ، ١٩٩٥م).

٢٢٣ ـ المجروحين لابن حبان/ ت: محمود إبراهيم زايد. ط: دار المعرفة (١٤١٢هـ، ١٩٩٢م).

٢٢٤ ـ المجالس السنية في الكلام على الأربعين النووية للفشني/ ط: المطبعة الميمنية.

٢٢٥ ـ المجالسة وجواهر العلم للدينوري/ ط: دار ابن حزم. الطبعة الأولى (١٤٢٣هـ، ٢٠٠٢م).

٢٢٦ ـ مجمع الزوائد ومنبع الفوائد للهيثمي/ ت: حسام الدين القدسي. ط: مكتبة القدسي بالقاهرة.

٢٢٧ ـ مجموع الفتاوي لابن تيمية/ ط: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف (١٤٢٥هـ).

٢٢٨ ـ مجموعة الرسائل والمسائل النجدية/ ط: مطبعة المنار بمصر. الطبعة الأولى (١٣٤٦هـ، ١٩٢٨م).

٢٢٩ ـ مختصر الإنصاف والشرح الكبير لمحمد بن عبد الوهاب/ ت: عبد العزيز زيد الرومي وغيره. ط: مطابع الرياض. الطبعة الأولى. مطبوع ضمن مجموعة مؤلفات محمد عبد الوهاب، الجزء الثاني.

٢٣٠ ـ مختصر التحرير لابن النجار/ ت: مبارك راشد الحثلان. ط: دار الضياء. الطبعة الأولى (١٤٣٧هـ، ٢٠١٦م).

٢٣١ ـ مختصر الفتاوي المصرية لابن اللحام/ ت: عبد المجيد سليم. دار الكتب العلمية (١٤٠٥هـ، ١٩٨٥م).

٢٣٢ ـ مدارج السالكين لابن القيم/ ت: محمد المعتصم بالله البغدادي. ط: دار الكتاب العربي. الطبعة السابعة (١٤٢٣هـ، ٢٠٣٣م).

٢٣٣ ـ مرقاة المفاتيح شرح المصابيح للقاري/ ت: صدقي محمد جميل العطار. ط: دار الفكر (١٤١٤هـ).

٢٣٤ ـ مسائل الإمام أحمد رواية ابنه صالح/ ت: فضل الرحمن دين محمد. ط: الدار العلمية بالهند. الطبعة الأولى (١٤٠٨هـ، ١٩٨٨م).

٢٣٥ ـ مسائل الإمام أحمد رواية عبدالله/ ت: زهير الشاويش. ط: المكتب الإسلامي. الطبعة الأولى (١٤٠١هـ، ١٩٨١م).

٢٣٦ ـ المسائل والأجوبة لابن تيمية/ ت: حسين عكاشة. ط: دار الفاروق الحديثة. الطبعة الأولى (١٤٢٥هـ، ٢٠٠٤م).

٢٣٧ ـ المستدرك على الصحيحين للحاكم النيسابوري/ ت: مصطفى عبد القادر عطا. ط: دار الكتب العلمية. الطبعة الثانية (١٤٢٢هـ، ٢٠٠٢م).

٢٣٨ ـ المستوعب للسامري/ ت: ابن دهيش. الطبعة الثانية (١٤٢٤هـ، ٢٠٠٣م).

٢٣٩ ـ مسند أبي داود الطيالسي/ ت: التركي. ط: دار هجر. الطبعة الأولى (١٤١٩هـ، ١٩٩٩م).

٢٤٠ ـ مسند أبي عوانة/ ت: أيمن عارف الدمشقي. ط: دار المعرفة. الطبعة الأولى (١٤١٩هـ، ١٩٩٨م).

٢٤١ ـ مسند أبي يعلى الموصلي/ ت: حسين سليم أسد. ط: دار المأمون. الطبعة الثانية (١٤١٠هـ).

٢٤٢ ـ مسند الإمام أحمد/ ت: شعيب الأرناؤوط وآخرين. ط: مؤسسة الرسالة.

٢٤٣ ـ مسند البزار/ ت: محفوظ الرحمن. ط: مكتبة العلوم والحكم. الطبعة الأولى (١٤٠٩هـ، ١٩٨٨م).

٢٤٤ ـ مسند الشاميين للطبراني/ ت: حمدي عبد المجيد السلفي. ط: مؤسسة الرسالة. الطبعة الأولى (١٤٠٩هـ، ١٩٨٩م).

٢٤٥ ـ مسند الشافعي/ ت: ماهر ياسين الفحل. ط: غراس. الطبعة الأولى (١٤٢٥هـ، ٢٠٠٤م).

٢٤٦ ـ مسند الطيالسي/ ت: محمد عبد المحسن التركي. ط: دار هجر. الطبعة الأولى (١٤٢٠هـ، ١٩٩٩م).

٢٤٧ ـ المسودة لآل تيمية/ ت: محمد محيي الدين عبد الحميد. ط: مطبعة المدني.

٢٤٨ ـ مشكاة المصابيح للتبريزي/ ت: محمد ناصر الدين الألباني. ط: المكتب الإسلامي. الطبعة الثانية (١٣٩٩هـ).

٢٤٩ ـ مصباح الأنام وجلاء الظلام لعلوي بن أحمد الحداد/ ط: المطبعة العامرة الشرقية (١٣٢٥هـ).

٢٥٠ ـ مصابيح السنة للبغوي/ ت: المرعشلي وغيره. ط: دار المعرفة. الطبعة الأولى (١٤٠٧هـ).

٢٥١ ـ المصنف لابن أبي شيبة/ ت: كمال الحوت. ط: دار التاج، الطبعة الأولى (١٤٠٩هـ، ١٩٨٩م).

٢٥٢ ـ المصنف لعبد الرزاق/ ت: حبيب الرحمن الأعظمي. ط: المجلس العلمي بالهند. الطبعة الأولى (١٣٩١هـ، ١٩٧٢م).

٢٥٣ ـ معجم البلدان لياقوت الحموي/ ط: دار صادر (١٣٩٧هـ، ١٩٧٧م).

٢٥٤ـ معجم شيوخ أبي يعلى الموصلي/ ت: حسين سليم أسد. ط: دار المأمون. الطبعة الثانية (١٤١٠هـ، ١٩٨٩م).

٢٥٥ـ معجم الشيوخ لابن عساكر/ ت: وفاء تقي الدين. ط: دار البشائر. الطبعة الأولى (١٤٢١هـ، ٢٠٠٠م).

٢٥٦ـ المعجم الأوسط للطبراني/ ت: طارق عوض الله وغيره. ط: دار الحرمين (١٤١٥هـ، ١٩٩٥م).

٢٥٧ـ المعجم الكبير للطبراني/ ت: حمدي عبد المجيد السلفي. ط: مكتبة ابن تيمية.

٢٥٨ـ معونة أولي النهى لابن النجار/ ت: عبد الملك بن دهيش. ط: مكتبة الأسدي. الطبعة الخامسة (١٤٢٩هـ، ٢٠٠٨م).

٢٥٩ـ المعين على تفهم الأربعين لابن الملقن/ ت: دغش شبيب العجمي. ط: مكتبة أهل الأثر. الطبعة الأولى (١٤٣٣هـ، ٢٠١٢م).

٢٦٠ـ مغني ذوي الأفهام ليوسف بن عبد الهادي الحنبلي/ ت: أشرف بن عبد المقصود. ط: أضواء السلف. الطبعة الأولى (١٤١٦هـ، ١٩٩٥م).

٢٦١ـ مفتاح دار السعادة لابن القيم/ ت: عبد الرحمن بن حسن بن قائد. ط: دار عالم الفوائد. الطبعة الأولى (١٤٣٢هـ).

٢٦٢ـ المفهم للقرطبي/ ت: محيي الدين ديب مستو وغيره. ط: دار ابن كثير. الطبعة الأولى (١٤١٧هـ، ١٩٩٦م).

٢٦٣ـ المقصد الأرشد للبرهان ابن مفلح/ ت: عبد الرحمن العثيمين. ط: مكتبة الرشد. الطبعة الأولى (١٤١٠هـ).

٢٦٤ـ المقاصد الحسنة للسخاوي/ ت: محمد عثمان الخشت. ط: دار الكتاب العربي. الطبعة الأولى (١٤٠٥هـ، ١٩٨٥م).

٢٦٥ـ المقنع مع الشرح الكبير والإنصاف/ ت: التركي. ط: دار هجر. الطبعة الأولى (١٤١٤هـ، ١٩٩٣م).

٢٦٦ـ المنتظم في تاريخ الملوك والأمم لابن الجوزي/ ت: محمد عبد القادر عطا وغيره. ط: دار الكتب العلمية. الطبعة الثانية (١٤١٥هـ، ١٩٩٥م).

٢٦٧ـ المنتقى في الأحكام الشرعية لمجد الدين ابن تيمية/ ت: طارق بن عوض الله. ط: دار ابن الجوزي. الطبعة الأولى (١٤٢٩هـ).

٢٦٨ـ منتهى الإرادات لابن النجار/ ت: عبد الغني عبد الخالق. ط: عالم الكتب.

٢٦٩ـ المنحة في السبحة لجلال الدين السيوطي مطبوع ضمن الحاوي للفتاوي/ ت: عبد اللطيف حسن عبد الرحمن. ط: دار الكتب العلمية. الطبعة الأولى (١٤٢١هـ، ٢٠٠٠م).

٢٧٠ـ منازل الأئمة الأربعة للسلماسي/ ت: محمود عبد الرحمن قدح. ط: الجامعة الإسلامية. الطبعة الأولى (١٤٢٢هـ).

٢٧١ـ منسك ابن تيمية/ ت: علي بن محمد العمران. ط: دار عالم الفوائد. الطبعة الأولى (١٤١٨هـ).

٢٧٢ـ مناقب الشافعي للبيهقي/ ت: السيد أحمد صقر. ط: دار التراث. الطبعة الأولى (١٣٩٥هـ).

٢٧٣ـ منهاج السنة النبوية لابن تيمية/ ت: محمد رشاد سالم. الطبعة الأولى (١٤٠٦هـ، ١٩٨٦م).

٢٧٤ـ الموضوعات لابن الجوزي/ ت: عبد الرحمن محمد عثمان. ط: المكتبة السلفية. الطبعة الأولى (١٣٨٦هـ).

٢٧٥ ـ موطأ مالك/ ت: محمد مصطفى الأعظمي. ط: مؤسسة زايد. الطبعة الأولى (١٤٢٥هـ، ٢٠٠٤م).

٢٧٦ ـ المواهب اللدنية للقسطلاني/ ت: صالح أحمد الشامي. ط: المكتب الإسلامي. الطبعة الثانية (١٤٢٥هـ، ٢٠٠٤م).

٢٧٧ ـ نزهة النظر لابن حجر/ ت: نور الدين عتر. ط: مطبعة الصباح. الطبعة الثالثة (١٤٢١هـ).

٢٧٨ ـ نسيم الرياض في شرح شفاء القاضي عياض للخفاجي/ ت: محمد عبد القادر عطا. ط: دار الكتب العلمية. الطبعة الأولى (١٤٢١هـ، ٢٠٠١م).

٢٧٩ ـ نفح الطيب للمقري/ ت: إحسان عباس. ط: دار صادر (١٣٨٨هـ، ١٩٦٨م).

٢٨٠ ـ نوادر الأصول للحكيم الترمذي/ ت: توفيق محمد تكلة. ط: دار النوادر. الطبعة الأولى (١٤٣١هـ، ٢٠١٠م).

٢٨١ ـ وفيات الأعيان لابن خلكان/ ت: إحسان عباس. ط: دار صادر (١٣٩٨هـ).

٢ ـ المراجع المخطوطة:

٢٨٢ ـ الآيات المقصورة على الأبيات المقصورة للطبري المكي/ جامعة محمد بن سعود رقم (٧٧٣٣).

٢٨٣ ـ شرح العنقود في نظم العقود للسندوبي/ المكتبة الأزهرية رقم (٦٧٣٦).

فهرس الموضوعات